تفسير القرآن

للشيخ الإمام سلطان العلماء
عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي
(٥٧٨ - ٦٦٠ هـ)

اختصار النكت للماوردي
(٣٦٤ - ٤٥٠ هـ)

قدم له وحققه وعلق عليه
الدكتور عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الوهيبي
عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء سابقًا
ورئيس قسم أصول الدين حاليًا
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الجزء الأول
(من أول التفسير إلى نهاية سورة الأنفال)

© عبد الله بن إبراهيم عبد الله الوهيبي، ١٤١٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

تفسير القرآن الكريم/ تحقيق عبد الله بن إبراهيم بن
عبد الله الوهيبي

٠٠٠ص؛ ٠٠سم

ردمك ٩ ـ ٤٤٨ ـ ٢٧ ـ ٩٩٦٠

١ ـ القرآن الكريم ـ التفاسير

أ ـ العنوان

ديوي ٢، ٢٢٧ ١٥/٠٤٤١

رقم الإيداع ١٥/٠٤٤١

ردمك: ٩ ـ ٤٤٨ ـ ٢٧ ـ ٩٩٦٠

الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م

المملكة العربية السعودية ـ الأحساء ـ ص.ب: ١٧٣٠ ـ الرمز البريدي: ٣١٩٨٢
هاتف: ٥٨٢٠٤٤١

تحقيق النصف الأول من هذا التفسير كان القسم الثاني من موضوع رسالة المحقق للدكتوراه بإشراف فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد السيد الكومي رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جنانه. وقد نوقشت في الساعة السابعة من مساء الخميس الخامس من شهر رجب **١٣٩٩** هـ الموافق **٣١** مايو **١٩٧٩** بقاعة الشهيد الدكتور/ الذهبي رحمه الله بكلية أصول الدين جامعة الأزهر.

وقد نالت درجة العالمية (الدكتوراه) مع مرتبة الشرف الأولى والتوصية بالطبع والتداول بين الجامعات.

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي القارىء

الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحابته أجمعين ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين، وأستمدُّ من الله العون والسداد والتوفيق إنه سميع مجيب وبعد:

فالعز بن عبد السلام علم من أعلام الإسلام، ومن كبار المفكرين في القرن السابع الهجري، وأحد سلاطين العلماء الذين حاربوا الظلم والطغيان، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر وغيَّروه، وهانت عليهم أنفسهم في سبيل إعزاز الدين ونصرة المظلومين، فهو القائل:

«ينبغي لكل عالم إذا أذلَّ الحق وأخمل الصواب أن يبذل جهده في نصرهما، وأن يجعل نفسه بالذل والخمول أولى منهما، وإن عزَّ الحق فظهر الصواب أن يستظل بظلهما وأن يكتفي باليسير من رشاش غيرهما»[(١)].

وقد اشتهر العز عند الباحثين بذلك، كما اشتهر بأنه فقيه مجتهد، أمَّا كونه مفسراً فغير مشهور مع أنَّ له تفسيرين مخطوطين: -

أحدهما: ألفه ابتداء في تفسير القرآن الكريم ولا يزال مخطوطاً[(٢)].

والآخر: اختصار تفسير الماوردي «النكت والعيون» وهو ما قمت

---

(١) راجع: طبقات الشافعية لابن السبكي (٨/ ٢٤٥).

(٢) راجع: تفصيل الحديث عنه في كتابنا «العزّ بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير» (١١٨، ٢٥٧).

بتحقيقه. وقدمت له بترجمة موجزة عن حياة العز تتناول نسبه ومولده وأَعماله ومواقفه وشخصيته العلمية ومؤلفاته ثم دراسة موجزة لهذا التفسير تبيِّن أهم المصادر التي اعتمد عليها وطريقة استفادته منها والمنهج الذي سار عليه في التفسير وما امتاز به على غيره من التفاسير.

وتحقيق هذا التفسير ودراسته من أوله إلى نهاية تفسير سورة الكهف كان موضوع رسالتي للدكتوراه من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر.

ثم استعنت بالله فواصلت استكمال تحقيقه ودراسته والتعليق عليه إلى نهاية تفسير سورة الناس مع إعادة النظر في القسم الأول وإضافة تعليقات أخرى. فَيَسَّرَ الله لي استكماله. فأشكره على إنعامه عليَّ بتحقيق هذا التفسير لكتابه العزيز والاستفادة مما فيه وأسأله المثوبة عليه والعون على العمل بمقتضاه إنه سميع مجيب.

المحقق

الأحساء الخميس ٢٩/ ٥/ ١٤١٥هـ

الموافق ٣/ ١١/ ١٩٩٤م

مقدّمة التحقيق

ترجمة العز بن عبد السلام

نسبه:

هو أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن محمد بن مُهذب السُّلمي المغربي الأصل الدمشقي ثم المصري الشافعي، الملقب بسلطان العلماء وقد اشتهر بالعزِّ بن عبد السلام(١).

مولده:

ولد بدمشق سنة (٥٧٧ هـ) وقيل سنة (٥٧٨ هـ)، وتوفي بالقاهرة سنة (٦٦٠ هـ)(٢).

أعماله ومواقفه:

بعد أن تعلم العز ونضج، بدأ يزاول حياته العملية في التدريس والإفتاء والقضاء والخطابة آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر، فكان لا يخشى في الله لومة لائم. وقد اشتهر بمواقفه العظيمة في إقامة الحق وتغيير المنكر. فكانت له مواقف مع حكام عصره. فقد أنكر على حاكم دمشق الصالح إسماعيل بن الكامل تحالفه مع الصليبيين ضدَّ أخيه نجم الدين أيوب حاكم مصر، وتسليمه لهم بعض حصون

---

(١)،(٢) راجع: الذيل على الروضتين لأبي شامة (٢١٦)، وفوات الوفيات (١/ ٥٩٤)، وطبقات الشافعية لابن السبكي (٨: ٩ ٢٠)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٣/ ٢٣٥)، والنجوم الزاهرة (٧/ ٢٠٨)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٤)، وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣٠٩).

المسلمين ليساعدوه في محاربة أخيه الذي كان يريد أن ينتزع دمشق منه، فأنكر الشيخ عليه وعرَّض به في الخطبة ولم يدعُ له كالعادة. فلما علم الصالح إسماعيل بذلك أمر بعزله عن الخطابة واعتقاله، ثم أفرج عنه بعد محاورات ومراجعات. فاتجه العز بعد ذلك إلى مصر، فوصلها سنة ٦٣٩ هـ فرحب به حاكمها نجم الدين أيوب، فولاه الخطابة والقضاء فبدأ العز نشاطه في مصر بإقامة السنَّة ومحاربة البدعة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونشر العلم، وكانت له مواقف عظيمة مشهورة منها بيعه لأمراء المماليك الذين كان يستعملهم الملك نجم الدين في خدمته وجيشه وتصريف أمور الدولة. فأبطل العز تصرفهم بالبيع والشراء لأنَّ المملوك لا ينفذ تصرفه شرعاً. وقد ضايقهم ذلك وعطل مصالحهم فراجعوه فقال: لا بدَّ من إصلاح أمركم بأن يُعقد لكم مجلس فتباعوا فيه، ويرد ثمنكم إلى بيت مال المسلمين، ثم يحصل عتقكم بطريقٍ شرعي فينفذ تصرفكم. فلما سمعوا هذا الحكم ازدادوا غيظاً وقالوا: كيف يبيعنا هذا الشيخ ونحن ملوك الأرض.

ورفعوا الأمر للملك فغضب وقال: هذا ليس من اختصاص الشيخ وليس له شأن به فلما علم العزّ بذلك عزل نفسه عن القضاء وقرَّر الرحيل من مصر إلى الشام، فتبعه العلماء والصلحاء والتجار والنساء والصبيان، وجاء من همس في أذن الملك قائلاً «متى راح الشيخ ذهب ملكك»، فخرج الملك مسرعاً ولحق بالعزّ وأدركه في الطريق وترضاه، وطلب منه أن يعود وينفِّذ حكم الله. فرجع العزّ ونفَّذ شرع الله بأن باع أمراء المماليك وردَّ ثمنهم إلى بيت مال المسلمين. فهذا الموقف العظيم قد خلَّد ذكره وأقام منار الحق، وأخضع الملك والأمراء المتكبرين على الشعب لحكم الله، وحقَّق المساواة بين الحاكم والمحكوم أمام شرع الله. وقد اعتزل العزّ القضاء سنة (٦٤٠ هـ) وتفرَّغ للإفتاء والتدريس والتأليف. وقد تخرَّج عليه طلاب كثيرون. منهم شيخ الإسلام ابن دقيق العيد مجدِّد القرن الثامن، فقد تأثر به في علمه وسلوكه. وهو الذي لقبه «بسلطان العلماء». ومنهم جلال الدين الدشناوي، وكان زاهداً ورعاً وقد انتهت إليه رئاسة المذهب الشافعي بقوص إحدى مدن صعيد مصر. ومنهم أبو شامة المقدسي المؤرِّخ الكبير الجامع بين فنون العلم، فقد لازم العزّ كثيراً وسافر معه وسجل كثيراً من أخباره.

شخصيته العلمية

نبغ العزّ في علوم متعددة، فترك فيها مؤلفات كثيرة غالبها رسائل صغيرة وهو من الذين قيل فيهم علمهم أكثر من تصانيفهم. ولعلّ المناصب الوظيفية التي تولّاها كانت سبباً في قلة مؤلفاته.

قال الذهبي: «وقرأ الأصول والعربية ودرَّس وأفتى وصنف، وبرع في المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد وقصده الطلبة من الآفاق، وتخرَّج به أئمة وله التصانيف المفيدة والفتاوى السديدة»[١]. وقد ترك لنا مؤلفات[٢] متنوعة في الفقه وقواعده تدل على سعة علمه وبعد نظره ودقَّة ملاحظته وكثرة اطلاعه. قال أكثر مترجميه: إنه بلغ رتبة الاجتهاد، وقال ابن الحاجب: إنه أفقه من الغزالي[٣] وذكرت كتب التراجم أنه أول من ألقى التفسير دروساً في مصر[٤]. فيظهر من هذا أنَّ تدريس التفسير توقف فترة من الزمن بمصر واقتُصر فيه على التأليف، فأعاد العزّ تدريسه، فكان أول من ألقاه دروساً بجانب العلوم الأخرى. وقد اشتهر العزّ عند الباحثين بأنه فقيه مجتهد ولم يشتهر بالتفسير مع أنه ترك لنا ثروة كبيرة في التفسير احتوتها مؤلفاته المتعدِّدة في التفسير وعلومه، فله تفسير كامل للقرآن الكريم كما قام باختصار تفسير الماوردي «النكت والعيون» ـ الذي نحن بصدد تحقيقه ـ. وألَّف في مجاز القرآن كتابه «الإشارة إلى الإيجاز في بعض

---

(١) راجع: النجوم الزاهرة (٧/ ٢٠٨).

(٢) راجع: تعداد مؤلفاته وتفصيل الحديث عنها في كتابنا «العزّ بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير» (١١٥).

(٣) راجع: طبقات الشافعية لابن السبكي (٨/ ٢١٤).

(٤) راجع: حسن المحاضرة للسيوطي (١/ ٣١٥) وطبقات الشافعية للأسنوي (٢/ ١٩٩).

أنواع المجاز» أبرَزَ فيه ما اشتمل عليه كتاب الله من فنون البيان والمعاني وحقَّق ما فيه من إعجاز لم يستطع العرب الفصحاء أن يأتوا بمثله رغم ما كانوا يجيدون من فنون القول.

كما ألف في متشابه القرآن كتابه «فوائد في مشكل القرآن» أجاب فيه على إشكالات قد ترد على بعض الآيات. وجُلُّ هذه الإشكالات لغوية أو نحوية أو بلاغية.

والدارس لمؤلفات العزّ في التفسير وعلومه يلحظ تضلعه في اللغة وتمكنه من علم المعاني والبيان وسعة علمه بذلك لذا عُنيَ بالمعاني البيانية واللغوية، وقد يستطرد فيذكر أصول الكلمات اللغوية، ويستشهد عليها بالشعر فهو يرى أنَّ تفسير القرآن يتوقف على معرفة اللغة، وقد أوضح ذلك فقال: «وتتوقف معرفة القرآن على معرفة اللغة والإعراب».

قال ابن عباس: «إذا أشكل عليكم شيء من القرآن فالتمسوه في الشعر فإنه ديوان العرب، فما كان موجباً للعمل جاز أن يستدلّ عليه بالآحاد والبيت والبيتين من الشعر، وما كان موجباً للعلم فلا يستدلّ عليه بمثل ذلك»[١].

هذا وهناك ضروب أخرى للتفسير، وقواعد للترجيح ذكرها في الفصول التي ختم بها كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» من ص ٢٥٩ إلى آخر الكتاب. تركت إيرادها خشية الإطالة. وكلها تدل على سعة علم العزّ بالتفسير وتمكنه منه وبعد نظره فيه. والذي أعانه على ذلك تمكنه من اللغة وعلم المعاني والأصول ولكنه لم يُعن بذلك كثيراً في تفسيره. فاكتفى بسرد أقوال المفسرين، وبيان المعاني التي يحتملها اللفظ وإذا ما رجّح فلا يتوسع في التوجيه ولعلّ الذي دفعه إلى هذا هو أنه سار في تفسيره على منهج الاختصار.

(١) راجع: كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧٩).

مؤلفاته

أولاً: التفسير وعلومه

١ ـ اختصار تفسير الماوردي «النكت والعيون» «خ»

٢ ـ تفسير القرآن العظيم من تأليفه «خ»

٣ ـ أمالي عز الدين بن عبد السلام «خ»

٤ ـ فوائد في مشكل القرآن «ط»

٥ ـ الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز «ط»

ثانياً: الحديث

٦ ـ شرح حديث «لا ضرر ولا ضرار»

٧ ـ شرح حديث أم زرع «خ»

٨ ـ مختصر صحيح مسلم

ثالثاً: العقيدة:

٩ ـ رسالة في علم التوحيد «خ»

١٠ ـ وصية الشيخ عز الدين «خ»

١١ ـ نبذة مفيدة في الرد على القائل بخلق القرآن «خ»

١٢ ـ الفرق بين الإسلام والإيمان «خ»

١٣ ـ بيان أحوال الناس يوم القيامة

١٤ ـ ملحة الاعتقاد أو العقائد «ط»

رابعاً: الفقه وأصوله

١٥ ـ قواعد الأحكام في مصالح الأنام «ط»

١٦ ـ القواعد الصغرى «خ»

١٧ ـ الإمام في بيان أدلّة الأحكام «خ»

١٨ ـ مقاصد الصلاة «خ»

١٩ ـ الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة «ط»

٢٠ ـ مقاصد الصوم «خ»

٢١ ـ مناسك الحج «خ»

٢٢ ـ أحكام الجهاد وفضله «خ»

٢٣ ـ الغاية من اختصار نهاية المطلب في دراية المذهب
لإمام الحرمين الجويني «خ»

٢٤ ـ الجمع بين الحاوي والنهاية

٢٥ ـ شرح منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل
لأبي عمرو بن الحاجب المالكي

خامساً: الفتاوى:

٢٦ ـ الفتاوى الموصلية «خ»

٢٧ ـ الفتاوى المصرية «خ»

سادساً: التصوف

٢٨ ـ شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال «خ»

٢٩ ـ الفتن والبلايا والمحن «خ»

٣٠ ـ رسالة في القطب والأبدال الأربعين

٣١ ـ مقاصد الرعاية لحقوق الله للحارث المحاسبي «خ»

٣٢ ـ مسائل الطريقة في علم الحقيقة «ط»

سابعاً: السيرة:

٣٣ ـ بداية السول في تفضيل الرسول عليه السلام

أو غايات الأصول فيما سنح من تفضيل الرسول «خ»

٣٤ ـ قصة وفاة النبي ﷺ «خ»

ثامناً: علوم أخرى

٣٥ ـ مجلس في ذم الحشيشة «خ»

٣٦ ـ نهاية الرغبة في أدب الصحبة «خ»

٣٧ ـ ثلاثة وثلاثون شعراً في مدح الكعبة «خ»

٣٨ ـ ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام «ط»

وقد فصلت القول في الحديث عن مؤلفاته في كتابي «العز بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير» فعرفت بها وذكرت منهجه في تأليفها باختصار مع بيان المطبوع منها والمخطوط ومكان وجوده وقد اعتمدت في ذلك على «طبقات الشافعية لابن السبكي» و «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان وذيله و«كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» لحاجي خليفة و «فهارس المكتبات» والدراسات الحديثة التي كتبت عن العزّ.

دراسة موجزة لتفسير العزّ

إنّ دراسة منهج أي مفسر تعني معرفة مصادره التي اعتمد عليها في تفسيره وطريقة استفادته من هذه المصادر والأسلوب الذي اتبعه في عرض هذه المعلومات والجانب الذي غلب على تفسيره. فبعض المفسرين يعتني بذكر أقوال السلف المأثورة فيغلب على تفسيره الأثر وبعضهم يعتني بذكر اجتهادات العلماء المتأخرين بجانب أقوال السلف فيغلب على تفسيره الرأي. كما أنّ المفسر يتأثر تفسيره بالعلم الذي تخصص فيه من حديث أو عقيدة أو فقه أو لغة أو بلاغة أو نحو أو تاريخ وغير ذلك من العلوم فعلى الدارس للتفسير أن يبرز هذا الجانب في دراسته ومدى ظهور اختصاص المفسر على تفسيره، وتلون هذا التفسير بذلك الاختصاص.

وأن يتعرف على موقف المفسر من القصص الإسرائيلية التي استهوت بعض المفسرين فأخذوا يسطرونها في تفاسيرهم حباً لمعرفة المجهول، أو متابعة لمن سبقهم من المفسرين، وقد اختلفت اتجاهات المفسرين في هذه الأخبار بين مكثر منها بدون تمحيص أو تعقيب، وبين من نقلها مع بيان ما فيها من علل الإسناد وبطلان المعنى، ومنهم من أضرب عنها صفحاً فلا ترد في تفسيره إلا قليلاً.

كما أنّ الدارس عليه أن يتابع مناقشات المفسر للأقوال التي ينقلها ومدى تمحيصه لها وما يرجحه من الأقوال ليتبين من هذا قوّة شخصية المفسر وظهورها في تفسيره، أو عدم ذلك، كما هو حاصل في التفاسير التي تجمع الأقوال بدون مناقشة أو ترجيح إلا في حالات قليلة. هذه من أهم الأمور التي ينبغي مراعاتها عند دراسة منهج أي مفسر، وسأحاول أن أتابع هذه الأمور في

اختصار العزّ لتفسير الماوردي، مع المقارنة بينهما ليتضح ما امتاز به أحدهما على الآخر. ولم يذكر العزّ سبب اختصاره لتفسير الماوردي ولعلّ سبب ذلك ما يلي:

١ ـ قيمة تفسير الماوردي العلمية وأهميته ونفاسته.

٢ ـ ما فيه من تطويل يحتاج إلى اختصار وتهذيب.

٣ ـ مجاراة العصر الذي عاش فيه العزّ فقد كثرت فيه المختصرات لأن العلوم قد كملت تقريباً ونضجت فالمطَّلع على مؤلفات العزّ يجد أنّ بعضها مختصرات، حتى إنه اختصر كتابه «قواعد الأحكام» في كتاب «القواعد الصغرى».

وقد بدأ تفسيره بمقدمة ذكر فيها أسماء القرآن ومعنى السورة والآية والأحرف السبعة والإعجاز بكلام موجز ثم شرع في تفسير القرآن الكريم سورة سورة من الفاتحة إلى آخر سورة الناس[1].

وسأتحدث عن منهجه في التفسير في المباحث التالية:

(١) قد قمت بدراسة مفصلة عن تفسير العزّ في كتابي «العزّ بن عبد السلام حياته وآثاره ومنهجه في التفسير».

المبحث الأول
مصادر تفسيره

وحيث إنّ تفسير العزّ اختصار لتفسير الماوردي فمصادره هي نفس مصادر الماوردي وقد جمع الماوردي مادة تفسيره من مصادر كثيرة ومتنوعة في القراءات والتفسير بالأثر والرأي وفي اللغة والنحو:

أما مصادره في القراءات فلم يشر إليها فهو يذكر القراءات السبع أو الشاذة في بعض الآيات ويبين معناها ويوجهها، فلعله اعتمد في ذلك على كتب القراءات التي كانت موجودة في عصره كـ«كتاب القراءات الشاذة لابن خالويه» (ت ٣٧٠ هـ) وكتاب «الحجة في علل القراءات السبع لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧ هـ) وكتاب «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات» لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) وكتاب «التبصرة في القراءات السبع» والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧ هـ) ولعله إستفاد في كتب أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤ هـ) فهي كتب كثيرة ألفها في القراءات السبع والشاذة ككتاب «التيسير في القراءات السبع» و «جامع البيان في القراءات السبع» و «المحتوى في القراءات الشواذ» وغيرها.

* ومن مصادره في التفسير بالمأثور:

تفسير ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) وتفسير الطبري (ت ٣١٠ هـ) وقد اعتمد عليه كثيراً.

* ومن مصادره في التفسير بالرأي:

تفسير محمد بن السائب الكلبي (ت ١٤٦ هـ)، وتفسير مقاتل بن سليمان

(ت ١٥٠ هـ) وهو تفسير كامل للقرآن طبعت بعض أجزائه، وتفسير محمد بن الحسن النقاش (ت ٣٥١ هـ) «شفاء الصدور»، وتفسير علي بن عيسى الرماني (ت ٣٨٤ هـ) «الجامع لعلم القرآن»، وتفسير أبي مسلم الأصفهاني (ت ٣٢٢ هـ) وهما من المعتزلة، وتفسير سهل بن عبد الله التستري (٢٨٣ هـ) وهو تفسير صوفي مختصر مطبوع. كما نقل عن محمد بن إسحاق (ت ١٥١ هـ) صاحب السيرة.

* ومن مصادره في اللغة والنحو:

فقد نقل عن كتب كثيرة منها كتب جمعت بين اللغة والنحو ولها صلة وثيقة بالنص القرآني ككتب معاني القرآن وغريبه ومجازه كـ «معاني القرآن» للفراء (ت ٢٠٧ هـ) والأخفش (ت ٢١٠ هـ) والمبرد (ت ٢٨٥ هـ) وثعلب (ت ٢٩١ هـ) والزجاج (ت ٣١١ هـ) وتفسير «غريب القرآن» لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) و «غريب القرآن» لأحمد بن كامل بن شجرة (ت ٣٥٠ هـ) و «مجاز القرآن» لأبي عبيدة معمر بن المثنى (٢١٠ هـ) و «إعراب القرآن» لمحمد بن المستنير المعروف بقطرب (ت ٢٠٦ هـ) كما نقل عن الخليل بن أحمد (ت١٧٥ هـ) وله كتاب «العين» في اللغة.

هذه أهم المصادر التي جمع منها الماوردي تفسيره، وهي كما تلاحظ مصادر أصيلة لِقدَمِها، وأصالة هذه المصادر تضفي على تفسير الماوردي أهمية كبيرة حيث إنه سطر في تفسيره آراء نخبة من العلماء الأعلام المتقدِّمين حتى إنّ بعض هذه الكتب قد فقدت، أو لم تحظ بالتحقيق والنشر فأصبح تفسير الماوردي مصدراً لهذه الآراء التي احتوتها تلك الكتب، كما أنّ قِدَمَ مؤلف هذا التفسير حيث توفي سنة (٤٥٠ هـ) جعل تفسيره مصدراً هاماً لمن جاء بعده من المفسرين، فلا يكاد يخلو تفسير من التفاسير التي جاءت بعده من النقل عنه. فمنهم من اقتبس منهجه في حصر الأقوال في عدد ثم تفصيلها مع نسبة كل قول إلى قائله كابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) فقد نقل كثيراً من أقوال الماوردي، فتارةً ينسبها إليه وأخرى يترك ذلك، كما استفاد منه القرطبي المتوفى سنة (٦٧١ هـ) فنقل كثيراً من آرائه في تفسيره، ولكثرة نقول هذين المفسرين عنه كنت أعتمد عليهما في التحقيق واستيضاح العبارة والتوثيق. وممن نقل عنه أيضاً ابن عطية (ت ٥٤١ هـ) والفخر الرازي (ت ٦٠٦ هـ) وغيرهم من المفسرين.

المبحث الثاني
طريقة عرضه للقراءات

لا يخفى ما للقراءات من أثر في تفسير القرآن الكريم وفهم معناه واستنباط الأحكام الشرعية، لذا اهتم المفسرون بذكرها في تفاسيرهم، وقد اختلفت طرقهم في عرضها، فمنهم من يعتني بذكر القراءة ونسبتها إلى من قرأ بها مع مناقشتها وبيان معناها والترجيح بين القراءات كما فعل الطبري في تفسيره، أما العزّ فإنه لم يعتن كثيراً بالقراءات، فهو يعرضها عرضاً سريعاً فيشير إليها مع ذكر معناها وقليلاً ما ينسبها إلى من قرأ بها، أمّا الماوردي فهو أكثر عناية منه بالقراءات فغالباً ما ينسب القراءة إلى من قرأ بها بالإضافة إلى ذكر معناها وإليك أمثلة توضح ذلك.

١ـ قال تعالى: ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً﴾ [مريم: ٧٧]. قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿وولدا﴾ ووُلْدا واحد كعدم وعدم، أو بالضم جمع وبالفتح واحد لغة لقيس». وقال الماوردي « ﴿وولدا﴾ قرأ حمزة والكسائي ﴿ووُلدا﴾ بضم الواو، وقرأ الباقون بفتحها، فاختلف في ضمها وفتحها على وجهين (أحدهما) أنهما لغتان معناهما واحد، يقال وَلد ووُلد، وعَدم وعُدم، وقال الحارث بن حلزة:

ولـقـد رأيـت مـعـاشـرا قـد ثـمـروا مـالا ووُلـدا

والثاني: أن قيسا تجعل الوُلد بالضم جميعاً، والوَلد بالفتح واحداً»[1].

فنلاحظ أنّ العزّ قد ضبط شكل القراءتين وبَيَّن معناهما ولكنه لم يشر إلى

(١) راجع: تفسيره (٢/ ٥٣٥).

أنهما قراءتان. وهذا نقص في عرض القراءة، بينما نجد الماوردي بيَّن هاتين القراءتين ونسب كل قراءة إلى من قرأ بها بالإضافة إلى بيان معنى كل قراءة، فهو أكمل وأوفى من تفسير العزّ. ولا يشفع للعزّ هنا أنه يقصد بهذا الاختصار لأنّ ما تركه لازمٌ حتى في حالة الاختصار، وليس في ذكره تطويل يحتاج إلى الاختصار.

٢ ـ قال تعالى: **﴿فلنأتينَّك بسحرٍ مثله فاجعل بيننا وبينك موعداً لا نخلفه نحن ولا أنت مكاناً سُوَى﴾** [طه: ٥٨] قال العزّ في تفسير هذه الآية: «سُوى بالضم والكسر واحد، أو بالضم المنصف وبالكسر العدل».

وقال الماوردي: «ويقرأ سُوى بضم السين وكسرها، وفيهما وجهان (أحدهما) أنّ معناهما واحد وإن اختلف لفظهما. (والثاني) أنّ معناهما مختلف، فهو بالضم المنصف وبالكسر العدل»[١]. فنلاحظ أنّ العزّ ضبط شكل القراءتين وبيَّن معناهما ولم يشر إلى أنهما قراءتان، بينما أشار الماوردي إلى ذلك ولم ينسب كل قراءة إلى من قرأ بها فهو أكمل منه. فقراءة الضم قرأ بها ابن عامر وعاصم وحمزة. وقرأ بقية القراء بكسر السين[٢].

وراجع: تفسير العزّ للآية (٦٣، ٨١، ١٣٠) من سورة طه، والآية (٥٨، ٩٥) من سورة الأنبياء، والآية (٦٧، ١١٠) من سورة المؤمنين، والتعليق عليها.

٣ ـ قال تعالى: **﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون﴾**. [الأنبياء: ٩٨].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: **﴿حصب جهنم﴾** وقودها أو حطبها، أو يرمون فيها كما ترمى الحصباء فكأنها تحصب بهم و «حضب جهنم» بالإعجام يقال: حضبت النار إذا خبت وألقيت فيها ما يشعلها من الحطب».

وقال الماوردي: وقرأ ابن عباس «حضب جهنم» بالضاد معجمة، قال

(١) راجع: تفسيره (١٨/٣).
(٢) راجع: تعليقنا على هذه الآية من تفسير العزّ.

الكسائي: حضبت النار بالضاد المعجمة إذا خبت فألقيت فيها ما يشعلها من الحطب[١].

فنلاحظ أنّ العزّ قد ضبط هذه القراءة ولم يُبَيِّنْ أنها قراءة بينما بَيَّنها الماوردي ونسبها إلى ابن عباس وهي قراءة شاذة، وقد أوضحت ذلك في تعليقي على هذه الآية من تفسير العزّ.

٤ ـ قال تعالى: ﴿فاذكروا اسم الله عليها صوافَّ﴾ [الحج: ٣٦] قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿صواف﴾ مصطفة أو قائمة تصف بين أيديها بالقيود، أو معقولة، قرأ الحسن ﴿صوافي﴾ أي خالصة لله تعالى ـ من الصفوة، ابن مسعود ﴿صوافن﴾ معقولة إحدى يديها فتقوم على ثلاث؛ صفن الفرس ثنى إحدى يديه وقام على ثلاث».

ففي هذا المثال ذكر العزّ ثلاث قراءات الأولى قراءة الجمهور كما في المصحف والثانية نسبها إلى الحسن. وهي شاذة وكذلك الثالثة[٢] وقد نسبها إلى ابن مسعود. وبين معاني هذه القراءات ذاكراً الخلاف في ذلك، ومن هذا يتضح أنه قد يشير إلى القراءة وينسبها ولكنه قليل، وقد قمت بتوثيق القراءات التي ذكرها ونسبتها إلى من قرأ بها، وبيَّنت حكمها من حيث الصحة والشذوذ وراجع تفسير الآية ٢٢، ٣٢ من سورة الروم والتعليق عليهما.

(١) راجع: تفسيره (٣/ ٦٢).

(٢) راجع: تعليقنا على هذه الآية من تفسير العزّ.

المبحث الثالث
جمعه بين أقاويل السلف والخلف

مما امتاز به تفسير العزّ جمعه للأقوال الكثيرة في تفسير الآية. فبعض هذه الأقوال مأثورة كتفسير الرسول ـ ﷺ ـ وهو قليل، أو تفسيرات الصحابة والتابعين، وبعض هذه الأقوال اجتهادات للعلماء الذين جاءوا بعدهم من علماء السنّة والمعتزلة والصوفية. فيرتب هذه الأقوال عاطفاً بعضها على بعض «بأو»، وقد ترك نسبة كثير منها إلى قائليها، وهذا مما يؤخذ عليه، لأنه يوقع في اللبس وعدم التمييز بين القول الصحيح والضعيف، كما أنه لا يرجح بين الأقوال إلا قليلاً. وقد امتاز عليه الماوردي بنسبة الأقوال إلى قائليها إلا في حالات قليلة، كما أنه يحصر الأقوال في عدد ثم يفصلها الأول فالثاني فالثالث... وهكذا وإليك أمثلة توضح ذلك.

١ ـ قال تعالى: ﴿وبشر المخبتين﴾ [سورة الحج: ٣٤].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿المخبتين﴾ المطمئنين إلى ذكر الله تعالى، أو المتواضعين، أو الخاشعين، الخشوع في الأبدان والتواضع في الأخلاق، أو الخائفين، أو المخلصين، أو الرقيقة قلوبهم، أو المجتهدون في العبادة، أو الصالحون المقلون، أو الذين لا يظلمون وإذا ظُلموا لم ينتصروا قاله الخليل».

ذكر العزّ في معنى ﴿المخبتين﴾ تسعة أقوال ولم ينسبها إلى قائليها عدا القول الأخير نسبه إلى الخليل بن أحمد. بينما نسب الماوردي هذه الأقوال إلى قائليها فالأول: نسبه إلى مجاهد. والثاني: إلى قتادة. والثالث: إلى الحسن. وقال عن الرابع: إنه معنى قول يحيى بن سلام. ونسب الخامس إلى إبراهيم

النخعي. والسادس: إلى الكلبي. والسابع إلى الكلبي ومجاهد. والثامن إلى مجاهد[١]. وهذه الأقوال متقاربة.

٢ ـ قال تعالى: ﴿خلق الإنسان من عجل سأوريكم آياتي فلا تستعجلون﴾ [الأنبياء: ٣٧] قال العزّ في تفسيره هذه الآية: «﴿الإنسان﴾ آدم خلق بعجل يوم الجمعة آخر الأيام الستة قبل غروب الشمس، أو لما نفخ الروح في عينيه ولسانه بعد إكمال صورته سأل ربه أن يعجل تمام خلقه وإجراء الروح في جسده قبل الغروب، أو العجل الطيَن، قال:

والنبع في الصخرة الصماء منبته والنخل ينبت بين الماء والعَجَل

أو الإنسان الناس كلهم فخلق الإنسان عجولاً، أو خلق على حب العجلة أو خلقت العجلة فيه، والعجلة تقديم الشيء قبل وقته والسرعة تقديمه في أول أوقاته.

فيلحظ أنّ العزّ ذكر في المراد بالإنسان في الآية قولين ـ القول الأول: أنّ المراد به آدم.. وقد اختُلف في معنى ﴿عجل﴾ على هذا القول. فذكر العزّ ثلاثة أقوال بدون نسبة، وقد نسب الماوردي القول الأول إلى مجاهد والسدى والثاني: إلى الكلبي[٢].

والقول الثاني: الذي ذكره العزّ في المراد بالإنسان أنه الناس كلهم، وذكر في معنى ﴿العجل﴾ على هذا ثلاثة أقوال بدون نسبة. وقد نسب الماوردي القول الأول إلى قتادة والثالث إلى ابن قتيبة[٣]. فقد ذكر العزّ هنا في المراد بخلق الإنسان من عجل ستة أقوال لجماعة من السلف والخلف ولم ينسب واحداً منها بينما نسب الماوردي أربعة منها فهو أكمل. ولم يناقش العزّ هذه الأقوال ولم يرجح بينها تبعاً للماوردي. فكان الأوْلى به أن يفعل ذلك؛ ليتضح الصواب ويزول اللبس فلا يقع القارىء لهذه الأقوال في حيرة. لذا نجد الطبري لما ساق هذه الأقوال ناقشها ورجح قول من قال إنّ الإنسان خلق عجولاً أي

(١) راجع: تفسير الماوردي (٣/ ٨٠).
(٢)، (٣) راجع تفسيره (٣/ ٤٥).

طبع على العجلة في أموره مستدلاً على ذلك بقوله ـ تعالى ـ في آخر الآية **﴿سأوريكم آياتي فلا تستعجلون﴾** وقوله في آية الإسراء (١١) **﴿وكان الإنسان عجولاً﴾** وكذلك فعل القرطبي في تفسيره، راجع تعليقنا على هذه الآية من تفسير العزّ[١].

٣ ـ قال تعالى: **﴿فأوحينا إليه أن اصنع الفلك بأعيننا ووحينا فإذا جآء أمرنا وفار التنور فاسلك فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول منهم﴾** [المؤمنون ـ ٢٧] قال العزّ في تفسير هذه الآية: «**﴿التنور﴾** تنور الخبز، أو أحر مكان في دارك أو طلوع الفجر، أو عبَّر به عن شدة الأمر كقولهم، حمى الوطيس» فالعز ذكر في المراد بالتنور أربعة أقوال بدون نسبة. وقد نسب الماوردي القول الأول إلى الكلبي، والثاني إلى أبي الحجاج، والثالث إلى علي ـ رضي الله عنه ـ. والرابع إلى ابن بحر. ولم يرجح العزّ بين هذه الأقوال تبعاً للماوردي وكان الأولى به أن يبين القول الراجح ليتضح الصواب والراجح من هذه الأقوال أنّ المراد بالتنور، تنور الخبز لأنه المعروف من كلام العرب. وكلام الله لا يحمل إلاّ على الأغلب والأشهر من معاني الكلام عند العرب. ولا يصرف إلى غيره إلاّ بدليل يدل عليه. وبه قال أكثر المفسرين

راجع: تعليقنا على هذه الآية في تفسير العزّ.

٤ ـ قال تعالى: **﴿ألم﴾** [البقرة ـ ١].

ذكر العزّ في المراد بها أحد عشر قولاً ولم ينسب من هذه الأقوال إلاّ قولاً واحداً نسبه إلى جابر بن عبد الله بينما ذكر الماوردي ثمانية أقوال ونسبها إلى القائلين بها عدا القول الثامن ولم يرجح الماوردي والعزّ قولاً من هذه الأقوال.

فلم يتبين لنا رأيهما في فواتح السور وهي مسألة كثر كلام المفسرين حولها وكثرت أقوالهم فيها حتى إنّ الفخر الرازي في تفسيره (٢/ ٣ ـ ٨) أوصلها إلى واحد وعشرين قولاً، فالمفسرون لم يجمعوا فيها على معنى واحد ولم يرو فيها عن الصادق المعصوم معنى فيتعين المصير إليه، فهي محتملة لمعاني

---

(١) راجع: تفسيره (٢/ ٥١٤).

كثيرة، فمن ظهر له من المفسرين قول من الأقوال بدليل فله اتباعه، وإلا فالوقف حتى يتبين. والأولى عندي أنّ المراد بهذه الحروف الدلالة على إعجاز القرآن حيث إنه مركب من جنس هذه الحروف التي يتكلم بها العرب ومع ذلك عجزوا عن الإتيان بمثله كما قرّره الزمخشري في تفسيره ﴿الٓمٓ﴾ من سورة البقرة. وقد حكى هذا المذهب الفخر الرازي في تفسيره عن المبرد وجمع من المحققين. راجع: التعليق على فاتحة سورة البقرة من تفسير العزّ.

نقله لبعض أقوال الصوفية:

والعزّ ينقل عند تفسير بعض الآيات أقوالاً للصوفية في حالات قليلة بينما نجد الماوردي يكثر من ذلك ويصدرها بقوله: قال أصحاب الخواطر أو المعارف أو الإشارة أو المتعمقة أو يسمى من نقل عنه كالتستري. أو بشر بن الحارث الحافي. فيذكر هذه الأقوال دون تعقيب. وتارةً يتعقبها إذا كانت بعيدة عن معنى الآية.

وذكر أقوال الصوفية منهج لبعض المفسرين أنهم بعد ذكر التفسير الظاهر يشيرون إلى التفسير الباطن وهو قول أصحاب الإشارات كما فعل القمي النيسابوري والألوسي في تفسيريهما. وهذا النوع من التفسير بعضه موافق لظاهر الآية أو له علاقة بها فهو اجتهاد مقبول وبعضه مخالف لظاهر الآية وليس له علاقة بها فهو مردود على صاحبه لأنه تحريف لكلام الله وتحميله ما لا يحتمله. ومن هذا الباب دخل الباطنية والرافضة لتحريف كتاب الله وتأويله حسب أهوائهم الباطلة وذلك بزعمهم أنّ للآية ظاهراً يختصّ بالعامة وباطناً للخاصة فيُدخلون تحت هذا الباطن ما يريدونه من الأهواء والتسلط على عباد الله مما جعلهم يخرجون عن الدين الصحيح.

والعزّ لا يذكر هذه الأقوال إلا في حالات قليلة فعدم ذكره لها يحتمل أنه من قبيل الاختصار أو عدم الاقتناع بها.

وإليك أمثلة توضح ذلك:

١ ـ قال تعالى: **﴿والذين يُؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون﴾** [المؤمنون ـ ٦٠].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿وجلة﴾ خائفة، قيل: وجل العارف من طاعته أكثر من وجله من مخالفته، لأنّ التوبة تمحو المخالفة والطاعة تطلب بتصحيح الغرض».

وقال الماوردي: «﴿قلوبهم وجلة﴾ أي خائفة. قال بعض أصحاب الخواطر: وجل العارف من طاعته أكثر من وجله من مخالفته لأنّ المخالفة تمحوها التوبة، والطاعة تطلب لتصحيح الغرض»(١).

٢ ـ قال تعالى: ﴿فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى﴾ [طه: ٤٤].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿لينا﴾ لطيفاً رفيقاً. أو كَنِّياه وكنيته أبو مرة أو أبو الوليد، قيل: كان لحسن تربية موسى فجعل الله ـ تعالى ـ رفقه به مكافأة له لما عجز موسى عن مكافأته».

وقال الماوردي: بعد أن ذكر القولين السابقين: «ويحتمل (ثالثاً) أن يبدأه بالرغبة قبل الرهبة، ليلين بها فيتوطأ بعدها من رهبة ووعيد، قال بعض المتصوفة: يا رب هذا رفقك لمن عاداك، فكيف رفقك بمن والاك»(٢).

٣ ـ قال تعالى: ﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير﴾ [سورة الحج: ٣٦].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿والبدن﴾ الإبل عند الجمهور، أو الإبل والبقر، أو ذوات الخف من الإبل والبقر والغنم حكاه ابن شجرة سميت بدناً لأنها مبدنة بالسِمن».

بعد أن ذكر الماوردي ما سبق في معنى «البدن» قال: «وتعمق بعض أصحاب الخواطر فتأول البدن أن تطهر بدنك من البدع والشعائر أن تستشعر بتقوى الله وطاعته، وهو بعيد»(٣).

---

(١) راجع: تفسيره (٣/ ١٠٠).
(٢) راجع: تفسيره (٣/ ١٥).
(٣) راجع: تفسيره (٣/ ٨١).

ذكر الماوردي في كل آية من هذه الآيات الثلاث قولاً للصوفية وردَّ القول الأخير بقوله وهو بعيد. بينما اقتصر العزّ على قول واحد كما في الآية الأولى، فذكره لأقوال الصوفية التي يوردها الماوردي عند تفسير بعض الآيات قليل.

وراجع التعليق على تفسير الآية/ ٤١ من سورة الروم وتفسير الآية/ ٧١ من سورة يس والتعليق عليها.

المبحث الرابع
ترجيحه لبعض الأقوال

مما سبق يتضح أنّ العزّ يجمع الأقوال الكثيرة في تفسير الآية بدون ترجيح، ولكنه قد يرجح بألفاظ مقتضبة على طريقة الفقهاء في مختصراتهم، ولعلّ هذا من أثر تخصصه في الفقه فتجده يرجح بقوله: هذا أصح، أو أصوب، أو أظهر، أو أشبه، ويرد بعض الأقوال بقوله: وهذا شاذ، أو غير ظاهر أو بعيد، ولا يوجه ما يقول إلاّ في حالات قليلة وإليك أمثلة تبين ذلك:

١ ـ قال تعالى: ﴿فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبياً﴾ [مريم ـ ٢٩].

قال العزّ: «﴿فأشارت﴾ إلى الله ـ تعالى ـ فلم يفهموا إشارتها، أو إلى عيسى على الأظهر ألهمها الله ـ تعالى ـ ذلك بأنه سيبرئها، أو أمرها به».

فالعزّ ذكر في مرجع الضمير في «إليه» قولين أحدهما أنه يعود إلى الله ـ تعالى ـ والثاني أنه يعود إلى عيسى عليه السلام وقد رجح القول الأخير تبعاً للماوردي[١]. لأنه هو الظاهر من الكلام وسياق الآيات، أما القول الأول فبعيد ولا دليل في الكلام عليه. راجع تعليقنا على هذه الآية، من تفسير العزّ.

٢ ـ قال تعالى: ﴿قال سلام عليك سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفياً﴾ [مريم: ٤٧].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿سلام﴾ توديع وهجر، أو سلام إكرام وبر، قابل جفوته بالإحسان رعاية لحق الأبوّة وهو أظهر».

(١) راجع: تفسير الماوردي (٢/ ٥٢٤).

٣ ـ قال تعالى: ﴿ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً﴾ [الأنبياء: ٧٩].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: « ﴿ففهمناها سليمان﴾ لأنه أوتي الحكم في صغره وأوتيه داود في كبره، وهذا شاذ، أو أخطأ داود وأصاب سليمان على قول الجمهور».

فالعزّ ذكر في سبب تخصيص الله سليمان بالفهم قولين. فحكم على القول الأول بأنه شاذ وقد نسبه الماوردي للمتكلمين، ونسب العزّ القول الثاني إلى الجمهور، فهو يرجح القول الثاني لأنه رد القول الأول، وهو في ذلك تابع للماوردي.

٤ ـ قوله تعالى: ﴿يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي﴾ [طه: ٩٤].

ذكر العزّ في تعليل أخذ موسى بلحية هارون ثلاثة أقوال القول الأول: لِيُسر إليه بنزول الألواح، والثاني: إنه وقع عنده أن هارون مايلهم في أمر العجل والثالث: إنه فعل ذلك لترك هارون الإنكار على بني إسرائيل ومقامه بينهم. فتعقب القول الثاني بقوله: «وهذا فجور من قائله لأن ذلك لا يجوز على الأنبياء». ورجح الثالث بقوله: وهو الأشبه.

٥ ـ قوله تعالى: ﴿وكأين من دابة لا تحمل رزقها﴾ [العنكبوت: ٦٠].

ذكر الماوردي في المراد بالدابة وجهين الأول: أنها كل ما دب من الحيوان، والثاني: أنه النبي ـ ﷺ ـ يأكل ولا يدخر ونسبه للنقاش ولم يعقب عليه.

وذكر العزّ الوجه الأول ولم يذكر الوجه الثاني وعقب عليه بقوله: «وذكر النقاش شيئاً لا يحل ذكره ولبئس ما قال». وقد رد القرطبي هذا القول في تفسيره (١٣/ ٣٦٠) «بأنه ليس بشيء لأن الدابة لا تطلق في العرف على البشر». راجع التعليق على تفسير هذه الآية.

٦ ـ قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهنّ من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحاً جميلاً﴾ [الأحزاب: ٤٩].

قال العزّ: «﴿سراحاً جميلاً﴾ تدفع المتعة بحسب اليسار والإعسار، أو طلاقها طاهراً من غير جماع قاله قتادة.

قلت: هذه غفلة منه لأن الآية فيمن لم يدخل بهن».

فقد ذكر الماوردي في تفسيره هذين القولين فنسب الأول إلى ابن عباس، والثاني إلى قتادة ولم يعقب عليه بينما تعقبه العزّ لأنه يخالف ظاهر الآية.

فيلحظ من الأمثلة السابقة أنّ العزّ يعقب على بعض الأقوال التي يذكرها عن المفسرين بالرد أو الترجيح بعبارة مختصرة، وقد يعلل في تعقيبه أو يذكره بدون تعليل وهو متابع في ذلك للماوردي وقد انفرد عنه ببعض التعقيبات على بعض الآيات حيث إن الماوردي لم يعقب عليها مع احتياجها إلى التعقيب كما بيَّنته في الأمثلة السابقة وراجع تفسير الآية/ ٥ من سورة الصافات.

المبحث الخامس
عنايته باللغة وأسلوبه في التعبير

العلم باللغة شرط من شروط التفسير لأن القرآن منزل بلسان عربي مبين، فلا يوصل إلى معرفة معانيه ومقاصده وتدبر ما فيه إلا بمعرفة لغة العرب. والمطلع على تفسير العز يدرك من قراءته تمكن العز من اللغة وتعمقه في معرفة معانيها، وإدراكه للفروق الدقيقة بين الألفاظ المتقاربة، وعلمه بأصول الكلمات فكان لهذا أثر كبير في تفسيره حيث صاغه بأسلوب سهل واضح ولغة فصيحة، وعبارة دقيقة مشرقة متوخياً في ذلك الدقة والاختصار، فعبر عمّا في تفسير الماوردي بعبارة مختصرة تدل على المقصود بألفاظ قليلة، فجمع بين الاختصار وحسن العرض مع الاستشهاد بالشعر لتوضيح معاني بعض الكلمات لأن الشعر ديوان العرب كما قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما[1] ـ، ولم يكثر من ذلك كالماوردي لأنه بصدد الاختصار، كما أنه قد يشير إلى بعض الوجوه النحوية وإليك أمثلة توضح المقصود.

الوجه الأول: أمثلة على بيانه لأصول بعض الكلمات واشتقاقها:

١ ـ قوله تعالى: ﴿**فناداها من تحتها ألاّ تحزني قد جعل ربك تحتك سَرِيًا**﴾ [مريم: ٢٤].

قال العزّ في معنى: «﴿**سَرِيًا**﴾ عيسى، السروات: الأشراف، أو السرى: النهر بالنبطية، أو بالعربية من السراية لأن الماء يسري فيه، قيل: يطلق السرى على ما يعبره الناس من الأنهار وثباً» فلاحظ بيانه لمعنى السروات، وهم

(١) راجع: الإشارة إلى الإيجاز للعزّ بن عبد السلام (٢٧٩).

الأشراف وبيانه بأن «السرى» النهر مأخوذ من سراية الماء فيه. وبيانه بأن «السرى» يطلق على النهر الصغير الذي يعبره الناس وثباً، فهذه معاني دقيقة عبر عنها بعبارة وجيزة واضحة.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين وتنذر به قوماً لُدًّا﴾ [مريم: ٩٧].

قال العزّ في معنى: «﴿لدا﴾ فجارا، أو أهل لجاج وخصام من اللدود للزومهم الخصام كما يحصل اللدود في الأفواه، أو الجدال في الباطل من اللدد وهو شدّة الخصومة» فيلاحظ أنه فسر لدا بأنهم أهل لجاج وخصام على أنّ لدا مشتق من اللدود وهو ما سُقِيه الإنسان في أحد شقى الفم. أو أنه مأخوذ من اللدد وهو شدّة الخصومة، فبين أنّ اشتقاق هذه الكلمة محتمل لأمرين والمعنى واحد. راجع: التعليق على هذه الآية من تفسير العزّ.

٣ ـ قوله تعالى: ﴿ثم أرسلنا رسلنا تترا﴾ [المؤمنون: ٤٤].

قال العزّ في معنى: « ﴿تتراً﴾ مُنَوَّنْ متواترين يتبع بعضهم بعضاً «ع»، أو متقطعين بين كل اثنين دهر طويل، تترا: اشتق من وتر القوس لاتصاله بمكانه منه، أو من الوِتْر لأن كل واحد يبعث فرداً بعد صاحبه، أو من التواتر».

فلاحظ الأصول الثلاثة التي ذكرها لاشتقاق كلمة «تترا» وإليها يرجع القولان اللذان ذكرهما في بيان المراد بإرسال الرسل تتراً وراجع: تفسير العزّ للكلمة ﴿زرقاً﴾ من الآية (١٠٢) سورة طه، و ﴿حَدَب﴾ من الآية (٩٦) من سورة الأنبياء و ﴿منسكاً﴾ من الآية (٣٤) من سورة الحج والآية (٣٦) من سورة الحج.

الوجه الثاني: أمثلة على ذكره للفروق بين الألفاظ المتقاربة.

١ ـ قوله تعالى: ﴿فخلف من بعدهم خَلْف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً﴾ [مريم: ٥٩].

قال العزّ في معنى: «﴿خَلَف﴾ بالسكون إذا خلفه من ليس من أهله وبالفتح إذا كان من أهله، أو بالسكون في الذم وبالفتح في الحمد».

لاحظ تفريقه بين معاني ﴿خلَف﴾ حسب اختلاف حركة اللام منها بين السكون والفتح.

٢ ـ قوله تعالى: **﴿إنّ الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى﴾** [طه: ١٥].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «﴿أخفيها﴾ لا أظهر عليها أحداً فيكون ﴿أكاد﴾ بمعنى أريد، أو أخفيها من نفسي «ع» مبالغة في تبعيد إعلامه بها، أو أخفيها أظهرها، أخفيته كتمته وأظهرته من الأضداد، وأسررته كتمته وأظهرته أيضاً، أو المعنى آتية أكاد آتي بها فحذف للعلم به ثم استأنف **﴿أخفيها لتجزى كل نفس﴾**. قال:

همـمـت ولـم أفـعـل وكـدت ولـيـتـنـي تـركـت عـلـى عـثـمـان تـبـكـي حـلائـلـه

أي وكدت أقتله».

ذكر العزّ في معنى ﴿أخفيها﴾ أربعة أقوال عرضها عرضاً بديعاً بعبارة موجزة ودقيقة مع توجيه كل قول، ثم ذكر أنّ الإخفاء والإسرار من الأضداد يأتيان بمعنى الإظهار والكتم. ووجه القول الرابع على أنّ في الكلام محذوفاً، وقدره واستدلّ عليه ببيت من الشعر. وهو يستشهد على بعض الوجوه النحوية، ومعاني الكلمات بالشعر ولا يكثر من ذلك كالماوردي، وقد أجريت بينهما مقارنة فأحصيت ما استشهد به العزّ في سورة طه فكان خمسة أبيات بينما استشهد فيها الماوردي بسبعة وعشرين بيتاً. ويؤخذ على العزّ أنه في بعض الأحوال قد يستشهد بأجزاء من أبيات ويدمجها في التفسير دون التنبيه على أنها جزء من بيت وهذا فيه تلبيس وخلط في الكلام، ومن أمثلة ذلك راجع: تفسيره لقوله ـ تعالى ـ: ﴿إياك نعبد﴾ [الفاتحة: ٥] وقوله: ﴿إلا امرأتك﴾ [هود: ٨١] وقوله: ﴿غيا﴾ [مريم: ٥٩] وقوله: ﴿يستحسرون﴾ [الأنبياء: ١٩] وقوله: ﴿ينسلون﴾ [الأنبياء: ٩٦] وقوله: ﴿تنبت بالدهن﴾ [المؤمنون: ٢٠] وقوله: ﴿هذا فليذوقوه حميم وغساق﴾ [ص: ٥٧] وقوله: ﴿يوسوس﴾ [الناس: ٥].

٣ ـ قوله تعالى: **﴿وما تلك بيمينك يا موسى. قال هي عصاي أتوكأ عليها وأهش بها على غنمي ولي فيها مآرب أخرى﴾** [طه: ١٧، ١٨].

قال العزّ في تفسير هاتين الآيتين: «﴿وما تلك﴾ سؤال تقرير، وجوابه ﴿هي عصاي﴾ ولكنه أضافها إلى ملكه، ليكفي الجواب إن سئل عنها، ثم ذكر احتياجه إليها لئلا يكون عابثاً بحملها. ﴿وأهش﴾ أخبط ورق الشجر، والهش والهس واحد، أو المعجم خبط الشجر وغير المعجم زجر الغنم ﴿مآرب﴾ حاجات نص على لوازم الحاجات وكنى عن عارضها من طرد السباع، أو قدح النار واستخراج الماء، أو كانت تضيء له بالليل».

لاحظ توجيه العزّ للاستفهام في قوله ﴿وما تلك بيمينك﴾ إلى المعنى المجازي وهو التقرير. ولاحظ إشارته الدقيقة إلى معنى الإضافة في ﴿عصاي﴾ وتفريقه بين الهش والهس. وتعبيره عن معنى ﴿مآرب﴾، وصياغته لبعض الأقوال الإسرائيلية في المراد بمآربه الأخرى في العصا، فقد صاغ هذه الأقوال بعبارة موجزة، ولم يستطرد في ذكر الأخبار الإسرائيلية التي يذكرها أكثر المفسرين في عصا موسى ـ عليه السلام ـ[(١)]. فقارن ما سبق بتفسير الماوردي يتبين لك أسلوبه في الاختصار ووضوح عبارته ودقّتها وإعادة صياغته لتفسير الماوردي في ثوب جديد وراجع ـ أيضاً ـ تفسير العزّ لقوله تعالى: ﴿وبرا بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقيا﴾ [مريم: ٣٢] وتفسير العزّ لكلمة ﴿يفرط﴾ من الآية [٤٥: طه]، وتفريقه بين النَّفْش والهمل كما في الآية [٧٨: الأنبياء] ودقّة عبارته في تفسير الآية [٧: يس].

(١) راجع: تعليقنا على هذه الآية من تفسير العزّ.

المبحث السادس
طريقة عرضه لآيات الأحكام

أكثَرَ العز من ذكر أقوال العلماء في تفسير آيات الأحكام بدون نسبة الأقوال إلا في حالات قليلة، فلذا لم تتضح أقوال أئمة المذاهب، وفي عرضه لهذه الأقوال لا يرجح بينها غالباً، ولا يستطرد في عرض التفاصيل الجزئية كما يفعل القرطبي في تفسيره والفخر الرازي وغيرهما ممن اعتنوا بتفسير آيات الأحكام واختصوها بالتأليف كالجصاص الحنفي المذهب وابن العربي المالكي والكيا الهراس الشافعي، فقد تأثر تفسيرهم بالصبغة المذهبية بل إنّ بعضهم يتعصب لمذهبه ويتأول الآية على ما يوافق مذهبه، ويشنع على من خالفه. ولم يظهر شيء من ذلك في تفسير العزّ لآيات الأحكام مع أنه إمام من أئمة الشافعية فلم ينتصر لمذهبه بل عرض الأقوال دون مناقشة ولا استطراد رغبة في الاختصار، وعدم تشتيت ذهن القارىء لتفسير آيات الله، ولكن يلحظ عليه عدم بيان القول الراجح بدليله إيضاحاً للحق ودفعاً للبس، وكذا عدم نسبة الأقوال، وإليك أمثلة توضح ذلك:

١ ـ قوله تعالى: **﴿إنّ الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والبادِ﴾** [الحج: ٢٥].

ذكر العزّ في المراد بالمسجد الحرام قولين الأول أنّ المراد به نفس المسجد فعلى هذا معنى استواء العاكف ـ وهو المقيم به ـ والبادي ـ وهو الوافد إليه في حكم المسجد، أو حكم النسك.

والقول الثاني أنّ المراد به جميع الحرم فعلى هذا استواؤهما في الأمن في الحرم وأن لا يقتلا به صيداً، أو استواؤهما في دوره ومنازله فعلى هذا لا يجوز

بيع دور مكة ولا كراؤها على خلاف بين الفقهاء، وممن قال بذلك أبو حنيفة وخالفه الشافعي. فقال بجواز بيع دور مكة وكرائها وله أدلّة على ذلك ليس هذا مكان بسطها.

فيلاحظ من هذا أن العزّ عرض الأقوال عرضاً سريعاً بدون نسبة ولا مناقشة وترجيح. ولو رجعنا إلى تفسير الفخر الرازي (٢٣/ ٢٤) لوجدنا أنّه يفصل الخلاف في هذه المسألة ذاكراً الأدلّة ومرجحاً قول الشافعي مع التوجيه.

٢ ـ قوله تعالى: **﴿والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر﴾** [الحج: ٣٦].

قال العزّ في تفسير هذه الآية: «**﴿والبدن﴾** الإبل عند الجمهور، أو الإبل والبقر، أو ذوات الخف من الإبل والبقر والغنم حكاه ابن شجرة. سُميت بدناً لأنها مبدنة بالسمن **﴿شعائر الله﴾** معالم دينه أو فروضه **﴿فيها خير﴾** أجر، أو ركوبها عند الحاجة وشرب لبنها عند الحلب».

ثم ذكر معاني **﴿صواف﴾** ثم قال «**﴿وجبت جنوبها﴾** سقطت إلى الأرض، وجب الحائط سقط، وجبت الشمس: غربت **﴿فكلوا﴾** يجب الأكل من المتطوع به، أو يستحب عند الجمهور ولا يجب، كانوا في الجاهلية يحرمون أكلها على أنفسهم».

ذكر العزّ في معنى البدن ثلاثة أقوال الأول نسبه للجمهور. والثاني لم ينسبه.

وقد نسبه الماوردي إلى جابر وعطاء[(١)] والثالث نسبه العزّ إلى ابن شجرة وحكم عليه الماوردي بالشذوذ. ولو رجعنا إلى تفسير القرطبي لوجدناه قد فصل القول في هذه المسألة وذكر فيها رأي أئمة المذاهب فنقل عن الشافعي أنه قال بالقول الأول، وعن مالك وأبي حنيفة أنهما قالا بالقول الثاني وذكر أدلة كل مذهب وثمرة الخلاف في ذلك، ورجح قول الشافعي لقوله عليه السلام في

(١) راجع: تفسيره (٣/ ٨١).

الحديث الصحيح في يوم الجمعة: «من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة» الحديث. فتفريقه عليه السلام بين البقرة والبدنة يدل على أنّ البقرة لا يقال عليها بدنة، و الله أعلم وأيضاً ـ قوله تعالى ـ: ﴿فإذا وجبت جنوبها﴾ يدل على ذلك، فإن الوصف خاص بالإبل. والبقر يضجع ويذبح كالغنم، على ما يأتي»[١].

وذكر العزّ الخلاف في حكم الأمر في قوله ﴿فكلوا منها﴾ فأورد فيه قولين للعلماء نسب الثاني منهما إلى الجمهور، بينما نجد القرطبي في تفسيره يفصل القول في هذه المسألة فينقل عن الشافعي أنّ «الأكل مستحب والإطعام واجب فإن أطعم جميعها أجزاه وإن أكل جميعها لم يجزه. وهذا فيما كان تطوعاً، فأما واجبات الدماء فلا يجوز أن يأكل منها شيئاً حسبما تقدّم بيانه»[٢].

من ذلك يتضح الفرق بين طريقة العزّ في تفسير آيات الأحكام حيث يورد الأقوال دون مناقشة، وطريقة القرطبي حيث يناقش الأقوال ويرجح بينها غالباً، فهو أكمل من العزّ وإن كان يؤخذ عليه الاستطراد في تفصيل الخلاف وذكر جزئيات المذاهب مما يشتت ذهن القارىء عن تدبر معنى الآية وما تقصد إليه ومحله كتب الفقه.

ونكتفي بهذين المثالين خشية الإطالة. وللمزيد من ذلك يمكن مراجعة تفسير العزّ لقوله تعالى ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث﴾ الآيتين (٧٨، ٧٩) من سورة الأنبياء. ومراجعة تفسيره للآيات (٢٨) إلى (٣٤) من سورة الحج. مع مقارنة ذلك بالتفاسير التي تُعنى بآيات الأحكام.

(١) راجع: تفسيره (١٢/ ٦١).
(٢) راجع: تفسيره (١٢/ ٦٤).

المبحث السابع
موقفه من الإسرائيليات

الإسرائيليات هي الأخبار والأساطير التي تروى عن أهل الكتاب في أخبار الأولين وقصص الأنبياء والمرسلين، وغالباً ما تكون هذه الأخبار كاذبة وباطلة لأن أكثرها ينقل من التوراة والإنجيل وقد أصابهما التحريف، وقد اختلفت مواقف المفسرين من هذه الأخبار فبعضهم يكثر منها كالطبري والثعلبي، ومنهم من ينقل منها على حذر ويتعقبها بالرد والنقد كابن عطية وابن كثير، أما العزّ فقد قلّل منها تبعاً للماوردي بل إنه حذف بعض الأخبار التي أوردها الماوردي واختصر ما ذكره منها، وإليك أمثلة توضح ذلك:

١ ـ قوله تعالى: **﴿قال بل ألقوا فإذا حبالهم وعصيُّهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾** [طه: ٦٦].

قال العزّ عند تفسير هذه الآية في عدد السحرة: «وكانوا سبعين ألف ساحر، أو تسعمائة: ثلاثمائة من العريش وثلاثمائة من الفيوم ويشكون في الثلاثمائة من الإسكندرية، أو اثنين وسبعين اثنان من القبط وسبعون من بني إسرائيل، كانوا أول النهار سحرة وآخره شهداء».

ذكر العزّ في عدد سحرة فرعون ثلاثة أقوال: فالقول الأول رواه الطبري في تفسيره (١٦/ ١٨٤) عن القاسم بن أبي أبزة. والقول الثاني عن ابن جريج وفي هذين القولين تفاصيل لم يذكرها العزّ كما أنّ الطبري روى أخباراً أخرى في عددهم لم يذكرها العزّ هنا. وذكر ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٥٨) هذين القولين وأقوالاً أخرى مفصلة. أما القول الثالث فنسبه الماوردي في تفسيره (٣/ ٢١) إلى أبي صالح عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في كتابه «قصص الأنبياء»

(١٦٤) عن مقاتل. ولم يرد خبر عن النبي - ﷺ - في تحديد عددهم. وهذه الأخبار التي ذكرها العزّ أخبار إسرائيلية وهي كما ترى متناقضة ولا فائدة من ذكرها، ولو كان في ذلك فائدة تعود على المكلف في دينه أو دنياه لأخبَرَ بها القرآن، وظاهر القرآن أنهم كانوا كثيرين.

قال تعالى: ﴿**قالوا أرجه وأخاه وابعث في المدائن حاشرين. يأتوك بكل سحار عليم**﴾ [الشعراء: ٣٦، ٣٧] والله أعلم بعددهم.

فنلاحظ من هذا أنّ العزّ قد أورد هذه الأخبار الإسرائيلية باختصار وبدون تعقيب بينما نجد الطبري وابن كثير قد توسعا فيها ولم يعقبا عليها أيضاً وكان الأولى بالعزّ أن يتعقب هذه الأخبار بالرد، أو ينزه تفسيره منها لئلا تشغل القارىء لتفسير كتاب الله عن تدبر معانيه ومعرفة مقاصده وهداياته، راجع التعليق على هذه الآية من تفسير العزّ.

٢ - قوله تعالى: ﴿**وأيوب إذ نادى ربّه أني مسّني الضر وأنت أرحم الراحمين**﴾ [الأنبياء: ٨٣].

قال العزّ في قصة بلاء أيوب: «كان ذا مال وولد فهلك ماله ومات أولاده، ثم بُلي في بدنه فقرح وسعى فيه الدود واشتد بلاؤه فطرح على مزبلة بني إسرائيل، ولم يبق أحد يدنو منه إلا امرأته».

ذكر الماوردي هذه القصة في تفسيره عن الحسن مطولة في واحد وعشرين سطراً وقد رواها الطبري عنه في ثلاثة وأربعين سطراً كما رواها عن وهب بن منبه مطولة جداً في حدود ثمان صفحات من القطع الكبير، وذكرها أكثر المفسرين في تفاسيرهم مطولة، ولم يعقبوا عليها بالرد مع أن أكثر ما ورد فيها كذب وباطل لا يليق أن يُنسب إلى الأنبياء.

وقد اختصرها العزّ هنا في سطرين تقريباً. وما ذكره العزّ هنا من رمي أيوب - عليه السلام - على مزبلة بني إسرائيل ونفور الناس منه أمر لا دليل عليه من القرآن، ولم يرد به خبر عن الرسول - ﷺ -، وهو أمر لا يليق بنبي من أنبياء الله أن يصل إلى هذا المستوى من المهانة بأن يُرمى على المزبلة وينفر الناس عنه، فأين عشيرته عنه أن تواسيه وتداويه وأين أتباعه المؤمنون به، فالله

تبارك وتعالى يبتلي رسله بالمرض والألم وغير ذلك من صنوف البلاء ولكن لا يبتليهم بما ينفر الناس عنهم، فكان الأولى بالعزّ أن يَرُد على مثل هذا الباطل، أو ينزه تفسيره منه، والصواب في قصة بلاء أيوب أن نقف على ما أخبر الله به عنه في هذه السورة، وسورة (ص)، فقد ابتلاه الله في ماله وولده وجسده فصبر على ذلك الابتلاء بما استحق عليه الثناء من ـ الله تعالى ـ، وصار مضرب المثل، فكشف الله عنه ذلك وأثابه أعظم الثواب، فلا يجوز لنا أن نتزيد على ما أخبر به القرآن عنه مما لم يثبت به خبر صحيح عن النبيّ ـ ﷺ ـ وأكثر ما روي في تلك القصة من أباطيل بني إسرائيل مما لا تجوز حكايته فكان الأَوْلى بمن ذكرها من المفسرين أن يبين بطلانها أو يُعرض عنها لئلا يشغل الدارس لتفسير القرآن عن تدبر معاني آياته والعمل بما فيها فإن مثل هذه الحكايات الباطلة تثير اللبس والشكوك نسأل الله العافية من ذلك وقد ذكر هذه القصة القرطبي في تفسيره ونقل كلاماً طويلاً للقاضي ابن العربي في مناقشتها وإبطالها[١].

وراجع ما ذكره العزّ من الإسرائيليات في مآرب عصا موسى ـ عليه السلام ـ وتعليقنا على ذلك عند تفسير الآية (١٨) من سورة طه وما ذكره عند تفسير الآية (٦٩، ٩٤) من هذه السورة ورده لذلك، وتعقيبه على الإسرائيليات قليل.

(١) راجع: تعليقنا على هذه القصة عند تفسير العزّ لهذه الآية.

المبحث الثامن
اتهام الماوردي بالاعتزال وموقف العزّ منه

حيث إنّ الماوردي نقل في تفسيره بعض أقوال المعتزلة كمحمد بن المستنير المعروف بقطرب، وعلي بن عيسى الرماني، وغيرهما، وقد سبق التمثيل على ذلك في مصادره اللغوية كما نقل عن الأصم[١] لذا اتهمه ابن الصلاح (ت٦٤٣ هـ) بالاعتزال فقال: هذا الماوردي ـ عفا الله عنه ـ يتهم بالاعتزال وقد كنت لا أتحقق ذلك عليه وأتأول له وأعتذر عنه في كونه يورد في تفسيره في الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير تفسير أهل السنّة وتفسير المعتزلة غير متعرض لبيان ما هو الحق منها، وأقول: لعلّ قصده إيراد كل ما قيل من حق أو باطل، ولهذا يورد من أقوال المشبهة أشياء مثل هذا الإيراد، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة وما بنوه على أصولهم الفاسدة، ومن ذلك مصيره في الأعراف إلى أنّ الله لا يشاء عبادة الأوثان وقال في ـ قوله تعالى ـ: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبيّ عدواً شياطين الإنس والجن﴾ [الأنعام: ١١٢] وجهان في ﴿جعلنا﴾

أحدهما: معناه حكمنا بأنهم أعداء.

والثاني: تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها.

وتفسيره عظيم الضرر لكونه مشحوناً بتأويلات أهل الباطل تلبيساً وتدسيساً على وجه لا يفطن له غير أهل العلم والتحقيق مع أنّه تأليف رجل لا يتظاهر بالانتساب إلى المعتزلة بل يجتهد في كتمان موافقتهم فيما هو لهم فيه موافق،

(١) راجع: تفسير العزّ للآية/ ٤ من سورة الفاتحة، والآية/ ٢ من سورة البقرة والتعليق على ذلك.

ثم هو ليس معتزلياً مطلقاً فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم، مثل خلق القرآن كما دلّ عليه تفسيره في قوله ـ عزّ وجلّ ـ ﴿**ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث**﴾ [الأنبياء: ٢] وغير ذلك، ويوافقهم في القدر، وهي البلية التي غلبت على البصريين وعيبوا بها قديماً»[١] انتهى.

فابن الصلاح قد اتهمه بذلك، ومن جاء بعده نقل قوله منسوباً إليه لعدم تحقق اتهامه، قال الداودي (ت ٩٤٥ هـ): «وذكره ابن الصلاح في (طبقاته)، واتهمه بالاعتزال في بعض المسائل بحسب ما فهمه عنه في تفسيره في موافقة المعتزلة فيها، ولا يوافقهم في جميع أصولهم، ومما خالفهم فيه أنّ الجنة مخلوقة. نعم يوافقهم في القول بالقدر، وهي بلية غلبت على البصريين.

قال ابن السبكي: والصحيح أنه ليس معتزلياً، ولكنه يقول بالقدر فقط[٢]» اهـ.

فقول ابن الصلاح بعضه مُسلم، والبعض الآخر غير مُسلم. فقوله: «وأنا أتأول له وأعتذر عنه في كونه يورد في تفسيره في الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير، تفسير أهل السنّة وتفسير المعتزلة غير متعرض لبيان ما هو الحق منها، وأقول: لعلّ قصده إيراد كل ما قيل من حق وباطل.................. ثم هو ليس معتزلياً مطلقاً، فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم....... ويوافقهم في القدر.....» إلخ. فقوله هذا مُسلم، ولاحظته في تفسير الماوردي، ولعلّ موافقته لهم في القدر أمر أدّى إليه اجتهاده.

وموقف العزّ منه أنه يختصر ذلك ولا يرد عليه إلاّ في حالات قليلة فلعله لم يكثر من ذلك مبالغة في المحافظة على بيان ما قصده الماوردي دون زيادة.

أمّا قول ابن الصلاح: «وتفسيره عظيم الضرر، لكونه مشحوناً بتأويلات أهل الباطل تلبيساً وتدسيساً..» فغير مُسلم، وفيه تحامل شديد على الماوردي

---

(١) راجع: طبقات الشافعية لابن السبكي (٥/ ٢٧٠).

(٢) انظر: طبقات المفسرين للداودي (١/ ٤٢٤).

وعدم إنصاف. فتفسيره مشحون بتأويلات السلف من الصحابة والتابعين، وقد اعتمد في نقل ذلك غالباً على تفسير الطبري، كما سبق تقريره في مبحث المصادر.

وهو ينقل بجانب ذلك تأويلات الخلف، ومن ضمنها تأويلات المعتزلة لبيان ما قيل في الآية من حق وباطل، وغالباً ما يقدم أقوال السلف في الذكر، وهو حريص جداً على نسبة الأقوال إلى أصحابها إلا في حالات قليلة. فهو يذكر أقوال المعتزلة منسوبة غالباً إلى أصحابها كأبي علي الجبائي والأصم وعلي بن عيسى الرماني وأبي مسلم محمد بن بحر الأصفهاني وغيرهم كما سبق بيانه في مبحث المصادر. وما دام ينسب الأقول إلى أصحابها فلا لوم عليه إذا حكى أقوال المعتزلة، وليس من الإنصاف أن نجعل ذلك «تلبيساً وتدسيساً».

وقد نحا الدكتور عدنان زرزور منحى بعيداً، فلم يرضَ من ابن الصلاح مجرد الاتهام، بل عد تفسير الماوردي من تفاسير المعتزلة، وأنه وضع على أصولهم ومنهجهم في التفسير. ونقل نصاً منه دليلاً على ما ذهب إليه. فقال: «والناظر في هذا التفسير قد لا يقف فيه سريعاً على أثر واضح لمذهب المصنف الذي كان لا يجاهر بالاعتزال فيما يبدو، ولكنه كان ينتصر فيه لمذهب المعتزلة على التحقيق مرة بالإشارة العابرة وأخرى بوضع القارىء أمام وجوه كثيرة في تفسير الآية الواحدة يوردها موجزة ملخصة وليس من بينها ما يناقض مذهب المعتزلة بحال، قال في ـ قوله تعالى ـ: **﴿هدى للمتقين﴾** [البقرة: ٢] «في المتقين ثلاثة تأويلات: أحدها: الذين اتقوا ما حرّم الله عليهم وأدّوا ما افترض عليهم وهذا قول الحسن البصري. والثاني: أنهم الذين يحذرون من الله العقوبة ويرجون رحمته وهذا قول ابن عباس. والثالث: أنهم الذين اتقوا الشرك وبرئوا من النفاق، وهذا فاسد لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق وإنما خصّ به المتقين وإن كان هدى لجميع الناس لأنهم آمنوا به وصدقوا بما فيه».

وقال في قوله تعالى: **﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة﴾** [البقرة: ٧] «والختم: الطبع، ومنه ختم الكتاب، وفيه أربعة تأويلات: أحدها: وهو قول مجاهد أنّ القلب مثل الكف فإذا أذنب العبد ينضم

جميعه ثم يطبع عليه بطابع. والثاني: أنها سمة تكون علامة فيهم تعرفهم الملائكة بها من بين المؤمنين. والثالث: أنه إخبار من الله تعالى عن كفرهم وإعراضهم عن سماع ما دعوا إليه من الحق تشبيهاً بما قد سد وختم عليه فلا يدخله خير. والرابع: أنها شهادة من الله على قلوبهم بأنها لا تعي الذكر ولا تقبل الحق، وعلى أسماعهم بأنها لا تصغي إليه. والغشاوة: تعاميهم عن الحق وسمي القلب قلباً لتقلبه بالخواطر قال الشاعر:

ما سُمي القلب إلا من تقلبه والرأي يصرف والإنسان أطوار

والغشاوة الغطاء الشامل».

وأيًّا ما كان الأمر فإن الماوردي وضع تفسيره على أصول المعتزلة ومنهجهم في التفسير، سواء أخالفهم في بعض المسائل أم لا، وسواء أجاهرفيه بالاعتزال أم لا، وإن كنا لا ندري ما هو «حد» الجهر عند ابن الصلاح»[(١)] اهـ.

وهذا الحكم يعوزه التحقيق، فلو أنّ الباحث تصفح هذا التفسير، وقرأ فيه لتبين له أنه تسرع في الحكم عليه، ورجع عن قوله: «فإن الماوردي وضع تفسيره على أصول المعتزلة ومنهجهم في التفسير» لأن قوله هذا يعني أنّ الماوردي يقول بجميع أصول المعتزلة. وهذا قول لا دليل عليه، ومخالف لما في تفسير الماوردي، ولو صح ما قال لم يقل ابن الصلاح: «هو ليس معتزلياً مطلقاً فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم مثل خلق القرآن، كما دلّ عليه تفسيره في قوله عزّ وجلّ **﴿وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث﴾** [الأنبياء: ٢] وغير ذلك، ويوافقهم في القدر».

فكان الأولى بالباحث أن يكون منصفاً في حكمه، متحققاً من قوله بقراءة قسم من هذا التفسير يكفي للحكم عليه. أما إصدار الحكم بناءً على قراءة المقدمة وتفسير آيتين من سورة البقرة لا يكفي وليس في هاتين الآيتين ما يدل على حكمه وإليك بيان ذلك:

فقوله: ولكن الماوردي «كان ينتصر فيه لمذهب المعتزلة على التحقيق

---

(١) راجع: كتابه «الحاكم الجشمي ومنهجه في تفسير القرآن» (١٤٣ ـ ١٤٦).

مرة بالإشارة العابرة» واستدل على ذلك بتعقيب الماوردي على القول الثالث في تفسير قوله تعالى: ﴿هدى للمتقين﴾ حيث قال: «والثالث: أنهم الذين اتقوا الشرك وبرئوا من النفاق، وهذا فاسد لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق».

فهذا التعقيب لا يدل على قول الباحث لأنه ليس انتصاراً لمذهب المعتزلة وإنما هو بيان أنّ هذا التأويل يتعارض مع قوله تعالى: ﴿هدى للمتقين﴾ لدخول الفاسق في هذا التأويل وهو في تعقيبه هذا متابع للطبري. وإليك عبارة الطبري حتى يتضح ذلك.

قال الطبري: «فقد تبين إذاً بذلك فساد قول من زعم أنّ تأويل ذلك إنما هو: الذي اتقوا الشرك وبرئوا من النفاق، لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق غير مستحق أن يكون من المتقين....»(١) إلخ.

وقول الباحث: إنّ الماوردي كان في تفسيره ينتصر لمذهب المعتزلة: «بوضع القارىء أمام وجوه كثيرة في تفسير الآية الواحدة، يوردها موجزة ملخصة، وليس من بينها ما يناقض مذهب المعتزلة بحال» واستدلّ على ذلك بالوجوه التي ذكرها الماوردي في تفسير ـ قوله تعالى ـ ﴿ختم الله على قلوبهم﴾ [البقرة: ٧].

وهذا الدليل لا يدل على قوله ـ أيضاً ـ، لأن الماوردي قد ذكر وجوهاً في تفسير الآية، ومن بينها ما يناقض مذهب المعتزلة وقد بدأ به أولاً، وهو قول مجاهد الذي فسر الآية بحسب ظاهرها الموافق للغة.

وقد روى الطبري قول مجاهد من طرق، ورجحه، وردّ على من تأول الآية بخلافه.(٢)

وقد توسع في تقرير ذلك أبو الحسن الأشعري(٣)، والقرطبي(٤)، وابن

---

(١) راجع: تفسيره (١/ ٢٣٤) معارف.
(٢) راجع: تفسيره (١/ ٢٥٨ ـ ٢٦١) معارف.
(٣) راجع: كتابه «الإبانة عن أصول الديانة» (٥٧، ٥٨).
(٤) راجع: تفسيره (١/ ١٨٦، ١٨٧).

كثير[1]، وابن المنير الإسكندري[2]، وردوا على تأويلات المعتزلة التي صرفوا فيها الآية عن ظاهرها فقال ابن كثير: «وقد أطنب الزمخشري في تقرير ما رده ابن جرير ههنا، وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جداً، وما جرأه على ذلك إلا اعتزاله لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده يتعالى الله عنه في اعتقاده، ولو فهم ـ قوله تعالى ـ: **﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾** [الصف: ٥] وقوله: **﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾** [الأنعام: ١١٠] وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على أنه ـ تعالى ـ إنما ختم على قلوبهم وحالَ بينهم وبين الهدى جزاءً وفاقاً على تماديهم في الباطل وتركهم الحق، وهذا عدل منه ـ تعالى ـ حسن، وليس بقبيح، فلو أحاط علماً بهذا لما قال ما قال، والله أعلم» اهـ.

أمثلة على موقف العزّ من أقوال المعتزلة في تفسير الماوردي:

١ ـ قوله تعالى: **﴿ختم الله على قلوبهم﴾** [البقرة: ٧].

ذكر الماوردي في تفسير هذه الآية خمسة أقوال ـ كما سبق بيانه ـ وقد ذكرها العزّ في مختصره بتصرف قليل في العبارة وقدم القول الثاني على الأول الذي قاله مجاهد، ولم يناقش هذه الأقوال بترجيح الراجح والرد، على المخالف وكان الأولى به أن يفعل ذلك.

٢ ـ قوله تعالى: **﴿وإذ قال ربك للملائكة﴾** [البقرة: ٣٠].

قال الماوردي (ق ١/ ٢٣ ب) في تفسيرها: «والملائكة أفضل الحيوان وأعقل الخلقِ إلا أنهم لا يأكلون ولا يشربون ولا ينكحون ولا يتناسلون وهم رسل الله لا يعصونه في صغير ولا كبير، ولهم أجسام لطيفة، لا يُرَوْن إلا إذا قوَّى الله أبصارنا على رؤيتهم».

فالماوردي قد اقتصر على قول المعتزلة في تفضيل الملائكة على البشر،

---

(١) راجع: تفسيره (١/ ٤٥، ٤٦).

(٢) راجع: كتابه «الانتصاف» حاشية على تفسير الزمخشري (١/ ٤٩، ٥٠).

وهذا دليل على أنه يرجحه، لأنه لم يذكر قول أهل السنة الذين يرون أن الأنبياء وصالحي البشر أفضل من الملائكة.

والعزّ قد ذكر في مختصره ما ذكره الماوردي، ولم يناقشه في ذلك بينما هو يرى خلاف ذلك كما في كتابه «قواعد الأحكام» (٢/ ٢٣٢)، فالملائكة عنده أفضل من البشر من جهة تفاوت الأجساد، أما من جهة الأرواح فأرواح الأنبياء أفضل من أرواح الملائكة، واستدلّ على ذلك بخمسة وجوه:

أحدهما: الإرسال ورسل الملائكة قليل........

الثاني: القيام بالجهاد في سبيل الله. الثالث: الصبر على مصائب الدنيا ومحنها والله يحب الصابرين. الرابع: الرضا بمر القضاء وحلوه. الخامس: نفع العباد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجلب المنافع ودفع المكاره، وليس للملائكة شيء مثل هذا....» إلخ(١).

ومن هذا المثال نستنتج أنّ العزّ إذا أورد قول الماوردي وسكت عنه فلم يناقشه لا يدل ذلك على موافقته له. ولعله يفعل ذلك مبالغة في بيان ما قصده الماوردي بدون زيادة.

٣ ـ قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً﴾ [الأنعام: ١١٢].

قال الماوردي (ق ١/ ١٨١ ب): «وفي قوله جعلنا وجهان: أحدهما: معناه حكمنا بأنهم أعداء. والثاني: تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها» اهـ.

فالماوردي تأول ﴿جعلنا﴾ بمعنى الحكم والبيان بأنهم أعداء، أو التخلية بينهم وبين أعدائهم فلم يمنعهم منها.

وهذان التأويلان من تأويلات المعتزلة لأنهم لو أخذوا بظاهر الآية للزم عليه أنّ الله يخلق العداوة والحب، والشر والخير، والكفر والإيمان. فيترتب

(١) إذا أردت مزيداً من التفصيل فراجع: تفسير القرطبي (١/ ٢٨٩)، و الفخر الرازي (٢/ ٢١٥ ـ ٢٣٥) فقد بسطا القول في ذلك، ولخص النيسابوري في تفسيره (١/ ٢٦٢ ـ ٢٧١) ما قاله الفخر الرازي.

على هذا أنّ الله يخلق القبيح فنزهوا الله عن ذلك فقالوا بأنّ الإنسان خالق لفعله من خير وشر.

وهذا مذهب باطل لأنه يلزم منه أن يكون الإنسان شريكاً مع الله في الخلق والصحيح في هذا أنّ الإنسان متسبب في خلق أفعاله من خير وشر والله خالق لها فتنسب إلى كلٍّ بحسبه وليس في خلق الله للشر قبح لأنه يخلقه لحكمة ولا يأمر به ويأمر بالخير.

وراجع الاستدلال على ذلك في التعليق على تفسير العزّ للآية.

وتأويل الماوردي الآية بذلك يدل على أنه يقول بمذهب المعتزلة في القدر.

وقد ذكر العزّ في مختصره عبارة الماوردي ـ كما هي تقريباً ـ بدون مناقشة كعادته إلَّا أنه استبدل «تركناهم على» بـ «مكناهم من» وهي قريبة منها في المعنى..

٤ ـ قوله تعالى: ﴿فلما جاءها نودي أن بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله ربِّ العالمين﴾ [النمل: ٨].

ذكر الماوردي في قوله تعالى **﴿وسبحان الله ربِّ العالمين﴾** وجهين: أحدهما: أنه من قول موسى ونسبه للسدي.

والثاني: أنه من قول الله تعالى ونسبه إلى ابن شجرة.

ثم قال: «ويكون هذا من جملة الكلام الذي نودي به موسى وفي ذلك الكلام قولان أحدهما: أنه كلام الله تعالى من السماء عند الشجرة وهو قول السدي قال وهب: ثم لم يمس موسى امرأة بعدما كلمَّه ربه.

والثاني: أنّ الله خلق في الشجرة كلاماً خرج منها حتى سمعه موسى حكاه النقاش وقد ذكر العزّ هذين القولين في كلام الله تعالى لموسى عليه السلام وعقب على القول الثاني الذي نسبه الماوردي إلى النقاش بقوله: «ولا خبر فيما ذكره من ذلك».

وهذا يعني ردّه لهذا القول الباطل وهو حريٌّ بالرد لأن فيه نفي صفة

الكلام عن الله وأنّ الله يخلق الكلام في الشجرة وغيرها وهذا قول المعتزلة القائلين بخلق القرآن كما زعم ذلك الزمخشري في تفسيره (٢/ ١٥٢) وهو من أئمتهم.

والقول الصحيح هو الأول وهو الذي عليه أهل السنّة والجماعة الذين يثبتون صفة الكلام لله على ما يليق بجلاله فهو متكلم بذاته أزلاً كيف شاء ومتى شاء بكلام يسمعه من يشاء كيف يشاء وأنّ القرآن كلامه منه بدا وأنزله على رسوله ـ ﷺ ـ وَحْياً وصدقه المؤمنون على ذلك حقّاً والأدلة على كلام الله كثيرة من الكتاب والسنّة لمن تدبرهما وشهدت به الفطرة السليمة التي لم تغير بالشبهات والشكوك والآراء الباطلة.

راجع تفصيل ذلك في التعليق على تفسير الآية/ ٨ من سورة النمل.

من هذه الأمثلة يتبين لنا موقف العزّ من أقوال المعتزلة التي أوردها الماوردي في تفسيره فهو يوردها كما أوردها الماوردي وقد يرد عليها كما في المثال الأخير.

المبحث التاسع
نتيجة هذه الدراسة

بعد هذه الدراسة المختصرة لتفسير العز يتلخص مما سبق أنّ تفسيره يمتاز بالأمور التالية:

١ ـ رجوعه إلى مصادر أصيلة وقديمة في التفسير.

٢ ـ جمعه لأقوال السلف والخلف الكثيرة في تفسير الآية مع ترجيحه لبعض الأقوال.

٣ ـ عنايته باللغة بذكر أصول الكلمات واشتقاقها والفرق بين الألفاظ المتقاربة مع الاستشهاد بالشعر في بعض المواضع.

٤ ـ أسلوبه الواضح السهل في تفسير الكلمات وصياغة الأقوال بعبارة موجزة مع الدقّة.

٥ ـ أنه لم يستطرد في تفسير آيات الأحكام.

٦ ـ أنه لم يُكثر من الأخبار الإسرائيلية مع اختصار ما ذكره منها.

٧ ـ تنبيهه على المكي والمدني في أول كل سورة.

ويؤخذ عليه ما يلي:

١ ـ أنه لم يعتنِ بالقراءات حيث يذكرها بدون إشارة إلى أنها قراءة، وبدون نسبة إلى من قرأ بها إلا في مواضع قليلة.

٢ ـ ترك كثير من الأقوال بدون نسبة وترجيح.

٣ ـ أنه لم يخرج الأحاديث التي يستشهد بها ولم يعقب على الإسرائيليات

والأقوال الضعيفة إلا في حالات قليلة.

٤ ـ أنه قد يستشهد بأجزاء من أبيات ويدمجها في التفسير دون التنبيه على أنها جزء من بيت، وهذا يوقع في الاشتباه والخلط في الكلام.

المبحث العاشر
أدلّة ثبوت هذا التفسير للعزّ

ذكرت كتب التراجم أنّ للعزّ تفسيرين، أحدهما كبير يقع في مجلدين[١]، والآخر مختصر مرتب على حروف المعاني[٢] أي يعنى بتوضيح المعاني اللغوية.

فتفسيره الكبير هو الموجود منه نسختان إحداهما بمكتبة دماد باشا برقم (١١٥) والثانية بمكتبة قليج باشا برقم (٤٣) ونسخة ثالثة ناقصة اشتملت على تفسير سورة مريم إلى نهاية سورة الناس في مجلد بمكتبة قطر الوطنية برقم (٢٥: ٧٢٣).

أما تفسيره المختصر فلا يوجد منه إلا نسخة وحيدة بدار الكتب المصرية برقم (٣٢). وحيث إنها وحيدة فقد يشك في نسبتها إليه. ودفعاً لذلك فسأذكر أدلّة ثبوت نسبتها إليه كالآتي:

الدليل الأول: ـ: أنّ أسلوب هذا التفسير يشبه أسلوب العزّ في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز» حيث إنه يذكر في المسألة أكثر من قول ويعطف بعضها على بعض بكلمة «أو» ولا يرجح إلا قليلاً بكلمة أولى أو أظهر على طريقة الفقهاء في مختصراتهم فراجع: (الفصل الثامن والأربعين في أمثلة من حذف المضافات على ترتيب السور) من كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» ص (١٤٩ ـ ٢٥٩)، وقارنه بأسلوب هذا التفسير تجد تشابهاً بينهما في الأسلوب يدل على أنهما لمؤلف واحد. وإليك أمثلة توضح ذلك:

---

(١) راجع: مقدمة تحقيق الدكتور رضوان الندوي لكتاب العز «فوائد في مشكل القرآن».

(٢) راجع: طبقات الشافعية لابن السبكي (٨/٢٤٨) وطبقات المفسرين للداودي (١/٣١٣).

١ ـ قال العزّ في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» ص (١٤٩): سورة البقرة.

قوله تعالى: **﴿لا ريب فيه﴾**: ٢ أي لا تشكوا في إنزاله، أو في هدايته، أو سبب ريب فيه كالتناقض والاختلاف، أو لا ريب فيه عند المؤمنين تعبيراً بالعام عن الخاص.

قوله تعالى: **﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر﴾**: [١] أي آمنا بوحدانية الله وبإتيان اليوم الآخر، أو لا حاجة إلى حذف في قوله: **﴿وباليوم الآخر﴾**.

قوله تعالى: **﴿يخادعون الله﴾**: [٩] أي يخادعون رسول الله بإظهارهم من الإيمان ما لايبطنون وإنما[1] قدر ذلك لأن رسول الله ـ ﷺ ـ خليفة الله وأمره أمره ولذلك قال: **﴿إنّ الذين يبايعونك إنما يبايعون الله﴾** [الفتح: ١٠]، وقال أبوعلي: هذا كقوله: **﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾** [النساء: ٨٠]، أو يعاملون الله معاملة الخادع فيكون مجازاً تشبيهاً كقوله: **﴿يؤذون الله﴾** [الأحزاب: ٥٧].

قوله تعالى: **﴿مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً﴾**: [١٧] أي حالهم كحال الذي استوقد ناراً، أو صفتهم كصفة الذي استوقد ناراً، أو شأنهم كشأن الذي استوقد ناراً.

قوله تعالى: **﴿أو كصيب﴾** [١٩] التقدير: أو كحال أصحاب صيب، أو كصفة أصحاب صيب، أو كشأن أصحاب صيب، فإنه لم يشبه الذوات بالذوات إذ لا فائدة فيه. **﴿من السماء﴾** أي من جهة السماء، أو من نحو السماء، أو من صوب السماء، أو عبر بالسماء عن السحاب، لأن كل ما علاك فأظلك فهو سماء كقوله: **﴿وفرعها في السماء﴾** [إبراهيم: ٢٤].

٢ ـ قال العزّ في الكتاب السابق (٢١٢): سورة الكهف:

قوله تعالى: **﴿وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولداً ما لهم به من علم﴾** [٤، ٥] أي ما لهم بالولد من علم، أو ما لهم بصحة قولهم: **﴿اتخذ الله ولداً﴾** من علم.

---

(١) في كتابه «وإما» وهذا خطأ مطبعي والصواب ما أثبته.

قوله تعالى: « **﴿أم حسبت أنّ أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجباً﴾** [٩] المعنى بل حسبت أنّ واقعة أصحاب الكهف والرقيم، أو أن شأن أصحاب الكهف والرقيم، أو أنّ قصة أصحاب الكهف والرقيم تجوزاً بالقصة عن المقصوص، كانت ذات عجب من آياتنا، أو من بين آياتنا».

٣ ـ قال العزّ في الكتاب السابق (٢٥٧): سورة والعصر.

قوله تعالى: « **﴿وتواصوا بالحق﴾** [٣] أي وتواصوا بعبادة الحق، أو بطاعته، وهو الله ـ تعالى، أو وتواصوا باتباع الحق، وهو القرآن، أو تواصوا بالدين الحق، وهو الإسلام».

فلاحظ هذه الأمثلة، وقارنها بأمثلة من هذا التفسير تجد أنها متفقة في الأسلوب والإيجاز، وجزالة العبارة، ودقّتها، وهذا ملاحظ في تآليفه الأخرى.

الدليل الثاني: أن العزّ قد نقل في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» تسعة أسطر بالنص في تعريف إعجاز القرآن من هذا التفسير، ولم ينسبها إلى أحد، فدلّ هذا على أنّها من كلامه نقلها من تفسيره إلى كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» فإليك نص عبارته من هذا الكتاب. قال العز في ٢٧١: «فصل الإعجاز»: الإعجاز هو الإيجاز والبلاغة **﴿ولكم في القصاص حياة﴾** [البقرة:١٧٩] أو البيان والفصاحة **﴿فاصدع بما تؤمر﴾** [الحجر:٩٤]، **﴿فلما استيئسوا منه خلصوا نجيا﴾** [يوسف: ٨٠]، وهو وصفه الذي أخرجه عن عادتهم في النظم والنثر والخطب والشعر والرجز والسجع والمزدوج مع أنّ ألفاظه مستعملة في كلامهم. أو هو أنّ قارئه لا يمله. أو ازدياد حلاوته مع كثرة تلاوته بخلاف غيره فإنه يُمل إذا أُكثر منه. أو هو إخباره بما مضى كقصة أهل الكهف وذي القرنين وموسى والخضر وجميع قصص الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، أو هو إخباره عمّا يكون كقوله: **﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾** [البقرة: ٢٤]، **﴿ولن يتمنوه أبداً﴾** [البقرة: ٩٥]، أو اشتماله على العلوم التي لم تكن فيها آلتها ولا تعرفها العرب، ولا يحيط بها أحد من الأمم، أو صرفهم عن القدرة على معارضته، أو صرفهم عن معارضته مع قدرتهم عليها وحرصهم على إبطاله، أو إعجازه بجميع ذلك لاشتماله على جميعه».

فقارن هذا النص بما في آخر مقدمة تفسيره تجد أنه نصّ ما في التفسير ومخالف لأسلوب الماوردي في التفسير فدلّ هذا على صحة نسبته إلى العزّ. كما أنه نقل في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» ص (٢٧٨، ٢٧٩) غالب مقدمة هذا التفسير بالنص تقريباً عدا خلاف يسير في زيادة بعض الكلمات أو حذفها، وهذا دليل آخر على صحة نسبته إليه. يضاف إلى ذلك أنه لم يَدَّعِ أحد نسبة هذه النسخة إلى غير العزّ.

وحيث إن نسخة هذا التفسير وحيدة فقد جعلتها هي الأصل واعتمدت عليها، كما استعنت بمخطوطات تفسير الماوردي «النكت والعيون» في مقابلتها، واستبيان بعض كلمات غير واضحة فيها، ونقل بعض الفوائد التي أرى أنها مهمة لفهم عبارة العزّ، أو تكملة لاختصاره لعبارة الماوردي. وإليك وصفاً لنسخة تفسير العزّ ونسخ تفسير الماوردي:

وصف مخطوطة تفسير العزّ:

لا يوجد لهذا التفسير ـ حسب علمي ـ إلاّ نسخة واحدة بدار الكتب المصرية برقم (٣٢ تفسير)، ومكتوب على الورقة الأولى منها العنوان التالي: (تفسيرالقرآن للشيخ الإمام سلطان العلماء عزّ الدين عبد العزيز ابن عبد السلام السُّلمي الدمشقي الشافعي اختصار النكت للماوردي ـ رضي الله عنهما ـ).

ومكتوب تحت العنوان (كل قول يذكر في هذا المختصر إذا كان في آخره «ع» فهو عن ابن عباس وإذ كان في آخره «ح» فهو عن الحسن وإذا. . . . .[1] فهو قول آخر).

ومكتوب في الورقة الثانية: (بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله ربِّ

(١) في الأصل بياض وكتابة غير واضحة ولعلها «وإذا كان آخره «م»فهو عن مجاهد وإذا كان آخره «عح» فهو عن ابن عباس والحسن» ويؤيد ذلك أنه استعمل هذين الرمزين في هذا المختصر، وقد راجعت الأقوال التي رمز لها بذلك في تفسير الماوردي فوجدتها منسوبة إلى من ذكرت كما في تفسير الآية/ ١١٠ من سورة يوسف والآية/ ٩٧ من سورة بني إسرائيل.

العالمين وصلّى الله على سيدنا محمد وآله).

ثم ذكر أسماء القرآن، ومعنى السورة والآية، والأحرف السبعة والإعجاز بكلام موجز. ثم شرع في تفسير القرآن الكريم سورة سورة من الفاتحة إلى آخر سورة الناس.

ويقع هذا التفسير في مجلد عدد أوراقه (٢٣٠) ورقة أي (٤٦٠) صفحة من القطع الكبير وفي الورقة (٢٣) سطراً، وكلمات السطر تترواح فيما بين (١٠) كلمات إلى (١٣) كلمة، وخطه رديء غير مشكول وغير معجم غالباً، الآيات القرآنية وأسماء السور مكتوبة بالمداد الأحمر. وليس عليها اسم الناسخ، ولا تاريخ النسخ، وخطها يشبه خطوط القرن الثامن. ورقها جيد إلا أنّ الورقات الأولى منها فيها خروم مرممة، وكذا الورقات الأخيرة. وقد سقط منها ورقة تقريباً بدليل انقطاع الكلام، واختلاف الكلمة الترقيمية، وهي النظام القديم المتبع في ترتيب أوراق الكتاب وهو كتابة أول كلمة من الورقة الآتية في ذيل الورقة السابقة من جهة اليسار وهذا الساقط فيما بين الورقة ٤٨ و ٤٩. وترقيم المخطوطة بالأرقام العادية حادث لاختلاف الخط ونوع المداد، يضاف إلى ذلك أن هذه الأرقام متسلسلة مع أنّ هناك سقطاً كما ذكرت.

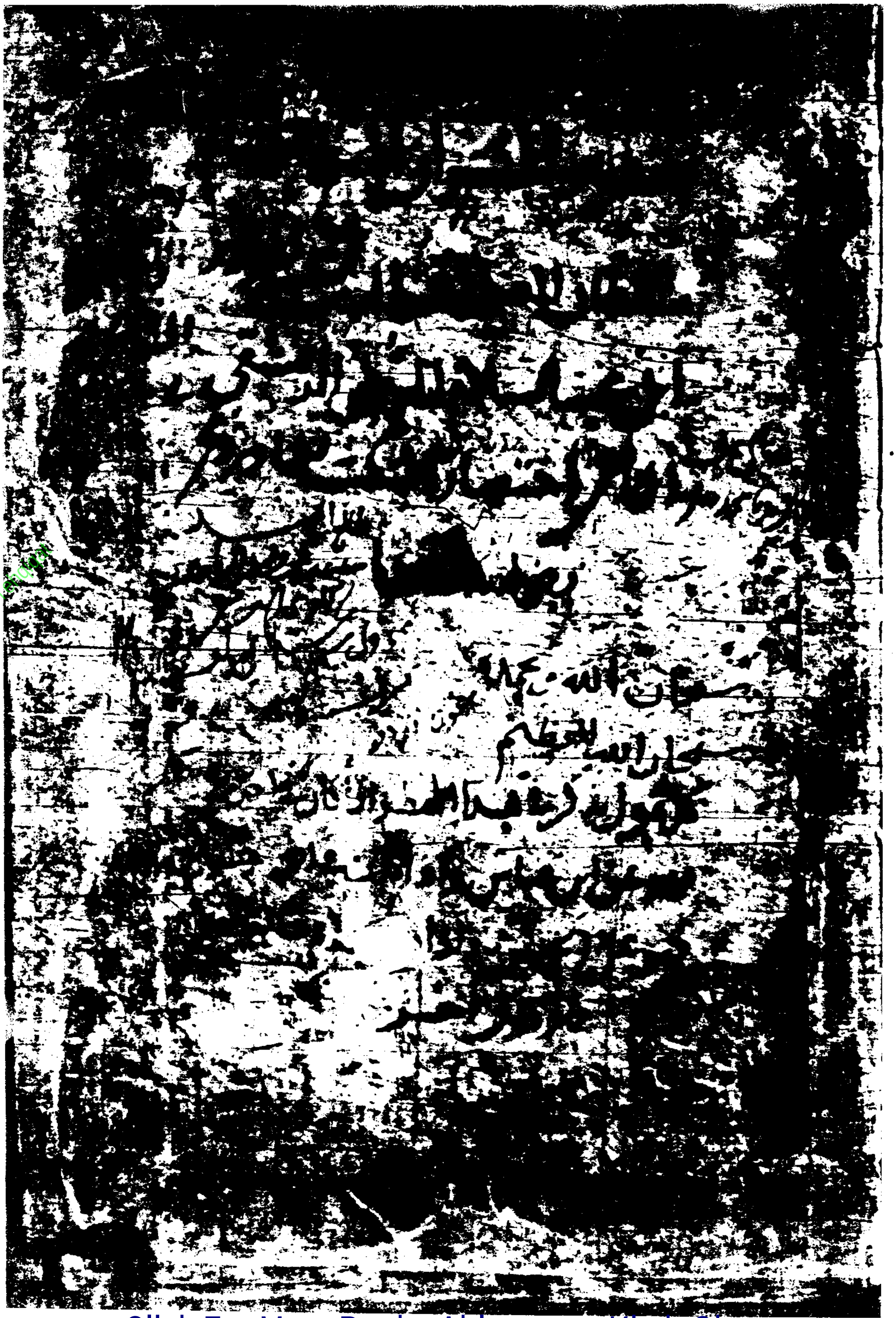
وتمتاز هذه النسخة بقلّة الأخطاء. ويظهر أنها مقابلة على نسخة الأصل، إذ يوجد في بعض الأسطر نقص، وقد نبّه عليه بخط هكذا «⌒» يشير إلى تكملته في الهامش، ومكتوب تحت التكملة «صح أصل» كما يوجد فيها فواصل في أثناء الكلام على شكل دائرة منقوطة. وهذه العلامة تعني عند النساخ الأقدمين أنّ الكلام الذي قبلها قد قوبل لأنهم يضعون الدائرة بلا نقطة عند النسخ فإذا قابلوا نقطوها كما استحب ذلك الخطيب[(١)].

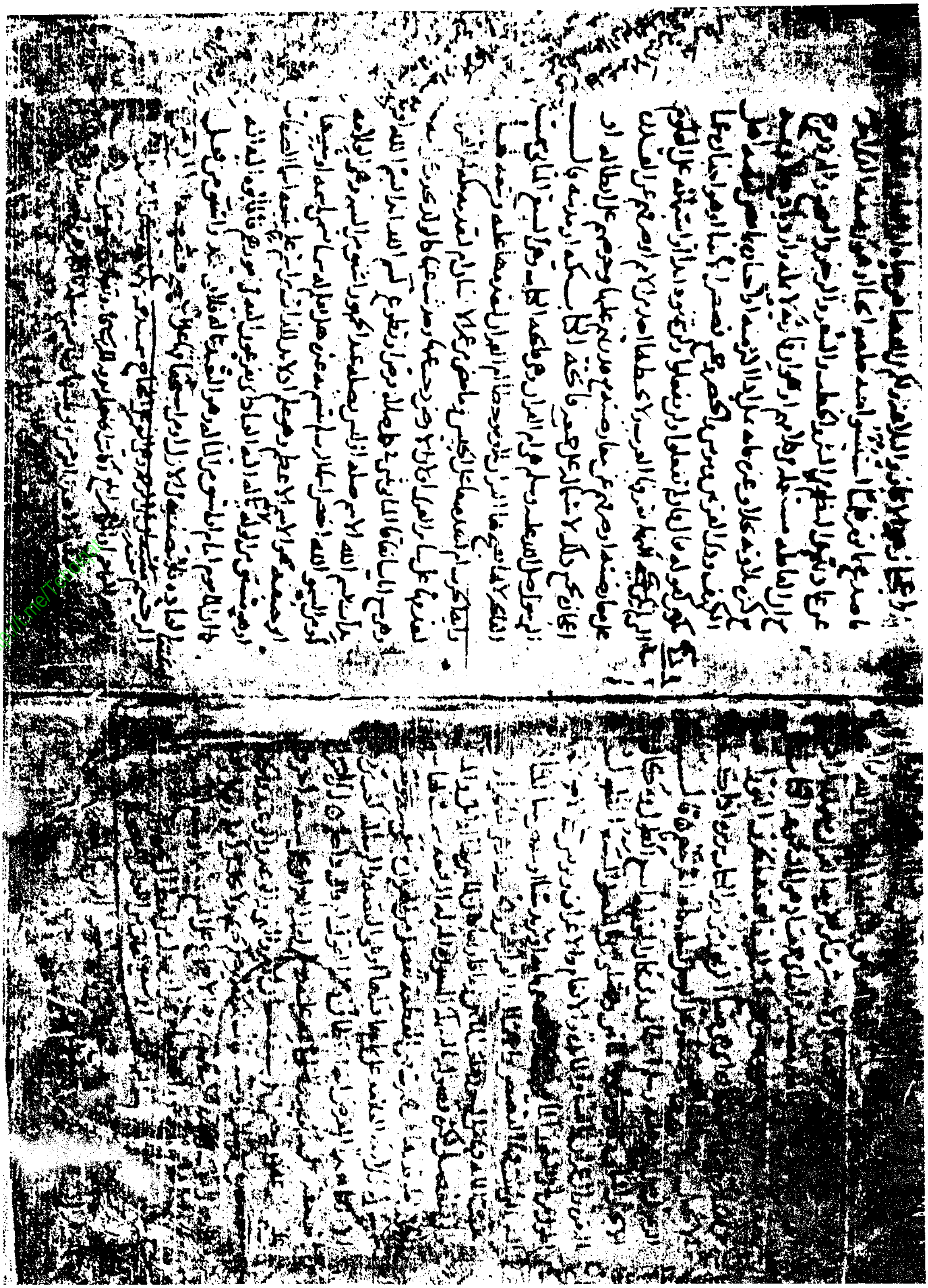
ويلحظ أنّ العزّ قد قسم تفسيره إلى قسمين بدليل أنه افتتحه بـ «بسم الله والحمد لله والصلاة على محمد ﷺ وفي نهاية سورة الكهف «حمد الله وصلّى على نبيه ﷺ» وقد ذكر البسملة في أولها فهذا نهاية القسم الأول.

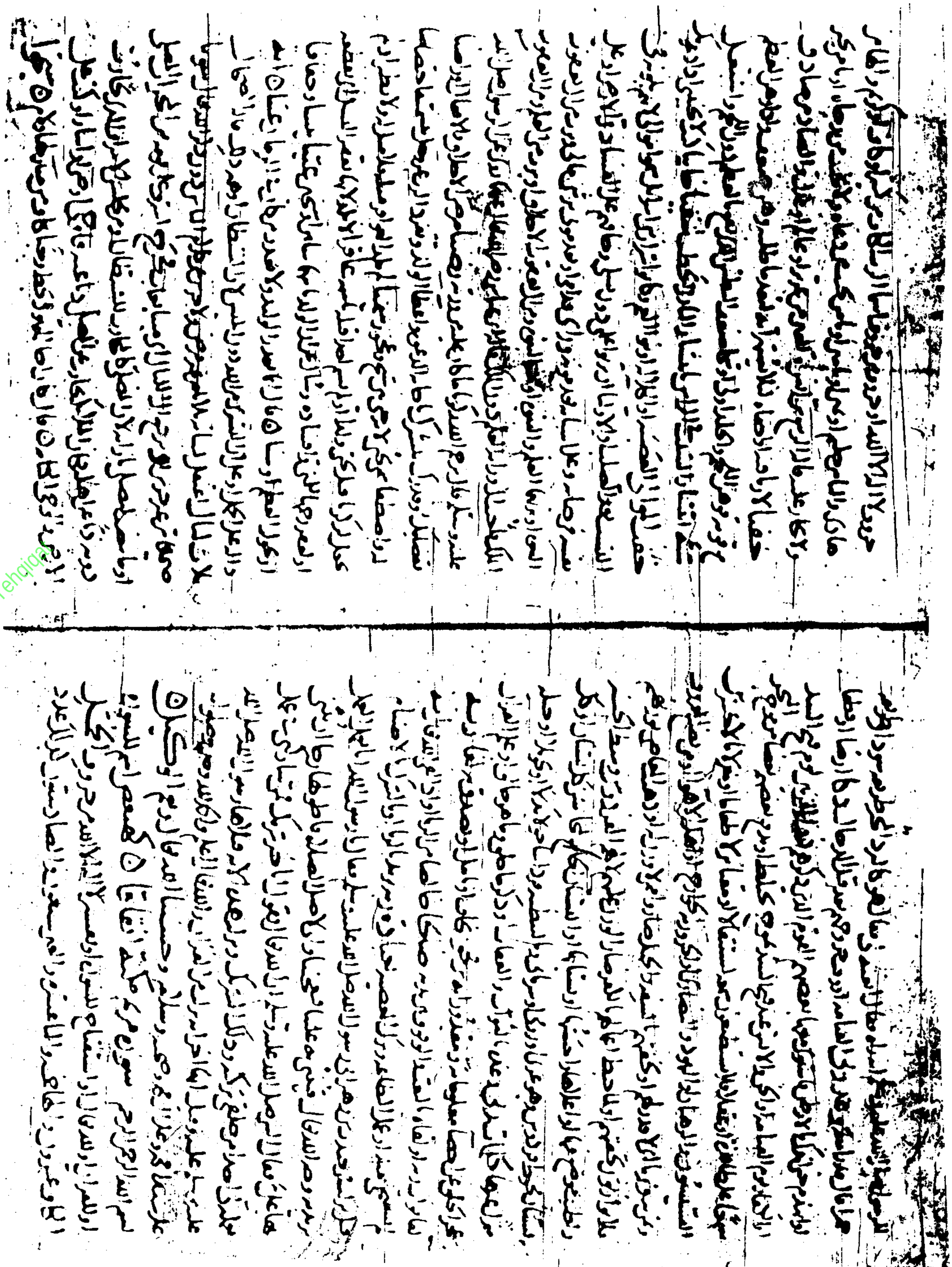
(١) راجع الخلاصة في أصول الحديث للطيبي (١٤٨).

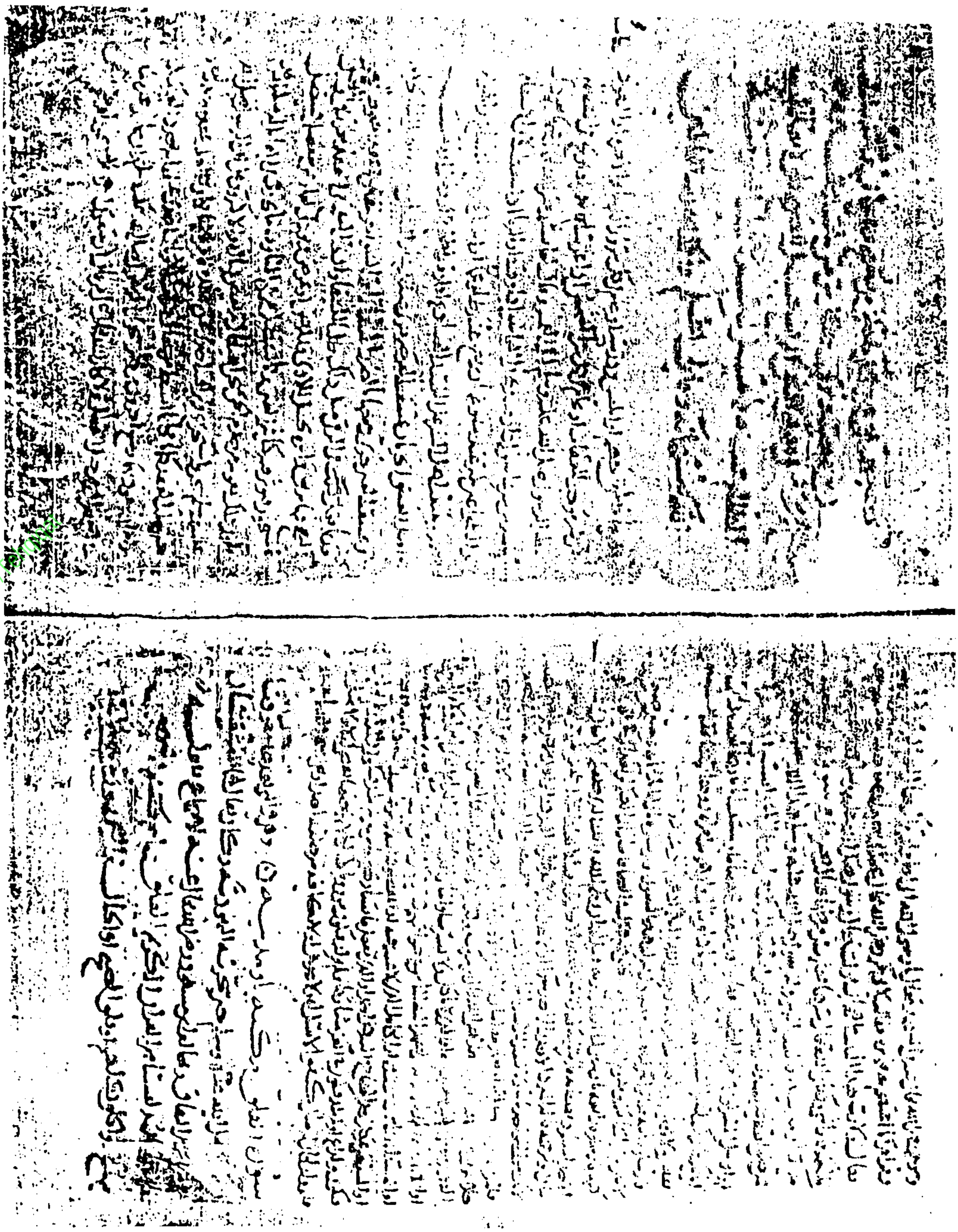
وبدأ القسم الثاني بـ «بسم الله الرحمن ألرحيم» ثم فسر سورة مريم واختتم تفسير سورة الناس بـ «الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على محمد ﷺ»

فلم يذكر التسمية والحمدلة إلا في هذه المواضع فهذا دليل على ما ذكرت، وإليك نماذج من هذه النسخة:









أماكن وجود مخطوطات تفسير الماوردي:

يوجد من تفسير الماوردي «النكت والعيون» نسخ متفرقة في مكتبات العالم. وقد ذكر هذه النسخ وأماكن وجودها الأستاذ مُحيي هلال السرحان[1] وهي كالآتي:

١ ـ نسخة كاملة في مكتبة كوبريللي باستنبول بثلاثة أجزاء.

٢ ـ نسخة غير كاملة في مكتبة قليج علي بجزأين.

٣ ـ جزء في مكتبة الإمارة الإسلامية في رامبور.

٤ ـ نسخة كاملة في مكتبة جامعة القرويين بفاس في المملكة المغربية في مجلدين قديمين سقطت بعض الأوراق منه.

٥ ـ الجزء الرابع منه في مكتبة جستر بيتي بأيرلندا.

٦ ـ جزء في مكتبة (غاريت) في برنستن بأمريكا.

٧ ـ الجزء الخامس في المكتبة العباسية في البصرة، وأشار السيد كوركيس عواد إلى وجود الجزء الثالث من هذه النسخة في خزانة السيد سامي أسعد العينتابي في حلب.

٨ ـ الجزء الأول منه في دار الكتب المصرية.

٩ ـ صورة من جزء في معهد المخطوطات في القاهرة.

١٠ ـ جزء أول منه في مكتبة الجامع الكبير في صنعاء.

١١ ـ مجلد رابع منه في خزانة السيد سعيد حمزة نقيب الأشراف بدمشق.

وقد استعنت بثلاث نسخ منها في تحقيق تفسير العزّ ومقابلته، إليك وصفاً لها:

---

(١) راجع: مقدمة تحقيقه لكتاب الماوردي «أدب القاضي» (١/ ٤٤، ٤٥).

وصف نسخة مكتبة قليج علي باشا[١]:

هذه النسخة برقم (٩٠)، وهي ناقصة تقع في جزأين بمجلد واحد، الجزء الأول منها اشتمل على المقدمة، وتفسير سورة الفاتحة إلى نهاية تفسير سورة الأنعام، عدد أوراقه (١٩١) ورقة، جاء في الورقة الأخيرة:

«تمّ الجزء الأول بحمد الله، ومَنِّه، ويتلوه في الجزء الثاني سورة الأعراف، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلّى الله على سيدنا محمد النبيّ وعلى آله أجمعين، كتبه الفقير إلى رحمة الله ـ تعالى ـ بتاريخ الأحد في العشر الأول من ربيع الأولى سنة أربع وستمائة، ومصلياً على المصطفى محمد النبيّ وأهله أجمعين، وعلى عمه حمزة والعباس وولده».

والجزء الثاني يبدأ من تفسير سورة الأعراف إلى نهاية تفسير سورة الكهف، وعدد أوراقه (١٦٦) ورقة، جاء في الورقة الأخيرة: «تمّ الجزء الثاني بحمد الله ومَنِّه، ويتلوه في الجزء الثالث ـ إن شاء الله ـ تعالى ـ سورة مريم، والحمد لله ربِّ العالمين، وافق الفراغ منه صبيحة يوم الأحد من العشر الأوسط في شهر ربيع الآخرة سنة أربع وخمسمائة، وصلواته على خير خلقه محمد وآله الطاهرين وسلّم».

لعلّ الناسخ سها في تأريخ الجزء الثاني فكتب خمسمائة بدل ستمائة التي وردت في الجزء الأول. والله أعلم.

وعدد أسطر الصفحة (١٧) سطراً، وعدد كلمات السطر (١٢) كلمة تقريباً مقاس ١/٤ ٢٥ x ١/٢ ١٧ سم، والخط كبير واضح مقروء متوسط الجودة، به أخطاء، وهذه النسخة مرقمة بترقيم حديث ويوجد بها خروم في أول الجزء الأول وتلويث وطمس في بعض الكلمات، وسقط يبدأ من الورقة (٦٨ ب) في سورة البقرة من آية الصيام (١٨٥) إلى آية الرضاع (٢٣٣) مع أنّ أرقام الورقات متسلسل، وهذا مما يدلّ على أنّ هذا الترقيم حادث ليس من فعل الناسخ.

وقد لاحظت في هذه النسخة نقصاً كثيراً في تفسير سورة الأعراف

(١) هذه المكتبة تابعة للمكتبة السلمانية في استنبول بتركيا.

والأنفال وبعض السور، مع أنّ تمامه موجود في نسخة دار الكتب المصرية التي سيأتي وصفها ومختصر العزّ، وهذا النقص يكون بحذف تفسير بعض الآيات، أو حذف جزء من تفسير الآية وأحياناً باختصار تفسيرها.

وصف نسخة مكتبة كوبريللي:

هذه النسخة كاملة تقع في ثلاثة أجزاء مقاس = ٢٥ x ١٦ $\frac{١}{٢}$ سم.

الجزء الأول برقم (٢٣)، وقد اشتمل على المقدّمة، وتفسير سورة الفاتحة إلى نهاية تفسير سورة الأعراف. وعدد أوراقه (٢٤٤) ورقة، مكتوب عل الورقة الأولى: «الجزء الأول من كتاب (العيون والنكت) للشيخ الإمام العالم العلاّمة الفقير القاضي أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي رحمه الله - تعالى -، ونفعنا به آمين».

وهذا الجزء خطه لا بأس به إلاّ أنّ ما يقارب من ثلثه قد أعيدت كتابته بخط سيء على ورق ليس قديماً. وعدد الأسطر في الصفحة (٢٣) سطراً بينما عددها في باقي الجزء (٢٥) سطراً، وعدد كلمات السطر (١١) كلمة تقريباً في الجزء كله.

والجزء الثاني برقم (٢٤) يبدأ من تفسير سورة الأنفال إلى نهاية تفسير سورة الأحزاب. عدد أوراقه (٣٢١) ورقة. وهذا الجزء فيه ما يقارب من ربعهِ خطُه حديث، والباقي خطُه قديم، وورقه بالي خصوصاً الورقات الأخيرة.

والجزء الثالث برقم (٢٥) اشتمل على تفسير بقية القرآن، عدد أوراقه (٢٩٢) ورقة مكتوب على الورقة الأخيرة: «وقع الفراغ واستنساخ عيون التفاسير للماوردي البصري بعون الله وحسن تيسيره على يد العبد الغريق في بحار عصيانه الراجي عفو ربّه وغفرانه أبي بكر عبد الوهاب بن محمود بن محمد بن محمد السمرقندي، تاب الله عليه له ولوالديه ولمن أحسن إليهما وإليه، في بلدة سُلخات حُميت عن الآفات، وقت الضحوة الكبرى يوم الأحد الثاني والعشرين من ذي الحجة لسنة اثنتين وثمانين وستمائة حامد الله الواحد الأحد، ومصلياً على النبي الهاشمي أحمد...» وخط هذا الجزء رديء.

وهذه النسخة مرقمة بالنظام الترقيمي القديم، بوضع الكلمة الأولى من الصفحة الآتية في ذيل الصفحة السابقة من جهة اليسار، كما أنّ الجزء الثاني مرقم ـ أيضاً ـ بأرقام عادية.

وصف نسخة دار الكتب المصرية:

يوجد من هذه النسخة الجزءالأول برقم (١٩٦٩٣ ب)، وبه نقص من أوله ويبدأ من تفسير سورة البقرة من قوله ـ تعالى ـ: **﴿وقلنا اهبطوا بعضكم لبعضٍ عدوٌ ولكم في الأرض مستقرٌ ومتاع إلى حين﴾** [الآية: ٣٦] وينتهي بآخر تفسير سورة الكهف ويقع في مجلد كبير مقاس = ٣٦ x ١٧ سم وعدد أوراقه (٢٤٨) ورقة، وفي الصفحة (٣٥) سطراً. وخطه جميل ومشكول، وحروفه صغيرة، وبه تلويث وأكل أَرَضة. وجاء في آخره: «تمّ الجزء المبارك من تفسير الماوردي في يوم الأحد المبارك سادس من شهر محرم أول سنة سبع وخمسين وتسعمائة هجرية. . . .» إلخ.

التعريف بطبعتي تحقيق تفسير الماوردي:

١ ـ **الطبعة الأولى**: طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت في أربع مجلدات بتحقيق الأخ الأستاذ خضر محمدخضر، ومراجعة د. عبد الستار أبو غدة سنة (١٤٠٢ هـ) ولعلّ هذا التاريخ بداية الشروع في طبعه لأنه لم يصدر إلا سنة (١٤٠٤ هـ) تقريباً وقد بذل المحقق جهداً كبيراً في تحقيق النص وتخريج الأحاديث وتوثيق الأبيات الشعرية وبيان معاني الكلمات الغامضة فيشكر على هذا الجهد الذي أدّى إلى خروج ذلك الكتاب النفيس للدارسين ولكن يلحظ عليه ما يلي:

أولاً: أنه اعتمد في تحقيق النصف الأول من تفسير الماوردي على نسختين. هما: نسخة مكتبة قليج ونسخة مكتبة كوبريللي. وفيهما نقص كثير بالأسطر والصفحات كما سبق بيانه في وصفهما بينما يوجد للكتاب نسخ أخرى أكمل منهما، وقد أشرفت على رسالة دكتوراه في تحقيق تفسيرالماوردي من أوله

إلى آخر سورة المائدة للشيخ محمد بن عبد الرحمن الشايع[1]، وقد اعتمد في تحقيقه على خمس نسخ، وهذا يعني أنّ السيد خضر لم يطّلع على ثلاث نسخ مما اعتمد عليه الباحث وهي: نسخة مكتبة رضا رابور بالهند، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء، ونسخة دار الكتب المصرية، وقد اعتمد الأخيرة أصلاً نظراً لما اشتملت عليه من الزيادات الكثيرة التي تصل إلى صفحات على النسخ الأخرى فعلى هذا يكون تحقيق الأستاذ خضر فيه نقص كثير، واعتمد في تحقيق النصف الثاني. على ثلاث نسخ: نسخة مكتبة كوبريللي ونسخة شستربتي في دبلن بإيرلندا ونسخة المكتبة العباسية بالبصرة ولمعرفة ذلك النقص يمكن الرجوع إلى تحقيق الدكتور محمد الشايع فقد بينه في مواضعه. وممّا لاحظته من النقص وهو موجود في تفسير العزّ ما يلي:

أولا: سقوط تفسير نصف الآية/ ٥٨ وخمسة أسطر من تفسير الآية/ ١٣٣ من سورة الأعراف وسقوط كلمة من تفسير الآية/ ٣١ من سورة إبراهيم وسقوط ثلاث كلمات عند تفسيرالآية/ ٥٧ من سورة مريم وسقوط كلمة من تفسير الآية/ ٥١، ٦٣ والقول الثاني من تفسير الآية/ ٩٥ والقول السادس من تفسير الآية/ ١٠٢ وسطر من تفسير الآية/ ١١٧ من سورة طه وسقوط قول من تفسيرالآية/ ١٠٥ من سورة الأنبياء وسقوط قول من تفسير الآية/ ٢٩، ٤٦ من سورة الحج وسقوط كلمة «الكفر» من تفسير الآية/ ٤ من سورة البلد.

ثانياً: لم يلتزم بمنهج التحقيق من المقابلة بين النسخ وإثبات الفروق بينهما في الحاشية حيث ترك كثيراً من الفروق دون تنبيه ويمكن معرفة هذا بالتصفح السريع لحواشي التحقيق.

ثالثاً: أخطأ في قراءة بعض الكلمات ومن أمثلة ذلك:

تفسير الآية/ ١٣٦، ١٦٠ الأنعام، ٣ التوبة، ٣١، ٩٣ هود، ٣٧ يوسف، ٧٥ الحجر، ١١٢ النحل، ٣٤ مريم، ١١٣ طه، ١٣، ٩٦، ٩٨، ١١١ الأنبياء، ٥، ٩، ٣٠، ٤٠ الحج، ١٧ المؤمنون، ٦٨ القصص، ١١ البلد، ٤ من سورة الناس.

---

(١) نوقشت بكلية أصول الدين بالرياض في ٢٥/ ١/ ١٤٠٦ هـ.

رابعاً: التصرف في النص بالتغيير دون تنبيه ومن أمثلته:

تفسيرالآية/ ١٥٠ الأعراف، ٦٧ التوبة، ٤٥ النور، ٦٩ الأنعام، ٦٩ مريم، ٥، ٩ الحج.

خامساً: أنه لم يستوف تخريج بعض الأحاديث ولم يخرج بعضاً آخر ومن أمثلته:

حديث عند تفسير الآية/ ١٣٣ الأعراف، ٩ القصص، ٢٨ القمر والآية/ ٨ من سورة المزمل.

سادساً: أنه لم يوثق بعض الأبيات الشعرية ومن أمثلته:

بيت شعر عند تفسير الآية/ ٦١، ٦٣، ٦٩ البقرة، ١٣ الرعد، ٥ هود، ١٣ مريم، ٦٧ الصافات، ٦ الصف، ١ من سورة قريش وقد نبهت على ذلك في تحقيقي لتفسير العزّ في مواضعه فليراجع مقارناً بتحقيق تفسير الماوردي وما لم أنبه عليه يمكن معرفته بالمقابلة بين التحقيقين.

سابعاً: أنه لم يخرج أسباب النزول ولم يوثق الأقوال إلا في حالات قليلة جداً ولم يعلّق على ما يحتاج إلى تعليق من مسائل التفسير.

٢ ـ **الطبعة الثانية**: طبع دار الكتب العلمية ببيروت سنة (١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م) في ست مجلدات وهذه الطبعة راجعها وعلّق عليها الأخ الأستاذ/ السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم وقد قمت بمراجعة هذه الطبعة مقارناً بتحقيق الأستاذ خضر محمد خضر أثناء تحقيقي لتفسير العزّ فرأيت فيها جهداً طيباً يشكر عليه الأستاذ المراجع فهي تمتاز على التحقيق السابق بما يلي:

١ ـ ذِكْر جميع آيات القرآن الكريم في مقاطع ثم ذكر تفسير ما فسّره الماوردي منها تحت كل مقطع.

٢ ـ التعليق على كثير من قضايا العقيدة التي تخالف مذهب أهل السنّة والجماعة وبيان القول الصحيح الذي ذهبوا إليه.

٣ ـ تخريج ما لم يخرجه المحقق السابق في تحقيقه من الأحاديث.

٤ ـ توثيق ما لم يوثقه المحقق السابق من الأبيات الشعرية ونسبتها إلى قائليها ولكن يلحظ عليها ما يلي:

١ ـ في مراجعته لتحقيق المحقق السابق لم يرجع إلى الأصول الخطية حتى يتبين له مدى التزام المحقق السابق بضبط النص ومقابلته وتدقيقه فلذا فاته التنبيه على كلمات كثيرة سقطت على المحقق بينما هي موجودة في نص المخطوط وكلمات أخرى أخطأ المحقق في قراءتها فتابعه على ذلك ولم يصحح له خطأه فلو أنه حينما راجع قابل على الأصول الخطية لتبيّن له الصواب ولكتب تعقيبات على المحقق السابق ولكنه متابع له حتى في حواشي المقابلة ينقل ما نقله المحقق مع شيء من التصرف وتشكل عليه بعض الأمور ويصححها من تفسير الطبري أو ابن الجوزي أو القرطبي أو يجتهد في تصحيحها ولو رجع إلى أصل المخطوط لكفاه ذلك ولأصاب الحق بل إنه في بعض الأحيان يخطِّىء المحقق في أمور أو في كلمات والحق مع المحقّق.

ومن أمثلة ذلك:

تعليقه على «منشقا» في تفسير الآية/ ١٧ من سورة الرعد، والتعليق على قوله «تفترون» في تفسير الآية/ ٣٤ من سورة مريم. ومن أخطائه في الاستدراك على تحقيق خضر:

التعليق على الآية/ ٧٩ من سورة هود واستدلّ على التصحيح بما في تفسير ابن الجوزي وهو موافق لتحقيق خضر وكذا في التعليق على كلمة «الكشوت» من تفسير الآية/ ٢٦ من سورة إبراهيم حيث صوّب الكلمة بـ «الكشوف» مستدّلاً بتفسير ابن الجوزي والألوسي وما فيهما يؤيد المحقق خضر.

٢ ـ أنه لا يعتني بتخريج أسباب النزول فترك كثيراً منها بدون تخريج ولا يعتني بتوثيق الأقوال.

٣ ـ سقوط بيان المكي والمدني من تفسير بعض السور مما اعتاد الماوردي أن يذكره في أول كل سورة وقد ذكره الأستاذ خضر في تحقيقه كما في أول تفسير سورة مريم ـ طه ـ الأنبياء ـ النور ـ النمل ـ الروم ـ الأحزاب ـ

فاطر - الجمعة - المنافقون - الطلاق - الحاقّة - المعارج - الجن - المدّثر - القيامة - الإنسان - النبأ - النازعات - التكوير - البروج - الطارق - الأعلى - الغاشية - الفجر - الليل - الضحى - التين - والعلق.

٤ - أ - سقوط تفسير بعض الآيات وهي الآية/ ١٠١ من سورة الأعراف، ٥٥، ٦١ من سورة الشعراء والآية/ ١٦ من سورة سبأ.

ب - سقوط أسطر من تفسير بعض الآيات كما في تفسيرالآية/ ١٣٣ من سورة الأعراف، ٤٧ التوبة، ١٥ من سورة سبأ، ٧ التين، ٢ الزلزلة.

ج - سقوط بعض الكلمات من تفسير بعض الآيات ومن أمثلته: الآية/ ٢٢ من سورة يوسف، ٧٠ الفرقان.

٥ - أنه أخطأ في نقل بعض الكلمات من تحقيق الأستاذ/ خضر ومن أمثلته:

خطأ في نقل كلمتين من الشطر الثاني من بيت شعر عند تفسير الآية/ ١٠١ الشعراء وكلمة عند تفسير الآية/ ٤٥ سبأ وكلمة من تفسير الآية/ ٧ الماعون وقد نبهت على ذلك في تحقيقي لتفسير العزّ في مواضعه فيمكن مراجعته مقارناً بالتحقيقين.

٦ - كثرة الأخطاء المطبعية الملفتة للنظر وقد سجلت منها ما في الجدول الآتي على سبيل المثال:

جزء	ص	س	الخطأ	الصواب
٢	٤٨٦	١٦	إليها	إلهاً
٢	٤٨٤	٣	أينهاكم	أنهاكم
٢	٥٠٤	٩	ميسور	ميسر
٣	٧٥	١٤	تغيير	تعيير
٣	١٠٥	٧	فلما	فلِمَ
٣	٢٥٤	٣	أقطعنهم	أقتطعنهم
٣	١٣٤	٣	تخلف	تخلق

ووجود هذه الملحوظات لا يعني التقليل مما بذله الأستاذان المحقِّقان من الجهد الكبير في إخراج هذا التفسير النفيس وقد استفدت منه، ولكن هذه طبيعة العمل البشري لا يخلو من الخطأ فالعصمة لله ولرسوله - ﷺ - وأرجو من الأستاذين الفاضلين أن يستدركا هذه الملحوظات في طبعات لاحقة وأنا وإن بذلت جهداً في تحقيق تفسير العزّ واجتهدت في استيفاء منهج التحقيق بقدر الوسع والطاقة فأنا مُعرَّض للخطأ فأرجو من الأستاذين وغيرهما من القرّاء أن يمعنوا النظر جيداً فيما كتبت فإذا بدا لهم ملحوظات فأرجو منهم أن يبلغوني بها ويكتبوا إليَّ وأكن لهم من الشاكرين المقدرين فرحم الله امرأً أهدى إليَّ عيوب نفسي.

المبحث الحادي عشر
منهجي في تحقيق تفسير العزّ

قد اتبعت في تحقيق تفسيرالعزّ الطرق المتبعة في تحقيق المخطوطات وأهمها ما يلي:

١ - اتبعت في نسخ المخطوطة قواعد الإملاءالحديثة فهناك بعض الكلمات كتبها الناسخ بما يخالف تلك القواعد وإليك أمثلة على ذلك:

أ - أنه يقصر الممدود ويترك همزة بعض الكلمات، مثل «ما» يعني «ماء» و «قضا» يعني «قضاء» و «ضو» يعني «ضوء» و «انقضا» يعني «انقضاء» و «الجزا» يعني «الجزاء» وقوله: «أو صرفوا خلاهم إلى شياطينهم» يعني «خلاءهم» و «الشقا» يعني «الشقاء» و «حوا» يعني «حواء» إلخ. وقصر الممدود لا يجوز إلا في الضرورة كما في قول الشاعر:

لا بدّ من صنعا وإن طال السفر   وإن تحنى كل عود ودبر[1]

لذا رسمت ما قصره ممدوداً وذكرت ما تركه من الهمزات.

ب - أنه يرسم الألف المقصورة الرابعة فصاعداً على شكل «ألف»، بينما في قواعد الإملاء الحديثة ترسم على شكل «ياء» مثاله: «يبقا» و «يرقا» وقد رسمتهما «يبقى» و «يرقى».

جـ - أنه يرسم الهمزة ياء مثاله: «المايين» و «المايون» و «مايه» و «الفرايض» و «مداينهم»، وقد رسمتها بالهمزة هكذا «المئين» و «المئون» و «مائة» و «الفرائض» و «مدائنهم».

(١) راجع: منار السالك إلى أوضح المسالك لابن هشام (٢/ ٢٨٨).

د ـ أنه أحياناً يكتب «الظاء» «ضاداً» وقد لحظت ذلك في كلمات قليلة جداً مثل «المحتضر» وصوابه «المحتظر».

هـ ـ أنه يكتب «بنوا إسرائيل» و «بنوا أخيه» بألف بعد الواو وفي قواعد الإملاء الحديثة لا تكتب الألف بعد الواو في «بنو» وإنما تكتب بعد «واو الجماعة» في الأفعال.

و ـ أنه يضع الهمزة في غير موضعها، مثاله «ضأت» «للاستضأة» «لبرأته».

فيلاحظ أنه رسم الهمزة على الألف في الأمثلة الثلاثة، بينما في قواعد الإملاء ترسم على السطر لأن ما قبلها حرف مد ساكن هكذا: «ضاءت» «للاستضاءة» «لبراءته».

ز ـ أنه يفصل «حيث ما» بينما في قواعد الإملاء توصل هكذا: «حيثما».

ح ـ أنه يترك شرطة الكاف مثل «نحل» يعني «نكل»، والكاف في آخر الكلمة يكتبها هكذا: «إليک» وترسم حديثاً هكذا «إليك».

هذا عدا كتابته للكلمات غير معجمة غالباً مما أجهدني في مقابلة كلماته بمصادر أخرى تحقيقاً لها.

٢ ـ جعلت كلمات الآية المفسرة بين قوسين وذكرت رقم الآية قبل الكلمة الأولى المفسرة وإذا أخطأ الناسخ في كتابة الآية أصلحت ذلك دون الإشارة في الحاشية تركاً للتطويل الذي لا حاجة إليه ولأنه أمر ظاهر لا يحتاج إلى تنبيه وطريقة العزّ في تفسيره أنه يكتب الكلمات المفسرة من الآية دون ذكر الآية كاملة جرياً على منهجه في الاختصار فرأيت استكمالاً للفائدة أن أكتب النص القرآني كاملاً على شكل مقاطع ثم أذكر بعده تفسير ما فسّره العزّ حتى يستفيد القارىء منه فيربط بين ما فسره العزّ من الآية وسياقه في كامل الآية والمعنى العام لها. وقد كتبت اسم السورة المفسرة في أعلى كل ورقة كما في المصحف وكتبت الاسم الذي يذكره العز للسورة في أول ورقة من تفسير السورة كما يذكره العز لأنه يذكر أسماءاً لبعض السور تخالف ما كتب في المصحف كبني إسرائيل لسورة الإسراء والملائكة لسورة فاطر والسجدة لسورة فصلت إلى آخر ما ذكره.

٣ ـ زدت بعض الكلمات التي يقتضيها السياق، وكلمات من آيات فسّرها العزّ ولم يذكرها، وميزت ذلك بوضعه بين معقوفين.

٤ ـ أشرت إلى أرقام ورق الأصل في جانب الصفحة، ونبهت على بدء الورقة بخط مائل هكذا / في أثناء النص.

٥ ـ مقابلة تفسير العزّ بتفسير الماورديّ المطبوع والمخطوط. وقد رمزت بحرف «ق» لنسخة مكتبة قليج وبحرف «ك» لنسخة مكتبة كوبريللى وبحرف «د» لنسخة مكتبة دار الكتب المصرية في النصف الأول من التفسير إلى نهاية تفسير سورة الكهف وحيث إن نسخة «ق» و «د» تنتهيان عند ذلك. اقتصرت في النصف الثاني على نسخة «ك» مع المطبوع وإذا كان بينهما اختلاف ذكرته إلى نهاية سورة الأحزاب، ثم بعد ذلك اقتصرت على المطبوع لأنني لم أطلع على المخطوط في هذا الجزء.

وقد تحرّيت الدقّة في تحقيق النص ما استطعت إلى ذلك سبيلا ـ محاولاً إخراج النص في صورة أقرب ما تكون من الصورة التي وضعه عليها مؤلفه.

٦ ـ نقلت الورقة الناقصة في تفسير العزّ من تفسير الماوردي تكملة للفائدة، كما نقلت في الحاشية بعض نصوص تفسير الماورديّ التي أرى أنها مهمة في إيضاح عبارة العزّ أو تكميل اختصاره.

٧ ـ استعنت بتفسير الطبري وابن الجوزي والقرطبي وغيرها في تحقيق النص، أو التعليق عليه.

٨ ـ تخريج الأحاديث التي ذكرها العزّ من مظانّها في كتب الحديث الستة وغيرها، كموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد ومسند أبي داود الطيالسي، وسنن الدارمي وسنن البيهقي ومصنّف ابن أبي شيبة.

كما وثقتها من بعض كتب التفسير تيسيراً على الباحث عنها في هذه الكتب ليتبيّن موقف المفسرين منها، أو لعدم عثوري عليها في كتب الحديث. ومن التفاسير التي رجعت إليها تفسير الطبري، وابن كثير، والدر المنثور للسيوطي.

وفي تخريجي من كتب الحديث الستة ذكرت اسم الكتاب والباب أو رقمه

بالإضافة إلى رقم الجزء والصفحة، لأن هذه الكتب لها طبعات كثيرة فالإشارة إلى الكتاب ـ أي أحد أقسام الكتاب كله ـ والباب تيسر على الباحث مراجعة الحديث في أي طبعة.

كما نقلت ما قاله علماء الحديث في بعض أسانيد هذه الأحاديث من تصحيح، أو تضعيف، أو وضع ووفقت بين بعض الأحاديث المتعارضة في الظاهر.

وبالنسبة إلى تفسير الطبري فقد رجعت إلى طبعتين، طبعة دار المعارف بتحقيق أحمد شاكر وأخيه محمود. وهي غير كاملة، فقد بلغا في تحقيقها إلى الآية/ ٣٧ من سورة إبراهيم. وطبعة الحلبي وهي كاملة وقد رجعت إليها فيما تبقّى من التفسير.

٩ ـ وثقت الأبيات الشعرية التي استشهد بها العزّ من مصادرها في دواوين الشعر وشروحها، أو كتب اللغة والأدب وكذا كتب التفسير. كما قمت ببيان غريب البيت والشاهد فيه إذا كان غير واضح.

١٠ ـ التعريف بالأعلام الوارد ذكرهم بكلام موجز يتضمن نسب المُعَرف به وتاريخ مولده والعلوم التي برز فيها وتاريخ وفاته. وقد رجعت في ذلك إلى مصدرين أو أكثر إذا لزم الأمر.

١١ ـ بينت المفردات الغامضة، واعتمدت في ذلك على معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ومختار الصحاح لأبي بكر الرازي، واللسان لابن منظور، والجامع لمفردات الأدوية والأغذية لابن البيطار والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

١٢ ـ التعليق على ما يحتاج إلى تعليق من القراءات والأقوال الضعيفة والتعقيب على بعض الإسرائيليات الغريبة وبيان القول الراجح في بعض المسائل مع التوجيه.

١٣ ـ وثقت بعض الأقوال التي نقلها العزّ في تفسيره ونسبها إلى قائليها بالاسم وقد رمز لبعضها بالحروف «ع» تعني ابن عباس و «ح» تعني الحسن و

«م» تعني مجاهد و «عح» تعني ابن عباس والحسن. كما نبّه على ذلك في الورقة الأولى من تفسيره فأشرت في الحاشية إلى مصادر هذه الأقوال من كتب التفسير. أما الأقوال التي ذكرها بدون نسبة فبعضها صاغها بعبارة قريبة من عبارة أصحابها فأحلت إلى مصادرها من كتب التفسير وبعضها صاغها بعبارة موجزة فلم أجد ما يقابلها في كتب التفسير الأخرى وبعض هذه الأقوال اختصّ الماوردي بنقلها، فكتب التفسير الأخرى تنقلها بواسطته فهو مصدرها وقد بذلت ما في وسعي في تتبع بعض الأقوال التي أوردها العزّ وإرجاعها إلى مصادرها حسبما تيسر لي من الكتب ومقابلتها على تلك المصادر وفي بعض الحالات أوثق الأقوال الكثيرة بالجملة بأن أذكر المصادر التي ذكرتهامع أنّ هذه المصادر مختلفة فيها فبعضها ذكر قولين منها وبعضها ذكر أكثر من ذلك ولكن هي موجودة فيها وفعلت ذلك للاختصار نظراً لكثرة الأقوال التي يسردها فتوثيق كل قول منفرداً فيه تطويل على القارىء وإثقال لحواشي التفسير وفي بعض الحالات أحيل إلى كتب التفسير وخصوصاً الماوردي بدون ذكر الصفحات نظراً لتقدم ذكرها قريباً ولأن رقم الآية يغني في حالات كثيرة عن ذكر الصفحات.

١٤ ـ عملت فهارس فنية لهذا التفسير تيسر على الباحث الرجوع إليه والاستفادة منه وهي كالآتي:

١ ـ فهرس الأحاديث.

٢ ـ فهرس الأبيات الشعرية.

٣ ـ فهرس الأعلام.

٤ ـ فهرس المراجع التي استفدت منها في التحقيق والتعليق.

٥ ـ فهرس الموضوعات.

والله ولي التوفيق.

التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

أسماء القرآن[(١)]

الفرقان: الفارق بين الحق والباطل.

الذكر: لأن الله ـ تعالى ـ ذكر به عباده وعرفهم فرائضه، أو لأنه شرفُ لمن آمن به.

القرآن: مصدر قرأت أي بينت ﴿فإذا قرأناه﴾ [القيامة: ١٨] بيناه، أو مصدر قرأت أي جمعت، إذ هو آيات مجموعة.

الكتاب: مصدر كتبت، والكتابة مأخوذة من الجمع، كتبت السقاء جمعته بالخرز.

التوراة: من ورى الزند، إذا خرجت ناره، أي هي ضياء.

الزبور: من زبر الكتاب يزبره إذا كتبه.

(١) نقل عز الدين بن عبد السلام السلمي مُخْتصِر هذا التفسير «أسماء القرآن» في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز» (٢٧٨)، كما نقل بقية هذه المقدمة في مواضع مختلفة من كتابه مع فارق قليل في بعض الألفاظ.
ونَقْلُه ذلك في كتابه من أدلة صحة نسبة هذا التفسير إليه.

الإنجيل: من نجلتُ[١] الشيء إذا أخرجته، ونجل الرجل نسله كأنه أخرجهم.

قال الرسول ﷺ[٢]: «أعطاني ربي مكان التوراة السبع الطُّوَل، ومكان الإنجيل المثاني، ومكان الزبور المئين، وفضلني ربي بالمفصل»[٣].

السبع الطُّوَل: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس، على الأصح[٤]، لأنها أطول من باقي السور.

المئون: كل سورة هي مائة، أو تزيد شيئاً أو تنقص شيئاً.

المثاني: السور التي ثنيت فيها القصص والأمثال والفرائض والحدود، أو هي الفاتحة، أو هي ما ثنيت المائة فيها من السور فبلغت المائتين وما قاربها، كأن المئين لها أوائل، والمثاني ثواني.

المفصل: [سمي مفصلاً][٥] لكثرة فصوله بالبسملة، وآخره سورة الناس،

---

(١) نقلت هذه الكلمة من الماوردي (ق ١/ ٢ ب) والإشارة إلى الإيجاز (٢٧٨) لتمحي الحرف الأخير منها في الأصل.

(٢) جعل العز لهذا الحديث وما بعده من تفصيل عنواناً هو: «فصل في تقسيم سور القرآن» في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧٩).

(٣) هذا الحديث رواه واثلة بن الأسقع رضي الله عنه. وقد رواه عنه الطيالسي في مسنده (٢/ ٩) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٠٧ حلبي) والطبري في تفسيره (١/ ١٠٠) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٤) من طريق سعيد بن بشير عنه، وقال: «هذا حديث غريب، وسعيد بن بشير فيه لين» وتعقبه أحمد شاكر في تحقيق تفسير الطبري فقال: «وهو تعليل غير محرر، فإن سعيد بن بشير لم ينفرد به ـ كما هو ظاهر ـ بل تأيدت روايته برواية الطيالسي عن أبي العوام عمران بن داود، وهو إسناد صحيح كما قلنا» ا.هـ.

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥٨) ونسبه للطبراني بنحوه.

(٤) في «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧٩) «والأصح أن السابعة سورة يوسف» ولعله خطأ مطبعي، لأنه لم يقل به أحد من المفسرين.

(٥) هذه الزيادة من «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧٩).

وأوله سورة محمد ﷺ قاله الأكثر أو قاف، أو الضحى وكان ابن عباس يفصل من الضحى بين كل سورتين بالتكبير.

السورة: المنزلة الرفيعة، سُميت بها سور القرآن لعلو قدرها فإن هُمزت فهي القطعة تفضل من القرآن، وتبقى منه، وبقية كل شيء سؤره.

والآية: العلامة على تمام ما قبلها، أو هي القصة والرسالة، كعب بن زهير[١]:

ألا أبلغا هذا المُعرِّض آيةً أيقظان قال القول أم قال ذا حَلَمْ[٢]

الأحرف السبعة[٣]: قال الرسول ﷺ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف، عليم حكيم غفور رحيم»[٤] قيل سبعة معاني، الأمر والنهي والوعد والوعيد والجدل والقصص والأمثال، أو سبع لغات مما لا يغير حكم تحريم ولا تحليل، كهلم، وتعال، وأقبل. خيروا في ذلك في صدر الإسلام، ثم وقع

---

(١) كعب بن زهير بن أبي سُلمى - بضم السين - المزني وقيل الغطفاني، الشاعر المشهور، صحابي، قدم على النبي ﷺ بعد انصرافه من الطائف وأنشده قصيدته المشهورة التي أولها «بانت سعاد فقلبي اليوم متبول» فكساه النبي ﷺ بردة.

راجع: طبقات فحول الشعراء لابن سلام ص ٩٧، ٩٩ - ١٠٣، والشعر والشعراء لابن قتيبة (١/ ١٣٧، ١٥٤ - ١٥٦) والاستيعاب لابن عبد البر (٣/ ٢٩٧ - ٣٠٢) والإصابة لابن حجر (٣/ ٢٩٥) وخزانة الأدب لعبد القادر البغدادي (٤/ ١١).

(٢) ذِكرُ العز للشطر الأول من البيت موافق لما ورد في طبقات فحول الشعراء (١٠٦)، وتفسير الطبري (١/ ١٠٦) والماوردي (ق ١/ ٣ - ب) والاستيعاب (٣/ ٣٠١)، ومخالف لرواية ديوان كعب (٦٤) حيث ورد فيه (أنه) بدل (آية) وخطأ محمود شاكر رواية الديوان لهذه الكلمة اعتمادا على ما استظهره من مخطوطة الطبقات واستدلال الطبري بهذا البيت، وذِكرُ العز للشطر الثاني مخالف لما ورد في الكتب السابقة حيث ذكرته هكذا «أيقظان قال القول إذ قال، أم حَلَمْ» «وفي الطبقات والاستيعاب» أو «بدل» «أم» وفي تفسير الماوردي (أيقظان قال القول أو قال ذو حلم).

(٣) بحث العز هذا الموضوع بتوسع في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز (٢٧٠، ٢٧١).

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٣٢، ٤٤٠ حلبي و ١٦/ ١٦٧ معارف) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٥١) وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. ورواه البزار بنحوه.

الإجماع على المنع منه، أو سبع لغات في صيغ[١] الألفاظ، ووجوه إعرابها من غير أن تعدل من لفظ إلى غيره وإن وافقه في[٢] معناه كاختلاف[٣] القراءات[٤].

[٢/أ] / الإعجاز[٥]: هو الإيجاز والبلاغة ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ [البقرة: ١٧٩]، أو البيان والفصاحة ﴿فاصدع بما تؤمر﴾ [الحجر: ٩٤] ﴿فلما استيئسوا منه

---

(١)(٢)(٣) بعض أجزاء هذه الكلمات ممحي فاجتهدت في تكملتها.

(٤) ذكر العز في معنى الأحرف السبعة ثلاثة أقوال، الأول منها أنه سبعة معاني كالأمر والنهي والوعد والوعيد.. إلخ، وهذا القول مخالف للأحاديث الكثيرة المروية عن الرسول ﷺ في نزول القرآن على سبعة أحرف، ومنها حديث عمر بن الخطاب واختلافه مع هشام بن حكيم في القراءة، وقد رواه البخاري (فتح ٩/ ٢٣ فضائل القرآن/ ٥) ومسلم (١/ ٥٦٠ صلاة المسافرين/ ٤٨) وأبو داود (١/ ٣٣٩ صلاة/ أنزل القرآن على سبعة) والترمذي (٥/ ١٩٣ قراءات / ١١) ومالك في الموطأ (١/ ١٤٢، قرآن/ ٤) والطبري في تفسيره (١/ ٢٧) عن عمر بن الخطاب يقول: «سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ، فكدت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله ﷺ: أرسله، اقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت. ثم قال: اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرءوا ما تيسر منه انتهى بلفظ البخاري.

فلو كان اختلافهما في المعاني كالأمر والنهي والوعد والوعيد كما في هذا القول لكان إقرار الرسول ﷺ لهما جمعاً بين النقيضين إذ لا يتصور اجتماع الأمر والنهي في قضية واحدة، وكذلك الوعد والوعيد، فإذا بطل هذا تعين أن يكون اختلافهما اختلافاً لفظياً، وقد اختلف العلماء في المراد بهذا الخلاف اللفظي على أقوال كثيرة، ذكر العز منها قولين، هما: القول الثاني والثالث، وهناك أقوال أخرى راجعها في تفسير الطبري (١/ ٢١ ـ ٦٧) والقرطبي (١/ ٤٢) ومناهل العرفان للزرقاني (١/ ١٣٠ ـ ١٨٥).

هذا والحروف السبعة غير القراءات السبع المنسوبة للقراء السبعة، فهي مشتملة على الحروف السبعة مما يحتمله رسم المصحف العثماني.

(٥) نقل العز في كتابه «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧١) ما كتبه هنا عن الإعجاز نصاً، وهذا من أدلة نسبة هذا التفسير إليه.

خلصوا نجيا﴾ [يوسف: ٨٠]، أو هو رصفه الذي أخرجه عن عادتهم في النظم وفي النثر والخطب والشعر والرجز والسجع والمزدوج مع أن ألفاظه مستعملة في كلامهم، أو هو أن قارئه لا يمله وازدياد حلاوته مع كثرة تلاوته بخلاف غيره فإنه يمل إذا أُكثِر منه، أو إخباره بما مضى كقصة أهل الكهف، وذي القرنين، وموسى والخضر، وجميع قصص الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، أو هو إخباره عما يكون كقوله تعالى: **﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾** [البقرة: ٢٤] **﴿ولن يتمنوه أبداً﴾** [البقرة: ٩٥]، أو اشتماله على العلوم التي لم يكن فيه آلتها [ولا][1] تعرفها العرب ولا يحيط بها أحد من الأمم، أو صرفهم عن القدرة على معارضته، أو صرفهم عن معارضته مع قدرتهم عليها وحرصهم على إبطاله، أو إعجازه بجميع ذلك لاشتماله على جميعه[2].

---

(١) ما بين المعقوفين من كتاب «الإشارة إلى الإيجاز» (٢٧١) حتى يستقيم الكلام، وراجع الماوردي (ق ١/ ٤ب).

(٢) يقصد العز بيان وجوه الإعجاز لا تعريف حقيقة الإعجاز وحقيقته: الأمر الذي أعجز العرب عن الإتيان بمثله وإنما مراد العز الوجوه التي يكون بها الإعجاز والوجهان الأولان منها «الإيجاز والبلاغة أو البيان والفصاحة يتعلقان بنفس الأسلوب من حيث جمال اللفظ ومطابقته للمعنى لمقتضى المقام.

والوجه الثالث «رصفه» يتعلق بالهيئة التركيبية وما امتاز به نظم القرآن من خصائص تفرد بها عن سائر كلام العرب.

والرابع وهو «أن قارئه لا يمله» إلخ يتعلق بجمال أسلوبه وحسن عرضه الموافق لأذواق العرب ولكنه يفوق جميع أساليبهم لخبرة قائله ـ عز وجل ـ وعلمه بمشارب النفوس.

والوجه الخامس والسادس وهو الإخبار عما مضى أو إخبار عما يكون إلخ وجه الإعجاز فيهما أنهما جاءا على لسان النبي الأمي ﷺ وهو لم يجلس إلى معلم ولم يقرأ كتاباً كما قال تعالى **﴿تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك﴾** الآية/ ٤٩ من سورة هود وقد صدقت الحوادث ما أخبر به عن المستقبل.

السابع وهو اشتماله على العلوم.. إلخ بيان لوجه الإعجاز العلمي في التشريع الشامل المطابق لكل مكان وزمان والاستدلال على قدرة الله ووحدانيته بآثاره في خلقه المنبثة في الكون.

والثامن والتاسع وهما صرفهم عن القدرة على معارضته أو صرفهم عن المعارضة مع القدرة قولان للمعتزلة، والمعجز فيهما هو الله لا القرآن، والصواب هو رأي أهل السنة في الوجوه السابقة كما أشار إليه القول الأخير باستثناء رأي المعتزلة الذي يقول بالصَّرْفة، أملاه شيخي فضيلة الدكتور أحمد السيد الكومي رحمه الله.

سورة الفاتحة

آياتها ٦ — ترتيبها ١

مكية أو مدنية(١)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧

قال الرسول ﷺ: «هي أم القرآن، وهي فاتحة الكتاب، وهي السبع المثاني»(٢) سُميت الفاتحة، لأنها يفتح بها القرآن تلاوة وخطاً [و] أم القرآن:

(١) والأصح أنها مكية لأن الصلاة فرضت بمكة، ولم تثبت صلاة بدون الفاتحة، أما القول بمدنيتها فضعيف، وقد يحمل على تكرار النزول والأصل عدم التكرار إلا لداعي ولا وجود له هنا قاله شيخي رحمه الله.

(٢) هذا الحديث ذكره الماوردي في تفسيره (ق ١/٨ ـ ب) عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً، وهذه هي نفس رواية الطبري في تفسيره (١/١٠٧). ومن هذا الطريق رواه أبو داود في سننه (١/٣٣٦) والترمذي في سننه (٥/٢٩٧ تفسير سورة الحجر)، وقال: «حسن صحيح» والإمام أحمد في مسنده (٢/٤٤٨ حلبي)، والدارمي في سننه (٢/٤٤٦) وفي روايتهم «أم الكتاب» بدل فاتحة الكتاب. ورواه الدارقطني في سننه (١/٣١٢ باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة) بنحوه من طريق نوح بن أبي بلال عن سعيد المقبري. ورواه البخاري (فتح الباري ٨/ ٣٨١ تفسير الحجر) من طريق ابن أبي ذئب بلفظ «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن=

لتقدمها عليه، وتبعه لها، كراية[١] الحرب أم لتقدمها على الجيش، وما مضى من عمر الإنسان أم لتقدمه مكة أم القرى لتقدمها على سائر القرى، أو لأن الأرض دُحيت عنها، وحدثت عنها كالولد يحدث عن أمه. وهي سبع آيات اتفاقاً.

[وسميت] المثاني [لأنها] تثنى في كل صلاة فرض أو تطوع.

١ ـ **﴿بسم الله﴾** أبدأ بسم الله، أو بدأت[٢] بسم الله، الاسم صلة، أو ليس بصلة عند الجمهور، واشتق من السمة، وهي العلامة، أو من السمو.

(الله) أخص أسماء الرب لم يتسم به غيره **﴿هل تعلم له سميا﴾** [مريم: ٦٥] تسمى باسمه، أو شبيها. أبو حنيفة[٣]: «هو الاسم الأعظم» وهو علم إذ لا بد للذات من اسم علم يتبعه أسماء الصفات، أو هو مشتق من الوله لأنه يأله إليه العباد: أي يفزعون إليه في أمورهم، فالمألوه إليه إله، كما أن المأموم [به] إمام، أو اشتق من التأله وهو التعبد، تأله فلان: تعبد، واشتق من فعل العبادة فلا يتصف به في الأزل، أو من استحقاقها على الأصح فيتصف به أزلاً

= العظيم» والإمام أحمد في المسند بنحوه وأبو داود الطيالسي في مسنده (٢/٩) بلفظ «السبع المثاني هي فاتحة الكتاب». وذكره ابن كثير في تفسيره (١/٩) والسيوطي في الدر المنثور (١/٣) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفاسيرهم.

(١) الكاف زيادة لربط الكلام واتضاح المراد.

(٢) في الأصل «ببسم» والصواب حذف الباء الأولى لأنها مكررة كما في تفسير الماوردي بتحقيق د. محمد بن عبد الرحمن الشايع وتفسير القرطبي (١/٩٩) ومعاني القرآن للزجاج (١/٣٩) وهذا قوله.

(٣) هو النعمان بن ثابت التيمي بالولاء الكوفي قيل أصله من فارس، ولد سنة (٨٠) بالكوفة، ونشأ بها، وهو فقيه مجتهد أحد أئمة المذاهب الأربعة توفي ببغداد سنة (١٥٠ هـ) وله مسند مطبوع جمعه تلاميذه، وتنسب إليه رسالة الفقه الأكبر.

راجع: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢/١٦٣) والأعلام للزركلي (٩/٤، ٥) وقد ألفت في أخباره وحياته مؤلفات منها «أخبار أبي حنيفة» لابن همام ومحمد بن عبد الله الشيباني و «مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة» للموفق بن أحمد المكي و «أبو حنيفة» لأبي زهرة و «حياة أبي حنيفة» للسيد عفيفي.

﴿الرحمن الرحيم﴾ الرحمن والرحيم الراحم، أو الرحمن أبلغ، وكانت الجاهلية تصرفه للرب سبحانه وتعالى الشنفري[(١)]:

ألا ضربت تلك الفتاة هجينها ... ألا هدر الرحمن ربي يمينها[(٢)]

ولما سُمي مسيلمة[(٣)] بالرحمن قُرِن لله تعالى الرحمن الرحيم،/ لأن أحداً [٢/ب] لم يتسم بهما، واشتقا من رحمة واحدة، أو الرحمن من رحمته لجميع الخلق، والرحيم من رحمته لأهل طاعته، أو الرحمن من رحمته لأهل الدنيا والرحيم من

---

(١) هو عمرو بن مالك الأزدي من قحطان، شاعر جاهلي يماني من الطبقة الثانية، كان من صعاليك العرب وعدائهم، وفي المثل «أعدى من الشنفري»، وهو صاحب لأمية العرب. سباه بنو سلامان ثم قتلوه سنة (٧٠ هـ) تقريباً انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم ٣٨٦ والأعلام ٥/ ٢٥٨ وديوانه في كتاب الطرائف الأدبية تحقيق عبد العزيز الميمني.

(٢) هذا البيت نسبه العزّ إلى الشنفري تبعاً للماوردي (ق ١/ ١٠ ب) ولم أجد أحداً غيرهما نسبه إليه. وقد استشهد به الطبري في تفسيره (١/ ١٣١) وابن سيده في المخصص (١٧/ ١٥٢) وعلّق عليه محمد محمود التركزي الشنقيطي في المخصص فقال: إن «بعض الرجال الذين يحبون إيجاد الشواهد المعدومة لدعاويهم المجردة، صنعه ولفقه من بيت الشنفري المشهور، والوضع والصنعة ظاهران فيه ظهور شمس الضحى، وركاكته تنادي جهاراً بصحة وضعه وصنعته....

ثم ذكر لبيت الشنفري روايتين إحداهما:

ألا ليت شعري والتلهف ضلة ... بما ضربت كف الفتاة هجينها

والثانية:

ألا هل أتى فتيان قومي جماعة ... لما لطمت كف الفتاة هجينها

وردَّ عليه محمود شاكر في تحقيق تفسير الطبري فقال: «والذي قاله من ادعاء الصنعة لا يقوم... وليس في البيت ركاكة ولا صنعة».

وعند الطبري وابن سيده «ألا قضب» بدل «ألا هدر» في الشطر الثاني وعند الماورديَ «ألا ضرب» بدلها.

(٣) هو مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، أبو ثمامة، متنبىء من المعمرين، ولد ونشأ باليمامة بوادي حنيفة في نجد.

وادَّعى النبوّة في أواخر حياة النبيّ ﷺ وبعد وفاته انتدب أبو بكر الصديق رضي الله عنه له خالد بن الوليد فاشتبك معه في معركة عظيمة انتهت بظفر خالد ومقتل مسيلمة سنة (١٢ هـ) انظر السيرة لابن هشام (٢/ ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٩٩، ٦٠٠، ٧٦٠). والمعارف لابن قتيبة (٤٠٥)، والأعلام (٨/ ١٢٥، ١٢٦).

رحمته لأهل [الآخرة][(١)]، أو الرحمن من الرحمة التي يختص بها، والرحيم من الرحمة التي يوجد في العباد مثلها.

٢ ـ ﴿الحمد﴾ الثناء بجميل الصفات والأفعال والشكر والثناء بالإنعام، فالحمد أعم، الرب: المالك كرب الدار أو السيد، أو المدبر كربة البيت، الربانيون يدبرون الناس بعلمهم، أو المربى، ومنه الربيبة ابنة الزوجة، (العالمين) جمع عالم لا واحد له من لفظه، كرهط وقوم، أُخذ من العلم، فيعبر به عمن يعقل من الجن والإنس والملائكة، أو من العلامة، فيكون لكل مخلوق، أو هو الدنيا وما فيها، أو كل ذي روح من عاقل وبهيم، وأهل كل زمان عالم.

٤ ـ ﴿ملك﴾ ﴿مالك﴾[(٢)] أُخذا من الشدة، ملكت العجين عجنته بشدة، أو من القدرة.

ملكت بها كفي فأنهرت فتقها[(٣)] ....

(١) هذه الزيادة من كتاب «فوائد في مشكل القرآن» للعز (٥)، لأن سياق الكلام يقتضيها، ويظهر أنها سقطت على الناسخ سهواً، وعبارة (ق ١/ ١١ ـ أ) «أنّ الرحمن مشتق من رحمة الله لأهل الدنيا والآخرة، والرحيم مشتق من رحمته لأهل الدنيا دون الآخرة».

(٢) قرأ عاصم والكسائي «مالك»، والباقون «ملك» انظر «الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي» (١/ ٢٥) وتفسير الماوردي (ق ١/ ١٢ ـ أ) وتفسير الماوردي لمعنى هاتين القراءتين أجود.

(٣) هذا صدر بيت لقيس بن الخطيم يصف فيه طعنة انظر ديوانه (٨) رقم القصيدة ١ والبيت/٨ وقبله:

طعنت ابن عبد القيس طعنة ثائر لها نفذ لولا الشعاع أضاءَها

ملكت............ يَرى قائماً من خلفها ما وراءها

فيكون المعنى: اقتدرت كفي وتمكنت من فعل هذه الطعنة، وقد استشهد العزّ ـ تبعاً للماوردي ـ بهذا البيت على أن ملكت مشتق من القدرة، بينما الطبرسي في تفسيره (١/ ٥٠) استشهد به على الاشتقاق الأول وهو الشدّة فيكون المعنى «شددت بهذه الطعنة كفي «وبهذا استشهد به ابن سيده في المخصص (١٧/ ١٥٧) وابن منظور في اللسان في «ملك» ورجح ابن سيده اشتقاق الملك من القدرة لأنه «قد اشتق الله ـ عزّ وجلّ ـ منه صفات فالوجه أخذه من أشرف المعنيين إذا اطرد على الأصلين وهو القدرة دون المعنى الآخر».

فالمالك من اختص ملكه، والملك من عم ملكه، وملك يختص بنفوذ الأمر، والمالك يختص بملك الملوك، والملك أبلغ لنفوذ أمره على المالك، ولأن كل ملك مالك ولا عكس، أو المالك أبلغ لأنه لا يكون إلا على ما يملكه، والملك يكون على من لا يملكه كملك الروم والعرب، ولأن الملك يكون على الناس وحدهم والمالك يكون مالكاً للناس وغيرهم، أو المالك أبلغ في حق الله تعالى من ملك، وملك أبلغ في الخلق من مالك، إذ المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك بخلاف الرب سبحانه وتعالى. ﴿يوم﴾ أوله الفجر، وآخره غروب الشمس، أو هو ضوء يدوم إلى انقضاء الحساب. ﴿الدين﴾ الجزاء أو الحساب، ويستعمل الدين في العادة والطاعة، وخص المُلْك بذلك اليوم إذ لا مَلِك فيه سواه[1]، أو لأنه قصد ملكه للدنيا بقوله ﴿رب العالمين﴾ فذكر ملك الآخر ليجمع بينهما.

٥ ـ ﴿إياك﴾ الخليل:[2] إيا: اسم مضاف إلى الكاف، الأخفش[3] إياك: كلمة واحدة[4]، لأن الضمير لا يضاف. ﴿نعبد﴾ العبادة: أعلى مراتب الخضوع تقرباً، ولا يستحقها إلا الله ـ تعالى ـ، لإنعامه بأعظم النعم، كالحياة والعقل

---

(١) هذا القول نسبه الماوردي في تفسيره (ق ١/ ١٢ ـ ب) إلى الأصم.

(٢) هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، لغوي مشهور وهو واضع علم العروض ومؤلف أول كتاب العين في اللغة توفي سنة ١٧٥ هـ وله من العمر ٧٤ سنة.

راجع طبقات الشعراء لابن المعتزّ (٩٥ ـ ٩٨) وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي (٤٧ ـ ٥١) والبغية للسيوطي (١/ ٥٥٧ ـ ٥٦٠).

(٣) هو سعيد بن مسعدة المجاشعي ـ بالولاء ـ البلخي، أبو الحسن المعروف بالأخفش الأوسط نحوي عالم باللغة والأدب سكن البصرة وأخذ العربية من سيبويه، وصنف كتباً منها «معاني القرآن». توفي ٢١٥ هـ.

راجع طبقات النحويين واللغويين (٧٢ ـ ٧٤) والمعارف لابن قتيبة (٥٤٥، ٥٤٦) و «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» لابن الأنباري (١٠٧ ـ ١٠٩) والبغية (١/ ٥٩٠ ـ ٥٩١) ـ وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٨٥، ١٨٦) والأعلام للزركلي (٣/ ١٥٤، ١٥٥).

(٤) لم أقف على هذا القول في كتابه «معاني القرآن» في معاني سورة الفاتحة.

والسمع والبصر، أو هي لزوم الطاعة، أو التقرب بالطاعة، أو المعنى «إياك نؤمل ونرجوا» مأثور والأول أظهر ﴿نستعين﴾ على عبادتك أو هدايتك أمروا بذلك كما أمروا بالحمد له، أو أخبروا.

[٣/أ] ٦ ـ/ ﴿اهدنا﴾: دلنا، أو وفقنا ﴿الصراط﴾ السبيل المستقيم أو الطريق الواضح، مأخوذ من مسرط الطعام وهو ممره في الحلق، طلبوا دوام الهداية، أو زيادتها، أو الهداية إلى طريق الجنة في الآخرة، أو طلبوها إخلاصاً للرغبة، ورجاء ثواب الدعاء، فالصراط: القرآن، أو الإسلام أو الطريق الهادي إلى دين الله، أو رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر [رضي الله عنهما] أو طريق الحج أو طريق الحق. ﴿الذين أنعمت عليهم﴾ الملائكة أو الأنبياء، أو المؤمنون بالكتب السالفة أو المسلمون أو النبي ومن معه.

٧ ـ ﴿المغضوب عليهم﴾: اليهود، والضالون: النصارى. اتفاقاً خُصت اليهود بالغضب لشدة عداوتها، والغضب هو المعروف من العباد[١]، أو إرادة الانتقام، أو ذمه لهم، أو نوع من العقاب سماه غضباً كما سمى نعمته رحمة.

(١) في الماوردي (ق ١/١٣ ب) تكملة ذلك وهي: «لأن أصل الغضب في اللغة هو الغلظة وهذه الصفة لا تجوز على الله تعالى».

سُورَةُ البَقَرَة

آياتها ٢٨٦ — ترتيبها ٢

مدنية اتفاقاً إلَّا آية ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه﴾[١] [٢٨١] نزلت يوم النحر بمنى في حجة الوداع.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الٓمٓ ﴿١﴾

١ ـ ﴿ألم﴾ اسم من أسماء القرآن، كالذكر، والفرقان، أو اسم للسورة أو اسم الله الأعظم، أو اسم من أسماء الله أقسم به، وجوابه ذلك الكتاب، أو افتتاح للسورة يفصل به ما قبلها، لأنه يتقدمها ولا يدخل في أثنائها، أو هي حروف قطعت من أسماء، أفعال، الألف من أنا، اللام من الله، الميم من أعلم، معناه «أنا الله أعلم»، أو هي حروف لكل واحد منها معاني مختلفة، الألف مفتاح الله، أو آلاؤه، واللام مفتاح لطيف، والميم مجيد أو مجده، والألف سنة، واللام ثلاثون، والميم أربعون سنة، آجالا ذكرها، أو هي حروف من حساب الجُمَّل، لما روى جابر[٢] قال: مر أبو ياسر بن

(١) استثناء هذه الآية بناءً على القول بأنّ المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة وهذا اصطلاح غير مأخوذ به، والراجح أنّ المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعدها فتكون هذه الآية على هذا الاصطلاح مدنية.

(٢) هو جابر بن عبد الله بن رئاب بن النعمان الأنصاري السلمي، أحد الستة الذين شهدوا العقبة الأولى. ذكره موسى بن أبي عقبة عن عروة فيمن شهد بدراً. انظر الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني وبهامشه الاستيعاب لابن عبد البر (١/ ٢١٢، ٢٢١).

أخطب[١] بالنبي ﷺ يقرأ ﴿الم﴾، فأتى أخاه حُيي بن أخطب[٢]. في نفر من اليهود، فقال: سمعت محمداً ﷺ يتلو فيما أنزل عليه ﴿الم﴾، قالوا: أنت سمعته قال: نعم، فمشى حُيي في أولئك النفر إلى النبي ﷺ، وقالوا: يا محمد، ألم يذكر لنا أنك تتلو فيما أُنزل عليك ﴿الم﴾، قال: بلى، فقال: أجاءك بها جبريل ـ عليه السلام ـ من عند الله ـ تعالى ـ قال: نعم، قالوا: لقد بعث قبلك أنبياء، ما نعلمه بُين لنبي منهم مدة ملكه، وأجل أمته غيرك. فقال حُيي لمن كان معه: الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، فهذه إحدى وسبعون سنة، ثم قال: يا محمد هل كان مع هذا غيره [٣/ب] قال: نعم، قال: ماذا، قال: ﴿المص﴾ قال: هذه أثقل/ وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والصاد تسعون، فهذه إحدى وستون ومائة سنة، وهل مع هذا غيره قال: نعم فذكر ﴿المر﴾[٣] فقال: هذه أثقل، وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون والراء مائتان، فهذه إحدى وسبعون ومئتا سنة، ثم قال: لقد التبس علينا أمرك، ما ندري أقليلاً أُعطيت أم كثيراً: ثم قاموا عنه. فقال لهم أبو ياسر؟ ما يدريكم لعله قد جمع هذا كله لمحمد ﷺ، وذلك سبعمائة وأربع[٤] وثلاثون سنة، قالوا: قد

---

(١)(٢) أبو ياسر بن أخطب وأخوه، حُيي هما من بني النضير، ومن أشد أعداء الرسول ﷺ من اليهود، أضمرا له ﷺ الحقد حسداً وبغياً. وسؤال حُيي للرسول ﷺ من باب التعنُّت والتحدِّي لا للعلم. وقد انضم إلى بني قريظة حينما نقضت عهدها مع الرسول ﷺ واشتركت مع الأحزاب فقتل معهم سنة (٥ هـ) بحكم سعد بن معاذ فيهم وقد تزوج الرسول ﷺ ابنته صفية بعد فتح خيبر. انظر السيرة لابن هشام ١/ ٥١٤، ٥٤٥ ـ ٥٤٨، ٢/ ٢٢٠، ٢٢١، ٢٣٤، ٢٤١ والإصابة ٤/ ٣٤٦، والأعلام ٢/ ٣٣١.

(٣) ذكر الماوردي في تفسيره (ق ١/ ١٤ ـ أ) قبل (المر) (الر) قال هذه أثقل وأطول الألف واحدة، واللام ثلاثون، والراء مئتان، فهذه إحدى وثلاثون ومئتا سنة «وحذف العز ذلك».

وقد ذكرته هنا حتى يتضح مجموع السنوات في آخر الرواية.

(٤) في الأصل «أربعة» وهذا خطأ والصحيح ما أثبته من تفسير الماوردي (ق ١/ ١٤ ـ أ) وسيرة ابن هشام (١/ ٥٤٦) لأن التمييز مؤنث والعشرة فما دونها تذكر مع المؤنث ـ كما هنا ـ وتؤنث مع المذكر عدا واحد واثنين فيذكَّرا مع المذكر ويؤنثا مع المؤنث.

التبس علينا أمره[١]. فيزعمون[٢] أن هذه الآيات نزلت فيهم ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب﴾ [آل عمران: ٧] أو أعلم الله تعالى العرب لما تحدوا بالقرآن أنه مؤتلف من حروف كلامهم، ليكون عجزهم عن الإتيان بمثله أبلغ في الحجة عليهم، أو الألف من الله واللام من جبريل والميم من محمد ﷺ، أو افتتح به الكلام كما يفتتح بألا[٣]........

---

(١) ذكره الماوردي في تفسيره (ق ١/ ١٣ ـ ب، ١٤ ـ أ) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله، وقد رواه محمد بن إسحاق (سيرة ابن هشام ١/ ٥٤٥، ٥٤٦) بصيغة التمريض فقال: «فيما ذكر لي عن عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله بن رئاب فذكره...» ورواه الطبري في تفسيره (١/ ٢١٦ ـ ٢١٨) من طريق محمد بن إسحاق، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٨) فقال: «وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدد، وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم فقد ادعى ما ليس له، وطار في غير مطاره، وقد ورد في ذلك حديث ضعيف وهو مع ذلك أدل على بطلان هذا المسلك من التمسك به على صحته، وهو ما رواه محمد بن إسحاق ابن يسار ـ صاحب المغازي ـ فذكره.. ثم قال: «فهذا الحديث مداره على محمد بن السائب الكلبي، وهو ممن لا يحتج بما انفرد به».

وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٣، ٢/ ٥) في موضعين وضعفه في الموضع الأول، والشوكاني في تفسيره (١/ ٣١) وضعفه.

(٢) هذا من كلام ابن إسحاق يعني به من روى له الحادثة بدليل قوله بعده: «وقد سمعت من لا أتهم من أهل العلم يذكر: أن هؤلاء الآيات إنما أنزلن في أهل نجران، حين قدموا على رسول الله ﷺ يسألونه عن عيسى بن مريم عليه السلام» انظر السيرة لابن هشام (١/ ٥٤٧).

(٣) بعد هذا ثلاث كلمات تقريباً سقطت نتيجة قص الورقة، ولم أجدها في (ق ١/ ١٤/ ب) ولم أقف على هذا القول في التفاسير التي اطلعت عليها كما سيأتي ذكرها وهو قريب من القول الخامس أنها افتتاح للسورة وقد جاءت في أوائل تسع وعشرين سورة من سور القرآن واشتملت بعد حذف المكرر على نصف حروف الهجاء وقد اختلف العلماء في الحروف المقطعة من أوائل السور فذهب فريق منهم إلى أنها سر من أسرار الله لا يُعلم لأحد وقد استأثر بعلمها ذكره القرطبي عن أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب وابن مسعود رضي اللهعنهم وعامر الشعبي وابن أبي حاتم وذهب أكثر العلماء إلى أن لهذه الحروف معاني يمكن معرفتها لأن الله تبارك وتعالى لا يخاطب الناس بما لا يعلمون وقد أمرهم بتدبر كتابه فقال ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ [محمد: ٢٤] ولا يحصل تدبر القرآن إلا بمعرفة=

أبجد[١]: كلمات أبجد حروف أسماء من أسماء الله ـ تعالى ـ مأثور[٢] أو

= معاني هذه الحروف وقد اختلف القائلون بذلك في المراد بهذه الحروف على أقوال كثيرة أوصلها الفخر الرازي إلى واحد وعشرين قولاً وقد ذكر العز منها أحد عشر قولاً هنا بعضها خاص بـ «ألم» وبعضها يعم الحروف المقطعة من أوائل السور كما ذكر ستة أقوال عند تفسير ﴿كهيعص﴾ سورة مريم وقد رجح الطبري أن هذه الحروف المقطعة قد وضعها الله للدلالة على معاني كثيرة مما تحتمله كلفظ «الأمة» فإنه جاء في القرآن بمعنى الجماعة من الناس وجاء بمعنى الحين من الزمان وبمعنى الرجل المتعبد المطيع لله وبمعنى الدين والملة ثم وجه الطبري أقوال المفسرين فقال: إن هذه الأقوال ليس بينها تعارض فغير ممتنع أن يراد بالحروف المقطعة أنها أسماء للقرآن وأسماء للسور التي افتتحت بها وأنها حروف من أسماء الله وصفاته أقسم بها. . . إلى آخر ما قال.

وقد رجح الزمخشري أن المراد بهذه الحروف تحدي العرب بأن هذا القرآن من جنس الحروف التي يتكلمون بها وقد عجزوا عن الإتيان بمثله مع بلوغهم الذروة في الفصاحة والبلاغة وهذا هو القول التاسع الذي ذكره العز.

فنلحظ مما سبق أن العلماء لم يجمعوا فيها على معنى واحد ولم يُروَ فيها عن الصادق المعصوم معنى فيتعين المصير إليه فهي محتملة لمعاني كثيرة فمن ظهر له من المفسرين قول من الأقوال بدليل فله اتباعه وإلا فالوقف حتى يتبين.

والأولى عندي أن المراد بهذه الحروف الدلالة على إعجاز القرآن حيث إنه مركب من جنس هذه الحروف التي يتكلم بها العرب ومع ذلك عجزوا عن الإتيان بمثله كما قرره الزمخشري وقد حكى هذا المذهب الفخر الرازي عن المبرد وجمع من المحققين ورجحه ابن كثير ونقل ترجيحه عن شيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ المزي.

وقد اختلف في إعرابها ـ كما اختلف في معناها ـ فمن قال بأنها حروف لم يعربها ومن قال بأنها أسماء جعلها في محل رفع بالابتداء خبرها ما بعدها أو هي خبر لمبتدأ محذوف تقديره: «هذه» أو في محل نصب لفعل محذوف تقديره: «اقرأ» أو في محل جر بالقسم.

راجع تفسير الطبري (١/ ٢٠٥) وابن أبي حاتم (١/ ٢٧) والطوسي (١/ ٤٧) والزمخشري (١/ ٢٧) وابن الجوزي (١/ ٢٢) والفخر الرازي (٢/ ٣) والقرطبي (١/ ١٥٤) وابن كثير (١/ ٣٦) والدر المنثور (١/ ٢٢).

(١) قال الماوردي في تفسيره (ق ١/ ١٤ ـ ب): «فأما حروف أبي جاد فليس بناء كلامهم عليها، ولا هي أصل وقد اختلف أهل العلم فيها على أربعة أقاويل أحدها. . .إلخ» وقد ذكرها العز إلا أنه جعل القول الرابع أولاً.

(٢) ذكره الماوردي في تفسيره (ق ١/ ١٤ ـ ب) عن معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعا وهذا الأثر عند الماوردي بدون كلمة «أسماء» الأولى.

هي أسماء الأيام الستة التي خلق [الله تعالى] [١] فيها الدنيا أو هي أسماء ملوك مدين قال[٢]:

ألا يا شعيب قد نطقت مقالة سَبَبْتَ بها عمرا وحي بني عمرو
ملوك بني حطي وهواز منهم وسعفص[٣] أصل في المكارم والفخر
هم صبحوا أهل الحجاز بغارة كمثل شعاع[٤] الشمس أو مطلع الفجر[٥]

أو أول من وضع الكتاب العربي ستة أنفس «أبجد، هوز، حطي، كلمن، سعفص، قرشت»، فوضعوا الكتاب على أسمائهم، وبقي ستة أحرف لم تدخل في أسمائهم، وهي: الظاء، والذال، والشين[٦]، والغين، والثاء، والخاء، وهي الروادف التي تحسب بعد حساب الجُمَّل، قاله عروة بن الزبير[٧]، ابن عباس[٨]: «أبجد» أبى آدم الطاعة، وجد في أكل الشجرة، «هوز» فزل آدم فهوى من السماء إلى الأرض، «حطي»، فحطت عنه خطيئته، «كلمن» فأكل من

(١) زيادة عن (ق ١/ ١٤ ـ ب).
(٢) في (ق) «بعض شعراء مدين».
(٣) في الأصل و (ق) ﴿صعفص﴾ والصواب ما أثبته في تفسير الطوسي (١/ ٥١) لأن الصاد جاءت في آخرها فلا داعي لتكرارها في أولها وسيذكرها العز بالسين في أولها.
(٤) كلمة «شعاع» غير موجودة في (ق).
(٥) هذه الأبيات ذكرها الطوسي في تفسيره (١/ ٥١) مع اختلاف يسير في البيتين الأولين واقتصر على ثلاثة أقوال في كلمات «أبجد».
(٦) لعلها الصاد لأن الشين دخلت في «قرشت».
(٧) هو عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله أُمه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما، كان كثير الرواية عن خالته أم المؤمنين عائشة رضي اللهعنها، وروى عنه بنوه والزهري، قال ابن سعد: «كان فقيهاً عالماً كثير الحديث ثَبتاً مأموناً» ولد سنة ٢٣ هـ وقيل ٢٩ هـ وتوفي سنة ٩٣ هـ وقيل ١٠١ هـ. انظر الكاشف للذهبي (٢/ ٢٦٢) وجمهرة الأنساب لابن حزم (١٢٤)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (٢٣).
(٨) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، أبو العباس، ابن عم رسول الله ﷺ ولد وبنو هاشم في الشعب قبل الهجرة بثلاث سنوات، وفي الصحيح أن النبي ﷺ ضمه إليه وقال: «اللهم علمه الحكمة»، وهو ترجمان القرآن توفي سنة ٦٨ هـ بالطائف وله من العمر ٧١ سنة. انظر الإصابة (٢/ ٣٣٠ ـ ٣٣٤) والكاشف (٢/ ١٠٠).

الشجرة، ومَنَّ عليه بالتوبة «سعفص» فعصى آدم فأخرج من النعيم إلى النكد «قرشت» فأقر بالذنب، وسلم من العقوبة[١].

ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

٢ ـ **﴿ذلك الكتاب﴾**: إشارة إلى ما نزل من القرآن قبل هذا بمكة[٢] أو المدينة، أو إلى قوله **﴿إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلا﴾** [المزمل: ٥] أو ذلك بمعنى هذا إشارة إلى حاضر، أو إشارة إلى التوراة والإنجيل، خوطب به النبي ﷺ: أي الكتاب الذي ذكرته لك في التوراة والإنجيل هو الذي أنزلته عليك، أو خوطب به اليهود والنصارى: أي الذي وعدتكم به هو هذا الكتاب الذي أنزلته على محمد، أو إلى قوله: **﴿إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلا﴾**، أو قال لمحمد ﷺ: الكتاب الذي ذكرته في التوراة والإنجيل هو هذا الذي أنزلته عليك[٣] [أو المراد][٤] بالكتاب: اللوح [المحفوظ][٥] **﴿لا ريب فيه﴾**: الريب

(١) هذا الأثر في (ق ١١/١٤ ـ ب) عن ميمون بن مهران عن ابن عباس وقد رواه ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات ٣/ ٢٧٩، ٢٨٠» من طريق الفرات بن السائب عن ميمون عن ابن عباس، ثم قال: «هذا حديث موضوع على ابن عباس وفيه مجاهيل، قال يحيى: والفرات بن السائب ليس بشيء. قال البخاري والدارقطني: متروك».

(٢) في (ق ١/١٤ ـ ب) «و» بدل «أو» وهو الموافق لما في تفسير الطبري (١/ ٢٢٦) ونسبه الماوردي إلى الأصم.

(٣) هذا القول والقول الثالث الذي قبله مكرران ذكر الأول في أقوال الإشارة والثاني في الخطاب ويؤيد ذلك أن الماوردي لم يذكرهما في تفسيره.

(٤) (٥) ما بين المعقوفين زيادة اجتهدت في تحديدها حتى يستقيم الكلام ولعلها سقطت نتيجة قص الورقة حيث وجد أثر بسيط يدل على سقط كلمات وقد ذكر هذا القول القرطبي في تفسيره (١/ ١٥٨) ولم يذكره الماوردي.

التهمة أو الشك./ ﴿للمتقين﴾ الذين أقاموا الفرائض واجتنبوا المحرمات، أو [٤/أ]
الذين يخافون العقاب ويرجون الثواب، أو الذين اتقوا الشرك وبرئوا من النفاق[١].

٣ ـ ﴿يؤمنون﴾ يصدقون[٢] أو يخشون الغيب، أصل الإيمان التصديق ﴿وما أنت بمؤمن لنا﴾ [يوسف: ١٧] أو الأمان، فالمؤمن يؤمن نفسه بإيمانه من العذاب، والله تعالى مؤمِّن لأوليائه من عذابه، أو الطمأنينة، فالمصدق بالخبر مطمئن إليه، ويطلق الإيمان على اجتناب الكبائر، وعلى كل خَصلة من الفرائض، وعلى كل طاعة. ﴿بالغيب﴾ بالله، أو ما جاء من عند الله، أو القرآن، أو البعث والجنة والنار، أو الوحي. ﴿ويقيمون﴾ يديمون، كل شيء راتب قائم، وفاعله يقيم، ومنه فلان يقيم أرزاق الجند، أو يعبدون الله بها، إقامتها: أداؤها بفروضها، أو إتمام ركوعها وسجودها وتلاوتها وخشوعها «ع»، سُمي ذلك إقامة لها من تقويم الشيء، قام بالأمر أحكمه، وحافظ عليه، أو سمى فعلها إقامة لها لاشتمالها على القيام. ﴿رزقناهم﴾ أصل الرزق الحظ، فكان ما جعله حظاً من عطائه رزقاً. ﴿ينفقون﴾ وأصل الإنفاق الإخراج، نفقت الدابة خرجت روحها، والمراد الزكاة «ع»، أو نفقة الأهل، أو التطوع بالنفقة فيما يقرب إلى الله تعالى. نزلت هاتان الآيتان في مؤمني العرب خاصة، واللتان بعدهما في أهل الكتاب «ع»، أو نزلت الأربع في مؤمني أهل الكتاب، أو نزلت الأربع في جميع المؤمنين، فتكون الأربع في المؤمنين، وآيتان بعدهن في الكافرين، وثلاث عشرة في المنافقين[٣].

٤ ـ ﴿ما أُنزل إليك﴾ القرآن. ﴿وما أُنزل من قبلك﴾: التوراة، والإنجيل

---

(١) تعقب الماوردي (ق١٠ ـ أ) هذا القول فقال: «وهذا فاسد لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق». وقد تابع الطبري في ذلك راجع تفسير الطبري (١/ ٢٣٤).

(٢) ويزاد على ذلك في الشرع: القول والعمل. راجع تفسير ابن الجوزي (١/ ٢٤).

(٣) ذكر هذه الأقوال الثلاثة الطبري في تفسيره (١/ ٣٣٧) وابن كثير (١/ ٤٣) تبعاً له وقد استظهر القول الثالث وهو قول مجاهد وقد اقتصر عليه الواحدي في الأسباب (١٩).

وسائر الكتب[١]. ﴿وبالآخرة﴾: النشأة الآخرة، أو الدار الآخرة لتأخرها عن الدنيا، أو لتأخرها عن الخلق، كما سميت الدنيا لدنوها منهم ﴿يوقنون﴾: يعلمون، أو يعلمون[٢] بموجب يقيني.

٥ ـ ﴿هدى﴾ بيان ورشد، ﴿المفلحون﴾ الناجون من عذاب الله، والفلاح: النجاة أو الفائزون السعداء، أو الباقون في الثواب، الفلاح: البقاء، أو المقطوع لهم بالخير، الفلح: القطع، الأكَّار: فلاح لشقه الأرض، شعر:

لقد علمت يا ابن أم صحصح ... أن الحديد بالحديد يفلح[٣]

والمراد بهم جميع المؤمنين، أو مؤمنو العرب، أو المؤمنون من «العرب»[٤] وغير العرب/ ممن آمن بما أنزل على محمد ﷺ، وعلى من قبله من الأنبياء. [٤/ب]

(١) يوجد بهامش الأصل تفصيل لهذه الكتب نصه: «أنزل الله تعالى مائة وأربعة كتب على شيث ﷺ خمسين صحيفة وأخنوخ ﷺ ثلاثين وإبراهيم ﷺ عشرا وموسى قبل التوراة عشرا والتوراة والإنجيل والزبور والفرقان نؤمن بها أنها منزلة من عند الله إذا لم نجعل شرعهم شرعاً لنا أو الإيمان بما لم ينسخ منها إذا جعلناه شرعاً لنا.
وقد ذكر القرطبي في تفسيره (١/ ١٨٠) هذا التفصيل من حديث أبي ذر أنه قال قلت: يا رسول الله كم كتاباً أنزل الله؟ قال مائة كتاب وأربعة كتب... فذكره وقد نسبه إلى الحسين الآجري وأبي حاتم البستي. ثم علق عليه بنحو كلام العز وهذا التفصيل غير موجود في تفسير الماوردي.

(٢) في الأصل «يعملون» وهو خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته.

(٣) هذا البيت في (ق ١/ ١٦ ـ أ) بدون حرف النداء في الشطر الأول وذكر عجزه أبو عبيدة في «مجازالقرآن» (١/ ٣٠) والقرطبي في تفسيره (١/ ١٨٢). وذكره الزجاج في معاني القرآن (١/ ٤٠) لكن صدره (قد علمت خيلك أني الصحصح) وكذا في اللسان في «فلح» ولم يعزه أحد منهم.

(٤) هذا النص مرتبك وهو كذلك في (ق ١/ ١٦ ـ أ) ويحتمل أن فيه زيادة ـ وهي ما بين هلالين ـ وصحته «أو المؤمنون من غير العرب... إلخ». فبهذا يصير قولاً ثالثاً، ولو تركنا العبارة كما هي لصار هذا القول هو الأول وفي هذا تكرار. وانظر تفسير الطبري (١/ ٢٤٧، ٢٤٨).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ۝٦ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ۝٧﴾

٦ ـ ﴿الذين كفروا﴾: نزلت في قادة الأحزاب، أو في مشركي أهل الكتاب، أو في معينين من اليهود حول المدينة أو مشركو العرب، والكفر: التغطية، شعر:

.... في ليلة كفرَ النجومَ غمامُها[1]

والزارع: كافر، لتغطيته البذر في الأرض، فالكافر مغطي نعم الله تعالى بجحوده.

٧ ـ ﴿ختم الله﴾ حفظ ما في قلوبهم ليجازيهم عنه، كأنه مأخوذ من ختم ما يُراد حفظه، الختم: الطبع، ختمت الكتاب. وذلك علامة تعرفهم الملائكة بها من بين المؤمنين، أو القلب كالكف إذا أذنب العبد ذنباً ختم منه كالإصبع، فإذا أذنب آخر ختم منه كالإصبع الثانية حتى ينختم جميعه، ثم يطبع عليه بطابع[2]، أو هو إخبار عن كفرهم، وإعراضهم عن سماع الحق شبهه بما سد وختم عليه فلا يدخله خير، أو شهادة من الله عليها أنها لا تعي الحق، وعلى

---

(١) هذا عجز بيت للبيد بن ربيعة، وصدره:

يعلو طريقة مَتْنها متواترا ....

وهو أحد أبيات معلقته المشهورة، انظر ديوانه (٣٠٩) رقم البيت/ ٤١، وشرح القصائد التسع للنحاس (١/ ٤٠٢) رقم البيت ٤٢.

وقد استشهد به الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٥) والقرطبي. (١/ ١٨٣) واقتصرا على عجزه فقط.

(٢) هذا القول رواه الطبري في تفسيره (١/ ٢٥٨ ـ ٢٦١ معارف) عن مجاهد من طرق ورجحه ورد على من تأول الآية بخلافه. وقد أخذ أهل السنة بتفسير مجاهد، فتوسع في تقرير ذلك أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة عن أصول الديانة (٥٧، ٥٨) والقرطبي في تفسيره (١/ ١٨٦) وابن كثير في تفسيره (١/ ٤٥) وابن المنير الإسكندري في كتابه الانتصاف حاشية على تفسير الزمخشري (١/ ٤٩) وردوا على تأويلات المعتزلة =

أسماعهم أنها لا تصغي إليه، كما يختم الشاهد على الكتاب ﴿غشاوة﴾ والغشاوة الغطاء الشامل، أراد بذلك تعاميهم عن الحق. وسمى القلب قلباً، لتقلبه بالخواطر.

ماسمي القلب إلا من تقلبه والرأي يصرف والإنسان أطوار(١)

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ
وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ
ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِى
ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا
يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ
هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ

= التي صرفوا فيها الآية عن ظاهرها فقال ابن كثير: «وقد أطنب الزمخشري في تقرير ما ردّه ابن جرير هنا وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جداً، وما جراه على ذلك إلا اعتزاله لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده يتعالى الله عنه في اعتقاده، ولو فهم قوله تعالى: **﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾** الصف: ٥ وقوله: **﴿ونقلّب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾** الأنعام/ ١١٠ وما أشبه ذلك من الآيات الدالّة على أنّه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم وبين الهدى جزاء وفاقاً على تماديهم في الباطل وتركهم الحق وهذا عدل منه ـ تعالى ـ حسن، وليس بقبيح فلو أحاط علماً بهذا لما قال ما قال، والله أعلم». ا. هـ. وسيأتي التعليق على أمثال هذه الآية كالآية/ ٢٣ من سورة الجاثية.

(١) لم أعثر على قائل البيت وقد استشهد به الأزهري في تهذيب اللغة (٩/ ١٧٣) «قلب» و «(ق ١/ ١٦ ـ ب) والطبرسي في تفسيره (١/ ٩٥) وعنده «يعزب» بدل «يصرف» واستشهد به القرطبي في تفسيره (١/ ١٨٧) لكن عجزه عنده يخالف ما هنا وهو

.... فاحذر على القلب من قلب وتحويل

واستشهد به ابن منظور في اللسان في «قلب» لكن عجزه عنده هو:

.... والرأي يصرف بالإنسان أطواراً

شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾

٩ ـ ﴿يخادعون الله﴾ أصل الخدع: الإخفاء، مخدع البيت يخفي ما فيه، جعل خداع الرسول ﷺ والمؤمنين خداعاً له، لأنه دعاهم برسالته. ﴿وما يخدعون﴾ لما رجع وبال خداعهم عليهم قال ذلك. ﴿وما يشعرون﴾ وما يفطنون[١].

١٠ ـ ﴿مرض﴾ أصله الضعف أي شك، أو نفاق، أو غم بظهور النبي ﷺ على أعدائه. ﴿فزادهم﴾ دعاء، أو إخبار عن الزيادة عند نزول الفرائض والحدود ﴿أليم﴾ مؤلم.

١١ ـ ﴿لا تفسدوا﴾ بالكفر، أو بفعل ما نهيتم عنه، وتضييع ما أمرتم به، أو بممايلة الكفار. نزلت في المنافقين، أو في قوم لم يكونوا موجودين حينئذٍ بل جاءوا فيما بعد[٢] قاله سلمان[٣]: ﴿مصلحون﴾ ظنوا ممايلة الكفار صلاحاً لهم، وليس كذلك، لأن الكفار لو ظفروا بهم لم يبقوا عليهم، أو مصلحون في اجتناب ما نهينا عنه إنكاراً لممايلة الكفار، أو نريد بممايلتنا الكفار الإصلاح

---

(١) وفي (ق ١/١٦ ـ ب) ومنه سمي الشاعر، لأنه يفطن لما لا يفطن له غيره، ومنه قولهم «ليت شعري».

(٢) لا يريد بذلك سبب النزول، لأن السبب حادثة متقدمة على نزول الآية، فلا يتفق مع قوله نزلت «في قوم لم يكونوا موجودين....» وإنما يريد المعنى بالآية المنافقين، أو قوم لم يكونوا موجودين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «مقدمة في أصول التفسير» (١٣): «وقولهم نزلت هذه الآية في كذا، يراد به تارةً أنّه سبب النزول، ويراد به تارة أنّ هذا داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول عُني بهذه الآية كذا» ا.هـ.

(٣) هو سلمان الفارسي أبو عبد الله، أصله من رام هرمز، كان سمع بأن النبي ﷺ سيبعث فخرج في طلب ذلك فأسر وبيع بالمدينة فالتقى بالرسول ﷺ فأسلم وقد ذكر ابن إسحاق قصة إسلامه مطوّلة، وأول مشاهده الخندق وشهد بقية المشاهد وولي المدائن، وكان عالماً زاهداً. توفي سنة ٣٦ هـ.
انظر السيرة لابن هشام ١/٢١٤ ـ ٢٢٢، والإصابة ٢/٦٢، ٦٣.

بينهم وبين المؤمنين، أو إن ممايلة الكفار صلاح وهدى ليست بفساد، عرَّضوا بهذا[(١)]، أو قالوه لمن خلوا به من المسلمين.

١٣ ـ ﴿كما آمن الناس﴾ الناس: الصحابة ـ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ـ ﴿السفهاء﴾ الصحابة عند عبد الله بن عباس ـ رضي الله تعالى عنه ـ، أو النساء والصبيان عند عامة المفسرين، والسفه خفة الأحلام/ ثوب سفيه: [٥/أ]
خفيف النسج.

١٤ ـ ﴿خلوا إلى﴾ إلى بمعنى «مع» أو خلوت إليه: إذا جعلته غايتك في حاجتك[(٢)]، أو صرفوا خلاءهم إلى شياطينهم[(٣)]. ﴿شياطينهم﴾ رءوسهم في الكفر، أو اليهود الذين يأمرونهم بالتكذيب، شيطان: فيعال من شطن إذا بعد ـ نوىً شطون[(٤)] ـ سمي به لبعده عن الخير، أو لبعد مذهبه في الشر، نونه أصلية، أو من شاط يشيط إذا هلك زائد النون، أو من التشيط وهو الاحتراق سمى ما يؤول إليه أمره. ﴿إنّا معكم﴾ على التكذيب والعداوة. ﴿مستهزئون﴾ بإظهار التصديق.

١٥ ـ ﴿الله يستهزىء بهم﴾ يجزيهم على استهزائهم، سمى الجزاء باسم الذنب ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه﴾ [سورة البقرة: ١٩٤].

---

(١) في (ق ١/ ١٧ ـ أ، ب) فإن قيل فكيف يصح نفاقهم مع مجاهرتهم بهذا القول، فعنه جوابان أحدهما أنّهم عرضوا وكنّوا. . . . إلخ.

(٢) في (ق ١/ ١٧ ـ ب) هذا قول بعض البصريين: «وخلوت به يحتمل معنيين أحدهما هذا والآخر السخرية والاستهزاء منه، فعلى هذا يكون قوله وإذا خلوا إلى شياطينهم أفصح وهو على حقيقته مستعمل» ا. هـ.

(٣) هذا قول بعض الكوفيين، «وإلى» هنا مستعملة على حقيقتها، ودلّ على ذلك معنى الكلام، وقد رجح الطبري في تفسيره (١/ ٢٩٩) هذا القول، لأن استعمال الحروف في معانيها الحقيقية أولى من تحويلها إلى غير ذلك إلا بحجة يجب التسليم لها.

(٤) أي بعيد، والمراد بـ «نوى» ـ هنا ـ: الوجه الذي ينويه المسافر من قرب أو بعد، وهي مؤنثة لا غير، وأما النوى ـ الذي هو جمع نواة ـ فهو يذكر ويؤنث وجمعه «أنواء». انظر مختار الصحاح واللسان في «نوى» و«شطن».

.... فنجهل فوق جهل الجاهلينا(١)

أو نجزيهم جزاء المستهزئين، أو إظهاره عليهم أحكام الإسلام مع ما أوجبه لهم من العقاب فاغتروا به كالاستهزاء بهم(٢)، أو هو كقوله تعالى: ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾ [الدخان: ٤٩] للاستهزاء به، أو يفتح لهم باب جهنم فيريدون الخروج على رجاء فيزدحمون فإذا انتهوا إلى الباب ضربوا بمقامع الحديد حتى يرجعوا، فهذا نوع من العذاب على صورة الاستهزاء. ﴿ويمدهم﴾ يملي لهم، أو يزيدهم، مددت وأمددت أو مددت في الشر وأمددت في الخير، أو مددت فيما زيادته منه، وأمددت فيما زيادته من غيره. ﴿طغيانهم﴾ غلوهم في الكفر، الطغيان: مجاوزة القدر. ﴿يعمهون﴾ يترددون أو يتحيرون، أو يعمون عن الرشد.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ١٦ مَثَلُهُمۡ كَمَثَلِ ٱلَّذِي ٱسۡتَوۡقَدَ نَارٗا فَلَمَّآ أَضَآءَتۡ مَا حَوۡلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمۡ وَتَرَكَهُمۡ فِي ظُلُمَٰتٖ لَّا يُبۡصِرُونَ ١٧ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَرۡجِعُونَ ١٨﴾

١٦ ـ ﴿اشتروا﴾ الكفر بالإيمان على حقيقة الشراء، أو استحبوا الكفر على الإيمان إذ المشتري محب لما يشتريه، إذ لم يكونوا قبل ذلك مؤمنين، أو

---

(١) هذا عجز بيت لعمرو بن كلثوم، وصدره:

ألا لا يجهلن أحد علينا ....

انظر شرح القصائد التسع للنحاس (٢/ ٨٣٤) ورقم البيت/ ٩٩.

ومعنى البيت: لا يسفه أحد علينا فنجازيه على سفهه وزيادة، وفي هذا ظلم. والقرآن بخلاف ذلك فإنّ الله ـ تعالى ـ يشترط المثلية في المجازاة، أمراً بالعدل.

وقد استشهد بهذا البيت الطبري في تفسيره (١/ ١١٢)، وكذا ابن الجوزي (١/ ٣٦)، والقرطبي (١/ ٢٠٧) وابن أبي الإصبع في «بديع القرآن» (٣٢٦).

(٢) هذا القول فيه غموض فإليك إيضاحه: يعني بهذا أنهم يعاملون في الدنيا كمسلمين لأنهم يظهرون الإسلام، وإن كانوا يضمرون خلاف ذلك لأننا نحكم عليهم بحسب الظاهر في الدنيا، ولكن في الآخرة لهم عذاب أليم على نفاقهم، فإظهاره أحكام الإسلام مع ما أوجبه لهم من العقاب كالاستهزاء بهم.

أخذوا الكفر وتركوا الإيمان. ﴿فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين﴾ في اشتراء الضلالة، أو ما اهتدوا إلى تجارة المؤمنين، أو نفى عنهم الربح والاهتداء جميعاً، لأن التاجر قد لا يربح مع أنه على هدى في تجارته، فذلك أبلغ في ذمهم.

١٧ ـ ﴿استوقد﴾ أوقد، أو طلب ذلك من غيره للاستضاءة ﴿أضاءت﴾ ضاءت النار في نفسها، وأضاءت ما حولها. قال:

أضاءت لهم أحسابُهم ووجوهُهم دُجَى الليل حتى نظَّمَ الجَزعَ ثاقبُه[1]

﴿بنورهم﴾ أي المُستوقد، لأنه في معنى الجمع، أو بنور المنافق[2] عند [٥/ب] الجمهور، فيذهب في الآخرة فيكون/ ذهابه سمة يعرفون بها[3]، أوذهب ما أظهروه للنبي ﷺ من الإسلام ﴿في ظلمات لا يبصرون﴾ لم يأتهم بضياء يبصرون به، أو لم يخرجهم من الظلمات، وحصول الظلمة بعد الضياء أبلغ، لأن من صار في ظلمة بعد ضياء أقل إبصاراً ممن لم يزل فيها، ثم الضياء دخولهم في الإسلام، والظلمة خروجهم منه، أو الضياء تعززهم بأنهم في عداد

---

(١) هذا البيت ذكره أبو تمام في الحماسة (٢/ ٢٧١) وصاحب اللسان (٩/ ٢ خضض) ونسباه لأبي الطمحان القيني. وذكره ابن قتيبة في كتابه الشعر والشعراء (٢/ ٧١١) ونسبه للقيط بن زرارة وقال محمود شاكر في شرحه: «لكن سائر الرواة ينسبونه لأبي الطمحان» واستشهد به (ق ١/ ١٩ ـ أ) ونسبه لأبي الطمحان، واستشهد به ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٣٩) والقرطبي (١/ ٢١٣).

والجزع ـ بالفتح والكسر ـ ضرب من الخرز، وقيل هو الخرز اليماني، وهو الذي فيه بياض وسواد تُشبه به الأعين. انظر اللسان ومختار الصحاح في «جزع».

(٢) اختلف في عود الضمير في قوله «بنورهم» فقال بعضهم «يعود على الذي استوقد»، لأنه في معنى الجمع كما في قوله تعالى: ﴿والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون﴾ [الزمر: ٣٣]، وقال بعضهم يعود على ماعاد عليه الضمير في قوله «مثلهم» وهم المنافقون.

انظر تفسير الطبري (١/ ٣٢٨) والقرطبي (١/ ٢١٢) وقد فسر الآية تفسيراً مفصلاً ومفيداً.

(٣) قاله الأصم انظر (ق ١/ ١٩ ـ أ).

المسلمين، والظلمة زواله عنهم في الآخرة[١].

١٨ ـ ﴿صم﴾ أصل الصم: الانسداد، قناة صماء أي غير مجوفة، وصممت القارورة سددتها، فالأصم: المنسد خروق المسامع. ﴿بُكم﴾ البكم: آفة في اللسان تمنع معها اعتماده على مواضع الحروف، أو الأبكم الذي يولد أخرس، أو المسلوب الفؤاد الذي لا يعي شيئاً ولا يفهمه، أو الذي جمع الخرس وذهاب الفؤاد، صموا عن سماع الحق، فلم يتكلموا به، ولم يبصروه، فهم لا يرجعون إلى الإسلام.

أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾

١٩ ـ ﴿كصيب﴾ الصيب: المطر، أو السحاب. ﴿الرعد﴾ ملك ينعق بالغيث نعيق الراعي بالغنم، سمى ذلك الصوت باسمه، أو ريح تختنق تحت السماء قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أو اصطكاك الأجرام[٢]. ﴿البرق﴾ ضرب الملك ـ الذي هو الرعد ـ السحاب بمخراق من حديد قاله علي[٣] ـ رضي الله تعالى عنه ـ: أو ضربه بسوط من نور قاله ابن عباس ـ

(١) راجع هذين القولين في تفسير ابن الجوزي (١/ ٤٠).

(٢) هذا القول قريب من التعريف العلمي للرعد فهو ـ باختصار ـ عبارة عن اصطكاك سحابة موجبة بسحابة سالبة فما يحدث من الصوت هو الرعد وما يحدث من الضوء هو البرق وإذا كانا شديدين وعلى قرب واتصال بالأرض فهو الصاعقة.
راجع تفاصيل ذلك في كتاب «الإسلام في عصر العلم» للغمراوي (٣٩٧). وتفسير ابن عاشور (١/ ٣١٨).

(٣) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي أبو الحسن، ابن عم الرسول ﷺ ولد قبل البعثة بعشر سنين فتربى في حجر النبي ﷺ وزوجه ابنته فاطمة وشهد معه المشاهد كلها إلاّ تبوك وقد اشتهر بالفروسية وهو رابع الخلفاء الراشدين قتل في ١٧ رمضان سنة ٤٠ هـ انظر الإصابة (٢/ ٥٠٧ ـ ٥١٠) والكاشف للذهبي (٢/ ٢٨٧).

رضي الله تعالى عنهما ـ أو ما ينقدح من اصطكاك الأجرام.

﴿الصاعقة﴾ الشديد من صوت الرعد تقع معه قطعة نار. شبه[١] المطر بالقرآن، وظلماته بالابتلاء الذي في القرآن، ورعده بزواجر القرآن، وبرقه ببيان القرآن، وصواعقه بوعيد القرآن في الآجل، ودعائه إلى الجهاد عاجلاً قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أو شبه المطر بما يخافونه من وعيد الآخرة، وبرقه بما في إظهارهم الإسلام من حقن دمائهم ومناكحتهم وإرثهم، وصواعقه بزواجر الإسلام بالعقاب عاجلاً وآجلاً، أو شبه المطر بظاهر إيمانهم، وظلمته بضلالهم، وبرقه بنور الإيمان، وصواعقه بهلاك النفاق.

٢٠ ـ ﴿يكاد﴾ يقارب، الخطف: الاستلاب بسرعة. ﴿أضاء لهم﴾ الحق. ﴿مشوا فيه﴾ تبعوه ﴿وإذا أظلم عليهم﴾ بالهوى تركوه، أو كلما غنموا وأصابوا خيراً تبعوا المسلمين، وإذا أظلم فلم يصيبوا خيراً قعدوا عن الجهاد. ﴿لذهب بسمعهم﴾ أسماعهم.

كلوا في نصف بطنكم تعيشوا .... [٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝٢١ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فِرَٰشٗا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءٗ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا

(١) في الأصل «تشبه» والصواب ما أثبته من تفسير الماوردي (ق ١/ ١٩ ب) ويؤيد هذا تكراره لهذه الكلمة مرتين بعد ذلك.

(٢) لم أعثر على قائل البيت، وعجزه في (ق ١/ ٤٠ ـ ١).

.... فإن زمانكم زمن خميص»

وقد استشهد به سيبويه في الكتاب (١/ ١٠٨)، والفراء في معاني القرآن (١/ ٣٠٧)، والمبرد في المقتضب (٢/ ١٧٢)، والطبري في تفسيره (١/ ٣٦١)، والطبرسي (١/ ١٢٨)، وابن الجوزي (١/ ٢٨) وابن الشجري في أماليه (١/ ٣١١) والتبريزي في شرح المفضليات (٣/ ١٥٨٨) ورواية البيت في بعض هذه المصادر «بعض» بدل «نصف» و «تعفوا» بدل «تعيشوا» والشاهد فيه «قوله» نصف بطنكم «فالمراد به الجمع وهو «أنصاف بطونكم» وهو جائز وفصيح لأن في الكلام ما يدلّ عليه.

لَكُمْۖ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ
عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُواْ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن
لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾

٢٢ ـ ﴿**أنداداً**﴾ أكفاء أو أشباها، أو أضداداً. ﴿**وأنتم تعلمون**﴾ أن الله/ [٦/أ] خلقكم، أو لأنه لا ند له ولا ضد، أو وأنتم تعقلون.

٢٣ ـ ﴿**عبدنا**﴾ العبد مأخوذ من التعبد، وهو التذلل، فسُمي به المملوك من جنس ما يعقل لتذلله لمولاه. ﴿**من مثله**﴾ من مثل القرآن، أو من مثل محمد ﷺ، لأنه بشر مثلكم. ﴿**شهداءكم**﴾أعوانكم، أو آلهتكم، لاعتقادهم أنها تشهد لهم، أو ناساً يشهدون لكم.

٢٤ ـ ﴿**وقودها**﴾ الوقود: الحطب، والوُقود: التوقد. ﴿**والحجارة**﴾من كبريت أسود، فالحجارة وقود للنار مع الناس. هول أمرها بإحراقها الأحجار كما تحرق الناس، أو أنهم يعذبون فيها بالحجارة مع النار التي وقودها الناس. ﴿**أعدت للكافرين**﴾ إعدادها ـ مع اتحادها ـ لا ينفي أن تعد لغيرهم من أهل الكبائر، أو هذه نار أعدت لهم خاصة، ولغيرهم نار أخرى.

وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُۖ
كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًاۙ قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًاۖ
وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌۖ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾

٢٥ ـ ﴿**وبشر**﴾البشارة: أول خبر يرد عليك بما يسر، أو هي أول خبر يسر أو يغم، وإن كثر استعمالها فيما يسر، أُخذت من البشرة، وهي ظاهر الجلد، لتغيرها بأول خبر. ﴿**جنات**﴾ سمي البستان جنة لأن شجره يستره، المفضل[١]:

(١) هو المفضل بن سلمة بن عاصم أبو طالب النحوي اللغوي الكوفي، أخذ عن أبيه وابن=

الجنة: كل بستان فيه نخل وإن لم يكن فيه شجر غيره، فإن كان فيه كَرْم فهو فردوس سواء كان فيه شجر غير الكَرْم، أو لم يكن. ﴿**من تحتها**﴾ من تحت الأشجار، قيل تجري أنهارها في غير أخدود. ﴿**رزقوا منها**﴾أي من ثمر أشجارها. ﴿**هذا الذي رزقنا**﴾أي الذي رزقنا من ثمار الجنة كالذي رزقنا من ثمار الدنيا، أو إذا استخلف مكان جَنى الجنة مثله فرأوه فاشتبه عليهم بالذي جنوه قبله فقالوا هذا الذي رزقنا من قبل. ﴿**متشابهاً**﴾يشبه بعضه بعضاً في الجودة لا رديء فيه، أو يشبه ثمار الدنيا في اللون دون الطعم، أو يشبه ثمار الدنيا في اللون والطعم، أو يشبهها في الاسم دون اللون والطعم، وليس بشيء ﴿**مطهرة**﴾ في الأبدان، والأخلاق، والأفعال، فلا حيض، ولا ولاد[1]، ولا غائط، ولا بول، إجماعاً.

۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾

٢٦ - ﴿**لا يستحيي**﴾ لا يترك، أو لا يخشى، أو لا يمنع، أصل الاستحياء: الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفاً من مواقعة القبيح[2].

= السكيت وثعلب. ومن كتبه «ضياء القلوب في معاني القرآن» و «الفاخر» في لحن العامة و «البارع» في اللغة توفي (٣٠٠ هـ) وقيل (٢٩٠ هـ) انظر نزهة الألباء في طبقات الأدباء لابن الأنباري (١٥٤) والبغية ٢/٢٩٦ وطبقات المفسرين للداودي (٢/٣٢٨).

(١) قال في مختار الصحاح: «ولدت المرأة ولاداً، و ولادة» (١٢٦).

(٢) قال ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٥٤) بعد أن بيّن معنى الحياء إن «صفات الحق عزّ وجلّ لا يطلع لها على ماهية وإنما تُمر كما جاءت وقد قال النبي ﷺ «إن ربكم حَيِيٌّ كريم» وقد نسبه المحقق إلى أحمد وأبي داود والترمذي عن سلمان رضي الله عنه.

﴿بعوضة﴾ صغار البق لأنها كبعض بقة كبيرة ﴿فما فوقها﴾ ما: صلة، أو بمعنى الذي، أو ما بين بعوضة إلى ما فوقها[١] ﴿فوقها﴾ في الكبر[٢]، أو في الصغر. نزلت في المنافقين لما ضرب لهم المثل بالمُستوقد والصيب قالوا: الله أعلى أن يضرب هذه/الأمثال[٣]، أو ضربت مثلاً للدنيا وأهلها فإن البقة تحيا ما جاعت [٦/ب] فإذا شبعت ماتت، فكذا أهل الدنيا إذا امتلئوا منها أُخذوا. أو نزلت في أهل الضلالة لما ذكر الله تعالى العنكبوت والذباب قالوا ما بالهما يذكران فنزلت[٤]. ﴿يضل به كثيراً﴾ بالمثل كثيراً ﴿ويهدي به كثيراً﴾ أو يضل بالتكذيب بالأمثال المضروبة كثيراً، ويهدي بالتصديق بها كثيراً، أو حكاه عمن ضل منهم، ومن اهتدى.

٢٧ ـ ﴿ينقضون عهد الله﴾ النقض: ضد الإبرام، والميثاق: ما وقع التوثق به، والعهد: الوصية، أو الموثق، فعهده: ما أنزله في الكتب من الأمر والنهي، ونقض ذلك، مخالفته، أو العهد: ذكر صفة النبي ﷺ في الكتب، ونقضه: جحودهم له بعد إعطائهم ميثاقهم ﴿لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾ [آل عمران:

---

(١) راجع تفاصيل هذه الأقوال في تفسير الطبري (١/ ٤٠٤، ٤٠٥) والقرطبي (١/ ٢٤٢).

(٢) فوق من الأضداد، كالصريم يقال للصبح، ولليل. وكالسُدْفَة تقال للظلمة وللضوء. ووراء تكون بمعنى خلف وقدام. وقد رجح الطبري أن «فما فوقها» في الكبر «لأن البعوضة من أضعف خلق الله، وإذا كانت كذلك، فلا شك أنّ ما فوق أضعف الأشياء لا يكون إلا أقوى منه انظر تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (١٨٦ ـ ١٩٠)، والطبري (١/ ٤٠٥)، وابن الجوزي (١/ ٥٥).

(٣) هذا الأثر في (ق ١/ ٢١ ـ ب) عن ابن عباس، وابن مسعود، وعنهما رواه الطبري في تفسيره (١/ ٣٩٨) وذكره الواحدي في أسباب النزول (٢١)، وابن كثير في تفسيره (١/ ٦٤)، والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٤١)، وزاد نسبته لابن أبي حاتم، وقد رجح الطبري والماوردي هذا السبب لأن الله ـ تعالى ـ أخبر عباده أنّه لا يستحيي أن يضرب مثلاً عقب أمثال قد تقدّمت في هذه السورة، ضربها للمنافقين دون الأمثال التي ضربها في سائر السور غيرها.

(٤) هذا الأثر في (ق ١/ ٢١ ـ ب) عن قتادة وعنه رواه الطبري (١/ ٣٩٩، ٤٠٠) وذكره الواحدي في الأسباب (٢١) عنه وعن الحسن، وكذا ابن كثير (١/ ٦٤)، والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٤١) وزاد نسبته لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة. ونسبه لابن أبي حاتم عن الحسن.

١٨٧]، أو العهد: ما جعل في العقول من حجج التوحيد، وتصديق الرسل ـ صلوات الله تعالى عليهم وسلامه ـ بالمعجزات، أو العهد: الذي أُخذ عليهم يوم الذر إذ أخرجوا من صلب آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ، والضمير في ميثاقه عائد على اسم الله تعالى، أو على العهد. عُني بهؤلاء المنافقين، أو أهل الكتاب، أو جميع الكفار. ﴿ما أمر الله به أن يوصل﴾ هو الرسول، قطعوه بالتكذيب والعصيان، أو الرحم والقرابة، أو هو عام في كل ما أمر بوصله. ﴿ويفسدون في الأرض﴾ بإخافة السبيل، وقطع الطريق، أو بدعائهم إلى الكفر. ﴿الخاسرون﴾ الخسار(١): النقصان، نقصوا حظوظهم وشرفهم، أو الخسار: الهلاك، أو كل ما نسب إلى غير المسلم من الخسار فالمراد به الكفر، وما نسب إلى المسلم فالمراد به الذنب.

كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾

٢٨ ـ ﴿كيف تكفرون﴾ توبيخ، أو تعجب، عجَّبَ المؤمنين من كفرهم ﴿وكنتم أمواتاً فأحياكم﴾ أمواتاً: عَدَما، فأحياكم: خلقكم ﴿ثم يميتكم﴾ عند الأجل ﴿ثم يحييكم﴾ في القيامة، أو أمواتاً في القبور، فأحياكم فيها للمساءلة، ثم يميتكم فيها، ثم يحييكم للبعث، لأن حقيقة الموت ما كان عن حياة، أو أمواتاً في الأصلاب، فأحياكم أخرجكم من بطون الأمهات، ثم يميتكم في الأجل، ثم يحييكم للبعث يوم القيامة، أو كنتم أمواتاً بعد أخذ الميثاق يوم الذر، فأحياكم خلقكم في بطون أمهاتكم، ثم يميتكم عند الأجل، ثم يحييكم يوم القيامة، أو أمواتاً نطفاً، فأحياكم بنفخ الروح، ثم يميتكم في الأجل، ثم يحييكم يوم القيامة، أو كنتم أمواتاً خاملي الذكر، فأحياكم/ بالظهور [٧/أ]

(١) في اللسان (٥/ ٣٢٠) «خسر خَسراً وخُسراً وخسراناً وخسارة وخساراً فهو خاسر. وخسر كله ضلّ، والخسار والخسارة والخُيسرى الضلال والهلاك».

والذكر، ثم يميتكم في الأجل، ثم يحييكم يوم القيامة. ﴿ترجعون﴾ إلى مجازاته على أعمالكم، أو إلى الموضع الذي يتولى الله تعالى فيه الحكم بينكم.

٢٩ ـ ﴿استوى إلى السماء﴾ أقبل عليها، أو قصد إلى خلقها، أو تحول فعله إليها، أو استوى أمره وصنعه الذي صنع به الأشياء إليها، أو استوت به السماء، أو علا عليها وارتفع[(١)]، أو استوى الدخان الذي خلقت منه السماء وارتفع[(٢)].

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ٣٠﴾

٣٠ ـ ﴿وإذ قال﴾ «إذ» صلة، أو أصلية مقصودة[(٣)]، لما ذكر نعمه لخلقه بما خلق لهم في الأرض ذكَّرهم نعمه على أبيهم آدم ﷺ أو أنه ذكر ابتداء الخلق كأنه قال وابتدأ خلقكم إذ قال ربك. ﴿للملائكة﴾ الملك مأخوذ من ألك

(١) قال القرطبي في تفسيره (١/ ٢٥٤): «وهذه الآية من المشكلات، والناس فيها وفيما شاكلها على ثلاثة أوجه، قال بعضهم: نقرؤها ونؤمن بها ولا نفسرها، وذهب إليه كثير من الأئمة، وهذا كما روي عن مالك ـ رحمه الله ـ أنّ رجلاً سأله عن قوله ـ تعالى ـ: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه: ٥] قال مالك: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وأراك رجل سوء. أخرجوه. وقال بعضهم: نقرؤها ونفسرها على ما يحتمله ظاهر اللغة. وهذا قول المشبه. وقال بعضهم: نقرؤها ونتأولها ونحيل حملها على ظاهرها» ا. هـ.

وراجع أيضاً: البرهان للزركشي (٢/ ٧٨ ـ ٨٩).

(٢) هذا القول رده ابن عطية في تفسيره (١/ ٢٢٤) لأنه مخالف لرصف الكلام وسياقه لأن الضمير يعود إلى الله وإذا قلنا بأنّ الدخان هو الذي ارتفع فليس في الكلام ما يعود عليه ضمير الدخان.

(٣) مقصود التذكير بنفس الوقت وما دار فيه فتكون مفعولاً به لفعل محذوف أو يكون المراد التذكير بقول الملائكة في الزمن الماضي فتكون ظرفاً وهي الصلة. قاله شيخي رحمه الله.

يألك إذا أرسل [والألوك: الرسالة][1] سميت بذلك، لأنها تولك في الفم، يقال: الفرس يألك اللجام ويعلكه، ألكنى إليها: أرسلني إليها، والملك: أفضل الحيوان[2]، وأعقل الخلق، لا يأكل، ولا يشرب ولا ينكح، ولا ينسل، وهو رسول لا يعصي الله ـ تعالى ـ في قليل ولا كثير، له جسم لطيف لا يرى إلا إذا قوى الله ـ تعالى ـ أبصارنا. ﴿جاعل﴾ خالق، أو فاعل. ﴿في الأرض﴾قيل إنها مكة. ﴿خليفة﴾ الخليفة من قام مقام غيره، خليفة: يخلفني في الحكم بين الخلق، هو آدم ﷺ ومن قام مقامه من ذريته، أو بنو آدم يخلفون آدم، ويخلف بعضهم بعضاً في العمل بالحق، وعمارة الأرض، أو آدم وذريته خلفاء من الذين كانوا فيها فأفسدوا، وسفكوا الدماء. ﴿أتجعل﴾استفهام لم يجبهم عنه[3]، أو إيجاب قالوه ظناً لما رأوا الجن قد أفسدوا في الأرض ألحقوا الإنس بهم في

(١) لا بدّ من هذه الزيادة، لأن قوله «سُميت بذلك» يشير إليها.

(٢) قال العزّ في كتابه قواعد الأحكام (٢/ ٢٣٢) «وقد اختلف الناس في التفضيل الواقع بين البشر والملك: فإن فاضل بينهما مفضل من جهة تفاوت الأجساد التي هي مساكن الأرواح فلا شكّ أنّ الملائكة أفضل وأشرف من أجساد البشر المركبة من الأخلاط المستقذرة، وإن فاضل بين أرواح البشر وأرواح الملائكة مع قطع النظر إلى الأجساد فأرواح الأنبياء أفضل من أرواح الملائكة لأنهم فضّلوا عليهم من وجوه: أحدها الإرسال ورسل الملائكة قليل. . . . . الثاني: القيام بالجهاد في سبيل الله. الثالث: الصبر على مصائب الدنيا ومحنها والله يحب الصابرين، الرابع: الرضا بمر القضاء وحلوه، الخامس: نفع العباد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجلب المنافع ودفع المكاره، وليس للملائكة شيء مثل هذا. . . إلخ» يضاف إلى ذلك أنّ الملائكة لهم عقول وليس لهم شهوات بينما البشر لهم عقول وشهوات فلما تمكنوا من التحكم في شهواتهم ومنعها من الوقوع فيما نهى الله عنه مما تميل إليه الطباع وقد امتحنهم الله بذلك فنجحوا في ذلك الامتحان ولم يقع الملائكة في مثل ذلك الامتحان لذا كان صالحو البشر أفضل منهم وإلى هذا ذهب أهل السنّة والجماعة وذهب المعتزلة إلى تفضيل الملائكة على صالحي البشر كما أشار إلى ذلك العزّ في التفسير تبعاً للماوردي وبعض أهل السنّة يميل إلى رأي المعتزلة في تفضيل الملائكة وبعضهم توقف في ذلك لتكافؤ الأدلّة. وقد فصل القول في ذلك شارح الطحاوية (٢/ ٤١٠) والفخر الرازي في تفسيره (٢/ ٢١٥) والنيسابوري (١/ ٢٦٢) وقد لخص ما قاله الفخر الرازي.

(٣) يريد أنه لم يجبهم عنه تفصيلاً وإنما أجابهم إجمالاً كما قال الماوردي (ق ١/ ٢٤ ـ أ) «فأجابهم» ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ ولم يخبرهم».

ذلك، أو قالوه عن إخبار الله تعالى لهم بذلك، فذكروا ذلك استعظاماً لفعلهم مع إنعامه عليهم، أو قالوه تعجباً من استخلافه لهم مع إفسادهم. ﴿ويسفك﴾ السفك: صب الدم خاصة، والسفح: مثله إلا أنه يستعمل في كل مائع على وجه التضييع ولذلك قيل للزنا سفاح. ﴿نسبح﴾ التسبيح: التنزيه من السوء على وجه التعظيم، فلا يُسبَّح غير الله ـ تعالى ـ، لأنه قد صار مستعملاً في أعلى مراتب التعظيم التي لا يستحقها سواه، نسبح لك نصلي لك، أو نعظمك، أو التسبيح المعروف، أو هو رفع الصوت بالذكر. ﴿ونقدس لك﴾ التقديس: التطهير، الأرض المقدسة: المطهرة. نقدس(١): نصلي لك، أو نطهرك من الأدناس، أو التقديس المعروف. ﴿ما لا تعلمون﴾/ ما أضمره إبليس من [٧/ب]
المعصية، أو من ذرية آدم ﷺ من الأنبياء المصلحين، أو ما اختص بعلمه من تدبير المصالح.

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾﴾

٣١ ـ ﴿آدم﴾ سُمي به، لأنه خلق من أديم الأرض: «وهو وجهها الظاهر»، أو أُخذ من الأدمة(٢). ﴿الأسماء﴾ أسماء الملائكة، أو أسماء ذريته، أو أسماء كل شيء، عُلم الأسماء وحدها، أو الأسماء والمسميات، وعلى الأول علمها بلغته التي كان يتكلم بها، أو علمها بجميع اللغات، وعلمها آدم ﷺ ولده فلما تفرقوا تكلمت كل طائفة بلسان ألفوه منها، ثم نسوا الباقي

(١) في الأصل: «أو» بين نقدس ونصلي ويحتمل أنها زيادة من الناسخ لأن «نصلي» أول معاني «نقدس» التي ذكرها هنا فلا يصح فصله بـ «أو».

(٢) الأُدمة السمرة والأدم من الناس: الأسمر، والجمع أدمان. والأدم من الإبل: الشديد البياض وقيل هو الأبيض الأسود المقلتين. راجع مختار الصحاح «أدم».

بتطاول الزمان، أو أصبحوا وقد تكلمت كل طائفة بلغة، ونسوا غيرها في ليلة واحدة، وهذا خارق. ﴿عرضهم﴾ الأسماء، أو المسمين على الأصح، وعرضهم بعد أن خلقهم، أو صورهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم قبل خلقهم. ﴿أنبئوني﴾ أخبروني، مأخوذة من الإنباء، وهو الإخبار على الأظهر، أو الإعلام. ﴿صادقين﴾ أني لا أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه، لأنه وقع لهم ذلك، أو فيما زعمتم أن الخليفة يفسد في الأرض، أو أني إن استخلفتكم سبحتم، وقدستم، وإن أستخلف غيركم عصى، أو أني لا أخلق خلقاً إلا كنتم أفضل منه، أو صادقين: عالمين.

٣٢ ـ ﴿العليم﴾ العالم من غير تعليم ﴿الحكيم﴾ المحكم لأفعاله، أو المصيب للحق، ومنه الحاكم لإصابته، أو المانع من الفساد، وحكمة اللجام تمنع الفرس من شدة الجري. قال:

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم إني أخاف عليكم أن أغضبا[(١)]

٣٣ ـ ﴿ما تبدون وما كنتم تكتمون﴾ ما تبدون من قولكم ﴿أتجعل فيها﴾ والمكتوم: ما أسرَّه إبليس من الكِبْرِ، والعصيان، أو ما أضمروه من أن الله ـ تعالى ـ لا يخلق خلقاً إلا كانوا أكرم عليه منهم[(٢)].

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٣٤﴾

٣٤ ـ ﴿اسجدوا﴾ أصل السجود: الخضوع، والتطامن، أُمروا بذلك تكريماً لآدم ﷺ وتعظيماً لشأنه، أو جُعل قِبلة لهم، وأُمروا بالسجود إليه. ﴿إلا

---

(١) قائل البيت جرير وبعده.
«أبني حنيفة إنني إن أهجكم أدع اليمامة لا تواري أرنباً»
انظر ديوانه «(١/ ٥٠)» واستشهد به الطبرسي في تفسيره (١/ ١٧١) وكذا القرطبي (١/ ٢٨٨).

(٢) قاله قتادة والحسن. راجع تفسير الطبري (١/ ٤٩٩) وفيه «منه» بدل «منهم» وكذا تفسير الماوردي بتحقيق د. محمد الشايع وخضر محمد خضر.

إبليس﴾ امتنع حسداً، وتكبراً، وكان أبا الجن[(١)] كما آدم ﷺ أبو البشر، أو كان من الملائكة فيكون قوله تعالى **﴿كان من الجن﴾** [الكهف: ٥٠] وهم حي من الملائكة يسمون جِنّاً، أو كان من خزان الجنة، فاشتق اسمه منها، أو لأنه جن عن الطاعة، أو الجن اسم لكل مستتر مجتنن. قال:

بـراه إلــهـي واصـطـفـاه لـديـنـه ومـلـكـه مـا بـيـن تـومـا إلـى مـصـر
وسـخـر مـن جـن الـمـلائـك تـسـعـة قـيـامـاً لـديـه يـعـمـلـون بـلا أجـر[(٢)]

واشتق من الإبلاس، وهو اليأس من الخير، أو هو اسم أعجمي لا اشتقاقٌ له.

﴿وكان من الكافرين﴾/ صار منهم، أو كان قبله كفار هو منهم، أو كان من الجن وإن لم يكن قبله جن، كما كان آدم ﷺ من الإنس وليس قبله إنس. [٨/أ]

﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ

---

(١) ويرد على هذا القول أن استثناء إبليس من الملائكة يدل على أنه منهم، كما في هذه الآية، وأجاب الماوردي (ق ١/٢٦ ـ أ) على ذلك بأنه «لا يمتنع جواز الاستثناء من غير جنسه كما قال ـ تعالى ـ **﴿ما لهم به من علم إلا اتباع الظن﴾** [النساء: ١٥٧] وهذا استثناء منقطع» وسيأتي الاستدلال على أن إبليس من الجن عند تفسير قوله تعالى **﴿إلا إبليس كان من الجن﴾** [الكهف: ٥٠].

(٢) هذان البيتان نسبهما الماوردي في تفسيره (ق ١/٢٦ ـ أ، ب) إلى أعشى بني ثعلبة وذكر قبلهما:

ولـو كـان شـيء خـالـداً أو مـعـمـراً لـكـان سـلـيـمـان الـبـريء مـن الـدهـر

فهذه الأبيات في ذكر سليمان بن داود ـ عليه السلام ـ وما أعطاه الله وسخر له. والشاهد في البيت الأخير، حيث سمى الملائكة جنا لاستتارهم. وهناك اختلاف في بعض الألفاظ بين الماوردي والعز في البيت الأول، ففي الشطر الأول «عباده» بدل «لدينه» وفي الشطر الثاني «توثا» بدل «توما». وذكر هذه الأبيات الطبري في تفسيره (١/٥٠٥، ٥٠٦) ونسبها إلى أعشى بن قيس بن ثعلبة البكري ـ قلت: وهذا مختلف في اسمه فبعضهم ينسبه كالطبري، وبعضهم ينسبه كالماوردي وفي الطبري «ثريا» بدل «توما» وكذا في ملحق ديوان الأعشى بن قيس (٢٤٣)، وتفسير الطبرسي (١/١٨٢)، واقتصر القرطبي (١/٢٩٥) على البيت الأخير منها، وكذا صاحب اللسان «جنن» (١٦/٢٥١).

فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾

٣٥ ـ **﴿اسكن أنت وزوجك﴾** خلقت حواء من ضلع آدم ﷺ وهو نائم، ولهذا يقال لها ضلع أعوج، وسميت امرأة لأنها خلقت من المرء، وسميت حواء لأنها خلقت من حي، أو لأنها أم كل حي، وخلقت قبل دخوله الجنة، أو بعد دخوله إليها. **﴿الجنة﴾** جنة الخلد، أو جنة أعدها الله ـ تعالى ـ لهما. **﴿رغدا﴾** الرغد: العيش الهنيء، أو الواسع، أو الحلال الذي لا حساب فيه. **﴿الشجرة﴾** البر، أو الكرم، أو التين، أو شجرة الخلد[١] التي كانت الملائكة تَحنَك[٢] منها. **﴿الظالمين﴾** لأنفسهما، أو المعتدين بأكل ما لم يبح، وأكلها ناسياً فحكم عليه بالمعصية، لترك التحرز، لأنه يلزم الأنبياء ـ صلوات الله تعالى عليهم وسلامه ـ من التحرز ما لا يلزم غيرهم أو أكل منها وهو سكران[٣]، قاله ابن المسيب[٤]: أو أكل عالماً متعمداً، أو تأول النهي على التنزيه دون التحريم، أو على عين الشجرة دون جنسها، أو على قوله تعالى **﴿ما نهاكما ربكما عن**

(١) هذه الأقوال رواها الطبري في تفسيره (١/٥١٨ ـ ٥٢١) وصوب أنها شجرة من أشجار الجنة بعينها ولا علم لنا بها على وجه التعيين، لأن الله لم يضع لعباده دليلاً في القرآن عليها ولا في السنة الصحيحة. وجائز أن تكون إحدى هذه المذكورات هنا، وذلك علم إذا علم لم ينفع العالم به علمه، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به.

(٢) في (ق ١/٢٧ ـ أ) «تأكل» قلت وهو معنى «تحنك، استحنك الرجل قوي أكله واشتد بعد ضعف وقلة» انظر اللسان «حنك ١٢/٢٩٨» ولا نعرف المراد من شجرة الخلد إلا على لسان إبليس، وقصده نفس الشجرة المنهي عنها ولا نعرف كيفية الأكل منها، ومعلوم أن الملائكة لا يأكلون ولا يشربون.

(٣) هذا لا يليق بالأنبياء.

(٤) هو سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي أبو محمد من كبار التابعين وأحد الفقهاء السبعة في المدينة ثقة حجة. عاش تسعاً وسبعين سنة توفي سنة ٩٤ هـ.
انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/٢١٩ ـ ٢٢١)، والكاشف (١/٣٧٣)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (١٧).

هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين﴾[1] [الأعراف: ٢٠].

٣٦ ـ ﴿فأزلهما﴾ أزالهما[2]: نَحّاهما، وأزلهما: من الزلل وهو الزوال عن الحق. والشيطان: إبليس، وسوس لهما من غير مشاهدة، ولا خلوص إليهما، أو خلص إليهما وشافههما بالخطاب، وهو الأظهر، وقول الأكثر. ﴿فأخرجهما﴾ نسب الخروج إليه، لأنه سببه. ﴿اهبطوا﴾ الهُبوط: الزوال[3]، والهَبوط: موضع الهَبوط، المأمور به آدم، وحواء، وإبليس، والحية، أو آدم، وإبليس، وذريتهما، أو آدم، وحواء والوسوسة[4]. ﴿عدو﴾ بنو آدم وبنو إبليس أعداء، أو الذين أمروا بالهبوط بعضهم لبعض أعداء. ﴿مستقر﴾ مقامهم عليها، أو قبورهم. ﴿ومتاع﴾ كل ما انتفع به فهو متاع. ﴿إلى حين﴾ الموت، أو قيام الساعة، أو أجل.

﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًاۖ فَإِمَّا

(١) قال القرطبي في تفسيره (١/٣٠٨): «واختلف العلماء في هذا الباب هل وقع مع الأنبياء ـ صلوات الله عليهم أجمعين ـ صغائر من الذنوب يؤاخذون بها ويعاتبون عليها أم لا ـ بعد اتفاقهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رذيلة فيها شين ونقص ـ فقال الطبري وغيره من الفقهاء والمتكلمين تقع الصغائر منهم. وقال الشيعة وجمهور من الفقهاء: إنهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها» ا. هـ باختصار.

راجع في ذلك: المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار (٣٠٠ ـ ٣٠٤)، وتنزيه القرآن عن المطاعن له أيضاً (٢٢، ٢٣)، والشفاء للقاضي عياض (٢/١٠٩، ١٢٢)، وتفسير الطبرسي (١/١٨٨)، وتفسير الفخر الرازي (٢/٤، ٥)، والرغائب للنيسابوري (١/٢٧٦).

(٢) في (ق ١/٢٧ ـ ب) قرأ حمزة ـ وحده ـ فأزالهما بمعنى: نحاهما، من قولك زلت عن المكان إذا تنحيت عنه. وقرأ الباقون، «فأزلهما» بالتشديد... إلخ» وراجع الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (١/٢٣٥).

(٣) في تفسير الماوردي بالتحقيقين (بضم الهاء النزول وبفتحها موضع النزول وقال المفضل: الهبوط الخروج من البلدة وهو أيضاً دخولها فهو من الأضداد وعبارة الماوردي أظهر وأوفى.

(٤) نقل هذا القول الطبرسي في تفسيره (١/١٩٣) عن الحسن، وقال: «وهذا ضعيف» وفي (ق ١/٢٧ ـ ب) «الموسوس» بدل «الوسوسة» ولم ينسبه لأحد.

يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾

٣٧ ـ **﴿كلمات﴾** الكلام من التأثير، لتأثيره في النفس بما يدل عليه من المعاني، والجرح كلم لتأثيره في الجسد. الكلمات قوله ـ تعالى ـ: **﴿ربنا ظلمنا﴾** الآية [الأعراف: ٢٣] أو قول آدم ﷺ لربه تبارك وتعالى «أرأيت إن تبت وأصلحت» فقال: إني راجعك إلى الجنة، أو قوله: «لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ربي إني ظلمت نفسي فارحمني إنك خير الراحمين اللهم
[٨/ب] لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك رب/إني ظلمت نفسي فتب عليَّ إنك أنت التواب الرحيم» **﴿فتاب عليه﴾** توبة العبد الرجوع عن المعصية، وتوبة الرب عليه قبول ذلك، ورجوعه له إلى ما كان عليه، والتوبة واجبة عليه وعلى حواء، وأفرد بالذكر، لقوله تعالى: **﴿فتلقى آدم﴾** أفرده بالذكر فرد الإضمار إليه، أو استغنى بذكر أحدهما عن الآخر لاشتراكهما في حكم واحد **﴿والله ورسوله أحق أن يرضوه﴾** [النور: ٦٢] **﴿انفضوا إليها﴾**[1] **﴿التواب﴾** الكثير القبول للتوبة. **﴿الرحيم﴾** الذي لا يخلي عباده من نعمه. ولم يهبط عقوبة، لأن ذنبه صغير، وهبوطه وقع بعد قبول توبته، وإنما أهبط تأديباً. أو تغليظاً للمحنة. الحسن[2] «خلق آدم للأرض، فلو لم يعص لخرج على غير تلك الحال» أو يجوز أن يخلق لها إن عصى ولغيرها إن لم يعص.

(١) هذا جزء من قوله ـ تعالى ـ **﴿وإذا رأوا تجارة، أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً﴾** [الجمعة: ١١]. والإتيان بأول الآية لازم حتى يتبين عود الضمير، ويتم الاستشهاد بها.

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن البصري أبو سعيد. مولى زيد بن ثابت وقيل غير ذلك. وأبوه من سبي ميسان. ولد سنة ٢١ هـ. وكان رأساً في العلم والعمل. وهو من الطبقة الثالثة روى له أصحاب الكتب الستة. ومن مؤلفاته «التفسير» توفي في رجب سنة عشر ومائة.

انظر المعارف (٤٤٠، ٤٤١)، والكاشف (١/ ٢٢٠) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٢٣٥) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٤٧).

﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ﴿٤٠﴾ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾﴾

٤٠ ـ **﴿إسرائيل﴾** يعقوب، إسرا ـ بالعبرانية ـ عبد، وإيل هو الله ـ تعالى ـ فهو عبد الله. **﴿اذكروا﴾** الذِّكر باللسان وبالقلب، والذُّكر بالشرف بضم الذال وكسرها في القلب واللسان. أو بالضم في القلب وبالكسر في اللسان، ومراد الآية ذكر القلب، يقول: لا تتناسوا نعمتي. **﴿نعمتي﴾** إنعامي العام على خلقي، أو إنعامي على آبائكم بما ذكر في هذه السورة، فالإنعام على الآباء شرف للأبناء. **﴿وأوفوا بعهدي﴾** أوفوا بما أمرتكم به **﴿أوف﴾** بما وعدتكم، أو أوفوا بما أنزلته في كتابكم، «أن تؤمنوا بي وبرسلي» أوف لكم بالجنة، سماه عهداً، لأنه عهد به إليهم في الكتب السالفة، أو جعل الأمر كالعهد الذي هو يمين لاشتراكهما في لزوم الوفاء بهما.

٤١ ـ **﴿بما أنزلت﴾** على محمد ﷺ من القرآن **﴿مصدقاً لما معكم﴾** من التوراة[1] في التوحيد ولزوم الطاعة، أو مصدقاً لما فيها من أنها من عند الله، أو لما فيها من ذكر محمد ﷺ والقرآن. **﴿أول كافر﴾** بالقرآن من أهل الكتاب، أو محمد ﷺ، أو بما في التوراة والإنجيل من ذكر محمد ﷺ والقرآن. **﴿ثمناً قليلاً﴾** لا تأخذوا عليه أجراً، وفي كتابهم «يا ابن آدم عَلم مجاناً كما عُلمت مجاناً»، أو لا تأخذوا على تغييره وتبديله ثمناً، أو لا تأخذوا ثمناً على كتم ما فيه من ذكر محمد ﷺ والقرآن.

٤٢ ـ **﴿ولا تلبسوا﴾** ولا تخلطوا الصدق بالكذب، اللبس: الخلط، أو اليهودية والنصرانية بالإسلام، أو التوراة المنزلة بما كتبوه بأيديهم **﴿وتكتموا**

---

(١) في الأصل «النور» وهو خطأ. والصحيح ما أثبته من (ق ١/٢٩ ـ أ، د ١/٢ ـ أ).

الحق﴾ نبوة محمد ﷺ **﴿وأنتم تعلمون﴾** أنه في كتبكم.

وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ۞ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾

[٩/أ] ٤٣ ـ **﴿الزكاة﴾** من النماء والزيادة/، لأنها تثمر المال، أو من الطهارة بأدائها يطهر المال فيصير حلالاً، أو تطهر المالك من إثم المنع. **﴿الراكعين﴾** الركوع من التطامن والانحناء، أو من الذل والخضوع، عُبِّر عن الصلاة بالركوع، أو أراد ركوعها إذ لا ركوع في صلاتهم[١].

٤٤ ـ **﴿بالبر﴾** بالطاعة، أمروا بها وعصوا، أو أمروا بالتمسك بكتابهم، وتركوه بجحد نبوة محمد ﷺ، أو أمروا بالصدقة وضنوا بها.

٤٥ ـ **﴿بالصبر﴾** على الطاعة، وعن المعصية، أو بالصوم، ويسمى صبراً لأنه يحبس نفسه عن الطعام والشراب، والصبر: حبس النفس عما تنازع إليه. «كان الرسول ﷺ إذا حزبه أمر استعان بالصلاة والصوم»[٢] **﴿وإنها لكبيرة﴾** وإن الصلاة لثقيلة إلا على المؤمنين، أو إن الصبر والصلاة ـ أرادهما وأعاد الضمير إلى أحدهما، أو أن إجابة محمد ﷺ لشديدة **﴿إلا على الخاشعين﴾** الخشوع

(١) ظاهر القرآن أن صلاة الأنبياء كانت بركوع وسجود قال تعالى: **﴿وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود﴾** [البقرة: ١٢٥] **﴿يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين﴾** [آل عمران: ٤٣]، ولا معنى لاقتران الركوع بالسجود إلا الصلاة. قاله شيخي.

(٢) رواه حذيفة بن اليمان وقد أخرجه عنه أبو داود في سننه (١/ ٣٠٤ صلاة: باب قيام النبي ﷺ من الليل) والإمام أحمد في المسند (٥/ ٣٨٨ حلبي) والطبري في تفسيره (٢/ ١٢) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٨٧) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٦٧) ولفظه عندهم «كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى». وفي لفظ آخر عند الطبري «... فزع إلى الصلاة» ولم أجد عندهم «.... استعان بالصلاة والصوم». وحزبه: أي نزل به أمر مهم، أو أصابه غم.

والخضوع: التواضع، أو الخضوع في البدن، والخشوع في الصوت والبصر.

٤٦ ـ ﴿**يظنون أنهم ملاقو ربهم**﴾ بذنوبهم لإشفاقهم منها[١] أو يتيقنون عند الجمهور. ﴿**راجعون**﴾ بالموت، أو بالإعادة، أو إلى أن لا يملك لهم أحد غيره ضراً ولا نفعاً كما كانوا في بدو الخلق.

يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾

٤٨ ـ ﴿**لا تجزي**﴾ لا تغني، أو لا تقضي، جزاه الله خيراً: قضاه. ﴿**شفاعة**﴾ لا يقدر على شفيع تقبل شفاعته، أو لا يجيبه الشفيع إلى الشفاعة، وإن كان مشفعاً لو شفع. ﴿**عَدْل**﴾ فدية، وعِدْل: مثل «لا يقبل منه صرف ولا عدل»[٢] الصرف: العمل، والعدل: الفدية. أو الصرف: الدية، والعدل: رجل

---

(١) فعلى هذا القول يكون الظن على بابه، وفي الكلام حذف، تقديره ما ذكر هنا قال الرماني: «وفيه بعد لكثرة الحذف» وقال ابن عطية: «وهذا تعسف». والأصوب أن الظن هنا بمعنى اليقين ـ كما سيأتي في قول الجمهور ـ لأن الظن من ألفاظ الأضداد، فالعرب تسمي الشك: ظناً واليقين: ظناً، لأن فيه طرفاً من اليقين، كما تسمى الظلمة «سدفة» والضياء «سدفة» والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن في معنى اليقين أكثر من أن تحصى ومنه قوله ـ تعالى ـ ﴿**ورأى المجرمون النار فظنوا أنهم مواقعوها**﴾ [الكهف: ٥٣] انظر تأويل مشكل القرآن: (١٨٧) وتفسير الطبري (٢/ ١٧ ـ ١٩) وتفسير ابن عطية (١/ ٢٦٠) وتفسير الطبرسي (١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٦) وتفسير القرطبي (١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

(٢) هذا جزء من حديث رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: المدينة حرم. فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٩٤ ـ ٩٩٩، الحج ٨٥) كما أخرجه عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً. وعن علي ـ رضي الله عنه ـ في الصحيفة التي رواها عن النبي ﷺ وقد أخرج هذه الصحيفة البخاري في أكثر من موضع في صحيحه (الفتح ٤/ ٨١، فضائل المدينة/ ١ ـ ٦/ ٢٧٣ الجزية/ ١٠، ١٣/ ٢٧٥ الاعتصام/ ٥) وأبو داود في سننه (١/ ٤٦٩، المناسك باب تحريم المدينة). والترمذي في سننه (٤/ ٤٣٨، ٤٣٩، الولاء/ ٣) كما أخرج هذا الجزء في حديث عمرو بن خارجة مرفوعاً (٤/ ٤٣٤، الوصايا/ ٥) وابن ماجه عن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً=

مكانه. أو الصرف: التطوع، والعدل: الفرض أو الصرف: الحيلة، والعدل[١]: الفدية، قاله أبو عبيدة[٢].

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ۚ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

٤٩ ـ **﴿آل فرعون﴾** آل الرجل: هم الذين تؤول أمورهم إليه في نسب أو صحبة، والآل والأهل سواء [أ]و[٣] الآل يضاف إلى المُظهر دون المضمر

= (١/ ١٩ مقدمة/٧) والدارمي (٢/ ٢٤٤ سير) عن عمرو بن خارجة و (٢/ ٣٤٤، فرائض) عن ابن عباس والإمام أحمد في مسنده (١/ ٨١ حلبي ٢/ ٦١٤، ٦١٥ معارف) عن علي ـ رضي الله عنه ـ في الصحيفة التي سبق الإشارة إليها. وبحشل في تاريخ واسط (١٢٨) عن عمرو بن خارجة رضي الله عنه ـ مرفوعاً. وسيستشهد العز بهذا الجزء من الحديث في تفسير قوله ـ تعالى ـ **﴿فقد كذبوكم بما تقولون فما تستطيعون صرفاً ولا نصراً﴾** [الفرقان: ١٩].

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٨٦) واختلف في تفسيرها فعند الجمهور الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة «ثم ذكر أكثر من عشرة أقوال».

(٢) هو أبو عبيدة معمر بن المثنى البصري مولى لِتيم قريش. ولد سنة ١١٢ هـ وكان من أجمع الناس للعلم وأعلمهم بأيام العرب وأخبارهم. قيل إنه خارجي ومن مؤلفاته «مجاز القرآن» ونقل الزبيدي عن أبي حاتم أنه قال: «وما يحل لأحد أن يقرأ إلا على شرط إذا مر بالخطأ أن يبينه ويغيره» ومن مؤلفاته ـ أيضاً ـ «الأمثال في غريب الحديث» و «المثالب». توفي سنة ٢١٠ هـ.

انظر: المعارف (٥٤٣) وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي (١٧٥ ـ ١٧٨) والبغية (٢/ ٢٩٤ ـ ٢٩٦) وفي الأصل «أبو عبيد» وهو خطأ والصحيح ما أثبته من (ق ١/ ٣١ ـ أ) وغيره.

(٣) زيادة «الألف» لازمة، لأن ما بعد «الواو» قول ثان ويدل على ذلك عبارة الماوردي (ق ١/ ٣١ ـ أ، د ١/ ٣ ـ ب) «واختلف في الآل والأهل على قولين: أحدهما: أنهما سواء، والثاني: وهو قول الكسائي ـ أنه يقال آل الرجل إذا ذكر اسمه فإن كني عنه قيل أهله ولم يقل آله، كما يقال: أهل العلم وأهل البصرة ولا يقال: آل العلم وآل البصرة».

وانظر تفسير الطبرسي (١/ ٢٣٢) وتفسير القرطبي (١/ ٣٨١ ـ ٣٨٣) وقد توسع في بحث «الآل» من ناحية المعنى والاستعمال والإضافة.

والأهل يضاف إليهما، أهل العلم وأهل البصرة ولا يقال آل العلم ولا آل البصرة. ﴿فرعون﴾ اسم رجل معين، أو فرعون لملوك العمالقة، كقيصر للروم وكسرى للفرس، واسم فرعون «الوليد بن مصعب» ﴿يسومونكم﴾ يولونكم «سامه خطة خسفٍ»[1]: أولاه، أو يجشمونكم الأعمال الشاقة، أو يزيدونكم على ذلك سوء العذاب ومساومة البيع: مزايدة كل واحد من العاقدين. ﴿ويستحيون/ نساءكم﴾ يبقونهم أحياء للاسترقاق والخدمة فلذلك كان من سوء [٩/ب] العذاب. والنساء يقع على الكبار والصغار، أو تسمى به الصغار، اعتباراً بما يصرن إليه ﴿وفي ذلكم﴾ إنجائكم، أو في سومهم إياكم سوء العذاب. والذبح والإبقاء، والبلاء: يستعمل في الاختبار بالخير والشر. والأكثر في الخير: أبليته أبليه إبلاء، وفي الشر: بلوته أبلوه بلاء.

٥٠ ـ ﴿فرقنا﴾ فصلنا «أو ميزنا» وسمي البحر بحراً لسعته وانبساطه، تبحر في العلم اتسع فيه. ﴿تنظرون﴾ إلى سلوكهم البحر، وانطباقه عليهم.

وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾

٥١ ـ [﴿وإذ واعدنا موسى﴾] ووجد موسى [عليه السلام] في اليم بين الماء والشجر فسمى لذلك موسى، مو: هو الماء، وسا: هو الشجر. ﴿العجل﴾ قال الحسن: صار لحماً ودماً له خوار ومنع غيره ذلك لما فيه من الخرق المختص بالأنبياء، وإنما جعل فيه خروقاً تدخلها الريح فتصوت كالخوار. وعلى طريق الحسن فالخرق يقع لغير الأنبياء في زمن الأنبياء، لأنهم يبطلونه. وقد قال السامري: ﴿هذا إلهكم وإله موسى﴾ [طه: ٨٨] فأبطل أن يدعي بذلك إعجاز الأنبياء، وسمي عجلاً، لأنه عجل بأن صار له خوار، أو

(١) أي أولاه أمر ذُلٍ وظلم وهوان. وفي اللسان (٩/ ١٥٩ خطط) «والخطة ـ بالضم ـ شبه القصة والأمر. يقال: سمته خطة خسف، وخطة سوء».

لأنهم عجلوا بعبادته قبل رجوع موسى.

٥٣ ـ **﴿الكتاب والفرقان﴾** الكتاب: التوراة، وهي الفرقان[١]، أو الفرقان ما في التوراة من الفرق بين الحق والباطل[٢]، أو فرقه ـ سبحانه وتعالى ـ بين موسى وفرعون بالنصر، أو انفراق البحر.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾

٥٤ ـ **﴿بارئكم﴾** خالقكم[٣] والبرية: الخلق متروك همزها من برأ الله الخلق، أو من البري وهو التراب، أو من بريت العود، أو من تبرى شيء من غيره إذا انفصل منه[٤]، كالبراءة من الدَّيْن والمرض. **﴿فاقتلوا أنفسكم﴾** مكنوا من قتلها، أو ليقتل بعضكم بعضا. والقتل إماتة الحركة قتلت الخمر بالماء إذا مزجتها به، فسكنت حركتها، ابن جريج[٥]، جُعلت توبتهم بالقتل، لأن الذين

---

(١) فذكره باسمين تأكيداً (ق ١/ ٣٢ ب) ونسبه للفراء وهو معنى قوله، راجع كتابه معاني القرآن (١/ ٣٧).

(٢) فيكون ذلك نعتا للتوراة وهو قول ابن عباس وأبي العالية المصدر السابق «ق».

(٣) والفرق بين الباري والخالق أن الباري هو المبدع المحدث. والخالق هو المقدر الناقل من حال إلى حال (د ١/ ٤ ـ ب) ولم أجده في (ق ١/ ٣٣ ـ أ) فهذا يدل على أن نسخة (د) فيها زيادات على نسخة (ق) وسبق أن رأيت شيئاً من ذلك.

(٤) فالخلق قد فصلوا من العدم إلى الوجود انظر تفسير القرطبي (١/ ٤٠٣).

(٥) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الرومي المكي أبو الوليد مولى بني أمية. ولد سنة نيف وسبعين. وأدرك صغار الصحابة لكن لم يحفظ عنهم. وكان فقيهاً حافظاً. قال ابن حبان بعد توثيقه: وكان يُدلس «وهو وابن أبي عَروبة أول من صنف الكتب بالحجاز. ومن مصنفاته «السنن» و «التفسير» وروى عنه تفسيره حجاج بن محمد المصيصي توفي في ذي الحجة سنة (١٥٠ هـ).
انظر المراسيل لابن أبي حاتم (٨٧) والكاشف (٢/ ٢١٠، ٢١١) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣٥٢، ٣٥٣).

لم ينكروا خافوا القتل فجعلت توبتهم به.

وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾

٥٥ ـ ﴿جهرة﴾ علانية، أو عياناً، وأصل الجهر: الظهور، ومنه جهر بالقراءة، وجاهر بالمعاصي. ﴿الصاعقة﴾ الموت.

٥٦ ـ ﴿بعثناكم﴾ أحييناكم، أو سألوا أن يبعثوا بعد الإحياء أنبياء. والبعث هو الإرسال، أو إثارة الشيء من محله، وهؤلاء هم السبعون المختارون للميقات.

٥٧ ـ ﴿الغمام﴾ ما غطى السماء من السحاب، غُم الهلال: غطاه السحاب، وكل مُغطى مغموم. وهذا الغمام هو السحاب، أو الذي أتت فيه الملائكة يوم بدر. ﴿المن﴾ ما سقط على الشجر فأكله الناس/ أو صمغة، أو [١٠/أ] شراب كانوا يشربونه ممزوجاً بالماء. أو عسل ينزل عليهم أو الخبز الرقاق، أو الزنجبيل. أوالترنجبين[١]. ﴿السلوى﴾ السماني أو طائر يشبهه. كانت تحشره عليهم ريح الجنوب. ﴿طيبات﴾ اللذيذة، أو الحلال.

وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ

(١) الترنجبين: هو طل يقع من السماء، وهو ندى شبيه بالعسل جامد متحبب وتأويله عسل الندى، وأكثر ما يقع على شجر الحاج وهو العاقول.
راجع: الجامع لمفردات الأدوية لابن البيطار (١/ ١٣٧).

ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾

٥٨ ـ ﴿القرية﴾بيت المقدس، أو قرية بيت المقدس، أو أريحيا. ﴿الباب﴾ باب القرية المأمور بدخولها، أو باب حِطة، وهو الثامن من بيت المقدس. ﴿سُجداً﴾ ركعاً، أو متواضعين خاضعين، أصل: السجود الانحناء تعظيماً وخضوعاً. ﴿حِطة﴾ لا إله إلا الله، أوأُمروا بالاستغفار أو حط عنا خطايانا، أو قولوا: هذا الأمر حق كما قيل لكم. [﴿نغفر لكم خطاياكم﴾] نغفرها بسترها عليكم فلا نفضحكم، من الغفر وهو الستر، ومنه بيضة الحديد: مغفر.

٥٩ ـ ﴿فبدل﴾ دخلوا الباب يزحفون على أستاههم، وقالوا حنطة في شعيرة استهزاء منهم. ﴿رجزاً﴾ عذاب، أو غضب أو طاعون أهلكهم كلهم، وبقي الأنبياء(١) صلوات الله تعالى عليهم وسلامه.

۞ وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾

٦٠ ـ ﴿استسقى﴾ طلب السقيا، سقيته وأسقيته، أو سقيته بسقي شفته، وأسقيته دللته على الماء. ﴿فانفجرت﴾ الانفجار: الانشقاق، والانبجاس أضيق منه. ﴿عينا﴾ شبهت بعين الحيوان، لخروج الماء منها كما يخرج الدمع. ﴿كلُ أُناسٍ﴾ لكل سبط عين عرفها لا يشرب من غيرها. ﴿تعثوا﴾ تطغوا، أو تسعوا «العيث»: شدة الفساد..

(١) في تفسير الماوردي بتحقيق د. الشايع وخضر والسيد بن عبد المقصود «وبقي الأبناء» بدل «الأنبياء» وقد نسبه إلى ابن زيد ورواه الطبري في تفسيره (١/ ١١٧) عنه والطوسي في تفسيره (١/ ٢٦٨) ونسبه إلى أبي زيد ولعله تحريف لابن زيد وتذكر مصادر التفسير الأخرى قول ابن زيد بدون ذكر من بقي.

وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾

٦١ ـ ﴿وفومها﴾ الحنطة، أو الخبز، أو الثوم. ﴿مصراً﴾ مبهماً، أو مصر فرعون، والمصر من القطع لانقطاعه بالعمارة، أو من الفصل، قال:

«وجاعل الشمس مصراً لاخفاء به بين النهار وبين الليل قد فصلا»[(١)]

﴿الذلة﴾ الصغار، أو ضرب الجزية. ﴿والمسكنة﴾ الفقر، أو الفاقة. ﴿وباءوا﴾ نزلوا من المنزلة، قال رجل للرسول ﷺ: هذا قاتل أخي [قال][(٢)]: فهو بواء به: أي ينزل منزلته في القتل، أو أصله التسوية أي تساووا في الغضب: عبادة بن الصامت[(٣)]: جعل الله ـ تعالى ـ الأنفال إلى نبيه ﷺ فقسمها

(١) قائل البيت: عدي بن زيد، وهو شاعر نصراني، وقد ذكره ضمن قصيدة يذكر فيها مبدأ الخلق، وشأن آدم، ومعصيته.
انظر ديوانه (١٥٩)، قصيدة/١٠٣ بيت/٦، وفيه «وجعل» بدل «جاعل» وينسب لأمية بن أبي الصلت وهو في ديوانه (٦١) وفيه «جاعل» وقد استشهد به الطبرسي في تفسيره (١/ ٢٧٢) وكذا ابن الجوزي (١/ ٨٩) والقرطبي (١/ ٤٢٩). وابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٥/ ٣٣٠).

(٢) زيادة من (ق ١/ ٣٥ ـ ب، د ١/ ٧ ـ أ) لازمة لبيان أن القائل «فهو بواؤه» رسول الله ﷺ، ولم أعثر على هذا الحديث فيما تيسر لي من المصادر.

(٣) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر الأنصاري الخزرجي أبو الوليد. أحد النقباء بالعقبة وقد شهد بدراً. وروى ابن سعد في الطبقات والبخاري في التاريخ أنه ممن جمع القرآن على عهد النبي ﷺ. توفي بالرملة سنة ٣٤ هـ وله اثنتان وسبعون سنة انظر: الكاشف (٢/ ٦٤) والإصابة (٢/ ٢٦٨، ٢٦٩).

بينهم على بواء: أي سواءً، أو رجعوا. والبواء الرجوع لا يكون إلا بشر أو خير. ﴿ويقتلون النبيين﴾ مكنهم من قتل الأنبياء ـ صلوات الله تعالى عليهم وسلامه ـ ليرفع درجاتهم، أو كل نبي أمره بالحرب نصره، ولم يمكن من قتله [١٠/ب] قاله الحسن: والنبي من النبأ، وهو الخبر/ لإنبائه عن الله ـ تعالى ـ أو من النبوة المكان المرتفع، لارتفاع منزلته، أو من النبي وهو الطريق، لأنه طريق إلى الله ـ تعالى ـ[١].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾

٦٢ ـ ﴿هادوا﴾ من هاد يهود هودا وهيادة إذا تاب. أو من قولهم ﴿هدنا إليك﴾ [الأعراف: ١٥٦] أو نسبوا إلى يهوذا أكبر ولد يعقوب ـ عليه الصلاة والسلام ـ فعربته العرب بالدال. ﴿والنصارى﴾ جمع نصراني، أو نصرانٍ[٢] عند سيبويه[٣] وعند الخليل نصرى. لنصرة بعضهم لبعض، أو لقوله تعالى: ﴿من أنصاري إلى الله﴾ [آل عمران: ٥٢] أو كان يقال لعيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ الناصري لنزوله الناصرة فنسب إليه النصارى. ﴿والصابئين﴾ جمع صابىء، من

---

(١) قد توسع الطبري في تفسيره (٢/ ١٤٠ ـ ١٤٢) في بيان معاني «النبي» الثلاثة واستشهد عليها بأشعار العرب. وكذا الماوردي (ق ١/ ٣٥ ـ ب، ٣٦ ـ أ) والقرطبي (١/ ٤٣١).

(٢) هذا النعت مصروف لأن مؤنثه على «فعلانة» فقد سمع من العرب «نصرانة» ومثله ندمان «وندمانة». أما إذا كان مؤنثه بدون التاء فيمنع من الصرف كـ «سكران» فإن مؤنثه «سكرى».

راجع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/١١٨، ١١٩) وتفسير الطبري (٢/ ١٤٣، ١٤٤) وأوضح المسالك لابن هشام (٢/ ١٨٣).

(٣) هو عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشير مولى بني الحارث بن كعب ولقب «سيبويه» وهي فارسية معناها رائحة التفاح. وهو من أصل فارسي ونشأ بالبصرة وأخذ عن الخليل ويونس. وهو إمام البصريين في النحو وقد صنف فيه «الكتاب» توفي سنة ١٨٠ هـ وقيل ١٨٨ وعمره اثنتان وثلاثون وقيل نيف وأربعون.

راجع طبقات النحويين واللغويين (٦٦ ـ ٧٢) والبغية (٢/ ٢٢٩، ٢٣٠) والأعلام (٥/ ٢٥٢).

الطلوع والظهور، صبأ ناب البعير: طلع، أو من الخروج من شيء إلى آخر، لخروجهم من اليهودية إلى النصرانية، أو من صبا يصبو إذا مال إلى شيء وأحبه على قراءة نافع[1] بغير الهمز[2]، ثم هم قوم بين اليهود والمجوس، أو قوم يعبدون الملائكة، ويصلون إلى القبلة، ويقرءون الزبور، أو دينهم شبيه بدين النصارى، قبلتهم نحو مهب الجنوب حيال منتصف النهار، يزعمون أنهم على دين نوح - عليه الصلاة والسلام - ﴿من آمن﴾ نزلت في سلمان، والذين نَصَّروه وأخبروه بمبعث النبي ﷺ[3] أو هي منسوخة بقوله تعالى ﴿ومن يبتغِ غير الإسلام﴾[4] [آل عمران: ٨٥] والمراد بالنسخ التخصيص.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ

(١) هو نافع بن عبد الرحمن بن نعيم الليثي مولاهم أبو رويم المدني. أخذ القراءة عن سبعين من التابعين. وهو أحد القراء السبعة. وممن اشتهر بالرواية عنه قالون وورش. توفي سنة ١٦٩ هـ. راجع معرفة القراء الكبار للذهبي (١/ ٨٩ - ٩٢) وغاية النهاية لابن الجزري (٢/ ٣٣٠) ومناهل العرفان للزرقاني (١/ ٤٥٤).

(٢) راجع التيسير في القراءات السبع (٧٤) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (١/ ٢٤٤).

(٣) ذكره الماوردي في تفسيره (ق ١/ ٣٦ - ب) عن السدي. ورواه عنه الطبري في تفسيره (٢/ ١٥٠ - ١٥٥) مطولاً جداً وفيه قصة تنقل سلمان في البلاد وإسلامه. كما رواه مختصراً عن مجاهد. ورواه الواحدي في أسباب النزول (٢٢، ٢٣) عنهما مختصراً وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٠٣) عنهما مختصراً. وكذا السيوطي في الدر المنثور (١/ ٧٣) وقد اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية.

فراجع في ذلك بالإضافة إلى المصادر السابقة «تأويل مشكل القرآن» (٤٨٢). وتفسير الطبرسي (١/ ٢٨٢ - ٢٨٣) وتفسير أبي السعود (١/ ١٠٨، ١٠٩) وقد أجاد أبو السعود في تفسير هذه الآية ومناقشة أقوال العلماء فيها.

(٤) نسب الماوردي في تفسيره (ق ١/ ٣٦ - ب) هذا القول لابن عباس وراجع تفسير الطبري (٢/ ١٥٥) وقال الطبرسي في تفسيره (١/ ٢٨٢، ٢٨٣): «وروي عن ابن عباس أنه قال: إنها منسوخة بقوله: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ وهذا بعيد لأن النسخ لا يجوز أن يدخل الخبر الذي هو متضمن للوعد، وإنما يجوز دخوله في الأحكام الشرعية التي يجوز تغيرها وتبدلها بتغير المصلحة، فالأولى أن يحمل على أنه لا يصح هذا القول عن ابن عباس». وراجع - أيضاً - تفسير ابن كثير (١/ ١٠٣).

لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾

٦٣ ـ **﴿الطور﴾** جبل التكليم، وإنزال التوراة، أو ما أنبت من الجبال دون ما لم ينبت، أو اسم كل جبل بالسرياني، أو بالعربي، قال:[(١)]

داني جناحيه من الطور فمرَّ تَقَضِّيَ البازي إذا البازي كسر[(٢)]

﴿بقوة﴾ بجد واجتهاد، أو بطاعة الله ـ تعالى ـ، أو بالعمل بما فيه.

٦٥ ـ **﴿اعتدوا﴾** بأخذ الحيتان استحلالاً، أوحبسوها يوم السبت، وأخذوها يوم الأحد. **﴿السبت﴾** من القطع، فهو القطعة من الدهر، أو سبت فيه خلق كل شيء: قطع وفرغ منه، أو تسبت فيه اليهود عن العمل، أو من الهدوء والسكون، لأنهم يستريحون فيه **﴿نومكم سباتا﴾** [النبأ: ٩] والنائم مسبوت. **﴿قردة﴾** صاروا في صورها، أو لم يمسخوا بل مثلوا بالقردة، كقوله **﴿كمثل الحمار﴾** [الجمعة: ٥] قاله مجاهد[(٣)]. **﴿خاسئين﴾** مطرودين مبعدين. أو أذلاء.

---

(١) العجاج كما في تفسير الماوردي (ق ١/ ٣٦ ـ ب).

(٢) انظر ديوانه (٢٨) وهذا الرجز من أرجوزة يمدح بها عبيد الله بن معمر التيمي وقبله:
إذا الكرام ابتدروا الباع ابتدر ....
وقوله «تقضي» أصلها «تقضض» فاستثقل اجتماع الضادين فأبدل من الثانية ياء. ومثله «يتسرى» وأصله «يتسرر» وتقضض البازي: هوى في طيرانه يريد الوقوع. وكسر: ضم جناحيه.
واستشهد به الطبري في تفسيره (٢/ ١٥٧) والطبرسي في تفسيره (١/ ٢٨٤) واستشهد ابن عصفور في كتابه «المقرب» (٢/ ١٧٠) بالشطر الثاني على إبدال الضاد ياء.

(٣) هو مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم أبو الحجاج المكي. ولد سنة ٢١ هـ وهو أحد الأعلام من التابعين والأئمة المفسرين. أخذ القراءة والتفسير عن ابن عباس رضي الله عنه وله اختيارات في القراءة. روي عنه تفسيره شبل بن عباد المكي. توفي سنة ١٠٤ هـ. وقيل غير ذلك.

=

٦٦ ـ ﴿فجعلناها﴾ العقوبة، أو القرية، أو الأمة، أو الحيتان، أو القردة الممسوخ على صورهم.

﴿نكالاً﴾ عقوبة، أو عبرة يَنْكُل بها من رآها، أو النكال/ الاشتهار [١١/أ] بالفضيحة. ﴿لما بين يديها وما خلفها﴾ من القرى، أو ما بين يديها من يأتي بعدهم، وما خلفها الذين عاصروهم. أو ما بين يديها من الذنوب، وما خلفها عبرة لمن يأتي بعدهم. أو ما بين يديها ذنوبهم، وما خلفها للحيتان التي أصابوها، أو ما بين يديها ما مضى من ذنوبهم، وما خلفها ذنوبهم التي أُهلكوا بها.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

٦٧ ـ ﴿هُزُواً﴾ اللعب والسخرية، قالوه استبعاداً لما بين السؤال والجواب.

٦٨ ـ ﴿بقرة﴾ من البَقْرِ وهو الشق، لأنها تشق الأرض، والذكر: ثور. ﴿فارض﴾ ولدت بطوناً كثيرة فاتسع جوفها، لأن الفارض في اللغة: الواسع، أو الكبيرة الهرمة عند الجمهور. ﴿بكر﴾ صغيرة لم تحمل، البكر من البهائم

= راجع: الكاشف (٣/ ١٢٠) وغاية النهاية (٢/ ٤١، ٤٢) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٨).

والناس: ما لم يفتحله الفحل، والبكر بفتح الباء: فتى الإبل. ﴿عوان﴾النَّصَف، قد ولدت بطناً أو بطنين.

٦٩ ـ ﴿صفراء﴾ اللون المعروف لقوله ـ تعالى ـ ﴿فاقع﴾ [يقال] أسود حالك، وأحمر قاني، وأبيض ناصع، وأخضر ناضر، وأصفر فاقع، وقال الحسن وحده: سوداء شديدة السواد، كما قالوا: ناقة صفراء أي سوداء، قال(١):

تلك خيلي منه وتلك ركابي هن صفرٌ أولادها كالزبيبِ(٢)

وأريد بالصفرة قرنها وظلفها، أو جميع لونها. ﴿فاقع﴾ شديد الصفرة، أو خالصها، أو صافيها.

٧١ ـ ﴿ذلول﴾ أذلها العمل. ﴿تثير الأرض﴾ والإثارة تفريق الشيء ﴿مسلمة﴾ من العيوب، أو من الشية: وهي لون يخالف لونها من سواد أو بياض من وشي الثوب: وهو تحسين عيوبه بألوان مختلفة، الواشي: الذي يحسِّن كذبه عند السلطان ليقبله. ﴿جئت بالحق﴾ بينت الحق، أو قالوا: هذه بقرة فلان جئت بالحق فيها. ﴿وما كادوا يفعلون﴾ لغلاء ثمنها، لأنه كان بملء

---

(١) الأعشى الأكبر.

(٢) انظر ديوانه (٣٣٥)، بيت/١٨، من قصيدة/٦٨ يمدح بها أبا الأشعث قيس بن معد يكرب الكندي. وفي الأصل «تلك خيلي منها» وهي خطأ من الناسخ، وقد أعاد هذا البيت عند تفسير أول آية من سورة يونس وكتب «منه» بدل «منها» وهو الصواب كما في الديوان، ويدل عليه ما قبله من الأبيات:

إن قيساً، قيس الفعال أبا الأشـ ـعث أمست أعداؤه لشعوب

كل عام يمدني بجموم عند وضع العنان أو بنجيب

....

تلك خيلي منه ....

فالضمير في منه يعود على «قيس». والمعنى: «كل ما أملك من خيل ومن ركاب ـ أي إبل ـ قد ولدت لي خير ما تلد الإبل، فهو من جود أبي الأشعث».

وقد استشهد به الماوردي (ق ١/٣٨ ـ ب) ونسبه إلى الأعشى وفيه «منه» بدل «منها» كما استشهد به الطبري في تفسيره (٢/ ٢٠٠) وكذا الطبرسي (١/ ٢٩٤). والقرطبي (١/ ٤٥٠) وابن منظور في اللسان (٦/ ١٣٠، صفر).

مَسْكها[١] ذهباً أو بوزنها عشر مرات، أو خوفاً من الفضيحة بمعرفة القاتل، وكان ثمنها ثلاثة دنانير.

وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَءْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾

٧٢ ـ **﴿فادارأتم﴾** تدافعتم واختلفتم. **﴿تكتمون﴾** تسرون من القتل.

٧٣ ـ **﴿ببعضها﴾** بفخذها، أو ذنبها، أو عظم من عظامها، أو بعض آرابها[٢]، أو البضعة التي بين الكتفين[٣]. فلما حيي القتيل قال: قتلني ابن

---

(١) المسك ـ بالفتح وسكون السين ـ الجلد. وخص بعضهم به جلد السخلة. قال ثم كثر حتى صار كل جلد مسْكا. والجمع مُسْك، ومُسُوك «انظر اللسان (١٢/ ٣٧٥) «مسك».

(٢) أراب: جمع إرْب ـ بكسر فسكون ـ وهو العضو، يقال: قطعه إرباً إرباً أي عضواً عضواً.
راجع مختار الصحاح «أرب».

(٣) فهذه خمسة أقوال في بيان المراد بـ «بعضها». وللعز في هذا وأمثاله من الاختلاف كلمة جامعة وفاصلة هي قوله: «الاختلاف في البعض من البقرة المضروب به القتيل يجوز أن يكون مما أمر الله به معيناً فامتثلوه ووقع الإبهام في الإخبار عنه، ويجوز أنه أمرهم بالضرب بعضو مبهم فعينوا عضواً ضربوه به، ويجوز أنه أمرهم ببعض مبهم في اللفظ معين في المعنى وبينه موسى ـ عليه السلام ـ وعينه لهم كل ذلك جائز، ولا يجوز لأحد أن يعين بعض هذه الاحتمالات إلا بدليل والغرض من التفسير الوقوف على مقاصد القرآن المفيدة للأمور الدينية، وأما عرفان العضو الذي ضُرب به القتيل ومعرفة القرية التي أمروا بدخولها، ومعرفة الحجر الذي ينبجس بضرب موسى ـ عليه السلام ـ هل كان معيناً بقدر رأس الإنسان أو أكبر أو كان حجراً غير معين فهذا كله لا يفيد أمراً دينياً. وكذلك معرفة أسماء البلدان المبهمة في القرآن ومعرفة أصحاب الكهف واسم ملكهم واسم مدينتهم واسم كلبهم، وكذلك الذي شبه بعيسى ـ عليه السلام ـ فصلب هل كان حوارياً أو يهودياً، وكذلك الاختلاف في عدة أصحاب فرعون لما تبع موسى عليه السلام ـ كل ذلك مما لا تمس الحاجة إليه ولا تحث الضرورة عليه».
انظر كتابه الإشارة إلى الإيجاز (٢٧٣) ـ وتفسير الطبري (٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣١) فقد سبقه إلى ذلك.

أخي، ثم مات فحلف بنو أخيه بالله ما قتلناه.

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾

٧٤ ـ **﴿قست قلوبكم﴾** في ابن أخي الميت لما أنكر قتله بعد سماعه منه، أو في جملة بني إسرائيل قست قلوبهم من بعد جميع الآيات التي أظهرها الله ـ تعالى ـ على موسى. **﴿أو أشد قسوة﴾** أو ها هنا وفيما أشبهه للإبهام على المخاطب. أبو الأسود الدؤلي(١):

[١١/ب] /أحب محمداً حباً شديداً وعباساً وحمزة أو علياً(٢)

فلما قيل له في ذلك استشهد بقوله تعالى: **﴿وإنا أو إياكم لعلى هدى﴾**(٣)، أو تكون بمعنى «الواو» قال جرير(٤):

---

(١) هو أبو الأسود ظالم بن عمرو بن سفيان بن عمرو بن جندب بن يعمر بن حلس بن نفاثة بن عدي بن الدئل من كنانة. وقيل غير ذلك في نسبه. تابعي بصري صحب علياً ـ رضي الله عنه ـ وشهد معه صفين. وهو أول من أسس النحو، توفي سنة ٦٩ هـ.
راجع: الشعر والشعراء لابن قتيبة (٢/ ٧٣٩)، جمهرة الأنساب (١٨٥)، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي (٢١ ـ ٢٩)، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٣٤٥، ٣٤٦)، البغية (٢/ ٢٢).

(٢) انظر ديوانه (١٧٧)، ورواية الديوان والطبري في تفسيره (٢/ ٢٣٥) «والوصيا» بدل «أو علياً» واستشهد به القرطبي في تفسيره (١/ ٤٦٣) وفيه «أو علياً».
وبعده في المصادر السابقة:
فإن يك حبهم رَشَداً أصبه ولست بمخطىء إن كان غيا
ورواية الديوان للشطر الثاني:
.... وفيهم أسوة إن كان غياً

(٣) بقية الآية **﴿أو في ضلال مبين﴾** [سورة سبأ: ٢٤].

(٤) هو جرير بن عطية بن حذيفة من بني كليب بن يربوع، أو حزرة ولد سنة (٢٨ هـ) وهو=

نال الخلافة أو كانت له قدراً كما أتى ربه موسى على قدر(١)

أو تكون بمعنى «بل»(٢)، أو تكون لإباحة التشبيه بكل واحد منهما. أو هي كالحجارة أو أشد قسوة عندكم(٣). ﴿يهبط﴾ هبوطه تفيؤ ظلاله(٤) أو هو

= أحد فحول شعراء الإسلام. ويشبه بالأعشى الشاعر الجاهلي. عمر نيفا وثمانين سنة ومات باليمامة سنة (١١٠ هـ).

راجع طبقات فحول الشعراء للجمحي (٣٧٤) والشعر والشعراء (١/ ٤٦٤ ـ ٤٧٠) وجمهرة الأنساب (٢٢٥، ٢٢٦) والأعلام (٢/ ١١١).

(١) انظر ديوانه (١/ ٢٨٥) بيت (٢١) من قصيدة يمدح بها عمر بن عبد العزيز. وروايته «إذ كانت له قدراً» واستشهد به ابن الشجري في آماليه (١/ ٣١٧) والطبري في تفسيره (١/ ٣٣٧، ٢/ ٢٣٦) وكذا الطبرسي (١/ ٣٦٢) والقرطبي (١/ ٤٦٣) وروايته عندهم «أو كانت له قدراً».

(٢) قال الطبرسي في تفسيره (١/ ٣١٢) «وقد طُعن على هذا الجواب، فقيل كيف يجوز أن يخاطبنا الله ـ عز اسمه ـ بلفظ «بل» وهي تقتضي الاستدراك والنقض للكلام الماضي والإضراب عنه، وهذا غير سديد لأن الاستدراك إن أريد به الاستفادة أو التذكر لما لم يكن معلوماً فلا يصح وإن أريد به الأخذ في الكلام الماضي واستئناف زيادة عليه فهو صحيح فالقائل إذا قال أعطيته ألفاً بل ألفين لم ينقض الأول وكيف ينقضه والأول داخل في الثاني وإنما زاد عليه، وإنما يكون ناقضاً للثاني لو قال «لقيت رجلاً بل حماراً» لأن الأول لا يدخل في الثاني على وجه. وقوله ـ تعالى ـ ﴿أو أشد قسوة﴾ غير ناقض للأول لأنها لا تزيد عن الحجارة إلا بأن يساويها وإنما يزيد عليها بعد المساواة.

(٣) فتكون «أو» على هذا القول على بابها من الشك. والشك لا يكون من الله، وإنما هو من المخاطبين، لذا قدر صاحب هذا القول «عندكم» وقدقال علماء اللغة أقوالاً أخرى في معنى «أو» منها: أن تكون (أو) دخلت للتفصيل والتمييز فيكون معنى الآية أن قلوبهم قاسية، فبعضها كالحجارة وبعضها أشد قسوة من الحجارة.

وقد رجحه الطبري (٢/ ٢٣٧) وراجع تأويل مشكل القرآن (٥٤٣، ٥٤٤). ومعاني القرآن للزجاج (١/ ١٢٩) وتفسير الطبرسي (١/ ٣١٠) والقرطبي (١/ ٤٦٤) وابن كثير (١/ ١١٤)، والبرهان في علوم القرآن للزركشي (٤/ ٢٠٩، ٢١٠) والتفسير الوسيط لفضيلة الأستاذ الدكتور أحمد السيد الكومي وفضيلة الأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوي (١/ ٢٤٣).

(٤) أي رجوع ظلاله بعد الزوال.

راجع تفسير العز لقوله ـ تعالى ـ ﴿أو لم يروا إلى ما خلق الله من شيء يتفيأ ظلاله عن اليمين والشمائل سُجداً لله وهم داخرون﴾ [النحل: ٤٨].

لجلالة الله سبحانه[١] أو [يُرى][٢] كأنه هابط خاشع لعظم أمر الله تعالى

لما أتى خبرُ الزبير تواضعت سورُ المدينة والجبالُ الخشعُ[٣]

أو كل حجر تردى من رأس جبل فمن خشية الله تعالى، أو يعطي بعض الجبال المعرفة [فيعقل طاعة الله ـ تعالى ـ][٤] وقد حن الجذع إلى الرسول[٥] ﷺ، وسَلَّم عليه حجرٌ بمكة[٦].

---

(١) يريد بهذا قوله ـ تعالى ـ **﴿فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقا﴾** [الأعراف: ١٤٣].
راجع: تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٠ ـ أ) وتفسير العز لهذه الآية.

(٢) زيادة من تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٠ ـ أ) للإيضاح.

(٣) قائل هذا البيت جرير بن عطية. انظر ديوانه (٣٤٥) من قصيدة طويلة يهجو فيها الفرزدق، ويعيره بالغدر لأن أحد بني مجاشع رهطه قد قتل الزبير بن العوام غيلة حين انصرف يوم الجمل.
وانظر ـ أيضاً الكتاب لسيبويه (١/ ٢٥) والخزانة (٢/ ١٦٦) وتفسير الطبري (٢/ ١٧) والطبرسي (١/ ٣١٥) والقرطبي (١/ ٤٦٥).

(٤) ما بين المعقوفين من تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٠ ـ أ) لاستكمال القول.

(٥) حديث حنين الجذع رواه البخاري (الفتح ٦/ ٦٠١، ٦٠٢، المناقب ٢٥) عن جابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وابن عمر ـ رضي الله عنهم ـ ولفظه عن ابن عمر «كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه، فحن الجذع، فأتاه فمسح يده عليه». ورواه الترمذي (٥/ ٥٩٤، المناقب ١٠) عن أنس، ورواه النسائي (٣/ ٨٣ جمعه ١٧) عن جابر، ورواه ابن ماجه (١/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥، إقامة ١٩٩) عنهما وعن أبي بن كعب وابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ، ورواه الدارمي (١/ ١٥، مقدمة ٦، ١/ ٣٦٦، ٣٦٧، جمعه ١٣) عنهم عدا أبي بن كعب. ورواه الإمام أحمد في مسنده في مواضع متعددة منها في (٥/ ١٤٤، المعارف) عن ابن عباس وأنس، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ١١٣) إن حنين الجذع متواتر خبره.

(٦) حديث سلام الحجر رواه جابر بن سمرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعاً. وقد أخرجه عنه مسلم (٤/ ١٧٨٢ فضائل ١)، والدارمي في سننه (١/ ١٢، مقدمة ٤) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٨٩ حلبي) ولفظه عندهم، قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث. إني لأعرفه الآن». وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢/ ١٢٣) عنه ولفظه، أن الرسول ﷺ قال: «إن بمكة لحجراً كان يسلم علي ليالي بُعثت، إني لأعرفه إذا مررت» وأخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٥٩٣ مناقب ٥) من طريق أبي داود الطيالسي وقال: «حسن غريب».

﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُم بِهِ عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾

٧٥ ـ ﴿يحرفون﴾ نزلت فيمن حرف التوراة فحرم حلالها وأحل حرامها. أو في السبعين(١) سمعوا كلام الله ـ تعالى ـ ثم حرفوه لقومهم.

٧٦ ـ ﴿فَتَحَ اللَّهُ﴾ ذكركم الله ـ تعالى ـ به، أو أنزله في التوراة من نبوة محمد ﷺ أو قول بني قريظة للرسول ﷺ لما قال لهم: «يا إخوة القردة»(٢) ـ من حدثك بهذا، أو أسلم منهم ناس، ثم نافقوا وحدثوا العرب بما عُذبوا به، فقال بعضهم لبعض ﴿أتحدثونهم بما فتح الله عليكم﴾ أي بما قضى وحكم، والفتح: القضاء والحكم.

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾

٧٨ ـ ﴿أُميون﴾ قوم لم يصدقوا رسولاً، ولا كتباً وكتبوا كتاباً بأيديهم وقالوا لجهالهم هذا من عند الله، والأظهر أن الأمي هو الذي لا يقرأ ولا

(١) يريد بالسبعين الذين في قوله ـ تعالى ـ ﴿واختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقاتنا﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وسبق أن أشار إليهم العز عند تفسير الآية/ ٥٦ من البقرة.

(٢) هذا الأثر رواه مجاهد مرسلاً. وقد أخرجه عنه الطبري في تفسيره (٢/ ٢٥٢) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١١٦)، والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٨١) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

يكتب، نسب إلى أصل ما عليه الأمَّة من أنها لا تكتب ابتداء، أو أنه على ما ولدته أمه، أو نسب إلى أمه، لأن المرأة لا تكتب غالباً. ﴿أماني﴾ تلاوة، أو كذباً، أو أحاديث، أو يتمنون على الله ـ تعالى ـ ما ليس لهم.

٧٩ ـ ﴿فويل﴾ عذاب، أو تقبيح، أو حزن، أو وادٍ في النار، أو جبل فيها، أو وادٍ من صديد في أصلها. ﴿يكتبون﴾ يغيرون ما في التوراة من ذكر محمد ﷺ ﴿بأيديهم﴾ تحقيق للإضافة إليهم، أو من تلقاء أنفسهم(١). ﴿ثمناً قليلاً﴾ حراماً، أو ﴿متاع الدنيا قليل﴾ [النساء: ٧٧].

وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَـٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾

٨٠ ـ ﴿معدودة﴾ سبعة أيام، زعموا أن عمر الدنيا سبعة آلاف وأنهم يعذبون على كل ألف يوماً واحداً من أيام الآخرة، وهو ألف سنة من أيام الدنيا، أو أربعون يوماً التي عبدوا فيها العجل، أو زعموا أن في التوراة أن مسيرة ما بين طرفي [جهنم](٢) أربعون سنة يسيرون كل سنة في يوم فإذا انقطع السير

(١) هذا جواب لمن قال: لِمَ قال يكتبون بأيديهم والكتابة لا تكون إلا باليد فذكر اليد هنا لا فائدة فيه؟

(٢) ما بين المعقوفين من تفسير الماوردي (ق ١/ ٤١ ـ أ) لأن الكلمة غير واضحة في الأصل.

هلكت النار وانقطع عذابهم فتلك أربعون.

٨١ ـ ﴿بلى﴾ إيجاب للنفي: إذا قال مالي عليك شيء فقال بلى [كان رداً لقوله، وتقديره «بلى لي عليك»](١). ﴿سيئة﴾ شركاً، أو ذنوباً وعد عليها بالنار. ﴿وأحاطت به خطيئته﴾ مات عليها، أو سدت/عليه مسالك النجاة. [١٢/أ]

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾

٨٤ ـ [﴿لا تسفكون(٢) دماءكم﴾] لا تقتلون أنفسكم لا يقتل بعضكم بعضاً أو لا تقتلوا أحداً فيقتص منكم به، فتكونوا قاتلين لأنفسكم بالتسبب، والنفس من النفاسة، لأنها أنفس ما في الإنسان. ﴿دياركم﴾ الخليل: كل موضع حله قوم فهو دار وإن لم يكن فيه أبنية، أو الدار موضع فيه أبنية المقام.

---

(١) ما بين المعقوفين من تفسير الماوردي (ق ١/٤١ ـ ب، د ١/١١ ـ ب) لأن في الأصل بياضاً مقداره خمس كلمات تقريباً.

(٢) فإن قيل ظاهر الآية أن «لا» ناهية فكيف ارتفع الفعل بعدها؟ فيجاب عنه بأن «لا» نافية، وقد وجه النحاة ذلك بما يلي: ١ ـ أن الجملة حال ـ ٢ ـ أنها جواب قسم تقديره: «وإذ أخذنا ميثاقكم والله لا تسفكون دماءكم» ـ ٣ ـ أن الفعل منصوب بأن فحذفت فارتفع الفعل تقديره «أن لا تسفكوا» ـ ٤ ـ أن لفظ الجملة الخبر ومعناها النهي راجع: تفسير الطبرسي (١/٣٣٤، ٣٣٨) والقرطبي (٢/١٣، ١٨).

٨٥ ـ ﴿تظاهرون﴾ تتعاونون. ﴿الإثم﴾ الفعل الذي يستحق عليه الذم. ﴿العدوان﴾ مجاوزة الحق، أو الإفراط في الظلم. ﴿أُسارى﴾ أَسري جمع أسير، وأُساري جمع أَسرى، أو الأُساري: الذين في الوثاق، والأَسرى: الذين في اليد وإن لم يكونوا في وَثاق، قاله ابن العلاء[(١)]:

وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ۖ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

٨٧ ـ ﴿وقفينا﴾ أتبعنا، التقفية: الإتباع. ﴿البينات﴾ الحجج، أو الإنجيل أو إحياء الموتى، وخلق الطير، وإبراء الأسقام. ﴿بروح القدس﴾ الاسم الذي كان يحيي به الموتى، أو جبريل عليه السلام ـ على الأظهر[(٢)] ـ سمي به، لأنه كالروح للبدن يحيا بما يأتي به من الوحي، أو لأن الغالب على جسده الروحانية، أو لأنه وجد بقوله ﴿كن﴾ من غير ولادة، القدس: البركة، أو الطهر لبراءته من الذنوب، والقدس والقدوس واحد.

٨٨ ـ ﴿غلف﴾ في أغطية لا تفقه، أو هي أوعية للعلم[(٣)]. ﴿لعنهم﴾

(١) هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار التميمي ثم المازني. اختلف في اسمه، فقيل «زبان» وقيل اسمه كنيته. ولد سنة ٦٨ هـ. وهو أحد القراء السبعة. وإمام أهل البصرة في النحو واللغة. أخذ عنه الخليل بن أحمد والأصمعي توفي سنة ١٥٤ هـ.
انظر: المعارف (٥٣١، ٥٤٠). نزهة الألباء لابن الانباري (٣٠ ـ ٣٥). طبقات النحويين واللغويين (٣٥ ـ ٤٠) معرفة القراء الكبار (١/ ٨٣ ـ ٨٧) غاية النهاية. لابن الجزري (١/ ٢٨٨ ـ ٢٩٢)، البغية (٢/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٢) وقد رجحه الطبري في تفسيره (٢/ ٣٢١) وابن كثير (١/ ١٢٣) ودللا عليه.

(٣) أي مملوءة علماً لا تحتاج إلى محمد ﷺ ولا غيره كما في رواية الضحاك عن ابن عباس.
انظر تفسير الطبري (٢/ ٣٢٧) وراجع تفسير العز للآية: ١٥٥ من سورة النساء.

طردهم وأبعدهم. ﴿فقليلاً ما يؤمنون﴾ قليلاً من يؤمن منهم، لأن من آمن من المشركين أكثر ممن آمن من أهل الكتاب، أو لا يؤمنون إلا بالقليل من كتابهم، و«ما» صلة.

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ۚ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩٠﴾﴾

٨٩ ـ ﴿كتاب من عند الله﴾ القرآن. ﴿مصدق لما معهم﴾ من التوراة والإنجيل أنه من عند الله تعالى، أو مصدق لما فيهما من الأخبار ﴿يستفتحون﴾ يستنصرون.

٩٠ ـ ﴿اشتروا﴾ باعوا[1] ﴿بغيا﴾ حسدا، والبغي: شدة الطلب للتطاول، أصله الطلب، الزانية بغي، لطلبها الزنا. ﴿بغضب على غضب﴾ الأول: كفرهم بعيسى ﷺ، والثاني: كفرهم بمحمد ﷺ أو الأول: قولهم: عزير ابن الله، ويد الله مغلولة، وتبديلهم الكتاب، والثاني: كفرهم بمحمد ﷺ، أو عبر بذلك عن لزوم الغضب لهم. ﴿مهين﴾ مذل، عذاب الكافر مهين، لأنه لا يمحص دينه بخلاف عذاب المؤمن، لأنه ممحص لدينه[2].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم

(١) شري الشيء يشريه شرى وشراء: إذا باعه وإذا اشتراه ـ أيضاً ـ وهو من الأضداد. انظر مختار الصحاح «شري».

(٢) كقطع يد السارق من المسلمين وحد الزاني، راجع تفسير الماوردي.

مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ ۞ وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾

٩١ ـ ﴿**بما أنزل الله**﴾ القرآن. ﴿**بما أنزل علينا**﴾ التوراة ـ ﴿**بما وراءه**﴾ بما بعده. ﴿**مصدقاً لما معهم**﴾ من التوراة، وكتب الله ـ تعالى ـ يصدق بعضها بعضاً. ﴿**فلم تقتلون**﴾ فلمَ قتلتم[1]، أو فَلِمَ ترضون بقتلهم.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾

٩٣ ـ ﴿**واسمعوا**﴾ اعملوا بما سمعتم، أو اقبلوا ما سمعتم، سمع الله لمن حمده قبل حمده. ﴿**سمعنا**﴾ قولك ﴿**وعصينا**﴾ أمرك، قالوه سراً، أو فعلوا ما
[١٢/ب] دل عليه، ولم يقولوه/ فقام فعلهم مقام قولهم:

امتلأ الحوض وقال: قطني مهلاً رويداً قد ملأتُ بطني[2]

﴿**وأُشربوا في قلوبهم**﴾ حب العجل. أو بَرَده موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ وألقاه في اليم فمن شرب ممن أحب العجل ظهرت سُحَالة[3] الذهب على شفتيه.

---

(١) فعبر عن الماضي بالحاضر لاستحضار صورة القتل تشنيعاً لفعلهم وهو أسلوب بليغ من أساليب القرآن.

(٢) انظر تفسير الطبري (٢/٥٤٦)، والطبرسي (١/٤٣٩) والقرطبي (٢/٣١)، وآمالي ابن الشجري (١/٣١٣)، واللسان (٩/٢٥٧ قطط) استشهدوا به ولم ينسبوه لأحد. ومعنى قطني: حسبي وكفاني.

(٣) السحالة ـ بالضم ـ: ما سقط من الذهب والفضة ونحوهما إذا سحلا أي بردا بالمبرد. انظر مختار الصحاح «سحل» وقد جاءت في تفسير الماوردي بتحقيق خضر وعبد المقصود «نخالة» أما تحقيق د. الشايع فموافق للعز.

﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾

٩٤ ـ ﴿من دون الناس﴾ كلهم، أو محمد ﷺ وأصحابه ـ رضوان الله تعالى عليهم ـ، قال الرسول ﷺ «لو تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدهم من النار»[(١)] فلم يتمنوه علماً منهم أنهم لو تمنوه لماتوا كما قال: أو صرفوا عن إظهار[(٢)] تمنيه آية للرسول ﷺ.

٩٦ ـ ﴿ولتجدنهم﴾ اليهود. و ﴿الذين أشركوا﴾ المجوس. ﴿يود﴾ أحد المجوس ﴿لو يعمر ألف سنة﴾ ﴿بمزحزحه﴾ بمباعده.

﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَـٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾

٩٧ ـ ﴿عدواً لجبريل﴾ نزلت لما قال ابن صوريا[(٣)] للرسول ﷺ: أي

(١) هذا جزء من حديث رواه ابن عباس مرفوعاً. وقد أخرجه عنه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٥١ معارف، ١/ ٢٤٨ حلبي) كاملاً والطبري في تفسيره (٢/ ٣٦٢) وخرج أحمد شاكر إسناده في تحقيقه لهما وقال: «إسناده صحيح». وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٢٧) والهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٨) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٨٩) وزاد نسبته للشيخين والترمذي والنسائي ولم أجد عندهم هذا الجزء من الحديث وإنما رووا جزءاً من الحديث غير هذا.

(٢) في الأصل «إظهاره» وهذا خطأ والصحيح ما أثبته من تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٣ ـ ب).

(٣) هو عبد الله بن صوريا ويقال: ابن صور الإسرائيلي. كان من أحبار اليهود. وخبره في قصة الزانيين والرجم مشهور من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنه في الصحيحين ولكن ليس فيه ما يدل على أنه أسلم.
=

ملك يأتيك بما يقول الله تعالى قال: جبريل ـ عليه السلام ـ قال: ذاك عدونا ينزل بالقتال والشدة، وميكائيل يأتي باليسر والرخاء. فلو كان هو الذي يأتيك آمنا بك فنزلت[1]. وجبر: عبد، وميكا: عُبيد، وإيل: هو الله ـ تعالى ـ، وهما عبد الله وعُبيد الله، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ: ولم يخالف فيه أحد، وخصا بالذكر وإن دخلا في عموم الملائكة تشريفاً وتكريماً، أو نص عليهما لأنهم يزعمون أنهم ليسوا بأعداء لله ـ تعالى ـ ولملائكته أجمع بل هم أعداء لجبريل وحده، فأبطل مثل هذا التأويل بذكر جبريل ـ عليه السلام ـ.

٩٨ ـ ﴿**عدو للكافرين**﴾ لم يقل عدو لهم لجواز انتقالهم عن العداوة بالإيمان.

وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَكُلَّمَا عَـٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ

= وقال ابن إسحاق: جحد نبوة رسول الله ﷺ بعد ما أسلم.

انظر السيرة لابن هشام (١/ ٥١٤) والإصابة (٢/ ٣٢٦، ٣٢٧).

(١) هذا السبب ذكره الماوردي في تفسيره (ق ١/ ٤٣ ـ ب، ٤٤ ـ أ) مطولاً فقال: «روي أن ابن صوريا وجلة من يهود فدك لما قدم النبي ﷺ المدينة سألوه، فقالوا: يا محمد كيف نومك... إلخ» وفيه أنهم سألوه عن سبب شبه الولد بأعمامه، أو أخواله. وعن الله ما هو، وعن الملك الذي يأتي بالوحي. وقد اقتصر العز على السؤال الأخير وجوابه.

وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٦١، ١٧٦، معارف) والطبري في تفسيره (٢/ ٣٧٧، ٣٧٨) هذا السبب مطولاً عن ابن عباس بنحو ما ذكره الماوردي. كما أخرجه الطبري (٢/ ٣٨٧) مختصراً بنحو ما ذكره العز.

وانظر ـ أيضاً ـ أسباب النزول للواحدي (٢٨) وتفسير البغوي والخازن (١/ ٨٤) وتفسير الزمخشري (١/ ١٦٩) وتفسير القرطبي (٢/ ٣٦) وتفسير ابن كثير (١/ ١٢٩) ومجمع الزوائد (٨/ ٢٤١، ٢٤٢).

ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾

١٠٢ ـ **﴿ما تتلوا الشياطين﴾** نزلت، لأن كاتب سليمان «آصف بن برخيا» واطأ نفرا من الجن على أن دفنوا كتاب سحر تحت كرسي سليمان ـ عليه الصلاة والسلام ـ ثم أخرجوه بعد موت سليمان ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقالوا: هذا سحر سليمان، فبرأه الله ـ تعالى ـ من ذلك، أو استرقت الشياطين السمع، واستخرجت السحر، فاطلع عليه سليمان ـ عليه الصلاة والسلام ـ فنزعه منهم ودفنه تحت كرسيه، فلم يقدر الشياطين أن يدنوا إلى الكرسي في حياته، فلما مات قالت: للإنس: إن العلم الذي سخر به سليمان الريح والجن تحت كرسيه فأخرجوه، وقالوا: كان ساحراً، ولم يكن نبياً، فتعلموه وعلموه، فبرأه الله ـ تعالى ـ من ذلك[1]. **﴿ولكن الشياطين كفروا﴾** بنسبتهم سليمان ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلى السحر «أو بما استخرجوه من السحر» **﴿يعلمون الناس السحر﴾** بإلقائه في قلوبهم «أو

(١) روى نحوه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٥) عن ابن عباس.

بدلالتهم عليه حتى أخرجوه». ﴿وما أنزل﴾ «ما» بمعنى الذي، أو نافيه. ﴿الملكين﴾ بالكسر[١] علجان من علوج بابل، والقراءة المشهورة بالفتح.
[١٣/أ] زعمت سحرة اليهود/ أن جبريل وميكائيل أنزل السحر على لسانهما إلى سليمان ـ عليه الصلاة والسلام ـ فأكذبهم الله، والتقدير: وما كفر سليمان وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس ﴿ببابل هاروت وماروت﴾ وهما رجلان ببابل، أو هاروت وماروت ملكان أهبطا إلى الأرض في زمن إدريس ـ عليه الصلاة والسلام ـ فلما عصيا لم يقدرا على الرقي إلى السماء[٢] فكانا يعلمان السحر. ﴿السحر﴾ خدع ومعانٍ تحول الإنسان حماراً وتُقلَب بها الأعيان وتنشأ بها الأجسام، أو هو تخييل ولا يقدر الساحر على قلب الأعيان ولا إنشاء الأجسام، قال الله تعالى ﴿يخيل إليه من

---

(١) قراءة الكسر شاذة، راجع: المختصر في شواذ القراءات لابن خالويه (٨).

(٢) ذكر الماوردي (د ١/ ١٥ ـ أ) قصة هاروت وماروت مطولة فذكر أنهما ملكان أهبطا إلى الأرض يحكمان بين الناس فعرضت لهما امرأة تخاصم زوجها فوقعت في أنفسهما، فطلباها فامتنعت عليهما إلا أن يعبدا صنماً ويشربا الخمر ففعلا وواقعاها...... إلخ.

ثم فندها بقوله: «وهذا القول تنكره العقول وتدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه وسفراؤه إلى رسله الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ولكن أكثر المفسرين ذكروه في كتبهم فذكرته على علاته». وكان الأولى بالعز أن ينقل تفنيد الماوردي لهذه القصة. وقد ذكر الحافظ ابن كثير (١/ ١٤١) روايات كثيرة لهذه القصة مطولة ومختصرة، ثم علق عليها بقوله:

«وقد رُوي في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى. وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى. والله أعلم بحقيقة الحال» ا. هـ.

يرى بعض المفسرين أن المراد بالملكين ـ بالفتح ـ رجلان صالحان اطلعا على أسرار السحر فعلماها للناس ليحذراهم منه، وقراءة الكسر تؤيدهم وإن كانت شاذة. وجمهور المفسرين يرى أن المراد بالملكين ملكان حقيقة أنزلهما الله تعالى ليعلما الناس السحر ابتلاء. راجع التفسير الوسيط لسورتي الفاتحة والبقرة للدكتور سيد طنطاوي (٢٩٢).

سحرهم أنها تسعى﴾ [طه: ٦٦]، ولما سحر الرسول ﷺ كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يكن فعله[١] قال الشافعي[٢] - رضي الله تعالى عنه - «الساحر يوسوس ويمرض ويقتل»، إذ التخيل بدو الوسوسة، والوسوسة بدو المرض، والمرض بدو التلف. **﴿ببابل﴾** الكوفة وسوادها، سميت بذلك لتبلبل الألسن بها، أو من نصيبين إلى رأس عين، أو جبل نهاوند. **﴿وما يعلمان من أحد﴾** على هاروت وماروت أن لا يعلما أحداً حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر بما تتعلمه من السحر. **﴿فيتعلمون منهما﴾** من هاروت وماروت، أو من السحر والكفر أو من الشياطين والملكين - السحر من الشياطين، وما يفرق بين الزوجين من الملكين. **﴿بإذن﴾** ما يضرون بالسحر أحداً **﴿إلا بإذن الله﴾** بأمره، أو بعلمه. **﴿ما يضرهم﴾** في الآخرة **﴿ولا ينفعهم﴾** في الدنيا، **﴿من خلاق﴾** لا نصيب لمن اشترى السحر، أو لا جهة له، أو الخلاق: الدين. **﴿شروا﴾** باعوا **﴿به أنفسهم﴾** من السحر والكفر بفعله وتعليمه، أو من إضافتهم السحر إلى سليمان - عليه الصلاة والسلام -.

---

(١) هذا مختصر من حديث - عائشة - رضي الله عنها - وفيه أن الذي سحره لبيد بن الأعصم من يهود بني زريق. وقد رواه البخاري (الفتح ١٠/ ٢٢١ طب ٤٧) ومسلم (٤/ ١٧١٩ سلام ١٧) وابن ماجه (٢/ ١١٧٣ طب ٤٥) والإمام أحمد في المسند (٦/ ٥٧ حلبي) والطبري في تفسيره (٢/ ٤٣٧) وروى نحوه النسائي (٧/ ١٠٢ تحريم ٢٠) عن زيد بن أرقم وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٨١) عنه - أيضاً - وراجع أيضاً الشفاء للقاضي عياض (٢/ ١٨٠ - ١٨٢)، والتفسير القيم لابن القيم (٥٦٤ - ٥٧٠) وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٤) والدر المنثور للسيوطي (٦/ ٤١٧، ٤١٨).

(٢) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي الهاشمي أبو عبد الله الإمام المجتهد، ولد بغزة سنة (١٥٠ هـ) ونشأ بمكة المكرمة. وقد برع أولاً في الشعر واللغة وأيام العرب ثم أقبل على الفقه والحديث. وهو أول من صنف في أحكام القرآن وكتابه مطبوع، توفي بمصر سنة (٢٠٤ هـ). وقد صنفت في مناقبه مؤلفات وأول من صنف فيها داود بن علي إمام أهل الظاهر.

انظر جمهرة الأنساب (٧٣)، وطبقات الشافعية لابن السبكي (١/ ٣٤٣ - ٣٤٥) وغاية النهاية (٢/ ٩٥ - ٩٧) وطبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شهبة (٦٢ - ٦٨) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٩٨ - ١٠٠).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾﴾

١٠٤ ـ ﴿راعنا﴾ لا تقولوا: خلافاً، أو ارعنا سمعك أي اسمع منا ونسمع منك. كانت الأنصار تقولها في الجاهلية فنهوا عنها في الإسلام، أو قالتها اليهود للرسول ﷺ على وجه الاستهزاء والسب، أو قالها رفاعة[١] بن زيد وحده ـ فنهي المسلمون عنها. ﴿انظرنا﴾ أفهمنا وبين لنا، أو أمهلنا، أو أقبل علينا وانظر إلينا، ﴿واسمعوا﴾ ما تؤمرون به.

﴿۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾﴾

١٠٦ ـ ﴿ما ننسخ﴾ نسخها: قبضها، أو تبديلها، أو تبديل حكمها مع بقاء رسمها. ﴿أو ننسها﴾ ننسكها، كان يقرأ الآية ثم ينسى وترفع، أو يريد به الترك: أي ما نرفع من آية، أو نتركها فلا نرفعها قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى

---

(١) هو رفاعة بن زيد بن التابوت من يهود بني قينقاع. كان من عظماء يهود وقد أسلم ـ نفاقاً، وكان إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه وقال: ارعنا سمعك يا محمد وقد هبت عليه ريح شديدة وهو قافل من غزوة بني المصطلق وكانت في شعبان سنة ست واشتدت عليه فمات ذلك اليوم.
انظر السيرة لابن هشام (١/٥١٥، ٢/٢٩٢) وتاريخ الطبري (٢/٦٠٧).

عنهما ـ، «قلت: وفيه إشكال ظاهر»[١]، أو يريد به نمحها/ ﴿نَنسَأها﴾[٢] [١٣/ب] نؤخرها أنسأت أخرت، ومنه بيع النسيئة. ﴿بخير منها﴾ أنفع، وأرفق، وأخف، فيكون الناسخ أكثر ثواباً آجلاً، كنسخ صوم أيام معدودات برمضان، أو أخف عاجلاً، كنسخ قيام الليل. ﴿أو مثلها﴾ مثل حكمها في الخفة والثقل والثواب، كنسخ التوجه إلى القدس بالتوجه إلى الكعبة، فإنه مثله في المشقة والثواب. ﴿ألم تعلم﴾ بمعنى أما علمت، أو هو تقرير وليس باستفهام، أو خوطب به والمراد أمته، ولذلك أردفه بقوله: ﴿وما لكم من دون الله﴾.

وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا

---

(١) كان الأولى بالعز أن يبين وجه هذا الإشكال. ولعله يريد به ما استشكله الزجاج في كتابه معاني القرآن (١/ ١٦٧) وقد نقله الطبرسي في تفسيره (١/ ٤٠٩) ورد عليه بقوله: «والوجه الثاني وهو أن المراد بالنسيان الترك في الآية. رُوي عن ابن عباس. فعلى هذا يكون المراد بـ «ننسها» نأمركم بتركها أي بترك العمل بها قال الزجاج: إنما يقال في هذا نسيت إذا تركت ولا يقال فيه أنسيت تركت وإنما معنى ﴿أو ننسها﴾ أو نتركها أي نأمركم بتركها قال أبو علي من فسر أنسيت بتركت لا يكون مخطئاً لأنك إذا أنسيت فقد نسيت ومن هذا قال علي بن عيسى إنما فسره المفسرون على ما يؤول إليه المعنى لأنه إذا أمر بتركها فقد تركها. فإن قيل: إذا كان نسخ الآية رفعها، وتركها أن لا تنزل، فإن معنى ذلك ولم جمع بينهما؟ قيل: ليس معنى تركها ألا تنزل وقد غلط الزجاج في توهمه ذلك وإنما معناه إقرارها فلا ترفع كما قال ابن عباس: نتركها فلا نبدلها».

وراجع تفسير القرطبي (٢/ ٦٨) واللسان (٢٠/ ١٩٥ نسى) وقد رجح الطبري (٢/ ٤٧٨) قول ابن عباس.

(٢) فتح النون الأولى والسين بعدها همزة وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير وقرأ الباقون بضم النون وكسر السين من غير همز.

راجع التيسير في القراءات السبع (٧٦) والكشف عن وجوه القراءات لمكي (١/ ٢٥٨).

مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾

١٠٩ ـ ﴿ود كثير﴾ دعا فنحاص[١] وزيد بن قيس[٢] ـ حذيفة[٣] وعماراً[٤] إلى دينهما فأبيا عليهما فنزلت[٥]. ﴿تبين لهم الحق﴾ صحة الإسلام، ونبوة

---

(١) هو فنحاص بن عازوراء أحد يهود بني قينقاع. وكان من علمائهم وأحبارهم. انظر السيرة لابن هشام (١/ ٥١٤، ٥٥٨).

(٢) هو أحد اليهود كما في تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٧ ـ أ) وقد بحثت عنه فيما توفر لي من المراجع ولم أجد له ذكراً.

(٣) هو حذيفة بن اليمان بن جابر بن ربيعة العبسي. شهد هو وأبوه أحداً واستشهد أبوه بها. وكان عمر ـ رضي الله عنه ـ يسأل حذيفة عن المنافقين لأنه معروف في الصحابة بصاحب سر رسول الله ﷺ وقد استعمله عمر على المدائن فلم يزل بها حتى توفي سنة ٣٦ هـ في خلافة علي ـ رضي الله عنه ـ.
انظر الاستيعاب لابن عبد البر (١/ ٢٧٧، ٢٧٨) والكاشف (١/ ٢١٠) والإصابة (١/ ٣١٧، ٣١٨).

(٤) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس العنسي أبو اليقظان حليف بني مخزوم وأمه سمية مولاة لهم. كان من السابقين الأولين هو وأبوه وأمه وكانوا ممن يعذب في الله. وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ قال ابن حجر: وتواترت الأحاديث عن النبي ﷺ أن عماراً تقتله الفئة الباغية. وأجمعوا على أنه قتل بصفين وكان في جيش علي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٣٧ هـ، وعمره (٩٣).
انظر الطبقات لخليفة بن خياط (٢١) والاستيعاب (٢/ ٤٧٦ ـ ٤٨١) وتهذيب الأسماء (٢/ ٣٧، ٣٨) والكاشف (١/ ٣٠١) والإصابة (٢/ ٥١٢، ٥١٣).

(٥) ذكره الماوردي (ق ١/ ٤٧ ـ أ) مطولاً وكذا الفخر الرازي في تفسيره (٣/ ٢٣٦) وذكره ابن الجوزي في تفسيره (١/ ١٣١) مختصراً وذكر نحوه الواحدي في الأسباب (٣٢) عن ابن عباس قال: «نزلت في نفر من اليهود قالوا للمسلمين بعد وقعة أحد: ألم تروا=

محمد عليه أفضل الصلاة والسلام. ﴿فاعفوا﴾ اتركوا اليهود، ﴿واصفحوا﴾ عن قولهم. ﴿بأمره﴾ بإجلاء بني النضير. وقتل بني قريظة وسبيهم..

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾

١١٤ ـ ﴿مساجد الله﴾ المساجد المعروفة، أو جميع الأرض التي تقام فيها العبادة «جعلت لي الأرض مسجداً»[١]. أُنزلت في بختنصر وأصحابه المجوس خربوا بيت المقدس، أو في النصارى الذين أعانوا بختنصر على خرابه[٢]، أو

= إلى ما أصابكم؟ ولو كنتم على الحق ما هزمتم، فارجعوا إلى ديننا فهو خير لكم».

(١) هذا جزء من حديث مرفوع رواه البخاري (الفتح ١/ ٤٣٥، ٤٣٦، تيمم/ ٧، ١/ ٥٣٣ صلاة/ ٥٦) ومسلم (١/ ٣٧٠ ـ ٣٧٢ مساجد) والنسائي (١/ ١٧٢/ التيمم بالصعيد) والدارمي (١/ ٣٢٢ صلاة/ ١١٢) عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً و طهوراً. . . الحديث» ورواه مسلم ـ أيضاً ـ عن حذيفة وأبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ورواه أبو داود السجستاني في سننه (١/ ١١٤ صلاة/ ٢٤) وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٨١) عن أبي ذر الغفاري ـ رضي الله عنه ـ ورواه الترمذي (٢/ ١٣١ صلاة/ ٢٣٦) عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ ورواه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٥٠) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٢) ذكره الماوردي (ق ١/ ٤٧ ـ ب) عن السدي. ورواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٢٠ ـ ٥٢٤) عنه وعن قتادة ورجحه في تأويل الآية. وذكره الواحدي في الأسباب (٣٤) عنهما، وذكره الفخر الرازي في تفسيره (٤/ ٩) عنهما وعن الحسن ونقل عن أحكام القرآن لأبي بكر الرازي (١/ ٧٥) قوله «إنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح ـ عليه السلام ـ بدهر طويل والنصارى كانوا بعد المسيح فكيف يكونون مع بختنصر في تخريب بيت المقدس. .» ولام رشيد رضا في تفسيره (١/ ٣٥٥) الطبري في تأويل الآية بهذا الخبر مع أن حادثة بختنصر قبل وجود المسيح بـ (٦٣٣ سنة). وكرر هذا اللوم د. صبحي الصالح في كتابه «مباحث في علوم القرآن» (١٣٩) وأطال في ذلك.

قلت: وقد تبين هذا الخطأ للطبري حينما اشتغل بالتاريخ والتأليف فيه فقد رواه مطولاً=

في قريش لصدهم الرسول ﷺ عن الكعبة عام الحديبية، أو عامة في كل مشرك منع من مسجد. ﴿خرابها﴾ هدمها، أو منعها من ذكر الله ـ تعالى ـ فيها. ﴿خائفين﴾ من الرعب إن قُدِرَ عليهم عوقبوا. ﴿خزي﴾ الجزية، أو فتح مدائنهم، عمورية، وقسطنطينية، ورومية.

١١٥ ـ ﴿ولله المشرق﴾ لما حولت [القبلة إلى] الكعبة تكلمت اليهود فيها فنزلت(١)، أو أذن لهم قبل فرض الاستقبال أن يتوجهوا حيث شاءوا من نواحي المشرق والمغرب(٢)، أو في صلاة التطوع في

= في تاريخه (١/ ٥٨٦ ـ ٥٨٩) من طريق السدي ثم قال: «وهذا القول. . . . . عند أهل السير والأخبار والعلم بأمور الماضين في الجاهلية، وعند غيرهم من أهل الملل غلط، وذلك أنهم بأجمعهم مجمعون على أن بختنصر إنما غزا بني إسرائيل عند قتلهم نبيهم شعيا في عهد أرميا بن حلقيا، وبين عهد أرميا وتخريب بختنصر بيت المقدس إلى مولد يحيى بن زكريا أربعمائة سنة وإحدى وستون سنة في قول اليهود والنصارى. . . .» قلت: ومولد يحيى قريب من مولد المسيح ـ عليهما السلام ـ لأن زكريا أبا يحيى قد كفل مريم.

(١) هذا السبب في (ق ١/ ٤٧ ـ ب) عن ابن عباس. وقد روى الطبري في تفسيره (٢/ ٥٢٧) نحوه من طريق علي بن أبي طلحة عنه. وذكر الواحدي في الأسباب (٣٦) وابن كثير في تفسيره (٢/ ١٥٧، ١٥٨) نحوه من طريق علي بن أبي طلحة عنه ـ أيضاً.
وراجع مناهل العرفان للزرقاني (٢/ ١٥٢) والنسخ في القرآن الكريم د. مصطفى زيد (٢/ ٦٢٧ ـ ٦٣٠).

(٢) فعلى هذا القول تكون الآية منسوخة بقوله ـ تعالى ـ: ﴿ومن حيث خرجت فولّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة: ١٤٩، ١٥٠] وقد نسبه الماوردي (ق ١/ ٤٧ ـ ب، ٤٨ ـ أ) إلى قتادة وابن زيد.
وقد رواه عن قتادة الترمذي في سننه (٥/ ٢٠٦ تفسير) والطبري في تفسيره (٢/ ٥٢٩) وزاد الطبري روايته عن ابن زيد وذكره الواحدي في الأسباب (٣٦) عن قتادة وعن ابن عباس من طريق عطاء. وقول ابن عباس من طريق عطاء رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٦٧، ٢٦٨) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٥٧ ـ ١٥٨) ونسبه لأبي عبيد القاسم ابن سلام في كتابه الناسخ والمنسوخ وابن أبي حاتم. وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٠٨) وزاد نسبته لابن المنذر والبيهقي في سننه. وقد ردّ الطبري القول بالنسخ لأنه لم تثبت به حجة يجب التسليم لها ورجّح بأن الآية عامة فقال: «بأن تكون جاءت بعموم ومعناها في حال دون حال ـ إن كان عُني بها التوجه في الصلاة ـ وفي كل حال إن كان عني بها الدعاء وغير ذلك من المعاني التي ذكرنا» وقد ذكر المعاني التي ذكرها العزّ في تفسير الآية.

السفر[١]، وللخائف ـ أيضاً ـ، أو في قوم من الصحابة خفيت عليهم القبلة فصلوا على جهات مختلفة ثم أخبروا الرسول ﷺ فنزلت[٢]، أو في النجاشي[٣] فإنه كان يصلي إلى غير القبلة[٤]، أو قالوا لما نزل قوله تعالى: ﴿ادعوني

(١) نسبه الماوردي (ق ١/ ٤٨ ـ أ) إلى ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ ورواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٣٠) عنه.

(٢) هذا السبب في (ق ١/ ٤٨ ـ أ) عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه. وقد رواه الترمذي في سننه (٣/ ١٧٦، صلاة/ ٢٥٧، ٥/ ٢٠٥ تفسير) عن عامر بن ربيعة. ثم قال: «هذا حديث ليس إسناده بذاك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان. وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يُضعف في الحديث». ورواه من طريق أشعث عن عاصم ابنُ ماجة في سننه (١/ ٣٢٦ صلاة/ ٦٠) وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٨٥، ٨٦) والدارقطني في سننه (١/ ٢٧٢) والطبري في تفسيره (٢/ ٥٣١، ٥٣٢) والواحدي في الأسباب (٣٤، ٣٥). وذكره الزيلعي في كتابه «نصب الراية» (١/ ٣٠٤) ونقل تضعيف الترمذي ثم قال: «قال ابن القطان في (كتابه) الحديث معلول بأشعث وعاصم فأشعث مضطرب الحديث ينكر عليه أحاديث. وأشعث السمان سيء الحفظ يروي المنكرات عن الثقات. وقال: فيه عمرو بن علي متروك». وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٥٨) ونقل تضعيف الترمذي لأشعث، ثم قال: «قلت: وشيخه عاصم ـ أيضاً ـ ضعيف. قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ضعيف لا يحتج به، وقال ابن حبان: متروك والله أعلم». وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٠٩) عن عامر وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن أبي حاتم والعقيلي ـ وضعفه ـ وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في سننه. وقد حسن أحمد شاكر إسناده في شرحه لسنن الترمذي واستدرك ذلك في تحقيقه لتفسير الطبري وقال: إنه ضعيف.

(٣) هو أصحمة بن أبحر النجاشي ملك الحبشة. والنجاشي لقب له. وكان عادلاً، وقد أحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام. وأسلم على عهد النبي ـ ﷺ ـ ولم يهاجر إليه. توفي في رجب سنة تسع. وأخرج أصحاب الصحيح قصة صلاة النبي ـ ﷺ ـ عليه صلاة الغائب من طرق عن جابر.
انظر المحبر لابن حبيب (٧٦). وتاريخ الطبري (٢/ ٦٥٢، ٣/ ١٢٢) والإصابة (١/ ١٠٩).

(٤) في تفسير الماوردي (ق ١/ ٤٨ ـ أ) عن قتادة مرسلاً «أنّ النبي ـ ﷺ ـ قال: إنّ أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه. قالوا: نصلي على رجل ليس بمسلم قال فنزلت: **﴿وإنّ من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله﴾** [آل عمران: ١٩٩] قالوا: فإنه كان لا يصلي إلى القبلة. فأنزل الله ـ تعالى ـ **﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثمّ وجه الله﴾**». وقد رواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٣٢، ٥٣٣، ٧/ ٤٩٧)=

أستجب لكم﴾ [غافر: ٦٠] قالوا: إلى أين؟ فنزلت[١]، أو أين ما كنتم من شرق أو غرب فلكم قبلة هي الكعبة[٢]. ﴿فثم﴾ إشارة إلى المكان البعيد. ﴿وجه الله﴾ قبلته، أو فثم الله[٣] كقوله تعالى: ﴿ويبقى وجه ربك﴾ [الرحمن: ٢٧].

وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾

١١٦ - ﴿ولدا﴾ نزلت في النصارى، لقولهم في المسيح ﷺ، أو في العرب، قالوا: الملائكة بنات الله. ﴿قانتون﴾ مطيعون أو مقرون بالعبودية، أو قائمون يوم القيامة، والقنوت: القيام.

= عن قتادة وذكره عنه القرطبي في تفسيره (٢/ ٨١) وابن كثير في تفسيره (١/ ١٥٩) وقال: «وهذا غريب والله أعلم» وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٠٩) عن قتادة وزاد نسبته لابن المنذر. وذكر نحوه الواحدي في الأسباب (٣٥، ٣٦) عن ابن عباس. وراجع تفسير العزّ للآية/ ١٩٩ من سورة آل عمران.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٣٤) عن مجاهد مرسلاً. ونقله عنه ابن كثير في تفسيره (١/ ١٦٠) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ١٠٩) وزاد نسبته لابن المنذر. ونقله القرطبي (٢/ ٨٣)عن مجاهد وابن جبير.

(٢) نسبه الماوردي (ق ١/ ٤٨ - أ، د ١/ ١٨ - أ) إلى مجاهد ورواه الطبري في تفسيره (٢/ ٥٣٤) عنه.

(٣) راجع تفسير القرطبي (٢/ ٨٣، ٨٤) ففيه تفصيل مفيد في اختلاف الناس في تأويل الوجه المضاف إلى الله - تعالى - في القرآن والسنة.
وقال ابن تيمية في الفتاوى (٢/ ٤٢٩): «أي قبلة الله ووجهة الله هكذا قال جمهور السلف وإن عدها بعضهم في الصفات».

١١٧ ـ ﴿بديع﴾ منشئهما على غير مثال سبق، وكل منشىء ما لم يسبق إليه فهو مبدع. ﴿قضى﴾ أحكم وفرغ.

/ وعليهما مسرودتان قضاهما داودُ أو صَنَعُ السَّوابغ تُبعُ[١] [١٤/أ]

﴿كن﴾ هذا أمر للموجودات بالتحول من حال إلى أخرى كقوله ـ تعالى ـ: ﴿كونوا قردة﴾ [٦٥] وليس إنشاء للمعدوم، أو هو لإنشاء المعدوم، لأنه لما علم بها جاز أن يقول لها: «كن» لتحققها في علمه، أو عبر عن نفوذ قدرته وإرادته في كل شيء بالقول ولا قول[٢].

قد قالت الأنساع للبطن الحق[٣].

---

(١) قائل البيت أبو ذؤيب كما في (ق ١/ ٤٨ ـ ب) وانظر ديوان الهذليين (١٩) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٥٢) وتأويل مشكل القرآن (٤٤١) وتفسير الطبري (٢/ ٥٤٢) وتفسير الطبرسي (١/ ٤٣٦) وشرح المفضليات (٣/ ١٧٢٥) وتفسير القرطبي (٢/ ٨٧) واللسان (تبع، قضى). وهذا البيت من قصيدة مفضلية يرثي بها أولاده حين ماتوا بالطاعون. والضمير في قوله «وعليهما» يعود إلى بطلين وصفهما في شعره قبل.
وقوله «مسرودتان» أي درعان من السرد، وهو الخرز أو النسج. و «داود» هو نبي الله ـ ﷺ ـ. و «صَنع» الحاذق بعمله و «السوابغ». الدروع الواسعة و «تبع» اسم لكل ملك من ملوك اليمن.

(٢) اختصر العزّ هذه الأجوبة الثلاثة ولم يذكر السؤال كالماوردي (ق ١/ ٤٨ ـ ب، د/ ١/ ١٨ ـ ب) وهو «فإن قيل في أي حال يقول كن فيكون أفي حال عدمه أم في حال وجوده، فإن كان في حال عدمه استحال أن يأمر إلا مأموراً كما يستحيل الأمر إلا من آمر. وإن كان في حال وجوده فتلك حال لا يجوز أن يؤمر فيها بالوجود والحدوث لأنه موجود حادث؟ قيل عن هذا السؤال أجوبة ثلاثة أحدها...» وقد ذكر الطبري في تفسيره (٢/ ٥٤٤ ـ ٥٥٠) هذا السؤال وأفاض في الجواب عليه.

(٣) هذا من رجز أبي النجم يصف ناقة أنضاها السير. وبعده:

.... قِدْماً فآضت كالفنيق المحنقِ

والأنساع: جمع نسع (بكسر فسكون) وهو سير يضفر عريضاً تشد به الرحال. ولحق البطن يلحق لحوقاً: ضمر والفنيق: الجمل الفحل، والمحنق: الضامر القليل اللحم».
انظر: تفسير الطبري (٢/ ٥٤٦) والطبرسي (١/ ٤٣٨) والقرطبي (٢/ ٩١) واللسان (حنق).

١١٨ ـ ﴿الذين لا يعلمون﴾ اليهود، أو النصارى، أو مشركو العرب ﴿الذين من قبلهم﴾ اليهود، أو اليهود والنصارى. ﴿تشابهت قلوبهم﴾ شابهت قلوب النصارى قلوب اليهود، أو قلوب مشركي العرب لقلوب اليهود والنصارى.

إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾

١١٩ ـ ﴿بشيرا﴾ لمن أطاع بالجنة، ﴿ونذيرا﴾ لمن عصى بالنار. ﴿ولا تُسألُ﴾ لا تؤاخذ بكفرهم ﴿ولا تَسألْ﴾[(١)] نزلت لما قال: «ليت شعري ما فعل أبواي»[(٢)].

(١) بفتح «التاء» وجزم اللام على النهي وهي قراءة نافع وقرأ الباقون بضمهما على النفي. راجع تفسير الطبري (٢/٥٥٨) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب (١/٢٦٢) والتيسير في القراءات السبع (٧٦).

(٢) هذا السبب رواه محمد بن كعب القرظي عن النبي ـ ﷺ ـ مرسلاً (ق ١/٤٩ ـ أ، ب) وقد رواه الطبري في تفسيره (٢/٥٥٨، ٥٦٠) من طريق موسى بن عبيدة الربذي عنه. قلت: «وموسى ضعيف، قال الإمام أحمد: لا تحل الرواية عنه».
راجع الضعفاء (٢/٦٨٥) والكاشف (٣/١٨٦) للذهبي وذكر هذا السبب عن محمد بن كعب ابنُ كثير في تفسيره (١/١٦٢) والسيوطي في الأسباب (١/١٨) والدر المنثور(١/١١١) وقال: «هذا مرسل ضعيف الإسناد لا تقوم به حجة وذكره الشوكاني في تفسيره (١/١٣٦) ونقل تضعيف السيوطي. =

١٢١ ـ ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾ المؤمنون بمحمد ﷺ، والكتاب: القرآن، أو علماء اليهود، والكتاب: التوراة، ﴿يتلونه﴾ يقرءونه حق قراءته، أو يتبعونه حق اتباعه بإحلال حلاله، وتحريم حرامه، قاله الجمهور. ﴿يؤمنون به﴾ بمحمد ﷺ.

﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾

١٢٤ ـ ﴿ابتلى إبراهيم﴾ بالسريانية أب رحيم. ﴿بكلمات﴾ شرائع الإسلام، ما ابتلى أحد بهذا الدين فقام به كله سواه، فكتب الله ـ تعالى ـ له البراءة، فقال ـ تعالى ـ: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾ [النجم: ٣٧] وهي ثلاثون سهماً، عشر في براءة ﴿التائبون العابدون﴾ [١١٢] وعشر في «الأحزاب» ﴿إن المسلمين والمسلمات﴾ [٣٥] وعشر في المؤمنين [١ ـ ٩]، ﴿وسأل سائل﴾ [٢٢ ـ ٣٤] إلى قوله ﴿على صلاتهم يحافظون﴾، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو هي عشر من سنن الإسلام: خمس في الرأس، قص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفرق الرأس، وفي الجسد، تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وغسل أثر البول والغائط بالماء، أو هي عشر: ست في الإنسان، حلق العانة، والختان، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، وغسل الجمعة، وأربع في المشاعر الطواف والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار، والإفاضة، أو مناسك الحج خاصة، أو الكوكب، والقمر، والشمس؛ والنار والهجرة والختان، ابتلي بهن فصبر، أو ما قال الرسول ﷺ: ألا أخبركم لم سمى الله ـ تعالى ـ إبراهيم خليله ﴿الذي وفى﴾؟ [النجم: ٣٧] لأنه كان يقول كلما أصبح وأمسى ﴿فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون﴾ [الروم: ١٧] إلى

= وذكره عن ابن عباس الواحدي في الأسباب (٣٦) وابن الجوزي في تفسيره (١/ ١٣٧) والبغوي والخازن في تفسيريهما (١/ ١٠١) والقرطبي في تفسيره (١/ ٩٢) ونقله عن محمد بن كعب ـ أيضاً.

[١٤/ب] قوله تعالى ﴿تظهرون﴾[١]، أو قول الرسول/ ﷺ «أتدرون ما ﴿وَفَّى﴾؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال: وفَّى عمل يومه أربع ركعات في النهار»[٢]، أو قال له ربه: «إني مبتليك، قال: أتجعلني للناس إماماً، قال: نعم: قال: ومن ذريتي قال: لا ينال عهدي الظالمين، قال: تجعل البيت مثابة للناس قال: نعم، قال: وأمنا قال: نعم، قال: وتجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك. قال: وترينا مناسكنا وتتوب علينا قال: نعم، قال: وتجعل هذا البيت آمناً، قال: نعم، قال: وترزق أهله من الثمرات، قال: نعم، فهذه الكلمات التي ابتلى بها[٣]. ﴿إماماً﴾ متبوعاً. ﴿عهدي﴾ النبوة، أو الإمامة، أو دين الله، أو الأمان، أو الثواب، أو لا عهد عليك لظالم أن تطيعه في ظلمه، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

---

(١) هذا الحديث في (ق ١/ ٥٠ ـ أ) عن معاذ بن أنس. مرفوعاً.
وقد رواه عنه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٣٩ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ١٥) وضعفه. وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٦٦، ١٦٧) وأشار إلى تضعيف الطبري له وللحديث الآتي، ثم قال: «وهو كما قال فإنه لا يجوز روايتهما إلا ببيان ضعفهما، وضعفهما من وجوه عديدة فإن كلا من السندين مشتمل على غير واحد من الضعفاء مع ما في متن الحديث مما يدلّ على ضعفه والله أعلم».

(٢) الحديث في (ق ١/ ٥٠) عن أبي أمامة. مرفوعاً.
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٣/ ١٦) وضعفه، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٦٧) ووافق الطبري على تضعيفه كما قلت سابقاً.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٢٩) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه والشيرازي في الألقاب، والديلمي بسند ضعيف عن أبي أمامة.

(٣) هذه الأقوال في بيان الكلمات رواها الطبري في تفسيره (٣/ ٧ ـ ١٥) عن أصحابها ثم عقب عليها بقوله: «إنّ إبراهيم ـ صلوات الله عليه ـ قد كان امتحن فيما بلغنا بكل ذلك، فعمل به، وقام فيه بطاعة الله وأمره الواجب عليه فيه. وإذا كان ذلك كذلك، فغير جائز لأحد أن يقول: عنى الله بالكلمات التي ابتلى بهنّ إبراهيم شيئاً من ذلك بعينه دون شيء، ولا عنى به كل ذلك، إلا بحجة يجب التسليم لها من خبر عن الرسول ﷺ أو إجماع من الحجة. ولم يصح في شيء من ذلك خبر عن الرسول بنقل الواحد، ولا بنقل الجماعة التي يجب التسليم لما نقلته».

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾

١٢٥ ـ ﴿مثابة﴾ مجمعاً يجتمعون عليه في النسكين، أو مرجعاً، ثابت العلة: رجَعَت. أي يرجعون إليه مرة بعد أخرى، أو يرجعون إليه في كلا النسكين من حل إلى حرم. ﴿وأمنا﴾ لأهله في الجاهلية، أو للجاني من إقامة الحد عليه فيه. ﴿مقام إبراهيم﴾ عرفة ومزدلفة والجمار، أو الحرم كله، أو الحج كله. أو الحجر الذي في المسجد على الأصح. ﴿مصلى﴾ مُدَّعَى يُدْعَى[1] فيه، أو الصلاة المعروفة وهو أظهر ﴿وعهدنا﴾ أمرنا، أو أوحينا. ﴿طهرا بيتي﴾ من الأصنام، أو الكفار، أو الأنجاس، أمرا ببنائه مطهراً، أو يطهرا مكانه. ﴿للطائفين﴾ الغرباء الذين يأتونه من غربة، أو الذين يطوفون به. ﴿والعاكفين﴾ أهل البلد الحرام، أو المصلون، أو المعتكفون، أو مجاورو البيت بغير طواف ولا اعتكاف ولا صلاة. ﴿والركع السجود﴾ المصلون.

١٢٦ ـ ﴿من آمن﴾ إخبار من الله ـ تعالى ـ، أو من دعاء إبراهيم، ولم تزل مكة حرماً آمناً من الجبابرة والخوف والزلازل، فسأل إبراهيم أن يجعله آمناً من الجدب والقحط، وأن يرزق أهله من الثمرات، لقول الرسول ﷺ: «إن الله حرم مكة يوم خلق الله السموات والأرض»[2]، أو كانت حلالاً قبل دعوة

---

(١) قال الطبري في تفسيره: (٣/ ٣٧): «فكأن الذين قالوا: تأويل: المُصَلى» ههنا، المُدّعى، وجهوا «المُصلى» إلى أنه «مفعل» من قول القائل: «صليت بمعنى دعوت» يقصد أنها حملت عليها تضعيفاً ومعنى.

(٢) هذا مختصر من حديث طويل رواه أبو شريح الخزاعي مرفوعاً (ق ١/ ٥١ ـ ب) وقد رواه عنه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٢ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ٤٥، ٤٦). وابن إسحاق في السيرة لابن هشام (٢/ ٤١٥، ٤١٦). =

إبراهيم، وإنما حرمت بدعوة إبراهيم عليه ـ الصلاة والسلام ـ، كما حرم الرسول ﷺ المدينة فقال: «وإن إبراهيم قد حرم مكة وإني قد حرمت المدينة»(١).

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾

١٢٧ ـ **﴿القواعد﴾** جمع قاعدة وهي كالأساس لما فوقها. **﴿إسماعيل﴾** معناه اسمع يا إيل أي اسمع يا الله، لما دعا بالولد فأجيب سُمي الولد بما دعا به.

١٢٨ ـ **﴿أمة مسلمة لك﴾** المسلم: الذي استسلم لأمر الله وخضع له. **﴿وأرنا﴾** عرفنا **﴿مناسكنا﴾** مناسك الحج، أو الذبائح/ والنسك: العبادة، [١٥/أ]
والناسك: العابد، أو من قولهم لفلان منسك أي مكان يعتاد التردد إليه بخير أو

= وروى نحوه عنه وعن ابن عباس البخاري (فتح ١/١٩٧ علم ٣٧، فتح ٤/٤١، ٤٦، ٤٧ جزاء الصيد ٨ ـ ١٠) ومسلم (٢/٩٨٦، ٩٨٧ حج ٨٢) وروى نحوه ابن ماجه في سننه (٢/١٠٣٨، ١ مناسك ١٠٣) عن صفية بنت شيبة.

وراجع تفسير ابن كثير (١/١٧٤) والدر المنثور (١/١٣٢) وتفسير الشوكاني (١/١٤٢).

(١) هذا مختصر من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٣/٤٨، ٤٩) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/١٧٣) وقال: «وهذه الطريق غريبة ليست في شيء من الكتب الستة وأصل الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة».

قلت: راجع صحيح مسلم (٢/١٠٠٠/حج/٨٥).

وقد روى البخاري (٤/٣٤٦ بيوع ٥٣) ومسلم (٢/٩٩١ ـ ٩٩٣ حج ٨٥) نحوه عن عبد الله بن زيد بن عاصم كما روى مسلم والطبري نحوه عن جابر بن عبد الله ورافع بن خديج. =

شر، فسميت مناسك، لأنه يتردد إليها في الحج والعمرة.

١٢٩ ـ ﴿رسولاً منهم﴾ محمداً ﷺ ﴿آياتك﴾ الحجج، أو يبين لهم دينك. ﴿الكتاب﴾ القرآن. ﴿والحكمة﴾ السنة، أو معرفة الدين، والتفقه فيه، والعمل به. ﴿ويزكيهم﴾ يطهرهم من الشرك، أو يزكيهم بدينه إذا تابعوه، فيكونون عند الله ـ تعالى ـ أزكياء.

وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾

١٣٠ ـ ﴿سَفِه نفسَه﴾ فعل بها ما صار به سفيها، أو سفه في نفسه فحذف الجار كقوله تعالى ﴿ولا تعزموا[1] عقدة النكاح﴾ [٢٣٥] أو أهلك نفسه وأوبقها،

= وراجع أيضاً: الدر المنثور (١/ ١٢١) وتفسير الشوكاني (١/ ١٤٢) قلت: ويرد على هذا القول الحديث الأول «إنّ الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض».

وقد وفق الطبري (٣/ ٥٠/ ٥١) بين الآية والأحاديث فقال: «إنّ الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض بغير تحريم منه لها على لسان أحد من أنبيائه ورسله فسأل إبراهيم ربه إيجاب تحريمها على عباده على لسانه فأجابه إلى ما سأله. ولهذا أضاف الرسول ﷺ التحريم إليه كما في الحديث الثاني» انتهى ملخصاً.

(١) أي على عقدة النكاح.
راجع (ق ١/ ٥٢ ـ ب).

قال المبرد[١] وثعلب:[٢] سفه بالكسر يتعدى وبالضم[٣] لا يتعدى. ﴿اصطفيناه﴾ من الصفوة، اخترناه للرسالة.

١٣٢ ـ ﴿ووصى بها﴾ بالملة لتقدم ذكرها. ﴿إلا وأنتم مسلمون﴾ أي لا تفارقوا الإسلام عند الموت.

وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَـٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾

---

(١) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي المبرد أبو العباس. ولد سنة (٢٢٠) هـ وكان إمام العربية ببغداد في زمانه. وكان فصيحاً إخبارياً صاحب نوادر وظرافة. ومن مصنفاته: الكامل، والمقتضب، ومعاني القرآن. توفي سنة (٢٨٥ هـ).
انظر طبقات النحويين للزبيدي (١٠١ ـ ١١٠) وطبقات النحويين لابن قاضي شهبة (٢٨٠ ـ ٢٨٥)، والبغية (١/ ٢٧١ ـ ٢٩١) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٢٦٧ ـ ٢٧١).

(٢) هو أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني مولاهم البغدادي. ولد سنة (٢٠٠ هـ) كان إمام الكوفيين في النحو واللغة.
من مصنفاته: المصون في النحو، ومعاني القرآن والقراءات ومعاني الشعر. توفي سنة (٢٩١ هـ).
انظر: طبقات النحويين للزبيدي (١٤١ ـ ١٥٠)، والبغية (١/ ٣٩٦، ٣٩٧) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٩٤ ـ ٩٨).

(٣) أي بكسر الفاء وضمها.
راجع (ق ١/ ٥٢ ـ ب).

١٣٥ ـ ﴿كونوا هوداً﴾ قالت اليهود: «كونوا هوداً»، وقالت النصارى: كونوا نصارى. ﴿بل ملة﴾ بل نتبع ملة، أو نهتدي بملة. أو الملة من الإملال يُملونها من كتبهم. ﴿حنيفاً﴾ مخلصاً، أو متبعاً، أو حاجاً، أو مستقيماً، أخذ الحنيف، من الميل، رجل أحنف: مالت كل واحدة من قدميه إلى الأخرى، سمى به إبراهيم، لأنه مال إلى الإسلام أو أخذ من الاستقامة، وقيل للرجل أحنف تفاؤلاً بالاستقامة، وتطيراً من الميل، كالسليم للديغ، والمفازة للمهلكة.

١٣٧ ـ ﴿بمثل ما آمنتم﴾ بما آمنتم به. ﴿شقاق﴾ عداوة من البعد، أخذ فلان في شق، وفلان في شق تباعدا وشق فلان عصا المسلمين: خرج عليهم وتباعد منهم.

١٣٨ ـ ﴿صبغة الله﴾ دين الله لظهوره كظهور الصبغ على الثوب، وكانت النصارى يصبغون أولادهم في مائهم تطهيراً لهم كالختان، فرد الله ـ تعالى ـ عليهم بأن الإسلام أحسن، أو صبغة الله ـ تعالى ـ خلقة الله لإحداثها كحدوث اللون على الثوب.

قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِى ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَـٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

١٤٠ ـ ﴿الأسباط﴾ الجماعة الذين يرجعون إلى أب واحد، من السبط وهو الشجر الذي يرجع بعضه إلى بعض. ﴿شهادة عنده من الله﴾ هم اليهود كتموا ما في التوراة من نبوة محمد ﷺ.

۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ

﴿وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝١٤٢﴾

١٤٢ ـ ﴿السفهاء﴾[١] اليهود، أو المنافقون، أوكفار قريش. ﴿ولّاهم﴾ صرفهم، والقبلة التي كانوا عليها بيت المقدس «صلى إليها الرسول ﷺ بمكة وبعد الهجرة ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً»[٢] أو ثلاثة عشر[٣]، أو تسعة

---

(١) «السفهاء: واحده سفيه، والسفيه الخفيف الحلم من قولهم: ثوب سفيه إذا كان خفيف النسج، ورمح سفيه إذا أسرع نفوذه» انظر (ق ١/ ٥٣ ـ ب، د ١/ ٢٢ ـ ب) وقد اختلف في المراد بالسفهاء على ثلاثة أقوال كما ذكرها العزّ والأرجح أنّ الآية تعمهم فأما الكفار فقالوا: لما حولت القبلة رجع محمد إلى قبلتنا وسيرجع إلى ديننا فإنه علم أنا على حق، وأما أهل النفاق فقالوا: إن كان أولاً على الحق فالذي انتقل إليه باطل وكذلك بالعكس، وأما اليهود فقالوا: خالف قبلة الأنبياء ولو كان نبياً لما خالف فلما كثرت أقاويل هؤلاء السفهاء أنزلت هذه الآيات. راجع تفسير ابن كثير (١/ ١٨٩) وفتح الباري لابن حجر (٨/ ١٧١).

(٢) هذا الحديث رواه البراء بن عازب. وقد جزأه العزّ تبعاً للماوردي (ق ١/ ٥٣ ـ ب، ٥٤ ـ أ) فذكر مدة استقبال بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر. ثم بعد فاصل من الأقوال ذكر بقية الحديث وهي «قال البراء: كان في صلاة العصر بقباء. . . . . الحديث» وفي تفسير الماوردي «قال البراء بن عازب كنا. . .» بدل «كان».

وقد رواه عنه البخاري (فتح ١/ ٩٥، ٥٠٢، ٨/ ١٧١، إيمان ٣٠، صلاة، ٣٩٩، تفسير) والترمذي (٢/ ١٦٩، ٥/ ٢٠٧ صلاة، ٢٥٥، تفسير) وفي روايتهما زيادة على ما هنا.

ورواه عنه مسلم (١/ ٣٧٤ مساجد ٢) والطبري في تفسيره (٣/ ١٣٣، ١٣٤) مختصراً.

ورواه عنه مسلم والطبري والنسائي (٢/ ٤٧، القبلة) وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/ ٨٥) والدارقطني (١/ ٢٧٣ صلاة/ باب التحويل إلى القبلة) مطولاً وفيه الجزم بستة عشر شهراً.

وراجع ـ أيضاً ـ تفسير ابن كثير (١/ ١٨٩، ١٩٠) والدر المنثور (١/ ١٤١، ١٤٢) وليس في رواية هؤلاء جميعاً النص على أنّ الصلاة كانت بقباء كما نصّ على ذلك العزّ وقال ابن حجر: «والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهراً وألغى الزائد ومن جزم بسبعة عشر عدهما معاً ومن شك تردد في ذلك. وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس». وقد حكم ابن حجر على ما خالف ذلك من الروايات بالشذوذ.

(٣) في حديث معاذ بن جبل (ق ١/ ٥٣ ـ ب) وقد رواه أبو داود السجستاني في=

أشهر، أو عشرة «ثم نسخت بالكعبة والرسول ﷺ بالمدينة قد صلى من الظهر ركعتين فانصرف بوجهه إلى الكعبة»[١]. وقال البراء[٢]: «كان في صلاة العصر بقباء، فمر رجل على أهل المسجد فقال: أشهد لقد صليت مع الرسول ﷺ قِبَل مكة فداروا كما هم قِبَل البيت»[٣] وقبلة/ كل شيء ما قابل وجهه، واستقبل بيت [١٥/ب] المقدس بأمر الله - تعالى - ووحيه لقوله تعالى: ﴿**وما جعلنا القبلة التي كنت عليها**﴾، أو استقبله برأيه واجتهاده تأليفاً لأهل الكتاب، أو أراد [الله تعالى][٤] أن يمتحن العرب بصرفهم عن البيت الذي ألفوه للحج - إلى بيت المقدس.

= سننه (١/ ١٢٠، ١٢١ صلاة/ باب كيف الأذان؟) والطبري في تفسيره (٣/ ١٣٦) كلاهما من طريق أبي داود الطيالسي عن ابن أبي ليلى عن معاذ. وقد رجعت إلى مسند أبي داود الطيالسي (٢/ ١٢) فوجدت هذه الرواية بهذا الإسناد لكن فيها سبعة عشر شهراً.
ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٦ حلبي) من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ليلى عن معاذ لكن فيه سبعة عشر شهراً.
وقد أعلّ إسناد هذا الحديث بالانقطاع لأن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ كما جزم بذلك علي بن المديني والترمذي وابن خزيمة، لأنه ولد سنة وفاة معاذ أو بعدها أو قبلها بقليل.
انظر: تحقيق أحمد شاكر لتفسير الطبري. وستأتي أجزاء من حديث معاذ عند تفسير الآية: ١٨٣، ١٨٧.

(١) هذا الحديث رواه أنس بن مالك (ق ١/ ٥٣ - ب) وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٣/ ١٣٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٣) وقال: «رواه البزار، وفيه عثمان بن سعيد ضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو زرعة، ووثقه أبو نعيم الحافظ، وقال أبو حاتم: شيخ».
وانظر: أيضاً الدر المنثور (١/ ١٤٣).

(٢) هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي يكنى أبا عمارة له ولأبيه صحبة روي عنه أنه غزا مع النبي ﷺ خمس عشرة غزوة ولم يشهد بدراً لصغر سنه.
وقد نزل الكوفة وتوفي بها سنة اثنتين وسبعين.
انظر: الطبقات لخليفة بن خياط (٨٠) والاستيعاب (١/ ١٣٩، ١٤٠) وتهذيب الأسماء (١/ ١٣٢، ١٣٣) والإصابة (١/ ١٤٢).

(٣) هذه بقية حديث البراء الذي سبق تخريجه.

(٤) هذه الزيادة من تفسير الماوردي (ق ١/ ٥٤ - أ) وقد نسب هذا التعليل لأبي إسحاق الزجاج. =

﴿لله المشرق والمغرب﴾ فحيثما أمر باستقباله فهو له.

وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾

١٤٣ ـ ﴿وَسطاً﴾ خياراً، رجل واسط الحسب رفيعه قال:

هم وَسطٌ يرضى الإله بحكمهم إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم[(١)]

أو لتوسطهم بين اليهود والنصارى في الدين، غَلَتْ النصارى في المسيح وترهبوا، وقصرت اليهود بتبديل الكتاب، وقتل الأنبياء ـ صلوات الله تعالى عليهم وسلامه ـ والكذب على الله تعالى، أو عدلاً بين الزيادة والنقصان. ﴿شهداء على الناس﴾ بتبليغ الرسول ﷺ إليهم الرسالة، أو تشهدون على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالة اعتماداً على إخبار الله ـ تعالى ـ وهذا مروي عن

= راجع كتابه «معاني القرآن» (١/ ١٩٩) وقد ذكره الزجاج تعليلاً لأمر الله ـ تعالى ـ الرسول ﷺ باستقبال بيت المقدس. وكان الأولى بالعزّ أن يبين ذلك لأن عبارته موهمة أنه تعليل لرأي الرسول ﷺ واجتهاده باستقبال بيت المقدس.

(١) هذا البيت نسبه الماوردي (ق١/ ٥٤ ب) إلى زهير بن أبي سلمى. وقد بحثت عنه في ديوانه وشرح القصائد التسع للنحاس فلم أجده ووجدت بيتاً آخر احتوى على الشطر الثاني منه وهو:

لحى حلال يعصم الناس أمرهم إذا طرقت إحدى الليالي بمعظم

وراجع أيضاً: تفسير الماوردي وكتابه «أدب القاضي» (٢/ ٦، ٧) وتفسير الطبري (٣/ ١٤٢) والطبرسي (٢/ ٩) وابن الجوزي (١/ ١٥٤) والقرطبي (٢/ ١٥٣) وأساس البلاغة للزمخشري (٢/ ٥٠٥ وسط). ورواية هذه المصادر كرواية العزّ إلا أنّ فيها «يرضى الأنام» بدل «الإله».

الرسول ﷺ[١] أو محتجين فعبر عن الاحتجاج بالشهادة. ﴿شهيداً﴾ لكم بالإيمان فتكون «على» بمعنى «اللام»، أو يشهد أنه بلغكم الرسالة. أو محتجاً. ﴿لنعلم﴾ ليعلم[٢] رسولي وحزبي، والعرب تضيف فعل الأتباع إلى الرئيس والسيد، فتح عمر[٣] ـ رضي الله تعالى عنه ـ سواد العراق، وجبى خراجها أي أتباعه أو لنرى بوضع الرؤية موضع العلم وبالعكس[٤]، أو لنميز أهل اليقين من أهل الشك، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو ليعلموا أننا نعلم. ﴿ينقلب على عقبيه﴾ لما حولت ارتد جماعة من المسلمين. ﴿وإن كانت﴾ التولية لكبيرة، أو القبلة التي هي بيت المقدس، أو الصلاة إلى بيت المقدس. ﴿إيمانكم﴾ صلاتكم إلى بيت المقدس، سماها إيماناً، لاشتمالها على نية وقول وعمل. نزلت لما سألوا عمن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس[٥] ﴿لرءوف﴾

---

(١) رواه أبو سعيد الخدري. وقد رواه عنه مطولاً البخاري (فتح ٨/ ١٧١، ١٣/ ٣١٦، تفسير، اعتصام ١٩) والترمذي (٥/ ٢٠٧ تفسير) وابن ماجة (٢/ ١٤٣٢، زهد ٣٤) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٩، ٣٢ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ١٤٢، ١٤٣، ١٤٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٢١٦).
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ١٩٠) والدر المنثور (١/ ١٤٤).

(٢) قال الماوردي في تفسيره «فإن قيل فالله عالم بالأشياء قبل كونها فكيف جعل تحويل القبلة طريقاً إلى علمه قيل: في قوله ﴿لنعلم﴾ أربعة تأويلات». ثم ذكرها كما ذكرها العزّ هنا.

(٣) هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي أبو حفص. كان عند المبعث شديداً على المسلمين، ثم أسلم فكان إسلامه فتحاً على المسلمين وقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وولى الخلافة بعد أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ وفتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر. استشهد لأربع بقين من ذي الحجة سنة ٢٣ هـ وعمره (٦٣) سنة.
انظر السيرة لابن هشام (١/ ٣٤٢ ـ ٣٥٠) وتاريخ الطبري (٣/ ١٩٠ ـ ٢٤١) والكاشف (٢/ ٣٠٩) والإصابة (٢/ ٥١٨، ٥١٩).

(٤) كما في قوله تعالى ﴿ألم ترَ كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾ يعني «ألم تعلم» راجع (ق ١/ ٥٥ ـ أ).

(٥) هذا السبب رواه ابن عباس. وقد رواه عنه الترمذي في سننه (٥/ ٢٠٨ تفسير) وقال: حديث حسن صحيح، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢/ ١٢) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٤١ معارف) والحاكم في مستدركه (٢/ ٢٦٩) وصححه والطبري في تفسيره=

الرأفة: أشد الرحمة، قال أبو عمرو بن العلا: الرأفة أكثر من الرحمة.

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

١٤٤ ـ **﴿تقلب وجهك﴾** تحول وجهك نحو السماء، أو تقلب عينيك في النظر إليها. **﴿ترضاها﴾** تختارها وتحبها، لأنها قبلة إبراهيم، أو كراهة لموافقة اليهود لما قالوا: «يتبع قبلتنا ويخالفنا في ديننا» **﴿شطر المسجد﴾** نحوه، والشطر في الأضداد، شطر إلى كذا أقبل نحوه، وشطر عنه أعرض عنه وبَعُدَ، رجل شاطر، لأخذه في نحو غير الاستواء. والمسجد الحرام: الكعبة، أمر بالتوجه إلى حيال الميزاب، وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ـ «البيت كله قبلة، وقبلة البيت الباب» **﴿وحيث ما كنتم﴾** من الأرض، واجه الرسول ﷺ بالأمر الأول وواجه الأمة/ بالأمر الثاني، وكلاهما يعم. **﴿أُوتوا الكتاب﴾** اليهود والنصارى **﴿ليعلمون أنه﴾** تحويل القبلة إلى الكعبة. [١٦/أ]

١٤٥ ـ **﴿ولئن اتبعت أهواءهم﴾** خوطب به والمراد أمته، أو بين حكم ذلك لو وقع وإن كان غير واقع.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ

= (٣/ ١٦٧) كما رواه ـ أيضاً ـ عن البراء.

وذكره الواحدي في الأسباب (٣٩) وابن كثير في تفسيره (١/ ١٩٢)، والسيوطي في الدر المنثور (١/ ١٤٦) وزاد نسبته إلى وكيع والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن حبان والطبراني عن ابن عباس.

يَعۡلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ وَلِكُلّٖ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ فَٱسۡتَبِقُواْ
ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ أَيۡنَ مَا تَكُونُواْ يَأۡتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٤٨﴾

١٤٦ ـ ﴿**الذين آتيناهم الكتاب**﴾ اليهود والنصارى. ﴿**يعرفونه**﴾ يعرفون التحويل، أو يعرفون محمداً ﷺ بالنبوة والرسالة. ﴿**فريقاً**﴾ علماءهم وخواصهم. ﴿**الحق**﴾ استقبال الكعبة، أو نبوة محمد ﷺ.

١٤٧ ـ ﴿**الحق من ربك**﴾ استقبال الكعبة، لا ما ذكرته اليهود من قبلتهم ﴿**الممترين**﴾ الشاكِّين، خوطب به والمراد أمته، امترى بكذا: اعترضه اليقين تارة والشك أخرى يدافع أحدهما بالآخر.

١٤٨ ـ ﴿**ولكل**﴾ أهل ملة ﴿**وجهة**﴾ قبلة، أو صلاة ﴿**هو موليها**﴾ أي المصلي، أو الله يوليه إليها، ويأمره باستقبالها. ﴿**فاستبقوا الخيرات**﴾ سارعوا إلى الأعمال الصالحة، أو لا تغلبكم اليهود على قبلتكم بقولهم: «إن اتبعتم قبلتنا اتبعناكم». ﴿**يأتِ بكم**﴾ يوم القيامة جميعاً. ﴿**إن الله على كل شيء قدير**﴾ من إعادتكم بعد الموت والبلى.

وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ وَإِنَّهُۥ لَلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَۗ وَمَا ٱللَّهُ
بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا
كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ
فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا
فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ
وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا
تَكۡفُرُونِ ﴿١٥٢﴾

١٤٩ ـ ﴿ومن حيث﴾ لما حرضت اليهود وقالوا: «ارجع إلى قبلتك التي كنت عليها نتابعك، أكد الله ـ تعالى ـ الأمر باستقبالها بقوله: ثانياً ﴿ومن حيث خرجت﴾، ثم أكده ـ ثالثاً ـ ليخرج من قلوبهم ما أنكروه من التحويل فالأوامر الثلاثة ملزمة للتوجه إلى الكعبة إلا أن الأول: أفاد النسخ، والثاني: أفاد التحويل إلى الكعبة لا ينسخ بقوله: ﴿وإنه للحق من ربك﴾ والثالث: أفاد أنه لا حجة لأحد عليهم.

١٥٠ ـ ﴿إلَّا الذين ظلموا﴾ فإنهم يحتجون بحجة باطلة كقوله ـ تعالى ـ ﴿حجتهم داحضة عند ربهم﴾ [الشورى: ١٦] فسماها حجة، أو إلَّا بمعنى «بعد» كقوله: ﴿إلاَّ الموتة الأولى﴾ [الدخان: ٥٦] وكقوله: ﴿إلَّا ما قد سلف﴾ [النساء: ٢٢] بمعنى «بَعْد فيهما»، والذين ظلموا: قريش واليهود، قالت قريش بعد التحويل: «قد علم أنا على الهدى»، وقالت اليهود: «إن يرجع عنها تابعناه». ﴿فلا تخشوهم﴾ في المباينة، ﴿واخشوني﴾ في المخالفة.

١٥١ ـ ﴿آياتنا﴾ القرآن. ﴿ويزكيكم﴾ يطهركم من الشرك، أو يأمركم بما تصيرون به عند الله ـ تعالى ـ أزكياء. ﴿ويعلمكم الكتاب﴾ القرآن، أو ما في الكتب السالفة من أخبار القرون. ﴿والحكمة﴾ السنة، أو مواعظ القرآن. ﴿ما لم تكونوا﴾ تعلمون من أمر الدين والدنيا.

١٥٢ ـ ﴿فاذكروني﴾ بالشكر. ﴿أذكركم﴾ بالنعمة، أو ﴿اذكروني﴾ بالقبول ﴿أذكركم﴾ بالجزاء.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَـٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

١٥٣ ـ ﴿بالصبر﴾ على أوامر الله تعالى «أو الصوم»[(١)].

١٥٤ ـ ﴿أمواتٌ بل أحياء﴾ النفوس عند الله ـ تعالى ـ منعمو الأجسام وإن كانت أجسامهم كأجسام الموتى أو[(٢)] ليسوا أمواتاً بالضلال بل أحياء بالهدى. نزلت لما قالوا في قتلى بدر/ وأُحُد مات فلان وفلان[(٣)]. [١٦/ب]

١٥٥ ـ ﴿ولنبلونكم﴾ لما دعا عليهم الرسول ﷺ بسبع كسبع يوسف ـ عليه الصلاة والسلام[(٤)] ـ أجابه بقوله ﴿ولنبلونكم﴾ يا أهل مكة. ﴿الخوف﴾ الفزع في القتال. ﴿والجوع﴾ و[(٥)]الجدب، ونقص الأنفس: بالقتل والموت.

١٥٦ ـ ﴿إذا أصابتهم مصيبة﴾ في نفس، أو أهل، أو مال. ﴿إنَّا لله﴾ ملكه فلا يظلمنا بما يصنع بنا. ﴿راجعون﴾ بالبعث.

١٥٧ ـ ﴿صلوات﴾ يتلو بعضها بعضا، والصلاة من الله ـ تعالى ـ الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن الناس الدعاء وعطف الرحمة على الصلوات

---

(١) راجع تفسير الآية/ ٤٥ من السورة.

(٢) الألف غير موجودة في الأصل فزدتها لأن ما بعدها قول ثانٍ كما في تفسير الماوردي (ق ١/ ٥٧ ـ ب، د ١/ ٢٥ ـ أ) واستدلّ الماوردي على هذا القول بقوله تعالى ﴿أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها﴾ [الأنعام: ١٢٢] فجعل الضال ميتاً والمهتدي حياً.

(٣) راجع هذا السبب في الأسباب للواحدي (٤٠) والدر المنثور للسيوطي (١/ ١٥٥).

(٤) رواه البخاري (٨/ ٥٧١، ١١/ ١٩٣ تفسير سورة الدخان، الدعوات ٥٨) والترمذي (٥/ ٣٧٩ تفسير سورة الدخان) عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مطولاً وليس فيه إجابة بقوله ﴿ولنبلونكم﴾. فهذا الدعاء لا يصلح سبباً لنزول الآية لأنه كان بمكة قبل الهجرة والآية نزلت بالمدينة بعد الهجرة وسبب النزول هو ما نزلت الآية بعده كما أنّ الآية خطاب للمؤمنين والدعاء إنما كان على المشركين والروايات الصحيحة ليس فيها أنّ الآية نزلت بسبب هذا الدعاء وسيأتي تخريجه مستوفى عند تفسير الآية: ١٠ من سورة الدخان.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٢٨) ونسبه ـ أيضاً ـ إلى سعيد بن منصور وأحمد وعبد بن حميد وأبي نعيم والبيهقي معاً في الدلائل.

(٥) هكذا في الأصل والأصح حذف الواو لأن الجدب تفسير للجوع ويصح ما في الأصل باعتبار أنه من العطف التفسيري.

لاختلاف اللفظ[١].

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾

١٥٨ ـ **﴿الصفا﴾** جمع صفاة، وهي الحجارة البيض. **﴿والمروة﴾** حجارة سود، والأظهر أن الصفا: الحجارة الصلبة التي لا تنبت والمروة: الحجارة الرخوة، وقد قيل ذُكِّر الصفا باسم إساف، وأُنثت المروة بنائلة[٢]. **﴿شعائر الله﴾** التي جعلها لعبادته معلما، أو أنه أشعر عباده وأخبرهم بما عليهم من الطواف بهما. **﴿حج﴾** الحج: القصد، أو العود مرة بعد أخرى، لأنهم يأتون البيت قبل عرفة وبعدها للإفاضة، ثم يرجعون إلى منى، ثم يعودون إليه لطواف الصَّدَر[٣]، والعمرة: القصد، أو الزيارة. **﴿فلا جناح عليه أن يطَّوف بهما﴾** لما كانوا يطوفون بينهما في الجاهلية تعظيماً لإساف ونائلة تحرجوا بعد الإسلام أن يضاهوا ما كانوا يفعلونه في الجاهلية فنزلت[٤]. وقرأ ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ وابن مسعود[٥] ـ رضي الله تعالى عنه ـ **﴿فلا جناح عليه أن لا**

---

(١) تأكيداً وإشباعاً.

(٢) إساف: اسم صنم على الصفا، ونائلة: اسم صنم على المروة.
انظر: تفسير الماوردي (ق ١/ ٥٨ ـ ب).

(٣) الصَّدَر: من قولهم صدر الناس من حجهم أي رجعوا إلى أماكنهم بعد أن يقضوا نسكهم. ويسمى طواف الوداع.
راجع اللسان (٦/ ١١٨ صدر).

(٤) هذا السبب روى نحوه البخاري (فتح ٨/ ١٧٦ تفسير) ومسلم (٢/ ٩٣٠ حج ٤٤) والترمذي (٥/ ٢٠٩ تفسير) والطبري في تفسيره (٣/ ٢٣٢) والواحدي في الأسباب (٤٢) عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن الصفا والمروة فقال: «كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله تعالى: (**﴿إن الصفا والمروة﴾** ـ إلى قوله ـ **﴿أن يطوف بهما﴾**) هذا لفظ البخاري.
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ١٩٩) والدر المنثور (١/ ١٥٩).

(٥) هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي أبو عبد الرحمن حليف بني زهرة=

يطوف بهما﴾[١] فلذلك أسقط أبو حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ السعي[٢]، ولا حجة في ذلك، لأن «لا» صلة مؤكدة كـ ﴿ما منعك أن لا تسجد﴾ [الأعراف: ١٢] ﴿ومن تطوع﴾ بالسعي بينهما عند من لم يوجبه، أو من تطوع بالزيادة على الواجب، أو من تطوع بالحج والعمرة بعد أدائهما.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾

١٥٩ ـ ﴿الذين يكتمون﴾ رؤساء اليهود: كعب بن الأشرف[٣] وابن

= أسلم قديماً وشهد بدراً والمشاهد بعدها، ولازم النبي ﷺ وكان صاحب نعليه وحَدَّث عنه بالكثير. وكان أحد من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ وأقرأه، وكان يقول حفظت من فِيِّ رسول الله ﷺ سبعين سورة. قال البخاري: توفي قبل قتل عمر سنة ٢٣ هـ وقال أبو نعيم وغيره مات بالمدينة سنة ٣٢ هـ قال الحافظ: والأول أثبت.

انظر: معرفة القراء الكبار (١/ ٣٣ ـ ٣٥) والكاشف (٢/ ١٣٠) والإصابة (٢/ ٣٦٨ ـ ٣٧٠).

(١) راجع المختصر في شواذ القراءات (١١) وتفسير الطبري (٣/ ٢٤٥).

(٢) أي أسقط فرضيته وكونه ركناً لا يصح الحج إلا به، فهو يرى أنه واجب يجزىء عنه الدم لمن تركه مثل الوقوف بالمزدلفة ورمي الجمار.

راجع: أحكام القرآن للجصاص (١/ ١١٨ ـ ٢٢٢) وتفسير الطبري (٣/ ٢٤١) وتفسير القرطبي (١/ ١٨٣) وبدائع الصنائع للكاساني (٢/ ١٣٣).

(٣) هو كعب بن الأشرف من طيء ثم أحد بني نبهان. وأمه من بني النضير. وهوأحد أعداء الرسول ﷺ والمحرضين عليه. وكان شاعراً. وقد تشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم فأمر الرسول ﷺ بقتله فقتل سنة (٣ هـ).

انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٥١٤، . ٢/ ٥١ ـ ٥٧) وطبقات فحول الشعراء (٢٨٢ ـ ٢٨٤) والمحبر لابن حبيب (١١٧، ٢٨٢، ٣٩٠) وتاريخ الإسلام للذهبي (١/ ١٧٦ ـ ١٨٢).

صوريا، وزيد بن التابوه[١]. ﴿البينات﴾ الحجج الدالة على نبوة محمد ﷺ. ﴿والهدى﴾ الأمر باتباعه، أو كلاهما واحد يراد بهما ما أبان نبوته وهدى إلى اتباعه. ﴿بَيَّنَاه للناس في الكتاب﴾ أي القرآن. ﴿اللاعنون﴾ ما في الأرض من جماد وحيوان إلّا الثقلين، أو المتلاعنان إذا لم يستحق اللعنة واحد منهما رجعت على اليهود، وإن استحقها أحدهما رجعت عليه، أو البهائم إذا يبست الأرض قالوا: هذا بمعاصي بني آدم. أو المؤمنون من الثقلين والملائكة فإنهم يلعنون الكفرة.

١٦٠ ـ ﴿تابوا﴾ أسلموا. ﴿وبَيَّنوا﴾ نبوة محمد ﷺ. ﴿أتوب عليهم﴾ أقبل توبتهم.

١٦١ ـ ﴿لعنة الله﴾ عذابه، واللعنة من العباد: الطرد. ﴿والناس أجمعين﴾ [١٧/أ] أراد به/ غالب الناس[٢]، لأن قومهم لا يلعنونهم، أو أراد يوم القيامة إذ يكفر بعضهم ببعض، ويلعن بعضهم بعضا.

وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾

١٦٣ ـ ﴿وإلهكم إله واحد﴾ لا ثاني له ولا نظير، أو إله جميع الخلق واحد بخلاف ما فعلته عبدة الأصنام فإنهم جعلوا لكل قوم إلهاً غير إله الآخرين. ﴿الرحمن الرحيم﴾ رَغَّبهم بذكر ذلك في طاعته وعبادته.

١٦٤ ـ ﴿إن في خلق السماوات﴾ بغير عمد ولا عَلاَّقة، وشمسها وقمرها

(١) لم أجد تعريفاً به فيما توفر لي من المصادر.

(٢) هذا القول مخالف لظاهر التنزيل ولا برهان على حقيقته من خبر ولا نظر. راجع تفسير الطبري (٣/ ٢٦٣).

ونجومها. ﴿والأرض﴾ بسهلها، وجبلها، وبحارها، وأنهارها، ومعادنها، وأشجارها ﴿واختلاف الليل والنهار﴾ بإقبال أحدهما، وإدبار الآخر. ﴿والفلك﴾ باستقلالها وبلوغها إلى مقصدها، وجمع الفلك ومفردها بلفظ واحد، ويذكَّر ويؤنَّث. ﴿من ماء﴾ مطر يجيء [غالباً][١] عند الحاجة إليه، وينقطع إذا استغني عنه. ﴿فأحيا به الأرض﴾ بإنبات أشجارها وزروعها، أو بإجراء أنهارها وعيونها، فيحيا بذلك الحيوان الذي عليها. ﴿دابّة﴾ سمي الحيوان بذلك لدبيبه على وجهها، والآية ـ بعد القدرة على إنشائها ـ فيها تباين خلقها، واختلاف منافعها، ومعرفتها بمصالحها. ﴿وتصريف الرياح﴾ جمع ريح أصلها «أرواح».

إذا هبت الأرواح من نحو جانب   به آلُ مي هاج شوقي هبوبُها[٢]

وتصريفها: انتقال الشمال جنوباً، والصبا دَبورا، أو ما فيها من الضر والنفع، شريح[٣]: ما هاجت ريح قط إلا لسقم صحيح، أو شفاء سقيم. ﴿المسخر﴾ المذلل. وآيته ابتداء نشوءه وتلاشيه، وثبوته بين السماء والأرض، وسيره إلى حيث أراده منه.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ

---

(١) زيادة من (ق ١/ ٦٠ ب).

(٢) قائل البيت ذو الرمة.

انظر: ديوانه (١٧) وروايته «أهل مي» بدل «آل مي».

(٣) هو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي القاضي أبو أمية. أصله من اليمن وهو من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام. ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية ـ رضي الله عنهم ـ واستعفى في أيام الحجاج فأعفاه سنة ٧٧ هـ. وكان ثقة في الحديث مأموناً في القضاء وله باع في الأدب والشعر. توفي سنة ٧٨ هـ.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٢٢٨) وتهذيب الأسماء (١/ ٢٤٣، ٢٤٤) والكاشف (٢/ ٩) وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ٣٢٦ ـ ٣٢٨) وطبقات الحفاظ (٢٠) والأعلام (٣/ ٢٣٦).

حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ
ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ
ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ
يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾

١٦٥ ـ ﴿**أنداداً**﴾ أمثالاً يراد بها الأصنام. ﴿**يحبونهم**﴾ مع عجزهم كحبهم لله مع قدرته. ﴿**والذين آمنوا أشد حباً لله**﴾ من حب أهل الأوثان لأوثانهم.

١٦٦ ـ ﴿**تبرّأ الذين اتُّبعوا**﴾ وهم السادة والرؤساء من تابعيهم على الكفر، أو الذين اتبعوا: الشياطين، وتابعوهم الإنس، ورأى التابع والمتبوع العذاب. ﴿**الأسباب**﴾ تواصلهم في الدنيا، أو الأرحام، أو الحلف الذي كان بينهم في الدنيا، أو أعمالهم التي عملوها فيها، أو المنازل التي كانت لهم فيها.

١٧٦ ـ ﴿**كَرَّة**﴾ رجعة إلى الدنيا. ﴿**أعمالهم**﴾ التي أحبطها كفرهم، أو ما انقضت به أعمارهم من المعاصي أن لا يكون مصروفاً إلى الطاعة. الحسرة: شدة الندامة على فائت.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ
عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾

١٦٨ ـ ﴿**كلوا**﴾ نزلت في خزاعة وثقيف وبني مدلج لما حرموه من الأنعام والحرث[1]. ﴿**خطوات**﴾ جمع خطوة؛ أعماله، أو خطاياه، أو طاعته، أو النذر في المعاصي.

١٦٩ ـ ﴿**بالسوء**﴾ بالمعاصي لمساءة عاقبتها. ﴿**والفحشاء**﴾ الزنا، أو

(١) ذكره الواحدي في «الأسباب» (٤٣) عن الكلبي عن أبي صالح.

المعاصي، أو كل ما فيه حد لفحشه/ وقبحه. ﴿وأن تقولوا على الله ما لا [١٧/ب] تعلمون﴾ من تحريم ما لم يحرمه، أو أن له شريكاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾﴾

١٧٠ ـ ﴿اتبعوا ما أنزل الله﴾ في تحليل ما حرمتموه ﴿قالوا: بل نتبع﴾ آباءنا في تحريمه.

١٧١ ـ ﴿ومثل الذين كفروا﴾ فيما يوعظون به كمثل البهيمة التي تُنعق فتسمع الصوت ولا تفهم معناه، أو مثلهم في دعائهم آلهتهم كمثل راعي البهيمة تسمع صوته ولا تفهمه. ﴿صم﴾ عن الوعظ. ﴿بكم﴾ عن الحق. ﴿عمي﴾ عن الرشد، والعرب تسمي من سمع ما لم يعمل به أصم، قال:

أصم عما ساءه سميع[(١)].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾

١٧٣ ـ ﴿ولحم الخنزير﴾ قصر داود بن علي[(٢)]

---

(١) قال الماوردي في تفسيره (ق ١/ ٦٢ ـ أ): قال الشاعر ولم ينسبه، وكذا الزجاج في معاني القرآن (١/ ٤٧).
وانظر أيضاً: الأمالي الشجرية (١/ ٦٤) واللسان (صمم ١٥/ ٢٣٦).

(٢) هو داود بن علي بن خلف الأصبهاني أصله من أصبهان، ولد بالكوفة سنة(٢٠٢ هـ) ونشأ ببغداد. وهو فقيه أهل الظاهر وهو أول من أخذ بظاهر الكتاب والسنّة وألغى ما سوى ذلك من الرأي والقياس. كان إماماً ورعاً زاهداً توفي سنة ٢٧٠ هـ، وقد صنف كتباً منها: كتاب الطهارة، وكتاب أحكام القرآن، وكتاب إبطال القياس. =

التحريم على اللحم[١]، وعداه الجمهور إلى سائر أجزائه. ﴿أُهِلَّ بِهِ﴾ سمى الذبح إهلالاً، لأنهم كانوا يجهرون عليه بأسماء آلهتهم، فسمي كل ذبح إهلالاً، كما سمي الإحرام إهلالاً للجهر للتلبية وإن لم يجهر بها ﴿لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ ذبح لغيره من الأصنام. أو ذكر عليه اسم غيره. ﴿اضْطُرَّ﴾ أكره، أو خاف على نفسه لضرورة دعته إلى أكله قاله الجمهور. ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ على الإمام ﴿وَلَا عَادٍ﴾ على الناس بقطع الطريق، أو ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ بأكله فوق حاجته. أو بأكله مع وجود غيره، أو ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ بأكله تلذذاً ﴿وَلَا عَادٍ﴾ بالشبع، وأصل

= انظر: تهذيب الأسماء (١/ ١٨٢ ـ ١٨٤)، وطبقات الحفاظ (٢٥٣) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٦٦ ـ ١٦٩).

(١) قول داود ذكره العزّ تبعاً للماوردي كما ذكره أبو حيان في تفسيره (١/ ٤٨٧) والألوسي (٢/ ٤٢) ولعلهما نقلا ذلك عن الماوردي لأنني لم أقف على هذا القول في غيره من التفاسير التي تيسر لي الاطلاع عليها ويلزم منه إباحة شحمه وقد أجمعت الأمة على تحريمه، قال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٦٩): «وخص ذكر اللحم من الخنزير يدل على تحريم عينه ذُكِّيَ أو لم يذكَّ وليعم الشحم وما هنالك من الغضاريف وأجمعت الأمّة على تحريم شحمه. وقال ابن حزم الظاهري في المحلى (٧/ ٣٩٠): «فالخنزير كله حرام لا يخرج من ذلك شعره ولا غيره حاشا ما أخرجه النص من الجلد إذا دبغ فحل استعماله». ثم استطرد في تفصيل ذلك وبيان أن تحريم شحمه بالإجماع لا بالقياس كما قاله بعض المبتدعة حسب تعبيره فلو كان داود الظاهري يبيح شحمه لذكره ابن حزم الذي تابعه على مذهبه وتوسع في تأصيله وتفريعه حتى صار كتابه المحلى مرجعاً لمذهب الظاهرية.

وراجع أحكام القرآن للجصاص (١/ ١٥٢) ولابن العربي (١/ ٥٤) وتفسير الفخر الرازي (٥/ ٢٠) والقرطبي (٢/ ٢٢٢).

والحكمة من تحريمه أنه من الخبائث وقد أحلّ الله لنا الطيبات وحرّم علينا الخبائث ولذا وصفه في آية أخرى بأنه رجس أي نجس وقذر فهو يتربى على أكل القاذورات كما هو معروف عند من يقومون بتربيته فأكله للقاذورات له أثر خبيث على لحمه وبالتالي على آكله وقد عرف قديماً أنه يفقد آكله الغيرة على أهله وقد كشف الطب الحديث أنّ في لحمه ودمه تتربى الدودة الشريطية وتفرز بيضها المتكيس وهذه الدودة إذا انتقلت إلى الإنسان لها أثر سيء على صحته فتمرضه وتسبب له أعراضاً أخرى قد تؤدي إلى موته.

راجع تفسير القاسمي (٣/ ٣٨٢) وابن عاشور (٢/ ١١٩) وسيد قطب (٢/ ٥٧) وفقه السنّة للسيد سابق (٣/ ٢٧٧).

البغي طلب الفساد، ومنه البغي للزانية.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَشۡتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡعَذَابَ بِٱلۡمَغۡفِرَةِۚ فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِي ٱلۡكِتَٰبِ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ ﴿١٧٦﴾

١٧٤ ـ ﴿**الذين يكتمون**﴾ علماء اليهود، كتموا ما في التوراة من صفة محمد ﷺ، ونبوته. ﴿**ثمناً**﴾ الرشا التي أخذوها على كتم رسالته، وتغيير صفته، وسماه قليلاً، لانقطاع مدته، وسوء عاقبته، أو لقلته في نفسه. ﴿**إلَّا النار**﴾ سمى مأكولهم ناراً، لأنه سبب عذابهم بالنار، أو لأنه يصير يوم القيامة في بطونهم ناراً، فسماه بما يؤول إليه. ﴿**ولا يكلمهم الله**﴾[1] ولا يسمعهم كلامه، أو لا يرسل إليهم بالتحية مع الملائكة، أو عبَّر بذلك عن غضبه عليهم، فلان لا يكلم فلاناً إذا غضب عليه ﴿**ولا يزكيهم**﴾ لا يثني عليهم، أو لا يصلح أعمالهم الخبيثة.

١٧٥ ـ ﴿**فما أصبرهم على النار**﴾ فما أجرأهم عليها، أو على عمل يؤدي إليها، أو أي شيء أصبرهم عليها، أو ما أبقاهم عليها، ما أصبر فلاناً على الحبس ما أبقاه فيه.

(١) وهذا لا يتعارض مع قوله تعالى ﴿**ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للذين أشركوا أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون**﴾ [الأنعام: ٢٢] فالمنفي كلامهم بالرضا والمثبت كلامهم بالغضب.
راجع تفسير العزّ للآية/ ٧٧ من سورة آل عمران وتفسير الطبري (٣/ ٣٣٠) وتفسير القرطبي (٢/ ٢٣٥).

﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾

١٧٧ ـ **﴿ليس البر﴾** الصلاة وحدها، أو خاطب به اليهود والنصارى، لصلاة اليهود إلى الغرب، والنصارى إلى الشرق. **﴿ولكن البر﴾** إيمان من آمن، أو بر من آمن بالله، فأقر بوحدانيته **﴿والملائكة﴾** بما أمروا به من كَتْب الأعمال. **﴿والكتاب﴾** القرآن **﴿والنبيين﴾** فلا يكفر ببعضهم ويؤمن ببعض. **﴿على حبه﴾** حب المال فيكون صحيحاً شحيحاً[1]. ذهب الشعبي[2] والسدي[3] إلى وجوب

(١) قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: أن تَصَّدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان». رواه البخاري (فتح ٣/ ٢٨٤، ٢٨٥ زكاة ١١) ومسلم (٢/ ٧١٦ زكاة ٣١) والإمام أحمد في مسنده (١٢/ ١٤٢، ١٣/ ١٣٦، ١٣٧ معارف) وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٧١).

(٢) هو عامر بن شراحيل أبو عمرو ولد في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وأدرك خمسمائة من الصحابة وكان حافظاً فقيهاً قال مكحول: ما رأيت أفقه من الشعبي. توفي سنة ١٠٣ أو ١٠٤هـ وقيل غير ذلك.
انظر: الكاشف (٢/ ٥٤، ٥٥) وغاية النهاية (١/ ٣٥٠) وطبقات الحفاظ (٣٢، ٣٣).

(٣) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن كريمة الهاشمي بالولاء السدي الكبير الكوفي أبو محمد صاحب التفسير. تابعي روى عن ابن عباس وأنس، وروى عنه زائدة وإسرائيل وخلق. أخرج له الجماعة إلا البخاري. وقد اختلف في توثيقه. قال الذهبي: حسن الحديث. ورجح أحمد شاكر توثيقه ورد على من طعن في ذلك. توفي سنة ١٢٧ هـ.
انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٣٦١) والكاشف (١/ ١٢٥)، وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٠٩) وتحقيق أحمد شاكر لمسند أحمد (٢/ ١٣٦) وتفسير الطبري (١٥٧ ـ ١٦٠).

ذلك خارجاً عن الزكاة، فروى الشعبي أن الرسول ﷺ قال: «إن في المال حقاً سوى الزكاة وتلا هذه الآية»(١)، والجمهور/ على أن الآية محمولة على [١٨/ أ] الزكاة(٢)، أو على التطوع، وأنه لا حق في المال سوى الزكاة. ﴿ذوي القربى﴾ إن حُمل على الزكاة شَرَط فيهم الأوصاف المعتبرة في الزكاة(٣) وإن حُمل على التطوع فلا. ﴿واليتامى﴾ كل صغير لا أب له، وفي اعتبار فقرهم قولان. ﴿والمساكين﴾ مَنْ عُدِم قدر الكفاية. وفي اعتبار إسلامهم قولان. ﴿وابن

---

(١) هذا الحديث رواه أبو حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: سألت، أو سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: الحديث.
وقد رواه الترمذي في سننه (٣/ ٣٩، ٤٠) فقال: «هذا حديث إسناده ليس بذاك. وأبو حمزة ميمون الأعور يُضعَّف. وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قولَه وهذا أصح».
ورواه الدارمي في سننه (١/ ٣٨٥ زكاة/ ١٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٨٤) فقال: «فهذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور كوفي وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث».
ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ٣٤٢، ٣٤٣) مرفوعاً، كما روى أيضاً عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله.
ورواه الدارقطني في سننه (٢/ ١٠٧ زكاة الحلي) من طريق أبي بكر الهذلي.. مرفوعاً، وقال: «أبو بكر متروك».
وراجع أيضاً: تعليق أبي الطيب آبادي على سنن الدارقطني.
ورواه ابن ماجه في سننه (١/ ٥٧٠ زكاة/ ٣) من طريق ميمون لكن لفظه (ليس في المال حق سوى الزكاة) وهذا نقيض ما تقدّم. قال أحمد شاكر في تحقيق تفسير الطبري (٣/ ٣٤٤). «وهذا خطأ قديم في بعض نسخ ابن ماجه. وحاول بعض العلماء الاستدلال على صحة هذا اللفظ عند ابن ماجه، كما في تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر، (١٧٧) وشرح الجامع الصغير للمناوي: ٧٦٤١»...
ثم قال: ويؤيد ذلك [يعني الخطأ] أنّ ابن كثير [١/ ٢٠٧] نسب الحديث للترمذي وابن ماجه، معاً، ولم يفرق بين روايتهما، وكذلك صنع النابلسي في ذخائر المواريث: ١١٦٩٩، إذ نسبه إليهما حديثاً واحداً» ا. هـ. قلت: وكذلك صنع القرطبي في تفسيره (٢/ ٢٤١) نسبه إليهما حديثاً واحداً.

(٢) وعلى هذا القول يكون في الآية تكرار، لأنه قال بعد ذلك ﴿وأقام الصلاة وآتى الزكاة﴾ فالراجح حمل قوله ﴿على حبه﴾ على التطوع كما سيأتي.

(٣) وهي الفقر وسقوط النفقة كما في (ق ١/ ٦٣ ب).

السبيل﴾ فقراء المسافرين. **﴿والسائلين﴾** الذين ألجأهم الفقر إلى السؤال. **﴿وفي الرقاب﴾** المكاتبون أو عبيد يعتقون. **﴿وأقام الصلاة﴾** إلى الكعبة بواجباتها في أوقاتها. **﴿وآتى الزكاة﴾** لمستحقها. **﴿بعهدهم﴾** بنذرهم لله[١] تعالى، أو العقود التي بينهم وبين الناس. **﴿البأساء﴾** الفقر. **﴿والضراء﴾** السقم. **﴿وحين البأس﴾** القتال. وهذه الأوصاف مخصوصة بالأنبياء لتعذرها فيمن سواهم. أو هي عامة في الناس كلهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝١٧٨ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٧٩﴾

١٧٨ ـ **﴿كتب﴾** فرض.

يا بنت عمي كتاب الله أخرجني عنكم فهل أمنعن الله ما فعلا[٢]

﴿القصاص﴾ مقابلة الفعل بمثله من قص الأثر. نزلت في قبيلة من العرب أعزاء لا يقتلون بالعبد منهم إلا السيد، وبالمرأة إلا الرجل[٣]، أو في فريقين اقتتلا فقتل منهما جماعة، فقاصص الرسول ﷺ دية الرجل بدية الرجل، ودية

---

(١) في الأصل (الله) والصواب ما أثبته.

(٢) قائل البيت النابغة الجعدي انظرديوانه (١٩٤) قصيدة ٦ ورواية الديوان:

يا ابنة عمي كتاب الله أخرجني كرها وهل أمنعن الله ما فعلا

وانظر أيضاً: الشعر والشعراء (١/ ٢٩٣) وتفسير الطبري (٣/ ٣٦٥) وأساس البلاغة للزمخشري (كتب) واللسان (كتب).

(٣) نسبه الماوردي (ق ١/ ٦٤ ـ أ) إلى الشعبي وقتادة. ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ٣٥٩) عنهما. وذكره الواحدي في الأسباب (٤٤٥) عن الشعبي.
وراجع أيضاً: تفسير القرطبي (٢/ ٢٤٤) والدر المنثور (١/ ١٧٢، ١٧٣)

المرأة بدية المرأة، ودية العبد بدية العبد[١]، أو فرض في ابتداء الإسلام قتل الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿النفس بالنفس﴾ [المائدة: ٤٥] قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو هو أمر بمقاصة دية الجاني من دية المجني عليه، فإذا قتل الحر عبداً فلسيده القصاص، ثم يقاصص بقيمة العبد من دية الحر ويدفع إلى ولي الحر باقي ديته، وإن قتل العبد حراً فقتل به قاصص ولي الحر بقيمة العبد وأخذ باقي دية الحر، وإن قتل الرجل امرأة فلوليها قتله ويدفع نصف الدية إلى ولي الرجل، وإن قتلت المرأة رجلاً فقتلت به أخذ ولي الرجل نصف الدية قاله علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ ﴿فاتباع بالمعروف﴾ هو أن يطلب الولي الدية بالمعروف، ويؤديها القاتل بإحسان ﴿فمن عفى له من أخيه شيء﴾ أي فضل. إذا قلنا نزلت في فريقين اقتتلا، وتقاصا ديات القتلى، فمن بقيت له بقية فليتبعها بمعروف وليؤد من عليه بإحسان، وعلى قول علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ يؤدي الفاضل بعد مقاصصة الديات بمعروف، فالاتباع بمعروف عائد إلى ولي القتيل، والأداء بإحسان عائد إلى الجاني، أو كلاهما عائد إلى الجاني يؤدي الدية بمعروف وإحسان. ﴿تخفيف﴾ تخير ولي/ الدم بين القود والدية والعفو، ولم يكن ذلك لأحد قبلنا، كان على [١٨/ب] أهل التوراة القصاص أو العفو ولا أرش، وعلى أهل الإنجيل الأرش أو العفو ولا قود. ﴿فمن اعتدى﴾ فقتل بعد أخذ الدية ﴿فله عذاب أليم﴾ بالقصاص، أو يقتله الإمام حتماً، أو يعاقبه السلطان، أو باسترجاع الدية منه ولا قود عليه.

١٧٩ ـ ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ إذا ذكره الظالم كف عن القتل، أو وجوب القصاص على القاتل وحده حياة له وللمعزوم على قتله فيحييان جميعاً وهذا أعم ﴿لعلكم تتقون﴾ أن تقتلوا فيقتص منكم.

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ

(١) نسبه الماوردي (ق ١/ ٦٤ ـ أ) إلى السدي وأبي مالك. ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ١٦٠، ١٦١) عنهما.
وراجع أيضاً: الدر المنثور (١/ ١٧٢).

بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾

١٨٠ ـ **﴿خيراً﴾** مالاً اتفاقاً ها هنا، قال مجاهد: «الخير المال في جميع القرآن **﴿إنه لحب الخير﴾** [العاديات: ٨] **﴿أحببت حُب الخير﴾** [ص: ٣٢] **﴿إن علمتم فيهم خيراً﴾** [النور: ٣٣] أراد المال في ذلك **﴿إني أراكم بخير﴾** [هود: ٨٤] بغنى ومال»[(١)]. كانت الوصية للوالدين والأقربين واجبة قبل نزول المواريث، فلما نزلت المواريث نسخ وجوبها عند الجمهور، أو نسخ منها الوصية لكل وارث وبقي الوجوب فيمن لا يرث من الأقارب[(٢)]. والمال الذي يجب عليه أن يوصي منه ألف درهم، أو من ألف إلى خمسمائة، أو يجب في كل قليل وكثير، فلو أوصى بثلثه لغير قرابته رُد الثلث على قرابته، أو يُرد ثلث الثلث على القرابة وثلثا الثلث للمُوصى له، أو ثلثاه للقرابة وثلثه للمُوصى له.

﴿على المتقين﴾ التقوى في أن يقدم الأحوج فالأحوج من أقاربه.

---

(١) راجع: تفسير الطبري (٣/ ٣٩٣) والدر المنثور (١/ ١٧٤).

(٢) هذا القول نسبه الماوردي في تفسيره إلى الحسن وقتادة وطاوس وجابر بن زيد كما نسبه الفخر الرازي في تفسيره (٥/ ٦٢) إلى ابن عباس وهذا مخالف لاصطلاح المتأخرين في النسخ لأن النسخ رفع الحكم بالكلية وقد بقيت الآية فيمن لا يرث من الوالدين والأقربين للرق أو القتل أو اختلاف الدين على هذا القول فعمومها مخصوص لا منسوخ ولكن السلف رحمهم الله لا فرق عندهم بين التخصيص والنسخ.

والراجح القول بالتخصيص لأن النسخ لا يصار إليه إلاّ عند التعارض ولا تعارض بين الآيتين كما سبق بيانه فتبقى آية الوصية واجبة فيمن لا يرث من الوالدين والأقارب وقد صرف هذا الوجوب إلى الندب ما رواه البخاري (الفتح/ ٥/ ٣٥٥/ وصايا/ ١) ومسلم (٣/ ١٢٤٩/ وصية/ ١) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرىء مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». والأحاديث في الأمر ببر الأقارب والإحسان إليهم كثيرة جداً.

وراجع تفسير ابن كثير (١/ ٢١٢) والطبري (٣/ ٣٨٧) والقرطبي (٢/ ٢٦٢).

١٨١ ـ ﴿فمن بَدَّله﴾ غَيَّرَ الوصية بعد ما سمعها. إنما ذُكِّر، لأن الوصية قول.

١٨٢ ـ ﴿جنفا أو إثماً﴾ الجنف الخطأ، والإثم: العمد، أو الجنف: الميل، والإثم: أَثَرة بعضهم على بعض، أصل الجنف الجور والعدول عن الحق ﴿فمن خاف من موصٍ﴾ فمن حضر موصياً يجور في وصيته خطأ أو عمداً فأصلح بينه وبين ورثته بإرشاده إلى الحق فلا إثم عليه، أو خاف الوصي جنف المُوصي فأصلح بين ورثته وبين المُوصَى له برد الوصية إلى العدل، أو من خاف من جنف الموصي على ورثته بإعطاء بعض ومنع بعض في مرض موته فأصلح بين ورثته، أو من خاف جنفه فيما أوصى به لآبائه وأقاربه على بعضهم لبعض فأصلح بين الآباء والقرابة، أو من خاف جنفه في وصيته لغير وارثه بما يرجع نفعه إلى وارثه فأصلح بين ورثته فلا إثم[١].

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾

١٨٣ ـ ﴿الصيام﴾ الصوم عن كل شيء الإمساك عنه، ويقال عند الظهيرة صام النهار، لإبطاء سير الشمس حتى كأنها أمسكت عنه. ﴿كما كتب﴾ شبه صومنا بصومهم في حكمه[٢] وصفته دون قدره، كانوا يصومون من العتمة إلى

---

(١) هذه التأويلات الخمسة في قوله تعالى ﴿فمن خاف من موص﴾ قد نقلها الماوردي (ق ١/ ٦٦ ـ أ، ب) من تفسير الطبري (٣/ ٣٩٩ ـ ٤٠٢) نصاً عدا خلافٍ يسير في بعض الألفاظ. فكان الأولى به التنبيه على ذلك. ونستنتج من ذلك أنّ تفسير الطبري أحد مصادر تفسير العزّ.

(٢) الراجح أنّ التشبيه في حكمه، لأنه لم يرد دليل صحيح على أنّ التشبيه في وصفه، أو قدره بل فرضه الله عليهم بكيفية هو أعلم بها. ولذا قال ابن العربي «المقطوع به أنّ التشبيه في الفرضية خاصة وسائره محتمل». وفائدة هذا التشبيه: الاهتمام بهذه العبادة وتسهيلها على المسلمين لأن الشيء الشاق تسهل مشقته=

[١٩/أ] العتمة ولا يأكلون بعد النوم شيئاً، وكذا/ كان في الإسلام حتى نسخ، أو في شبه عدده، فرض على النصارى شهر مثلنا فربما وقع في القيظ فأخروه إلى الربيع وكفروه بعشرين يوماً زائدة، أو شبه بعدد صوم اليهود ثلاثة أيام من كل شهر وعاشوراء، فصامهن الرسول ﷺ بعد الهجرة سبعة عشر شهراً ثم نسخن برمضان[١]. ﴿**الذين من قبلكم**﴾ جميع الناس، أو اليهود، أو أهل الكتاب. ﴿**لعلكم تتقون**﴾ محظورات الصوم، أو الصوم سبب التقوى لكسره الشهوات.

١٨٤ ـ ﴿**أياماً معدودات**﴾ هي شهر رمضان عند الجمهور، أو الأيام البيض عند ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ثم نسخت برمضان، وهي الثاني عشر وما يليه، أو الثالث عشر وما يليه على الأظهر. ﴿**فعدة من أيام أخر**﴾ يجب القضاء عند داود على المسافر والمريض سواء صاما أو أفطرا[٢]، وعند الجمهور لا يجب القضاء إلا على من أفطر. ﴿**يطيقونه**﴾ كانوا مخيرين بين الصوم والفطر مع الإطعام بدلاً من الصوم، ثم نسخ بقوله تعالى ﴿**فمن شهد منكم الشهر**﴾، أو بقوله تعالى ﴿**وأن تصوموا خير لكم**﴾ أو وعلى الذين كانوا يطيقونه شباباً ثم عجزوا بالكبر أن يفطروا ويفتدوا، وقرأ ابن عباس ـ رضي الله

= على الإنسان حينما يعلم أنه فرض على من قبله فقام به.
انظر: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٧٥) وتفسير أبي السعود (١/ ١٩٨).

(١) هذا جزء من حديث طويل في أحوال الصلاة والصيام رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل. وقد تقدّم عزو جزء منه عند تفسير الآية/ ١٤٢. وقد بينت هناك أنّ هذا الحديث منقطع لأن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ. وسيأتي جزء آخر من هذا الحديث عند تفسير الآية/ ١٨٧. وقد أخرج هذا الحديث أبو داود في سننه (١/ ١٢٠، ١٢١) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٦، ٢٤٧ حلبي) بطوله، والطبري في تفسيره (٣/ ٤١٤، ٤١٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٠٠) وقال: هذا مرسل عبد الرحمن لم يدرك معاذاً. ورواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٤) وصححه ووافقه الذهبي على تصحيحه فهما ممن يرى سماع ابن أبي ليلى من معاذ فقد ترجم له الذهبي في كتابه الكاشف (٢/ ١٨٣) وذكر أنه سمع من معاذ. ولكن بعض العلماء يرى عدم سماعه لأنه ولد في السنة التي توفي فيها معاذ أو قريباً منها وقد ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٠) وذكر الخلاف في سماعه.
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢١٤) والدر المنثور (١/ ١٧٥، ١٧٦).

(٢) راجع المحلى لابن حزم (٦/ ٢٤٣، ٢٥٨).

تعالى عنهما ـ ﴿يُطَوَّقونه﴾ يُكلفونه فلا يقدرون عليه كالشيخ والشيخة والحامل والمرضع ـ الفدية ولا قضاء عليهم لعجزهم[١]. ﴿فمن تطوع خيراً﴾ بالصوم مع الفدية، أو بالزيادة على مسكين واحد.

شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾

١٨٥ ـ ﴿شهر رمضان﴾ الشهر من الشهرة، شهر سيفه أخرجه. ﴿رمضان﴾ قيل أُخذ من الرمضاء لما كان يوجد فيه من الحر حتى يرمض الفصال، وكره مجاهد أن يقال «رمضان»، قائلاً لعله من أسماء الله ـ تعالى ـ [٢] ﴿أُنزل فيه

(١) والراجح أنها منسوخة كما في القول الأول، ويدلّ عليه ما رواه البخاري (فتح ٨/ ١٨١ تفسير) ومسلم (٢/ ٨٠٢ صيام/ ٢٥) وأبو داود (١/ ٥٤١ صيام/ ٢) والنسائي (٤/ ١٦١) عن سلمة بن الأكوع قال: «لما نزلت: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها».
وقد رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٤٢٣) عن سلمة وروى نحوه مطولاً عن معاذ بن جبل (٣/ ٤١٩).
ويرد على القول الثاني قوله تعالى: ﴿وأن تصوموا خيرٌ لكم﴾ فمن كان الصيام يشق عليه فلا يكون في حقه خيراً لأنه قد يؤدي إلى الهلكة.
أما قراءة ابن عباس التي استدلّ بها على القول الثاني فشاذة.
راجع: تفسير الطبري (٣/ ٤٣٨) والقرطبي (٢/ ٢٨٧) وابن كثير (١/ ٢١٥) والبرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

(٢) ورخص فيه ابن عباس وزيد بن ثابت، وانتصر له البخاري وبوب له فقال: «باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعاً» ثم روى أحاديث في ذلك، منها عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة».
راجع تفسير الطبري (٣/ ٤٤٤) والقرطبي (٢/ ٢٩١، ٢٩٢) وابن كثير (١/ ٢١٦) والدر المنثور (١/ ١٨٣).

القرآن﴾ في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، ثم نَزَلَ منجما بعد ذلك، قال الرسول ﷺ «نزلت صحف إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ أول ليلة من رمضان، والتوراة لست مضين منه[١] والإنجيل لتسع عشرة خلت منه، والفرقان لأربع وعشرين منه»[٢] أو **﴿أُنزل فيه﴾** في فرض صومه. **﴿هدى للناس﴾** رشاداً. **﴿وبينات من الهدى﴾** بينات من الحلال والحرام، وفرقان بين الحق والباطل. **﴿فمن شهد﴾** أول الشهر مقيماً لزمه صومه وليس له أن يفطر في بقيته[٣]، أو فمن شهده مقيماً فليصم ما شهد منه دون ما لم يشهده إلا في [١٩/ب] السفر، أو فمن شهده/ عاقلاً مكلفاً فليصمه ولا يسقط صوم بقيته بالجنون. **﴿مريضاً﴾** مرضاً لا يطيق الصلاة معه قائماً، أو ما يقع عليه اسم المرض، أو ما يزيد بسبب الصوم زيادة غير متحملة **﴿أو على سفر﴾** يبلغ يوماً وليلة، أو ثلاثة أيام، أو ما يقع عليه الاسم، والفطر مباح عند الجمهور، وواجب عند ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وقال: «اليسر الإفطار في السفر، والعسر الصوم

---

(١) في الأصل «بقين» والصواب ما أثبته من تفسير الماوردي والمصادر التي ذكرت الحديث.

(٢) هذا الحديث رواه واثلة بن الأسقع كما في تفسير الماوردي (د ١/ ٣٢ ـ ب) وقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٠٧ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ٤٤٦) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢١٦) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ١٨٩) ونسبه ـ أيضاً ـ إلى محمد بن نصر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان والأصبهاني في الترغيب.
ولفظهم جميعاً عن واثلة عن النبي ﷺ قال: «نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة خلت، وأنزل القرآن لأربع وعشرين من رمضان».
قال أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري: إسناده صحيح.
وقد روى من حديث جابر بن عبد الله وفيه: أن الزبور أنزل لثنتي عشرة خلت من رمضان، والإنجيل لثماني عشرة والباقي كما تقدّم.
فنلاحظ أنّ لفظ العز يختلف عن لفظ حديث واثلة وجابر في وقت نزول الإنجيل.
راجع حديث جابر في تفسير ابن كثير والدر المنثور وقد نسبه السيوطي إلى أبي يعلى وابن مردويه.

(٣) هذا القول غريب لتظاهر الأخبار عن رسول الله أنه خرج عام الفتح من المدينة في شهر رمضان بعد ما صام بعضه، وأفطر وأمر أصحابه بالإفطار.
راجع: تفسير الطبري (٣/ ٤٥٤، ٤٥٥) والقرطبي (٢/ ٢٩٩) وابن كثير (١/ ٢١٧).

فيه» ﴿ولتكملوا﴾ عدة ما أفطرتم منه بالقضاء من غيره. ﴿ولتكبروا الله﴾ تكبير الفطر حين يهل شوال. ﴿على ما هداكم﴾ من صوم الشهر.

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾

١٨٦ ـ ﴿وإذا سألك عبادي﴾ قيل للرسول ﷺ: «أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه» أو سئل عن أي ساعة يدعون فيها، أو سئل كيف ندعوا، أو قال قوم: لما نزل: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ [غافر: ٦٠] إلى أين ندعوا فنزلت[(١)]. ﴿قريب﴾ الإجابة، أو من سماع الدعاء. ﴿أُجيب دعوة الداعي﴾[(٢)] أسمع فعبر عن السماع بالإجابة، أو أُجيبه إلى ما سأل إذا كان مصلحة مستكملاً لشروط الطلب، وتجب إجابته كثواب الأعمال[(٣)]، فالدعاء عبادة ثوابها الإجابة، أو لا تجب. وإن قصر في شروط الطلب فلا تجب إجابته وفي جوازها قولان، وإن كان سؤاله مفسدة لم تجز إجابته. ﴿فليستجيبوا﴾ فليجيبوني، أو الاستجابة

(١) راجع في أسباب نزول هذه الآية تفسير الطبري (٣/ ٤٨١ ـ ٤٨٣) وابن الجوزي (١/ ١٨٩) والقرطبي (٢/ ٣٠٨) وابن كثير (١/ ٢١٨) والدر المنثور (١/ ١٩٤).

(٢) هكذا في الأصل والماوردي (د ١/ ٣٣ ـ أ) «الداعي» بإثبات الياء. وهذا مخالف لرسم المصحف برواية حفص: (الداع) بحذف الياء وهي من الزوائد عند القراء، فمنهم من أسقطها تبعاً للرسم وقفاً ووصلاً، ومنهم من يثبتها في الحالين، ومنهم من يثبتها وصلاً ويحذفها وقفاً. وحذفها من المصحف للتخفيف لدلالة الكسرة التي قبلها عليها وهي لغة للعرب مشهورة.
راجع: الكشف (١/ ٣٣١) والفتوحات الإلهية «حاشية الجمل على الجلالين» (١/ ١٤٨).
وسيأتي موضع مشابه لهذا وهو قوله تعالى: ﴿ويدع الإنسان﴾ الآية ١١ من سورة بني إسرائيل وقوله تعالى: ﴿فهو المهتدِ﴾ الآية/ ٩٧ من سورة بني إسرائيل أيضاً، فراجع التعليق على ذلك.

(٣) هذا القول جارٍ على مذهب المعتزلة الذين يوجبون على الله ثواب المطيع وعقاب العاصي وهذا مذهب باطل لأن فيه إساءة أدب مع الله فليس لأحد أن يوجب على الله شيئاً فالله تبارك وتعالى يجيب الداعي ويثيب المطيع بفضله ويعاقب العاصي بعدله وإذا شاء عفا عنه كما قال تعالى: ﴿إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨] وهذا ما عليه أهل السنّة والجماعة.

طلب الموافقة للإجابة، أو فليستجيبوا لي بالطاعة، أو فليدعوني.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

١٨٧ ـ ﴿الرفث﴾ من فاحش القول،

عن اللغا ورفث التكلم[١]

عبر به عن الجماع اتفاقاً، لأن ذكره في غير موضعه فحش. ﴿هن لباس لكم﴾ بمنزلة اللباس لإفضاء كل واحد منهما ببشرته إلى صاحبه، أو لاستتار أحدهما بالآخر، أو سكن ﴿الليل لباساً﴾ [النبأ: ١٠] سكناً. ﴿تختانون أنفسكم﴾ بالجماع والأكل والشرب، أُبيحا قبل النوم وحرِّما بعده. فطلب عمر زوجته فقالت: قد نمت فظنها تعتل فواقعها، وجاء قيس بن صرمة من عمله في أرضه فطلب الأكل فقالت زوجته نسخن لك شيئاً فغلبته عيناه، ثم قدمت إليه الطعام فامتنع، فلما أصبح لاقى جهداً وأخبر الرسول ﷺ بماجرى لهما فنزلت[٢].... ﴿فتاب عليكم﴾ لما كان من مخالفتكم. ﴿وعفا﴾ عن ذنوبكم، أو عن تحريم ذلك بعد النوم. ﴿باشروهنَّ﴾ جامعوهن. ﴿ما كتب الله لكم﴾

(١) قائل هذا الرجز العجاج انظر ديوانه (٢٩٦) وتفسير الطبري (٣/ ٤٨٨) والماوردي (د ١/ ٣٣ ـ ب) والقرطبي (٢/ ٣١٥) وقبله: ورب أسراب حجيج كظم.

(٢) هذا جزء من حديث معاذ بن جبل. وسبق عزو أجزاء منه عند تفسير الآية/ ١٤٢، ١٨٣، وبيان أنه منقطع.

وقد روى هذا الجزء منه أبو داود (١/ ١٢٠) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٧ حلبي)=

الولد، أو ليلة القدر، أو ما رخص فيه. ﴿الخيط الأبيض﴾ قال علي - رضي الله تعالى عنه -: «الخيط الأبيض الشمس». قال حذيفة «كان رسول الله ﷺ يتسحر وأنا أرى مواقع النبل. فقيل لحذيفة بعد الصبح فقال: هو الصبح إلا أنه لم تطلع/ الشمس[(١)]» والإجماع على خلاف هذا، أو الأبيض [٢٠/أ] الفجر الثاني والأسود سواد الليل قبل الفجر الثاني[(٢)]، كان عدي[(٣)] يراعي خيطاً

= والطبري في تفسيره (٣/ ٤٩٤) كما رواه الطبري - أيضاً - عن ابن أبي ليلى مرسلاً.

وروى نحوه في شأن قيس بن صرمة عن البراء بن عازب البخاريُّ (فتح ٤/ ١٢٩ صيام ١٥) وأبو داود (١/ ٥٤٠) والترمذي (٥/ ٢١٠ تفسير) والنسائي (٤/ ١٢١) والدارمي (٢/ ٥ صيام/ ٦) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٩٥ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ٤٩٥، ٤٩٦) كما رواه الطبري - أيضاً عن ابن عباس في شأن عمر بن الخطاب.

وراجع أيضاً: أسباب النزول للواحدي (٤٥، ٤٦)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٢٠) والدر المنثور (١/ ١٩٧، ١٩٨).

وقيس بن صرمة اختلف في اسمه. ففي رواية البخاري والطبري قيس بن صرمة وفي رواية أخرى للطبري صرمة بن مالك، وفي رواية أبي داود صرمة بن قيس، وفي رواية النسائي أبو قيس بن عمرو. فيحتمل أنّ القصة وقعت لأشخاص متعددين. ويحتمل أنه شخص واحد فبعضهم قلب اسمه مكان أبيه أو العكس. وبعضهم نسبه إلى جده وبعضهم ذكر كنيته وقيل غير ذلك.

راجع الاستيعاب (٢/ ٢٠٢، ٤/ ١٥٧ - ١٥٩) والإصابة ٢/ ١٨٣، ١٨٤، ٣/ ٢٥١).

(١) رواه النسائي (٤/ ١٦/ صيام/ تأخير السحور) وابن ماجه (١/ ٥٤١ صيام ٢٣) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٠٥ حلبي) والطبري في تفسيره (٣/ ٥٢٤) وابن حزم في المحلى (٦/ ٣٤٥، ٣٤٦).

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢٢٢).

(٢) وقد رجح الطبري في تفسيره (٣/ ٥٢٩) هذا القول مستدلاً بحديث عدي الآتي وبأنه المعروف من كلام العرب.

وأجاب عن حديث حذيفة بقوله: «وأما الخبر الذي روي عن حذيفة أنّ النبي ﷺ، كان يتسحر وأنا أرى مواقع النبل فإنه قد استثبت فيه فقيل له أبعد الصبح؟ فلم يجب في ذلك بأنه كان بعد الصبح ولكنه قال هو الصبح وذلك من قوله يحتمل أن يكون معناها هو الصبح لقربه منه وإن لم يكن هو بعينه كما تقول العرب: (هذا فلان) شبها وهي تشير إلى غير الذي سمته فتقول (هو هو) تشبيهاً منها له به، فكذلك قول حذيفة (هو الصبح) معناه هو الصبح شبهاً به وقريباً منه».

(٣) عدى بن حاتم بن عبد الله بن الطائي، أبو طريف ولد الجواد المشهور. أسلم سنة تسع وقيل عشر، وكان نصرانياً قبل ذلك. وقد شهد فتح العراق ثم سكن الكوفة، وتوفي بها=

أبيض وخيطاً أسود جعلهما تحت وسادته فأخبر الرسول ﷺ بذلك فقال: «إنك لعريض الوساد، إنما هو بياض النهار وسواد الليل[١]، أو كان بعضهم يربط في رجليه خيطاً أبيض وخيطاً أسود ولا يزال يأكل حتى يتبينا له فأنزل الله عز وجل ﴿من الفجر﴾، فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار»[٢] ﴿الفجر﴾ لانبعاث ضوئه: من فجر الماء يفجر فجراً: انبعث وجرى ﴿تباشروهن﴾ بالقبل واللمس، أو بالجماع عند الأكثرين.

وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾

١٨٨ ـ ﴿بالباطل﴾ بالغصب والظلم، أو القمار والملاهي. ﴿وتدلوا﴾ تصيروا، أدليت الدلو أرسلته. ﴿أموالكم﴾ أموال اليتامى، أوالأمانات والحقوق

= سنة ٦٨ هـ وقيل غير ذلك.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٥٧٨ ـ ٥٨١) والطبقات لخليفة بن خياط (٦٨)، والاستيعاب (٣/ ١٤١ ـ ١٤٣) وتهذيب الأسماء (١/ ٣٢٧، ٣٢٨) والكاشف (٢/ ٢٥٩) والإصابة (٢/ ٤٦٨، ٤٦٩).

(١) هذا الحديث رواه الشعبي عن عدي بن حاتم.
وقد رواه عنه بنحو هذا اللفظ البخاري (فتح ٨/ ١٨٢ تفسير) ومسلم (٢/ ٧٦٦، ٧٦٧، صيام ٨) وأبو داود (١/ ٥٤٩، صيام ١٧) والترمذي (٥/ ٢١١ تفسير) والنسائي (١/ ١٢١ صيام تأويل (وكلوا واشربوا) والدارمي (٢/ ٥ صيام/ ٦) والإمام أحمد (٤/ ٣٧٧ حلبي) والطبري (٣/ ٥١٢، ٥١٣).
وليس في رواية الترمذي والنسائي «إنك لعريض الوساد» وفي رواية الطبري «إنك لعريض القفا» وقد ورد هذا اللفظ في رواية أخرى للبخاري.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٩٩) وزاد نسبته إلى سفيان بن عيينة وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر والبيهقي.

(٢) هذا السبب رواه سهل بن سعد.
وقد رواه عنه البخاري (فتح ٤/ ١٣٢، ٨/ ١٨٢ صيام/ ١٥ تفسير) ومسلم (٢/ ٧٦٧ صيام/ ٨) والطبري (٣/ ٥١٣) والبيهقي في سننه (٤/ ٢١٥).
وذكره الواحدي في الأسباب (٤٦، ٤٧) والسيوطي في الأسباب (١/ ٢٣) وفي الدر المنثور (١/ ١٩٩) وزاد نسبته إلى النسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم.

التي إذا جحدها قُبِلَ قوله فيها.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾

١٨٩ ـ ﴿الأهلة﴾ من الاستهلال برفع الصوت عند رؤيته. «وهو هلال إلى ليلتين، أو إلى ثلاث، أو إلى أن يحجر بخطة دقيقة، أو إلى أن يبهر ضوءه سواد الليل فيسمى حينئذ قمراً»[(١)].

﴿مواقيت﴾ مقادير لأوقات الديون، والحج. ﴿تأتوا البيوت من ظهورها﴾ كنى به عن إتيان النساء في أدبارهن، لأن المرأة يأوى إليها كما يأوى إلى البيت[(٢)]، أو هو مثل لإتيان البيوت من وجهها ولا يأتونها من غير وجهها، أو كانوا إذا أحرموا لم يدخلوا حائطاً من بابه فدخل الرسول ﷺ دار رفاعة الأنصاري[(٣)] فجاء فتسور الحائط على الرسول ﷺ فلما خرج الرسول ﷺ من الباب خرج معه رفاعة، فقال الرسول ﷺ:

«ما حملك على هذا» فقال: «رأيتك خرجت منه»، فقال الرسول ﷺ:

---

(١) ما بين الهلالين ساقط من تفسير الماوردي بتحقيق الثلاثة.

(٢) نسبه الماوردي (د ١/ ٣٤ ـ ب) إلى ابن زيد. وهو تأويل بعيد ومخالف لظاهر الآية وسبب نزولها قال ابن عطية عنه «بعيد مغير نمط الكلام».

راجع تفسير ابن عطية (٢/ ١٣٨) وتفسير القرطبي (٢/ ٣٤٦).

(٣) هو رفاعة بن تابوت الأنصاري كما في المصادر الآتية التي عزوت إليها هذا السبب عدا تفسير القرطبي (٢/ ٣٤٥) سماه قطبة بن عامر الأنصاري ولم أجد تعريفاً به فيما اطلعت عليه من المصادر.

وقد وهم الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٦٢٢) فقال: «رفاعة بن تابوت معدود في المنافقين، وهو الذي هبت الريح العظيمة لموته «قلت: والصواب أنّ الذي مات بسبب هذه الريح هو رفاعة بن زيد بن التابوت من يهود بني قينقاع. وقد عرفت به عند تفسير الآية/ ١٠٤.

«إني رجل أحمس»، فقال رفاعة: «إن تكن رجلاً أحمس فإن ديننا واحد فنزلت[١] .....»، وقريش يُسمون الحمس لتحمسهم في دينهم، والحماسة: الشدة.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾

١٩٠ ـ **﴿الذين يقاتلونكم﴾** هذه أول آية نزلت بالمدينة في قتال من قاتل خاصة **﴿ولا تعتدوا﴾** بقتال من لم يقاتل. ثم نسخت بـ **﴿براءة﴾** أو نزلت في قتال المشركين كافة **﴿ولا تعتدوا﴾** بقتل النساء والصبيان، أو لا تعتدوا بالقتال على غير الدين.

١٩١ ـ **﴿ثقفتموهم﴾** ظفرتم بهم. **﴿والفتنة﴾** الكفر ها هنا اتفاقاً[٢] لأنه يؤدي إلى الهلاك كالفتنة. **﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام﴾** نهوا عن قتال

(١) رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٥٥٦، ٥٥٧) عن قيس بن حبتر. وعلّق عليه أحمد شاكر فقال: «وهذا إسناد مرسل لأنه عن تابعي مرفوعاً فهو ضعيف» وذكره البغوي والخازن في تفسيريهما (١/ ١٦٧) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٠٤) والحافظ ابن حجر في الفتح (٣/ ٦٢١، ٦٢٢) والإصابة (١/ ٥١٧) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد. يضاف إلى ضعف سند هذا السبب أنّ متنه فيه شذوذ لمخالفته للرواية الصحيحة. روى البخاري (فتح ٣/ ٦٢١، ٨/ ١٨٣ عمرة/ ١٨، تفسير) عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء ـ رضي الله عنه ـ يقول: «نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكأنه عير بذلك، فنزلت **﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾** الآية.

(٢) راجع تفسير الطبري (٣/ ٥٦٥).

أهل الحرم إلا أن يبدءوا بالقتال ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ [١٩٣]، أو هي محكمة فلا يُقَاتَل أهل الحرم ما لم يبدءوا بالقتال.

﴿ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ١٩٤﴾

١٩٤ ـ ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام﴾ لما/اعتمر الرسول ﷺ في ذي [٢٠/ب] القعدة فَصُدَّ، فصالح على القضاء في العام المقبل، فقضى في ذي القعدة نزل ﴿الشهر الحرام﴾(١) وهو ذي القعدة المقضي فيه ﴿بالشهر الحرام﴾ المصدود فيه، أُخذ ذو القعدة من قعودهم عن القتال فيه لحرمته. ﴿والحرمات قصاص﴾ لما فخرت قريش على الرسول ﷺ حين صدته اقتص الله ـ تعالى ـ له، أو نزلت لما قال المشركون: «أَنُهيتَ عن قتالنا في الشهر الحرام، فقال: نعم. فأرادوا قتاله في الشهر الحرام فقيل له: إن قاتلوك في الشهر الحرام فاستحل منهم ما استحلوا منك(٢).

﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥﴾

١٩٥ ـ ﴿سبيل الله﴾ الجهاد. ﴿ولا تُلقوا بأيديكم﴾ الباء زائدة(٣)، أو غير

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٥٧٥ ـ ٥٧٨) عن ابن عباس. وفي سنده «يوسف بن خالد السمتي» قال ابن معين: «كذاب زنديق».
انظر: المغني في الضعفاء (٢/ ٧٦٢) وتحقيق أحمد شاكر لتفسير الطبري.
ورواه الطبري ـ أيضاً ـ عن قتادة والسدي والضحاك والربيع.. مرسلاً.
وراجع أيضاً: أسباب النزول للواحدي (٥٠)، وتفسير ابن الجوزي (١/ ٢٠١) وتفسيرالقرطبي (٢/ ٣٥٤) والدر المنثور (١/ ٢٠٦).

(٢) ذكره ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٢٠١) ونسبه إلى الحسن، وكذلك القرطبي في تفسيره (٢/ ٣٥٤) وقال: «والقول الأول في سبب نزولها أشهر وعليه الأكثر».

(٣) قاله الأخفش في كتابه معاني القرآن (١/ ١٦١) ويقصد النحاة بالحرف الزائد هو الذي يصح بدونه المعنى ولكنه يؤتى به لفائدة كالتأكيد وغيره، ولا يقصدون بالزائد الحشو الذي لا معنى له ولا فائدة منه فكتاب الله منزه عن ذلك فهو أحسن الكلام وأبلغه=

زائدة أي لا تُلقوا أنفسكم بأيديكم. ﴿التهلكة﴾ الهلاك لا تتركوا النفقة في الجهاد فتهلكوا بالإثم، أو لا تخرجوا بغير زاد فتهلكوا بالضعف، أو لا تيأسوا من المغفرة عن المعصية فلا تتوبوا، ولا تتركوا الجهاد فتهلكوا، أو لا تقتحموا القتال من غير نكاية في العدو، أو هو عام محمول على ذلك كله. ﴿وأحسنوا﴾ الظن بالقدر، أو بأداء الفرائض أو عودوا بالإحسان على المعدم.

وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

١٩٦ ـ ﴿**وأتموا الحج والعمرة**﴾ أتموا كل واحد منهما بمناسكه وسننه، أو الإحرام بهما إفراد من دويرة الأهل، أو أن يخرج من دويرة أهله لأجلهما لا يريد غيرهما من كسب ولا تجارة، أو إتمامهما واجب بالدخول فيهما، أو إتمام العمرة الإحرام بها في غير أشهر الحج، وإتمام الحج الإتيان بمناسكه بحيث لا يلزمه دم جبران نقص. ﴿**أحصرتم**﴾ بالعدو دون المرض، أو كل حابس من عدو أو مرض أو عذر ﴿**فما استيسر**﴾ بدنة صغيرة أو كبيرة، أو هو شاة عند الأكثرين. ﴿**الهَدْي**﴾ من الهدية، أو من هديته إذا سقته إلى الرشاد. ﴿**محِله**﴾ محل الحصر حيث أُحصر من حل أو حرم، أو الحرم، أو مَحِله: تحلله بأداء نسكه، فليس لأحد بعد الرسول ﷺ أن يتحلل من إحرامه فإن كان إحرامه عمرة لم يفت، وإن كان حجاً ففاته قضاه بالفوات بعد تحلله منه. ﴿**صيام أو صدقة**﴾

= لا يستطيع أحد أن يأتي بمثله وقد أعجز العرب في نظمه ورصفه وأسلوبه وإيجازه وغير ذلك من وجوه الإعجاز، وبعض العلماء يعبر عن الحرف الزائد في القرآن بأنه صلة تأدباً مع القرآن ولئلا يفهم من الزيادة الحشو.

صيام ثلاثة أيام، صدقة: إطعام ستة مساكين، أو صيام عشرة أيام، والصدقة إطعام عشرة، والنسك شاة. ﴿(أمِنتم﴾ من الخوف، أو المرض. ﴿تمتع﴾ بفسخ الحج، أو فعل العمرة في أشهر الحج ثم حج في عامه، أو إذا تحلل الحاج بالإحصار ثم عاد إلى بلده متمتعاً ثم قضى الحج من قابل فقد صار متمتعاً بإحلاله بين الإحرامين. ﴿فما استيسر من الهدي﴾ شاة أو بدنة. ﴿ثلاثة أيام في الحج﴾بعد الإحرام به وقبل يوم النحر، أو في أيام التشريق. ولا يجوز تقديمها على الإحرام بالحج/أو يجوز في عشر ذي الحجة ولا يجوز قبله، أو يجوز في [٢١/أ] أشهر الحج ولا يجوز قبلها. ﴿رجعتم﴾ من حجكم، أو إلى أهلكم في أمصاركم. ﴿كاملة﴾ تأكيد، أو كاملة من الهدي، أو كملت أجره كمن أقام على الإحرام فلم يتحلل منه ولم يتمتع، أو هو خبر بمعنى الأمر أي أكملوا صيامها. ﴿حاضري المسجد الحرام﴾ أهل الحرم، أو من بين مكة والمواقيت، أو أهل الحرم ومن قرب منه كأهل عُرنة وعَرفة والرجيع، أو من كان على مسافة لا تقصر فيها الصلاة.

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾

١٩٧ ـ ﴿الحج أشهر معلومات﴾ شوال وذو القعدة وذو الحجة، أو شوال وذو القعدة وعشرة أيام من ذي الحجة، أو شوال وذو القعدة وعشر ليالي من ذي الحجة إلى طلوع الفجر يوم النحر. ﴿فَرَضَ﴾ أحرم، أو أَهَلَّ بالتلبية. ﴿رفث﴾ الجماع، أو الجماع والتعرض له بمواعدة ومداعبة أو الإفحاش بالكلام كقوله: «إذا حللت فعلت بكِ كذا من غير كناية»[١]. ﴿ولا فسوق﴾ منهيات الإحرام، أو السباب، أو الذبح للأصنام، أو التنابز بالألقاب أو المعاصي كلها. ﴿ولا جدال﴾ السباب، أو المِراء والاختلاف أيهم أتم حجا، أو أن يجادل

(١) راجع تفسير الرفث من الآية/ ١٨٧.

صاحبه حتى يغضبه، أو اختلاف كان يقع بينهم في اليوم الذي يكون فيه حجهم، أو اختلافهم في مواقف الحج أيهم أصاب موقف إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أو لا جدال في وقته لاستقراره وبطلان النسيء[١] الذي كانوا ينسئونه فربما حجوا في صفر أو ذي القعدة. ﴿وتزودوا﴾ الأعمال الصالحة، أو نزلت في قوم من أهل اليمن كانوا يحجون بغير زاد، ويقولون نحن المتوكلون، فنزل ﴿وتزودوا﴾[٢] الطعام فإن خيراً منه التقوى.

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾

١٩٨ ـ ﴿فَضلا﴾ كانت ذو المجاز وعكاظ متجراً في الجاهلية فلما جاء الإسلام تركوا ذلك حتى نزلت ﴿ليس عليكم جناح﴾[٣]. ﴿أفضتم﴾ أسرعتم، أو رجعتم من حيث بدأتم. ﴿عرفات﴾ جمع عرفة، أو اسم واحد وإن كان بلفظ

---

(١) هو التأخير. والمراد تأخيرهم الحج عن موعده.
راجع مختار الصحاح «نسأ» وتفسير العزّ للآية ٣٧ من سورة التوبة.

(٢) هذا السبب رواه ابن عباس. وقد رواه عنه البخاري (٣/ ٣٨٣، ٣٨٤ حج/ ٦) وأبو داود (١/ ٤٠١ مناسك/ ٤) والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٢) والواحدي في الأسباب (٥٥)، وروى الطبري في تفسيره (٤/ ١٥٦) عن ابن عباس نحوه. وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٣٩) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢٠) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن حبان.

(٣) هذا السبب رواه ابن عباس. وقد رواه عنه البخاري (فتح ٣/ ٥٩٣/ حج، ٨/ ١٨٦ تفسير) والطبري في تفسيره (٤/ ١٦٥، ١٦٧، ١٦٩) والبيهقي في سننه (٤/ ٣٣٣) والواحدي في الأسباب (٥٦). وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٣٩) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢٢) وزاد نسبته إلى سفيان وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم.

جمع، قاله الزجاج[1] سميت به، لأن آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ عرف بها حواء بعد هبوطهما، أو عرفها عند رؤيتها إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ لما تقدم له من وصفها، أو لتعريف جبريل ـ عليه الصلاة والسلام ـ الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ مناسكهم، أو لعلو الناس على جبالها، لأن ما علا عرفة وعرفات، ومنه عرف الديك. ﴿المشعر الحرام﴾ سمي به لأن الدعاء فيه والمقام من معالم الحج.

١٩٩ ـ ﴿أفاض الناس﴾ إبراهيم عليه الصلاة والسلام ـ عبر عن الواحد بلفظ الجمع، كقوله ﴿الذين قال لهم الناس﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني نُعيم بن مسعود[2]، أو أمر قريشا أن يفيضوا/ من حيث أفاض الناس وهم العرب ـ كانوا [٢١/ب] يقفون بعرفة، لأن قريشاً كانوا يقفون بمزدلفة، ويقولون نحن أهل الحرم فلا نخرج منه فنزلت[3] ﴿واستغفروا الله﴾ من ذنوبكم، أو من مخالفتكم في الوقوف والإفاضة.

(١) انظر كتابه «معاني القرآن وإعرابه» (١/ ٢٦٢). وهو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج. كان يخرط الزجاج ثم مال إلى النحو فلزم المبرد. قال الخطيب: «كان من أهل الفضل والدين وحسن الاعتقاد». وله تصانيف منها: الاشتقاق، وشرح أبيات سيبويه. توفي سنة (٣١١هـ).
انظر: طبقات النحويين للزبيدي (١١١، ١١٢)، بغية الوعاة، (١/ ٤١١ـ ٤١٣) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٧ ـ ١٠).

(٢) هو نُعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي أبو سلمة، أسلم ليالي الخندق، وهو الذي خذل المشركين وبني قريظة يوم الأحزاب، سكن المدينة وتوفي في خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ وقيل غير ذلك.
انظر: الاستيعاب (٣/ ٥٥٧، ٥٥٦) والكاشف (٣/ ٢٠٨) والإصابة (٣/ ٥٦٨).

(٣) هذا السبب روته أُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (د ١/ ٣٦ ب) وقد رواه عنها بنحو هذا اللفظ البخاري (فتح ٣/ ٥١٥، حج/ ٩١) ومسلم (٢/ ٨٩٤، حج/ ٢١) وأبو داود (١/ ٤٤٤ مناسك/ الوقوف بعرفة) والترمذي (٣/ ٢٢٢ حج/ ٥٣) والنسائي (٥/ ٢٠٥ حج/ الدعاء بعرفة) والطبري في تفسيره (٤/ ١٨٤، ١٨٥) والبيهقي في سننه (٥/ ١١٣) والواحدي في الأسباب (٥٦). وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٤٢) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٢٦) ونسبه ـ أيضاً ـ إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم في الدلائل.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾﴾

٢٠٠ ـ **﴿مناسككم﴾** الذبائح، أو ما أمرتم به في الحج، والمناسك المتعبدات. **﴿فاذكروا الله﴾** بالتكبير أيام منى، أو بجميع ما سن من الأدعية بمواطن الحج كلها. **﴿كذكركم آباءكم﴾** كانوا إذا فرغوا من الحج جلسوا بمنى وافتخروا بمناقب آبائهم فنزلت[1]، أو كذكر: الصغير لأبيه إذا قال: يا بابا، أو كان أحدهم يقول: اللهم إن أبي كان عظيم الجفنة عظيم القبة كثير المال فاعطني مثل ما أعطيته فلا يذكر غير أبيه.

٢٠١ ـ **﴿حسنة﴾** العافية في الدنيا والآخرة، أو نعيمهما قاله: الأكثر، أو المال في الدنيا والجنة في الآخرة، أو العلم والعمل في الدنيا والجنة في الآخرة.

﴿۞ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

٢٠٣ ـ **﴿معدودات﴾** أيام منى إجماعاً وإن شرك بعضهم بين بعضها وبين الأيام المعلومات. **﴿تعجل في يومين﴾** النَّفْر الأول. **﴿ومن تأخر﴾** النَّفْر الثاني. **﴿فلا إثم عليه﴾** في تعجله ولا تأخره، أو يغفر لكل واحد منهما، أو لا إثم عليه إن اتقى فيما بقي من عمره، أو لا إثم عليه إن اتقى قتل الصيد في الثالث من أيام التشريق، أو إن اتقى ما نُهي عنه غفر له ما تقدم من ذنبه.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ١٩٧) عن مجاهد مرسلاً.
وراجع أيضاً أسباب النزول للواحدي (٥٧) والدر المنثور (٢/ ٢٣٢).

﴿واذكروا الله﴾ بالتكبير في الأيام المعدودات من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق، أو من الفجر يوم عرفة إلى العصر يوم النحر، أو من الظهر يوم النحر إلى بعد العصر آخر أيام التشريق، أو بعد صلاة الصبح من آخر التشريق.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾

٢٠٤ ـ ﴿يعجبك قوله﴾ من الجميل والخير، أو من حب الرسول ﷺ والرغبة في دينه. ﴿ويُشهِد الله على ما في قلبه﴾ يقول اللهم اشهد عليَّ به، أو في قلبه ما يشهد الله أنه بخلافه، أو يستشهد الله على صحة ما في قلبه والله يعلم أنه بخلافه. ﴿أَلَدُّ﴾ الألد: الشديد الخصومة. ﴿الخصام﴾ مصدر، أو جمع خصيم أي ذو جدال، أو كذاب، أو شديد القسوة في المعصية، أو غير مستقيم الخصومة. نزلت في الأخنس بن شَرِيق[1]، أو هي صفة للمنافقين.

(١) الأخنس بن شَرِيق بن عمرو بن وهب الثقفي أبو ثعلبة. حليف بني زهرة. اسمه «أُبي» وإنما لقب بالأخنس لأنه رجع ببني زهرة من بدر لما جاءهم الخبر أن أبا سفيان نجا بالعير فقيل خنس الأخنس ببني زهرة فسمي بذلك. قيل إنه أسلم فكان من المؤلفة وشهد حنيناً ومات في أول خلافة عمر. وروى الطبري في تفسيره (٤/٢٢٩) عن السدي أن الأخنس أقبل إلى النبي ﷺ بالمدينة فأظهر الإسلام فأعجب النبي ﷺ ذلك منه، وقال: إنما جئت أريد الإسلام والله يعلم أني صادق..... ثم خرج من عند النبي ﷺ فمر بزرع لقوم من المسلمين وحمر، فأحرق الزرع وعقر الحمر، فأنزل الله عز وجل: الآية. وقد نقله عن السدي ابن عطية في تفسيره (٢/١٨٦) وقال: ما ثبت قط أن الأخنس أسلم. =

٢٠٥ ـ ﴿تولى﴾ تصرف، أو غضب. ﴿ليفسد فيها﴾ بالكفر، أو الظلم. ﴿ويهلك الحرث والنسل﴾ بالقتل والسبي، أو بالإضلال المفضي إلى القتل والسبي.

٢٠٦ ـ ﴿أخذته العزة﴾ دعته إلى فعل الإثم، أو يعز نفسه أن يقولها للإثم المانع منها.

٢٠٧ ـ ﴿يشرى﴾ يبتع، نزلت فيمن أمر بمعروف ونهى عن منكر فقتل أو في صهيب[1] اشترى نفسه من المشركين بجميع ماله ولحق بالمسلمين[2]، [٢٢/أ] وقال/ الحسن: العمل الذي باع به نفسه الجهاد.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٢٠٨﴾ فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿٢١٠﴾﴾

= انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٣٦٠)، والمعارف لابن قتيبة (١٥٣) وتاريخ الطبري (٢/ ٣٤٧، ٤٣٨) وأسباب النزول للواحدي (٥٨)، وتفسير القرطبي (٣/ ١٤) وتفسير ابن كثير (١/ ٢٤٥، ٢٤٦) والإصابة (١/ ٢٥، ٢٦) والدر المنثور (١/ ٢٣٨).

(١) هو صهيب بن سنان بن مالك النمري الرومي أبو يحيى. وأمه من بني مالك بن عمرو بن تيم. وسمي الرومي لأن الروم سبوه صغيراً. أسلم حينما كان الرسول ﷺ في دار الأرقم. وهاجر مع علي ـ رضي الله عنه ـ في آخر من هاجر. وشهد بدراً والمشاهد بعدها. توفي سنة (٣٨ هـ) وله سبعون سنة.

انظر: الطبقات لخليفة بن خياط (٦٢) والكاشف (٢/ ٣٢) والإصابة (٢/ ١٩٥، ١٩٦).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٢٤٨) عن عكرمة مرسلاً والحاكم في مستدركه (٣/ ٤٥٣) عن ابن جريج وذكره الواحدي في الأسباب (٥٨) عن سعيد بن المسيب. وكذلك ذكره السيوطي في الأسباب (٢٨) والدر المنثور (١/ ٢٣٩، ٢٤٠) ونسبه إلى الحارث المحاسبي في مسنده وابن أبي حاتم وابن مردويه والطبراني وابن عساكر عن ابن المسيب.

٢٠٨ ـ ﴿**السّلم**﴾ والسَّلم(١) واحد أو بالكسر الإسلام، وبالفتح المسالمة. ادخلوا في الإسلام، أو الطاعة. ﴿**كافة**﴾ عائد إلى الطاعة، أو إلى تأكد الداخل فيها. ﴿**مبين**﴾ أبان عدواته بامتناعه من السجود، أو بقوله ﴿**لأحتنكن ذريته**﴾ [الإسراء: ٦٢] أُمر بها المسلمون أن يدخلوا في شرائع الإسلام كلها، أو في أهل الكتاب آمنوا بمن سلف من الأنبياء، فأمروا بالدخول في الإسلام، أو نزلت في ابن سلام(٢) وجماعة من اليهود لما قالوا للرسول ﷺ «السبت يوم كنا نعظمه ونَسْبُت فيه، والتوراة كتاب الله ـ تعالى ـ فدعنا فلنقم بها بالليل»(٣).

٢٠٩ ـ ﴿**زللتم**﴾ عصيتم أو كفرتم، أو ضللتم. ﴿**البينات**﴾ القرآن أو الحجج، أو محمد ﷺ، أو الإسلام.

٢١٠ ـ ﴿**في ظلل**﴾ بظلل، أوأمرُ الله تعالى في ظلل(٤).

سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۘ وَٱلَّذِينَ

---

(١) بفتح السين قرأ بها ابن كثير ونافع والكسائي والباقون بالكسر.
راجع التيسير في القراءات السبع (٨٠) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (١/ ٢٨٧).

(٢) هو عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري. كان حليفاً لبني الخزرج وهو من بني قينقاع. أسلم أول ما قدم النبي ﷺ المدينة. توفي سنة ٤٣ هـ.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٥١٥ ـ ٥١٧) والطبقات لابن خياط (٨)، وتهذيب الأسماء (١/ ٢٧٠، ٢٧١) والكاشف (٢/ ٩٤) والإصابة (٢/ ٣٢٠، ٣٢١).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٢٥٥، ٢٥٦) عن عكرمة مرسلاً وذكره السيوطي في الأسباب (٢٨) والدر المنثور (١/ ٢٤١) وروى نحوه الواحدي في الأسباب (٥٩) عن ابن عباس.

(٤) في هذين القولين تأويل للآية وصرف لها عن ظاهرها بدون دليل والصواب أن نثبت ما جاء في الآية على ظاهره على ما يليق بجلال الله من غير تشبيه ولا تكييف.
راجع تفسير الطبري (٤/ ٢٦١) وابن الجوزي (١/ ٢٢٦) والقرطبي (٣/ ٢٥) وابن كثير (١/ ٢٤٨).

ٱتَّقَوْاْ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾

٢١١ ـ ﴿سل بني إسرائيل﴾ توبيخاً لهم، أراد علماءهم، أو أنبياءهم، أو جميعهم. ﴿آية بينة﴾ فلق البحر، وتظليل الغمام وغيرهما. ﴿نعمة الله﴾ العلم برسوله ﷺ.

٢١٢ ـ ﴿زين للذين كفروا الحياة الدنيا﴾ زينها الله بخلق الشهوات فيها، أو زينها الشيطان، أو المُغوي من الثقلين. ﴿ويسخرون﴾ من ضعفاء المسلمين، يوهمونهم أنهم على حق، والمراد بذلك علماء اليهود، أو مشركو العرب. ﴿والذين اتقوا﴾ فوق الكفار. ﴿بغير حساب﴾ عبر بذلك عن سعة ملكه الذي لا يفنيه عطاء ولا يقدر بحساب، أو هو دائم لا يفنى، أو رزق الدنيا بغير حساب لأنه يعم المؤمن والكافر، ولا يُعطى المؤمن على قدر إيمانه، أو رزق المؤمن في الآخرة لا يحاسب عليه، أو التفضل بغير حساب، والجزاء بالحساب، أو كفايتهم بغير حساب ولا تضييق.

كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾

٢١٣ ـ ﴿أمة واحدة﴾ على الكفر، أو على الحق، أو آدم ـ عليه الصلاة السلام ـ كان إمام ذريته فبعث الله ـ تعالى ـ النبيين في ولده. أو يوم الذر لما خرجوا من صلب آدم أقروا بالعبودية ثم اختلفوا، وهم عشرة قرون كانوا بين آدم ونوح على الحق ثم اختلفوا.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾

٢١٥ ـ ﴿ماذا ينفقون﴾ سألوا عن أموالهم أين يضعونها فنزلت[(١)] أونزلت في إيجاب نفقة الأهل والصدقة ثم نسخت بالزكاة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾

٢١٦ ـ ﴿كتب عليكم القتال﴾ أراد به الصحابة ـ رضي الله تعالى عنهم ـ خاصة، أو الناس عامة إلى حصول الكفاية، أو هو فرض متعين على كل مسلم أبداً، قاله ابن المسيب. ﴿كُره لكم﴾ الكُره: إدخال المشقة على النفس من غير إكراه أحد، والكَره: إدخال المشقة بإكراه غيره، كره: ذوكره، أو مكروه لكم فأقام المصدر مقامه[(٢)]. مكروه قبل الأمر به وأما بعده فلا، أو كره/ في الطباع [٢٢/ب] قبل الأمر وبعده. ﴿وعسى﴾ بمعنى «قد»، أو طمع المشفق مع دخول الشك[(٣)]، ﴿وعسى أن تكرهوا شيئاً﴾ من القتال، ﴿وهو خير لكم﴾ بالظفر والغنيمة والأجر والثواب، ﴿وعسى أن تحبوا شيئاً﴾ من [ترك][(٤)] القتال، ﴿وهو شر لكم﴾ بظهور عدوكم، ونقصان أجوركم، ﴿والله يعلم﴾ مصلحتكم، ﴿وأنتم لا تعلمون﴾.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٢٩٤) عن ابن جريج. وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٤٣) وزاد نسبته لابن المنذر.

(٢) راجع في معنى «الكره» تفسير الطبري (٤/ ٢٩٨) وتفسير الطبرسي (٢/ ١٩٣) ومختار الصحاح «كره».

(٣) راجع في معنى «عسى» تفسير القرطبي (٣/ ٣٩) والبرهان للزركشي (٤/ ٢٨٨) فقد فصل القول في معانيها.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة لتصحيح المعنى المراد بالآية. راجع تفسير الماوردي وابن الجوزي (١/ ٢٣٥) والقرطبي (٣/ ٣٩).

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾

٢١٧ ـ ﴿يسألونك عن الشهر الحرام﴾ خرج عبد الله بن جحش[١] بأمر الرسول ﷺ في سبعة نفر فلقوا ابن الحضرمي[٢] في عِير فَقُتل ابنُ الحضرمي وأسروا آخر، وغنموا العير، وذلك أول ليلة من رجب، فلامه الرسول ﷺ والمسلمون فنزلت[٣] فسأله المشركون عن ذلك ليعيروه ويستحلوا قتاله فيه، قاله الأكثرون. أو سأله المسلمون ليعرفوا حكمه، سألوا عن القتال في الشهر

(١) هو عبد الله بن جحش بن رئاب بن يعمر الأسدي. وهو أخو زينب أم المؤمنين وابن عمة الرسول ﷺ كان من السابقين إلى الإسلام. وقد هاجر إلى الحبشة وشهد بدراً واستشهد بأحد وله نيف وأربعون سنة.
انظر: تاريخ الطبري (٢/ ٤١٠) والاستيعاب (٢/ ٢٧٢ ـ ٢٧٥) وتهذيب الأسماء (١/ ٢٦٢) والإصابة (٢/ ٢٨٦، ٢٨٧).

(٢) هو عمرو بن عبد الله بن عباد الحضرمي. وهو أخو العلاء. وكان هو وإخوته حلفاء حرب بن أمية. وقد قتله واقد بن عبد الله التميمي أحد أفراد السرية في السنة الثانية من الهجرة.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٦٠٣) والمحبر (٨٦، ١١٦)، وتاريخ الطبري (٢/ ٤١٤) والإصابة (٤/ ٤).

(٣) خبر سرية عبد الله بن جحش ونزول الآية في ذلك. رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٣٠٥، ٣٠٦) وتاريخه (٢/ ٤١٣، ٤١٤) عن السدي مطولاً. وذكره ابن هشام في السيرة (١/ ٦٠١ ـ ٦٠٤) عن عروة بن الزبير مطولاً وفي هذه الرواية أن الرسول ﷺ بعثه في ثمانية نفر. ورواه البيهقي في سننه (٩/ ١٢) عن عروة مختصراً.
وراجع أيضاً: أسباب النزول للواحدي (٦٠ ـ ٦٤) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٢٣٦)=

الحرام، فأخبرهم أن الصد عن سبيله وإخراج أهل الحرم والفتنة أكبر من القتل في الشهر، أو سألوا عن القتل في الحرم والشهر الحرام فأخبرهم بأن الصد والإخراج والفتنة أكبر من القتل في الحرم والشهر الحرام. وتحريم ذلك محكم عند عطاء[(١)]، منسوخ على الأصح[(٢)]، لأن الرسول ﷺ غزا هوازن وثقيفاً، وأرسل أبا عامر[(٣)] إلى أوطاس في بعض الأشهر الحرم، وبايع على قتال قريش بيعة الرضوان في ذي القعدة. ﴿حبطت﴾ أصل الحبوط: الفساد، فإذا بطل العمل قيل حبط لفساده.

= والفخر الرازي (٦/ ٢٩، ٣٠) والقرطبي (٣/ ٤٠ ـ ٤٢) وابن كثير (١/ ٢٥٢، ٢٥٣) والدر المنثور (١/ ٢٥٠).

(١) هو عطاء بن أبي رباح أسلم أبو محمد القرشي مولاهم المكي تابعي أحد الأعلام، روى عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس. وروى عنه الأوزاعي وابن جريج عاش ثمانين سنة، توفي سنة ١١٤ هـ، وقيل غير ذلك.
انظر: الكاشف (٢/ ٢٦٥) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزرى (١/ ٥١٣) وطبقات الحفاظ للسيوطي (٣٩).

(٢) هذا التصحيح قد سبق إليه الطبري في تفسيره (٤/ ٣١٤، ٣١٥) واستدل عليه بما ذكره العز. وفيه نظر. وذلك أن الرسول ﷺ ما غزا هوازن وثقيفاً ابتداء وإنما سمع أنهم تجمعوا في حنين لحربه فسار إليهم. فلما انهزموا أرسل أبا عامر إلى أوطاس في آثار من توجه منهم قِبَل أوطاس.
وكذلك بيعة الرضوان ما كانت ابتداء وإنما كانت لما بلغ الرسول ﷺ قتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ بمكة وأنهم عازمون على حربه بايع حينئذ المسلمين على دفعهم.
فهذه الأدلة لا تنسخ الآية لأن من شرط النسخ التعارض، وهذه الأدلة لا تعارض الآية بل توافقها، لأن الآية أباحت القتال عند وجود سبب أكبر يقتضيه.

(٣) في الأصل وتفسير الماوردي «أبا العاص» وهذا خطأ ولعله من الناسخ. والصواب ما أثبته كما في البخاري (فتح ٨/ ٤١ مغازي/ ٥٥) وكتب التفسير. وهو أبو عامر واسمه: عبيد بن سليم بن حضار الأشعري، عم أبي موسى. أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة. وقصة إرساله إلى أوطاس في الصحيحين. وقد استشهد فيها في السنة الثامنة من الهجرة بعد فتح مكة. وقد صوَّب ما في تفسير الماوردي المحقق خضر وترك ذلك التصويب المحقق ابن عبد المقصود.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٤٥٤، ٤٥٧)، وتاريخ الطبري (٣/ ٧٩، ٨٠) والاستيعاب (٤/ ١٣٥، ١٣٦) وعيون الأثر لابن سيد الناس (٢/ ١٩٢) والإصابة (٤/ ١٢٣).

٢١٨ ـ ﴿إن الذين آمنوا﴾ قال قوم من المسلمين في سرية ابن جحش: «إن لم يكونوا أصابوا وزراً فليس لهم في سفرهم أجر»، فنزلت[١] ﴿هاجروا﴾ دورهم كراهة المقام مع المشركين. ﴿وجاهدوا﴾ جهد فلاناً كذا: إذا أكربه وشق عليه ﴿سبيل الله﴾ طريقه وهي دينه. ﴿يرجون رحمة الله﴾ إنما رجوها لأنهم لا يدرون الخواتيم، أو لأنهم لم يتيقنوا آداء كل ما وجب عليهم.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾

٢١٩ ـ ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ الخمر: ما خامر العقل فيستره، والميسر: القمار. ﴿إثم كبير﴾ سكر الشارب وإيذاؤه الناس[٢]؛ وإثم الميسر بالظلم ومنع الحق، أو إثم الخمر: زوال العقل حتى لا يعرف خالقه، وإثم الميسر: صده عن ذكر الله وعن الصلاة، وإيقاع العداوة والبغضاء. ﴿ومنافع للناس﴾ منافع أثمانها، وربح تجارتها، والالتذاذ بشربها.

ونشربها فتتركنا ملوكا   وأُسداً ما ينهنهنا اللقاء[٣]

---

(١) هذا السبب من تمام سبب نزول الآية: ٢١٧. وقد رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٣١٩) والبيهقي في سننه (٩/ ١٢) عن جندب بن عبد الله، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٠) وزاد نسبته إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم والطبراني.

(٢) راجع في أضرار الخمر: رسالة للشيخ عبد العزيز جاويش وهي بعنوان «آثار الخمر في نظر أرقى الأمم» وكتاب «الخمر بين الطب والفقه» للدكتور محمد علي البار.

(٣) قائل البيت حسان بن ثابت. من قصيدة يهجو بها أبا سفيان بن الحارث قبل فتح مكة. انظر ديوانه (٧٣) قصيدة/ ١ بيت/ ١٠ وتفسير الطبري (٤/ ٣٢٧) والقرطبي (٣/ ٥٧) ونهنهه عن الشيء فتنهنه: أي كفه وزجره فكف. أي لا نخاف لقاء العدو. =

ومنافع الميسر: كسب المال بغير كد، أو ما كانوا يصيبون به من أنصباء الجزور. ﴿وإثمهما﴾ بعد التحريم ﴿أكبر من نفعهما﴾ قبل التحريم، أو كلاهما قبل التحريم. ﴿العفو﴾ ما فضل عن الأهل، أو ما لا يبين[١] على من أنفقه/أو [٢٣/أ] تصدق به، أو الوسط من غير إسراف ولا إقتار، أو أخذ ما آتوه من قليل أو كثير، أو الصدقة عن ظهر غنى، أو الصدقة المفروضة، وهي محكمة، أو نُسخت[٢] بالزكاة، وحرمت الخمر بهذه الآية، أو بآية «المائدة»[٣] على قول الأكثر.

٢٢٠ ـ ﴿ويسألونك عن اليتامى﴾ لما نزل **﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾** [الإسراء: ٣٤] و **﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾** [النساء: ١٠] تحرجوا من خلط طعامهم بأطعمة اليتامى فعزلوا أطعمة اليتامى حتى ربما فسدت عليهم، فنزلت[٤] **﴿وإن تخالطوهم﴾** في الطعام والشراب، والسكنى، والدابة، واستخدام العبيد. **﴿والله يعلم المفسد﴾** الذي يخلط ماله بمال اليتيم، ليفسد مال اليتيم. والمصلح: الذي يريد بذلك إصلاح مال اليتيم. **﴿لأعنتكم﴾** لشدد عليكم، أو يجعل ما أصبتم من أموال اليتامى موبقاً **﴿عزيز﴾** في سلطانه قادر على الإعنات. **﴿حكيم﴾** في تدبيره بترك الإعنات.

وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا

= راجع: مختار الصحاح «نهه».

(١) قال الناسخ في حاشية الأصل «لعله يشق».

(٢) راجع تفسير الطبري (٤/ ٣٣٧ ـ ٣٤٦) فقد روى تأويلات العلماء للعفو مسندة إلى أصحابها. ورجح أن الآية محكمة، وحملها على صدقة التطوع، واستدل على ذلك.

(٣) هي قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾** [٩٠].

(٤) هذا السبب رواه ابن عباس. وقد رواه عنه أبو داود (٢/ ١٠٣ وصايا/ ٧) والنسائي (٦/ ٢١٥ وصايا/ ما للوصي) والطبري في تفسيره (٤/ ٣٥٠) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٨) وصححه، والبيهقي في سننه (٦/ ٢٨٤). والواحدي في الأسباب (٦٥).

وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٥٦) والسيوطي في الأسباب (٢٩) والدر المنثور (١/ ٢٥٥) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وأبي الشيخ.

تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾

٢٢١ ـ ﴿ولا تنكحوا المشركات﴾ محكم في كل مشركة كتابية، أو غير كتابية، أو خُصِّصَ منه أهل الكتاب، أو كانت عامة في كل مشركة فنسخ منها أهل الكتاب، ومراده التزويج، والنكاح: حقيقة في العقد مجاز في الوطء[١]. **﴿مؤمنة خير من﴾** حرة **﴿مشركة﴾** وإن شرف نسبها، أو[٢] نزلت في عبد الله ابن رواحة[٣]، كانت له أَمَة، فخطب عليه حرة مشركة شريفة فلم يتزوجها فأعتق

---

(١) هذا قول أكثر أصحاب الشافعي ويرى الجمهور من أصحاب أبي حنيفة أنه حقيقة في الوطء ومن العلماء من يرى أنه من الألفاظ المشتركة فهو حقيقة في العقد وفي الوطء فمن استعماله في العقد هذه الآية ومن استعماله في الوطء قوله تعالى: **﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره﴾** [البقرة: ٢٣٠]. فالمراد به الوطء لقول الرسول ﷺ في المطلقة ثلاثاً «لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك» رواه البخاري (الفتح/ ٩/ ٤٦٤/ الطلاق/ ٣٧) وزاد نسبته ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٧٨) إلى مسلم وأحمد عن عائشة رضي الله عنهما. قال ابن جني: «سألت أبا علي عن قولهم: نكح المرأة، فقال: فرقت العرب في الاستعمال فرقاً لطيفاً حتى لا يحصل الالتباس فإذا قالوا: نكح فلان فلانة أرادوا أنه تزوجها وعقد عليها وإذا قالوا: نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا غير المجامعة».

راجع تفسير الفخر الرازي (٦/ ٥٥)، وحاشية ابن قاسم على الروض المربع (٦/ ٢٢٣).

(٢) وجود (أو) هنا يحتمل أمرين: إما أن تكون زيادة من الناسخ سهواً فبحذفها يستقيم الكلام وإما أن تكون عاطفة لهذا السبب على سبب آخر. وقد سقط على الناسخ وقد ذكره الماوردي (د/ ٤٢١ ـ ب) وهو أن أبا مرثد الغنوي لما أسلم سأل الرسول ﷺ في تزوج «عناق» وهي امرأة مشركة. فنزلت.

وقد روى الواحدي في الأسباب (٦٦) قصة أبي مرثد عن مقاتل بن حيان وذكرها القرطبي في تفسيره (٣/ ٦٧) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٦) ونسبها ـ أيضاً ـ لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي الشاعر المشهور. يكنى أبا محمد=

أمته وتزوجها، فطعن عليه ناس من المسلمين فنزلت[١] ﴿ولو أعجبتكم﴾[٢] بجمالها وحسبها ومالها. ﴿ولا تُنكحوا المشركين﴾ هذا على عمومه إجماعاً.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾

٢٢٢ ـ ﴿ويسألونك عن المحيض﴾ كانوا يجتنبون مساكنة الحائض والأكل والشرب معها، فسألوا الرسول ﷺ فنزلت[٣]، أو سأله ثابت بن الدحداح

= وليس له عقب. من السابقين الأولين وكان أحد النقباء ليلة العقبة. وشهد بدراً وما بعدها إلى أن استشهد بمؤتة. في جمادى الأولى من سنة ثمان هجرية في أرض الشام.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٣٧٩) والاستيعاب (٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٧) والكاشف (٢/ ٨٦) والإصابة (٢/ ٣٠٦، ٣٠٧).

(١) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٣٦٨) والواحدي في الأسباب (٦٦) مطولاً عن السدي عن أبي مالك عن ابن عباس. وذكره عن السدي القرطبي في تفسيره (٣/ ٦٩، ٧٠) وابن كثير (١/ ٢٥٨) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥٦، ٢٥٧).

(٢) يستفاد من ذلك أن الخاطب يجوز أن ينظر إلى مخطوبته، لأن النظر سبب من أسباب الإعجاب. وقد دل على مشروعية النظر قول الرسول ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما» رواه الترمذي (٣/ ٣٨٨ نكاح/ ٥) وحسنه والنسائي (٦/ ٥٧ نكاح/ إباحة النظر) وابن ماجه (١/ ٥٩٩ نكاح/ ٩) عن المغيرة بن شعبة.

(٣) هذا السبب رواه أنس مطولاً. وقد رواه عنه مسلم (١/ ٢٤٦ حيض/ ١٦) وأبو داود (١/ ٥٩ طهارة/ مؤاكلة الحائض) والترمذي (٥/ ٢١٤، ٢١٥ تفسير) والنسائي (١/ ١٢٥ طهارة/ تأويل قوله ﴿ويسألونك عن المحيض﴾) وابن ماجه (١/ ٢١١ طهارة/ ١٢٥) والدارمي (١/ ٢٤٥ طهارة/ مباشرة الحائض) والطيالسي في مسنده (٢/ ١١٤) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٣٢، ٢٤٦ حلبي) والواحدي في الأسباب (٦٧، ٦٨) والبيهقي في سننه (١/ ٣١٣).
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٢٤٧) والقرطبي (٣/ ٨١) وابن كثير (١/ ٢٥٨) والدر المنثور للسيوطي (١/ ٢٥٨) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وأبي يعلى وابن المنذر=

الأنصاري[١]، أو كانوا يعتزلون الوطء في الفرج ويأتونهن في أدبارهن مدة الحيض فنزلت، قاله مجاهد:[٢] ﴿أذى﴾ بِنَتَنِه وقذره ونجاسته. ﴿فاعتزلوا النساء﴾ فلا تباشروهن بشيء من أبدانكم[٣]، أو ما بين السرة والركبة، أو الفرج وحده. ﴿يطهرن﴾ ينقطع دمهن. ﴿تطهرن﴾[٤] اغتسلن بالماء: بالوضوء وبالغسل، أو بغسل الفرج وحده. ﴿من حيث أمركم الله﴾ في القُبُل، أو بالنكاح دون السفاح، أو من قُبُل[٥] الطهر لا من قُبُل الحيض، أو لا تقربوها صائمة ولا

= وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وابن حبان.

(١) وسؤال ثابت ونزول الآية فيه، رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٣٧٤) عن السدي.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (٦٨، ٦٩) وتفسير القرطبي (٣٠/ ٨٠) والدر المنثور (١/ ٢٥٨).
وهو ثابت بن نعيم بن غنم بن إياس بن الدحداح ويقال الدحداحة، حليف الأنصار. استشهد يوم أحد، وقال بعضهم إنه جرح ثم برأ ومات في فراشه مرجع النبي ﷺ من الحديبية.
انظر: الاستيعاب (١/ ١٩٥، ١٩٦) والإصابة (١/ ١٩١).

(٢) رواه عنه الدارمي في سننه (١/ ٢٦١ طهارة/ من أتى امرأته في دبرها) والطبري في تفسيره (٤/ ٣٧٣). وذكره القرطبي في تفسيره (٣/ ٨١) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٣) وزاد نسبته لعبد بن حميد.

(٣) وقد رد الطبري هذا القول لقيام الحجة بالأخبار المتواترة عن رسول الله ﷺ أنه كان يباشر نساءه وهن حيَّض. فدل ذلك على أن مراد الله ـ تعالى ـ بقوله: ﴿فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ هو اعتزال بعض جسدها دون بعض. وقد اختلف العلماء في ذلك البعض كما في القولين الآتيين.
راجع تفاصيل ذلك في تفسير الطبري (٤/ ٢٢٢).

(٤) قال الماوردي (د ١/ ٤٢ ب): «وفيه ثلاثة تأويلات، أحدها: فإذا اغتسلن، قاله: ابن عباس، وعكرمة والحسن. الثاني: الوضوء، قاله طاوس ومجاهد. الثالث: غسل الفرج».
نلاحظ أن تفسير الماوردي يختلف عن تفسير العز لقوله ـ تعالى ـ ﴿فإذا تطهرن﴾، وذلك أن الماوردي ذكر ثلاثة أقوال في التطهر بينما العز ذكر قولين. ولعل في عبارة العز خطأ من الناسخ وصوابها: «﴿تطهرن﴾ اغتسلن بالماء، أو بالوضوء أو بغسل الفرج وحده» وبهذا التصويب تتفق مع ما في تفسير الماوردي، والطبري (٤/ ٣٨٤، ٣٨٦).

(٥) «قُبْل» ـ بضم فسكون ـ أي أول الطهر وعند إقباله أو في حال الطهر. وفي الحديث: =

محرمة ولا معتكفة[١] ﴿المتطهرين﴾ بالماء، أو من أدبار النساء، أو من الذنوب بالتوبة.

٢٢٣ ـ ﴿حرث لكم﴾ مزدرع لنسلكم ﴿أنى شئتم﴾ زعمت اليهود أن من أتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأكذبهم الله/ تعالى بقوله ﴿أنى شئتم﴾[٢] أو كيف شئتم عازلين أو غير عازلين، أو حيث شئتم من قُبُل أو دُبُر روي ذلك عن ابن عمر[٣] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ وبه قال ابن أبي مُليكة[٤]، [٢٣/ب]

= «طلقوا النساء لقُبُل عدتهن» وفي رواية «في قُبُل طهرهن» أي في إقباله وأوله، أو في حالة الطهر.
راجع اللسان «قبل» (١٤/ ٥٣) والنهاية لابن الآثير (٤/ ٩).

(١) قاله الأصم راجع: (د ١/ ٤٢ ب).

(٢) هذا السبب رواه جابر بن عبد الله (د ١/ ٤٣ ـ أ). وقد رواه عنه مسلم (٢/ ١٠٥٨ نكاح/ ١٩) وأبو داود (١/ ٤٩٩ نكاح/ جامع النكاح) والترمذي (٥/ ٢١٥ تفسير) وابن ماجه (١/ ٦٢٠ نكاح/ ٢٩) والطبري في تفسيره (٤/ ٤٠٩، ٤١٠) والبيهقي في سننه (٧/ ١٩٥) والواحدي في الأسباب (٦٩). وقد رواه عنه بنحوه البخاري (٨/ ١٨٩/ تفسير) والدارمي (١/ ٢٥٨، ٢/ ١٤٥ حيض/ إتيان النساء في أدبارهن).
ولفظ البخاري: «كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت الآية».
وراجع أيضاً: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ١٧٣) وتفسير القرطبي (٣/ ٩١) وتفسير ابن كثير (١/ ٣٦٠) والدر المنثور للسيوطي (١/ ٢٦١) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي نعيم في الحلية.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب. وأمه زينب بنت مظعون الجمحية. ولد سنة ثلاث من البعثة. وعرض على النبي ﷺ ببدر فاستصغره، وكذا بأُحد، وأجازه بالخندق وهو ابن خمس عشرة سنة كما ثبت بالصحيح وقد روى عن النبي ﷺ كثيراً، توفي بمكة سنة (٧٣ هـ).
انظر: الطبقات لابن خياط (٢٢)، وتهذيب الأسماء (١/ ٢٧٨ ـ ٢٨١) والإصابة (٢/ ٣٤٧ ـ ٣٥٠).

(٤) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي أبو بكر تابعي ثقة وهو مؤذن ابن الزبير وقاضيه. توفي سنة ١١٨ هـ ويقال سنة ١١٧ هـ.
انظر: المعارف (٤٧٥)، والكاشف (٢/ ١٠٦) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٤٣٠) وتهذيب التهذيب (٥/ ٣٠٦، ٣٠٧).

ويروى عن مالك[١] ـ رحمه الله تعالى ـ وقد أُنكرت[٢] هذه عن ابن عمر، أو من أي وجه شئتم من دبرها في قبلها، أو من قبلها[٣]، أو قال بعض الصحابة:

(١) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله، ولد سنة ٩٣ هـ وهو من تابعي التابعين وأحد أئمة المذاهب الأربعة توفي في ربيع الأول سنة ١٧٩ هـ.
راجع: جمهرة الأنساب (٤٣٦) وتهذيب الأسماء (٢/ ٧٥ ـ ٧٩) والكاشف (٣/ ١١٢).
أما ما ذكره العز عن الإمام مالك فقد رده القرطبي في تفسيره (٣/ ٩٣ ـ ٩٥) فقال: «حُكي ذلك عن مالك في كتاب له يسمى «كتاب السر» وحذاق أصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب، ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ثم قال: وقال مالك لابن وهب وعلي بن زياد لما أخبراه أن ناساً بمصر يتحدثون عنه أنه يجيز ذلك فنفر من ذلك، وبادر إلى تكذيب الناقل فقال: كذبوا عليَّ كذبوا عليَّ كذبوا عليَّ، ثم قال ألستم قوماً عرباً ألم يقل الله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ وهل يكون الحرث إلا في موضع المنبت؟».
وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٦٥): «وقد روى الحاكم والدارقطني والخطيب البغدادي عن الإمام مالك من طرق ما يقتضي إباحة ذلك ولكن في الأسانيد ضعف شديد، فقد استقصاها شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي في جزء في ذلك والله أعلم».
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٢٥٢) وفتح الباري (١/ ١٩٠).

(٢) وقد نقل القرطبي في تفسيره (٣/ ٩٢) تكذيب ما روي عن ابن عمر فقال: «وروى النسائي عن أبي النضر أنه قال لنافع مولى ابن عمر: قد أكثر عليك القول أنك تقول عن ابن عمر: إنه أفتى بأن يؤتى النساء في أدبارهن. قال نافع: لقد كذبوا عليَّ. . . . . . . إلخ» وقد صحح ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٦٢) رواية النسائي وزاد نسبتها إلى ابن مردويه عن الطبراني.
وراجع أيضاً: أحكام القرآن لابن العربي (١/ ١٧٤) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٢٥٢) وفتح الباري (٨/ ١٨٩ ـ ١٩٢/ تفسير) والدر المنثور (١/ ٢٦٥).
هذا، وقد نهى الرسول ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن فقال: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق».
رواه الترمذي (٣/ ٤٥٩ رضاع/ ١٢) وحسنه عن علي بن طلق ـ رضي الله عنه.
وقال الرسول ﷺ: «ملعون من أتى امرأته في دبرها» رواه أبو داود (١/ ٤٩٨) نكاح/ جامع النكاح) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وقال الرسول ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها».
رواه ابن ماجه (١/ ٦١٩ نكاح/ ٢٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في الأصل «في دبرها» بعد قوله: «أو من قبلها» وهذه الزيادة خطأ ولعلها من الناسخ بدليل عبارة الماوردي (د ١/ ٤٣ ب) وهي: «من أي وجه أحببتم من قبلها أو من دبرها في قبلها» كما أنه يلزم من إثباتها تكرار القول الأول الذي نسبه العز إلى ابن أبي مُليكة.

إني لآتي امرأتي مضطجعة، وقال آخر: إني لآتيها قائمة، وقال آخر: إني لآتيها على جنبها، وقال آخر: إني لآتيها باركة، فقال يهودي بقربهم: ما أنتم إلا أمثال البهائم، ولكنا إنما نأتيها على هيئة واحدة فنزلت[١].... ﴿وقدموا لأنفسكم﴾ الخير، أو ذكر الله ـ تعالى ـ عند الجماع قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾

٢٢٤ ـ ﴿عُرضةً﴾ من القوة والشدة، فالعرضة أن يحلف في كل حق وباطل فيبتذل اسم الله ـ تعالى ـ ويجعله عرضة، أو العرضة: علة يعتل بها فيمتنع من فعل الخير، والإصلاح معتلاً بأن حلفت، أو يحلف في الحال فيعتل بيمينه في ترك الخير، أو يحلف ليفعلن البر والخير فيقصد بفعله بر يمينه دون الرغبة في فعل الخير. ﴿أن تَبروا﴾ في أيمانكم، أو تبروا أرحامكم ﴿وتصلحوا بين الناس﴾. ﴿سميع﴾ لأيمانكم ﴿عليم﴾ باعتقادكم.

٢٢٥ ـ ﴿باللغو﴾ كل كلام مذموم، لغا فلان: قال قبيحاً، فلغو اليمين: ما سبق إليه اللسان من غير قصد، كلا والله، وبلى والله، مر الرسول ﷺ بقوم يتناضلون فرمى رجل فقال: أصبت والله، أخطأت والله، فقال رجل مع الرسول ﷺ حنث الرجل فقال الرسول ﷺ «كلا إن أيمان الرماة [لغو] لا كفارة ولا عقوبة»[٢] أو الحلف على شيء ظاناً ثم تبين بخلافه، أو الحلف في حال

(١) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٠٠) عن عبد الله بن علي بن السائب مرسلاً. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٢) ونسبه إلى الطبري فقط.

(٢) هذا الحديث رواه الحسن البصري... مرسلاً (د ١/ ٤٣ ـ أ) وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٤٤) ولفظه بعد ذكر سببه «كلَّا أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها ولا عقوبة» وذكره القرطبي في تفسيره (٣/ ١٠٠) وابن كثير في تفسيره (١/ ٢٦٧) وقال: «هذا مرسل حسن عن الحسن». وذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٦٩) ونسبه إلى الطبري فقط.

الغضب من غير عقد ولا عزم بل صلة في الكلام وعن الرسول ﷺ «لا يمين في غضب»[١]، أو الحلف على معصية فلا يؤاخذ بترك المعصية ويكفِّر، وعن الرسول ﷺ «من حلف على معصية فلا يمين له»[٢] أو دعاء الحالف على نفسه، كقوله «إن لم أفعل فأعمى الله بصري، أو أخرجني من مالي، أو أنا كافر بالله، قاله زيد بن أسلم»[٣] أو اللغو: الأيمان المكفَّرة، أو ما حنث فيه ناسياً ﴿كسبت قلوبكم﴾ عمدتم، أو الحلف كاذباً، أو على باطل، أو اعتقاد الشرك بالله ـ تعالى ـ والكفر[٤]، عند زيد بن أسلم. ﴿غفور﴾ للغو ﴿حليم﴾ بترك معاجلة العصاة.

---

(١) هذا الحديث رواه ابن عباس (د ١/ ٤٣ ب). وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٣٩) وصحح أحمد شاكر إسناده وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٥٦٥) ونسبه إلى الطبراني في الأوسط، وضعف إسناده.
وذكره القرطبي في تفسيره (٣/ ١٠٠) ونسبه إلى مسلم. ولم أجده في صحيحه.

(٢) هذا مختصر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أنّ رسول الله ـ ﷺ ـ قال: «من نذر فيما لا يملك فلا نذر عليه، ومن حلف على معصية فلا يمين له، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له» (د ١/ ٤٣ ـ ب) وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٤/ ٤٤٢) و البيهقي في سننه (١٠/ ٣٣) والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٠) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: «عبد الرحمن بن الحارث قال أحمد: متروك وقال أبو حاتم: شيخ».
ورواه عنه أبو داود (٢/ ٢٠٤، إيمان/ ١٤) والإمام أحمد في مسنده (١١/ ١٧٣ معارف) والبيهقي في سننه بلفظ قال رسول الله ـ ﷺ ـ «لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليدعها وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها» قال أبو داود: «الأحاديث كلها عن النبي ـ ﷺ ـ (وليكفر عن يمينه) إلا فيما لا يُعبأ به».
راجع أيضاً: الدر المنثور (١/ ٢٦٨).

(٣) هو زيد بن أسلم أبو أسامة المدني مولى ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ تابعي ثقة فقيه عالم بالتفسير وله كتاب فيه. توفي سنة ١٣٦ هـ.
انظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٢٩٦)، وطبقات الحفاظ (٥٣) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٧٦).

(٤) راجع قول زيد في لغو اليمين.

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾

٢٢٦ ـ ﴿يؤلون﴾ يقسمون، والأليَّة: القسم، يؤلون أن يعتزلوا من نسائهم فترك لدلالة الكلام عليه، ويختص باليمين بالله ـ تعالى ـ، أو يعم في كل ما يُلزم الحانث ما لم يكن يلزمه. يختص بالجماع وبحال الغضب وقصد الإضرار ولا يجري/ في حال الرضا وبغير قصد الإضرار، أو يعم الأحوال إذا حلف على [٢٤/أ] الجماع، أو يعم فيما يسوء به زوجته من جماع أو غيره، كقوله: لأسوأنك أو لأغيظنك، قاله الشعبي وابن المسيب والحكم[(١)]. ﴿فاءوا﴾ رجعوا إلى الجماع، أو الجماع لغير المعذور، والفيئة باللسان للمعذور، أو الفيئة باللسان وحده عند من جعله عاماً في غير الجماع. ﴿غفور﴾ بإسقاط الكفارة، أو بإسقاط الإثم دون الكفارة.

٢٢٧ ـ ﴿وإن عزموا الطلاق﴾ بأن لا يطلقوا حتى تمضي الأشهر الأربعة فتطلق بائنة، أو رجعية، أو يوقف بعد مضي الأشهر، فإن فاء وإلا طلق قاله: اثنا عشر من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، أو الإيلاء ليس بشيء[(٢)] قاله ابن المسيب: ﴿سميع﴾ لإيلائه، أو لطلاقه، ﴿عليم﴾ بنيته، أو بضره.

﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ

(١) هو الحكم بن عتيبة ـ بالتصغير ـ الكندي مولاهم، ولد سنة (٥٠ هـ) فقيه الكوفة ثقة روى عنه مسعر وشعبة. توفي سنة (١١٥ هـ).
انظر: الكاشف (١/٢٤٦) وطبقات الحفاظ (٤٤).

(٢) هذا القول رواه الطبري في تفسيره (٤/٤٩٧) عنه والمراد به أنه لا يترتب على الإيلاء طلاق بعد مضي المدة بأن تطلق بدون تطليق وإنما الأمر متروك للزوج بأن يرجع أو يطلق أو تطالبه المرأة بذلك، كما روى عنه «أنه إذا مضت أربعة أشهر في تطليقه يملك الرجعة». وقد ذكر هذا القول ابن كثير في تفسيره (١/٢٦٨) عنه.

أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾

٢٢٨ ـ **﴿والمطلقات﴾** الطلاق: التخلية، النعجة المهملة بغير راع طالق وبه سميت المرأة. **﴿ثلاثة قروء﴾** مدة ثلاثة قروء، وهي الحيض، أو الأطهار، أخذ من الاجتماع، لاجتماع الدم في الرحم عند من رآها الحيض، أو لاجتماعه في البدن عند من رآها الأطهار، قرأ الطعام في شدقه والماء في حوضه جمعهما، أو القَرء: الوقت لمجيء ما يعتاد مجيئه، أو لإدباره، أقرأ النجم جاء وقت طلوعه أو أفوله. قال:

إذا ما الثريا وقد أقرأت أحس السِّما كان منها أفولا[1]

.... هبت لقارئها الرياح[2]

فالقرء: وقت لخروج الدم، أو لاحتباسه. **﴿ما خلق الله في أرحامهن﴾** الحيض أو الحمل، أو كلاهما، توعدها لأنها تمنع بالكتمان رجعة الزوج، أو لإلحاق نسب الولد بغيره كفعل الجاهلية. **﴿بعولتهن﴾** سموا بذلك لعلوهم عليهن، بعلا[3]: ربًا، لعلوه بالربوبية. **﴿بردهن﴾** برجعهن. **﴿ولهن﴾** من حسن الصحبة مثل الذي للرجال عليهن من حسن الصحبة، أو لهن على الأزواج من

---

(١) لم أعثر على قائل البيت وقد استشهد به الطبري في تفسيره (٤/ ٥١١) والسِّماكان: نجمان نيران أحدهما: السماك الرامح لا نوء له، وهو إلى جهة الشمال. والآخر: السماك الأعزل، وهو من كواكب الأنواء، وهو إلى جهة الجنوب.
راجع: اللسان «سمك» (١٢/ ٣٢٨).

(٢) هذا عجز بيت لمالك بن الحارث الهذلي، وصدره:
كرهت العَقر عَقر بني شُليل إذا ....
والعقر: موضع بعينه. وكرهه لأنه قوتل فيه. شُليل: جد جرير بن عبد الله البجلي.
انظر: ديوان الهذليين (٣/ ٨٣) ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٢٨٩) وتفسير الطبري (٤/ ٥١١) والطبرسي (٢/ ٢٢٦) وابن الجوزي (١/ ٢٣٩) والقرطبي (٣/ ١١٣) واللسان (قرأ).

(٣) كما في قوله تعالى: **﴿أتدعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين﴾** [الصافات: ١٢٥].

التصنع مثل ما لأزواجهن عليهن قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو لهن من ترك المضارة مثل ما عليهن. ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ بالميراث والجهاد، أو بالإمرة والطاعة، أو إعطاء الصداق والملاعنة إذا قذفها، أو بالإفضال عليها وأداء حقها والصفح عن حقوقه عليها، أو بأن جعل له لحية قاله حميد[(١)].

ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾

٢٢٩ ـ ﴿الطلاق مرتان﴾ بيان لسنة الطلاق أن يوقع في كل قرء طلقة، أو بيان لعدد ما ثبت فيه الرجعة، ولتقديره بالثلاث كان أحدهم يطلق ما شاء ثم يراجع، فأراد رجل المضارة بزوجته/بطلاقها ثم ارتجاعها كلما قرب [٢٤/ب] انقضاء عدتها ولا يقربها فشكت إلى الرسول ﷺ فنزلت[(٢)]. . . . .

(١) هذا الأثر رواه الطبري في تفسيره (٤/ ٥٣٥) من طريق عبيد بن الصباح عن حميد.
وذكره القرطبي في تفسيره (٣/ ١٢٥) وقال: «وهذا إن صح عنه فهو ضعيف لا يقتضيه لفظ الآية ولا معناها».
ولم أعرف من حميد هذا؟ لأن اسم حميد كثير في كتب التراجم، ولم أجد فيها حميداً روى عنه عبيد، كذلك لم أجده في ترجمة عبيد.

(٢) هذا السبب رواه هشام بن عروة عن أبيه مرسلاً (د ١/ ٤٥ ـ أ) وقد رواه عنه الترمذي في سننه (٣/ ٤٨٨/ طلاق/ ١٦) والإمام مالك في الموطأ (٣٦٣ طلاق/ ٢٩) والشافعي في مسنده (١٩٢) والطبري في تفسيره (٤/ ٥٣٩) والبيهقي في سننه (٧/ ٤٤٤)، والواحدي في الأسباب (٧٣) وقد وصله الترمذي فرواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنهما بنحوه، وقال: والمرسل أصح. =

﴿فإمساك بمعروف﴾ الرجعة بعد الثانية، والتسريح بالإحسان الطلقة الثالثة. قيل للرسول ﷺ الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ قال: «إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان»[١]، أو التسريح بإحسان: ترك الرجعة حتى تنقضي العدة، والإحسان: أداء حقها وكف الأذى عنها. ﴿يخافا﴾ يظنا. ﴿ألا يقيما حدود الله﴾ بظهور نشوزها وسوء الخلق، أو لا تطيع أمره ولا تبر قسمه، أو تصرح بكراهتها له، أو يكره كل واحد منهما صاحبه فلا يؤدي حقه، قال الرسول ﷺ «المختلعات هن المنافقات»[٢] وهي التي تختلع لميلها إلى غير زوجها. ﴿ما افتدت به﴾ من

= وقد رواه متصلاً الحاكم في مستدركه (٢/ ٢٧٩، ٢٨٠) والبيهقي في سننه (٧/ ٣٣٣) والواحدي في الأسباب (٧٣).
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢٧١) والدر المنثور (١/ ٢٧٧).

(١) هذا الحديث رواه الدارقطني (٤/ ٤) والبيهقي (٧/ ٣٤٠) في سننهما من طريق إسماعيل بن سميع الحنفي عن أنس رضي الله عنه وقالا: «كذا قال عن أنس والصواب عن إسماعيل عن أبي رزين مرسل عن النبي ﷺ».
وقد رواه الدارقطني من طريق قتادة عن أنس، وعلق عليه أبو الطيب آبادي فقال: «صححه ابن القطان وقال البيهقي: ليس بشيء».
وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ٣٣٧، ٣٣٨) والطبري في تفسيره (٤/ ٥٤٥) والبيهقي في سننه (٧/ ٣٤٠) عن أبي رزين مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير القرطبي (٣/ ١٢٨)، وابن كثير (١/ ٢٧٢)، والدر المنثور (١/ ٢٧٧).

(٢) هذا الحديث رواه ثوبان مولى رسول الله ﷺ. وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٤/ ٥٦٨، ٥٦٩) والترمذي في سننه (٣/ ٤٨٣ طلاق/ ١١) وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي».
وذكره الماوردي (د ١/ ٤٥ ـ أ) بلفظ «المختلعات المنتزعات هن المنافقات» عن عقبة بن عامر الجهني.
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد(٥/ ٥) وقال: «رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع، وثقه الثوري وشعبة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح».
ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤١٤ حلبي) والنسائي في سننه (٦/ ١٣٨) طلاق/ الخلع) عن الحسن عن أبي هريرة. وقال النسائي: «الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً». وقال النووي في تهذيب الأسماء (١/ ١٦٢) في ترجمة الحسن: «قال يحيى بن معين وأبو حاتم وابن أبي خيثمة وغيرهم: ولم يصح للحسن سماع من أبي هريرة»، =

الصداق من غير زيادة، أو يجوز أن تفتدي بالصداق وبجميع مالها. وجواز الخلع محكم عند الجمهور، ومنسوخ عند بكر بن عبد الله[(١)]. بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً﴾[(٢)] [النساء: ٢٠].

٢٣٠ ـ ﴿فإن طلقها﴾ الثالثة، أو هو تفسير لقوله ـ تعالى ـ ﴿أو تسريح بإحسان﴾ ﴿تنكح زوجاً غيره﴾ الدخول شرط عند الجمهور خلافاً لابن المسيب.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾

٢٣١ ـ ﴿بلغن أجلهن﴾ قاربن انقضاء العدة، بلغ البلد إذا قاربه ﴿فأمسكوهن﴾ ارتجعوهن. ﴿سرحوهن﴾ بتركهن حتى تنقضي العدة ﴿ولا

= وقد تعقب أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد (١٢/ ١١٤ ـ ١١٦) من قال: لم يسمع الحسن من أبي هريرة ـ بأنهم لا حجة عندهم ولا دليل على ذلك. لذا صحح إسناد الحديث وقال: إنه على شرط الشيخين.

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢٧٣) والدر المنثور (١/ ٢٨٣).

(١) هو بكر بن عبد الله بن عمرو المزني أبو عبد الله البصري. تابعي ثقة فقيه توفي سنة ١٠٨ هـ.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٩٠، ٩١) والكاشف (١/ ١٦٢) وتهذيب التهذيب (١/ ٤٨٤).

(٢) سيذكر العز عند تفسير هذه الآية أنها منسوخة بآية الخلع والقول بالنسخ ضعيف لأن الأمة مجمعة على جواز افتداء المرأة من زوجها بقليل المال وكثيره ولأنه لا تعارض بين الآيتين فآية البقرة فيما إذا كان طلب الخلع من المرأة وآية النساء فيما إذا كان الزوج يريد طلاقها من غير طلب منها فلا يقال بالنسخ إلا عند التعارض ولا تعارض كما سبق توضيحه.

راجع تفسير الطبري (٤/ ٥٨١) وابن عطية (٢/ ٢٨٢).

تمسكوهن ضراراً﴾ بالارتجاع كلما طلق ليطول العدة، **﴿ولا تتخذوا آيات الله هزواً﴾** كان أحدهم يطلق، أو يعتق ثم يقول «كنت لاعباً» فقال الرسول ﷺ من طلق لاعباً، أو أعتق لاعباً فقد جاز عليه»، ونزلت[١] **﴿ولا تتخذوا﴾**.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

٢٣٢ ـ **﴿فبلغن أجلهن﴾** بانقضاء العدة. **﴿تعضلوهن﴾** العضل المنع، داء عضال: ممتنع أن يداوى، فلان عضلة: داهية، لامتناعه بدهائه، أو العضل: التضييق، أعضل بالجيش الفضاء، وقال عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ: «أعضل رأيي في أهل العراق لا يرضون عن والٍ ولا يرضى عنهم والٍ». نزلت في معقل بن يسار[٢] لما طلقت أخته، رغب مطلقها في نكاحها فعضلها[٣]، أو

(١) هذا الحديث رواه الحسن مرسلاً (د ١/ ٤٦ ـ أ).
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٥/ ١٣). وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٨١) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٨٦) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي حاتم وقد روى معنى هذا الحديث ابن ماجه في سننه (١/ ٦٥٨ طلاق/ ١٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح والطلاق والرجعة».

(٢) هو معقل بن يسار بن عبد الله المزني أبو عبد الله. أسلم قبل الحديبية، وشهد بيعة الرضوان. نزل البصرة ومات بها في آخر خلافة معاوية.
انظر: الاستيعاب (٣/ ٤٠٩، ٤١٠)، وتهذيب الأسماء (٢/ ١٠٦) والكاشف (٣/ ١٦٣)، والإصابة (٣/ ٤٤٧).

(٣) هذا السبب رواه الحسن عن معقل بن يسار. وقد رواه عنه البخاري (فتح ٨/ ١٩٢، ٩/ ١٨٣ تفسير) وأبو داود (١/ ٤٨١ نكاح/عضل) والترمذي (٥/ ٢١٦ تفسير) والدارقطني (٣/ ٢٢٢ ـ ٢٢٤) والحاكم (٢/ ٢٨٠) والبيهقي (٧/ ١٣٨) والطبري في تفسيره (٥/ ١٧ ـ ١٩) والواحدي في الأسباب (٧٣ ـ ٧٥).
وراجع أيضاً أحكام القرآن للشافعي (١/ ١٧٣، ١٧٤) وتفسير الطبرسي (٢/ ٢٤٠)=

نزلت في جابر بن عبد الله[١] طلقت بنت عم له ثم رغب زوجها في نكاحها فعضلها[٢]، أو تعم كل ولي عاضل[٣]. ﴿تراضوا بينهم بالمعروف﴾ بالزوج الكافي، أو بالمهر.

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾

٢٣٣ ـ ﴿حولين﴾ من حال الشيء إذا انقلب، لانقلابه عن الوقت الأول واستحالة الكلام انقلابه عن الصواب، أومن التحول عن المكان، لانتقاله من الزمن الأول. ﴿كاملين﴾ قيدهما بالكمال، لأنهم يطلقون الحولين/ يريدون [٢٥/أ]

= وتفسير ابن الجوزي (١/ ٢٦٨) والقرطبي (٣/ ١٥٨) وابن كثير (١/ ٢٨٢) والدر المنثور (١/ ٢٨٦).

(١) في الأصل «عبد الله بن رواحة» وهذا خطأ والصواب ما أثبته كما في تفسير الماوردي (د ١/ ٤٦ ـ أ) والمصادر الأخرى التي سيأتي ذكرها عند عزو هذا السبب.
وهو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي أبو عبد الله أحد المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ وقد غزا معه تسع عشرة غزوة. توفي سنة ٧٤ هـ وقيل ٧٨ هـ.
انظر: تهذيب الأسماء (١/ ١٤٢) والكاشف (١/ ١٧٧) والإصابة (١/ ٢١٣) وطبقات الحفاظ (١١).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٥/ ٢١، ٢٢) والواحدي في الأسباب (٧٦) عن السدي.
وراجع تفسير الطبرسي (٢/ ٢٤٠) وابن الجوزي (١/ ٢٦٨) وابن كثير (١/ ٢٨٢) وفتح الباري (٩/ ١٨٧) والدر المنثور (١/ ٢٨٧).

(٣) وهذا هو الراجح في تفسير الآية لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند الجمهور.

أحدهما وبعض الآخر، ومنه ﴿فمن تعجل في يومين﴾ [٢٠٣]، أَمرٌ بإكمالها لمن كان حملها ستة أشهر لقوله تعالى: ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، فإن كان حملها تسعاً أرضعت إحدى وعشرين شهراً، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ: أو هو عام في كل مولود طالت مدة حمله، أو قصرت. ﴿المولود له﴾ الأب، عليه رزق الأم المطلقة إذا أرضعت ولدها ومؤنتها ﴿بالمعروف﴾ بأجرة مثلها، أو رزق الأم المنكوحة وكسوتها بالمعروف لمثلها على مثله من يسار، أو إعسار. ﴿لا تضار والدة﴾ لا تمتنع من الإرضاع إضراراً بالأب عند الجمهور، أو الوالدة هي الظئر[1]، ولا ينتزع الأب المولود له الولد من أمه إضراراً ﴿وعلى الوارث﴾ وهو المولود، أو الباقي من أبويه بعد موت الآخر، أو وارث الوالد، أو وارث الابن من عصبته كالعم وابنه، والأخ وابنه دون الوارث من النساء، أو ذوي الرحم المَحْرم من الورثة، أو الأجداد ثم الأمهات. ﴿مثل ذلك﴾ ما كان على الأب من أجرة رضاعه ونفقته، أومن أن لا تضار والدة بولدها ﴿فصالاً﴾ فطاماً بفصل الولد من ثدي أمه، فاصلت: فلاناً فارقته [﴿وتشاور﴾] التشاور: استخراج الرأي بالمشاورة. والفصال بالتراضي قبل الحولين، أو قبلهما وبعدهما. ﴿تسترضعوا﴾ لأولادكم بحذف [اللام اكتفاء بأن الاسترضاع لا يكون إلا للولد][2] وهذا عند امتناع الأم من رضاعه ﴿سلمتم﴾ إلى الأمهات أجر رضاعهن قبل امتناعهن، أو سلمتم الأولاد إلى المرضعة برضى الأبوين، أو سلمتم إلى الظئر أجرها.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾

٢٣٤ ـ ﴿أربعة أشهرٍ وعَشراً﴾ زيدت العشر لأن الروح تنفخ فيها قاله ابن

(١) الظئر: هي العاطفة على غير ولدها المرضعة له. والجمع: ظؤار بالضم كفعال، وظؤور كفلوس، وأظار كأحمال.
راجع: مختار الصحاح، واللسان (ظأر).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من تفسير الماوردي (د ١/٤٧ ـ أ) لازمة لاستقامة الكلام.

المسيب، وأبو العالية[١]، وفي وجوب الإحداد فيها قولان: قال الرسول ﷺ لأسماء بنت عميس[٢] لما أصيب جعفر بن أبي طالب[٣]: «تسلبي ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت»[٤] ﴿فلا جناح عليكم فيما فعلن﴾ أي في تزوجكم بهن، أو

---

(١) هو رُفَيْع ـ بالتصغير ـ بن مهران أبو العالية الرياحي البصري المقرىء الفقيه. مولى امرأة من بني رياح. رأى أبا بكر وسمع من عمر ـ رضي الله عنهما ـ ثقة كثير الإرسال. وله تفسير رواه عنه الربيع بن أنس. خرج حديثه الجماعة. توفي سنة ٩٣ هـ وقيل ٩٠ هـ.
انظر: الكاشف (١/ ٣١٢) ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/ ٤٩) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٧٢، ١٧٣).

(٢) هي أسماء بنت عميس بن معد الخثعمية. كانت من المهاجرات مع زوجها جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة فولدت له هناك عبد الله ومحمداً. ثم تزوجها أبو بكر بعد استشهاد جعفر فولدت له محمداً ثم تزوجها علي بن أبي طالب بعد وفاة أبي بكر فولدت له يحيى.
انظر: الاستيعاب (٣/ ٢٣٤ ـ ٢٣٦) وتهذيب الأسماء (٢/ ٣٣٠. ٣٣١) والكاشف (٣/ ٤٦٤) والإصابة (٤/ ٢٣١).

(٣) هو جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو عبد الله ابن عم رسول الله ﷺ وأشبه الناس خلقاً وخُلقاً به. أحد السابقين إلى الإسلام. وأحد المهاجرين الأولين إلى الحبشة. استشهد بمؤتة في جمادى الأولى في السنة الثامنة من الهجرة وعمره إحدى وأربعون سنة.
انظر: الطبقات لابن خياط (٤) والاستيعاب (١/ ٢١٠ ـ ٢١٣) والإصابة (١/ ٢٣٧، ٢٣٨).

(٤) هذا الحديث روته أسماء بنت عميس رضي الله عنها. وقد رواه عنها الطبري في تفسيره (٥/ ٨٧، ٨٨) والبيهقي في سننه (٧/ ٤٣٨) وأعله بالإرسال لكن تعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي وابن حجر في الفتح (٩/ ٤٨٧) ورواه الإمام أحمد في المسند (٦/ ٤٣٨ حلبي) بمعناه ولفظه: «قالت لما أصيب جعفر أتانا النبي ﷺ فقال: أمي البسي ثوب الحداد ثلاثاً ثم اصنعي ما شئت».
وذكره القرطبي في تفسيره (٣/ ١٨١) وقال: «وأجمع الناس على وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها، إلا الحسن فإنه قال: ليس بواجب واحتج بما رواه عبد الله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عميس..... وقد ثبتت الأخبار عن النبي ﷺ بالإحداد وليس لأحد بلغته إلا التسليم، ولعل الحسن لم تبلغه، أو بلغته فتأولها بحديث أسماء.... قال ابن المنذر، وقد دفع أهل العلم هذا الحديث بوجوه، وكان أحمد بن حنبل يقول هذا الشاذ من الحديث لا يؤخذ به، وقاله إسحاق». =

سقط عنكم الإنكار عليهن إذا تزوجن بعد الأجل. ﴿بالمعروف﴾ بالنكاح المباح، أو بالطيب والزينة والانتقال من المسكن نَسخت هذه لقوله تعالى: ﴿والذين يتوفون﴾[1] [٢٤٠] وتقدم الناسخ على المنسوخ، لأن القارىء إذا وصل إلى الناسخ واقتصر عليه أجزاه.

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

٢٣٥ ـ ﴿عرضتم﴾ الإشارة بالكلام إلى ما ليس له فيه ذكر، كقوله ما عليكِ أيمة[2]، ورغب راغب فيكِ، ولعل الله أن يسوق إليكِ خيراً ﴿خِطبة﴾ طلب النكاح، والخُطْبة: الكلام الذي يتضمن الوعظ والإبلاغ ﴿أكننتم﴾ سترتم.

= وذكره المجد في المنتقى (٦٠٣) وقال: «وهو متأول على المبالغة في الإحداد والجلوس للتعزية».

وذكره ابن حجر في الفتح (٩/ ٤٨٧) ونسبه لأحمد والطحاوي وابن حبان وأجاب عنه بأجوبة لأنه يعارض الأحاديث الثابتة في الإحداد. أحسن هذه الأجوبة، أنها فعلت قدراً زائداً على الإحداد المعروف فعلته أسماء مبالغة في حزنها على جعفر فنهاها عن ذلك بعد الثلاث» وهو قريب مما قاله المجد. وتسلبت: لبست السلاب، وهي ثياب المأتم السود. راجع اللسان (سلب).

(١) هذا جرياً على رأي جمهور المفسرين والتحقيق أنه لا نسخ بين الآيتين إذ لا تعارض بينهما، فهذه في وجوب التربص على المرأة وتلك في وجوب النفقة لمدة حول إذا لم تخرج المرأة وقد نُسخ بآية المواريث.

راجع تفسير الطبري (٥/ ٢٥٩) وابن كثير (١/ ٢٩٦) وقلائد المرجان في الناسخ والمنسوخ لمرعي بن يوسف الكرمي بتحقيق عبد الله بن علي الحجي ـ رسالة ماجستير بإشرافي (٢٦٧).

(٢) الأيمة: التي لا زوج لها. راجع: مختار الصحاح (أيم).

﴿سِراً﴾ زنا، أو الجماع، أو قوله: «لا تفوتيني نفسك»/أو نكاحها في العدة [٢٥/ب]
سِراً، أو أخذه ميثاقها أن لا تنكح غيره. ﴿قولاً معروفاً﴾ هو التعريض. ﴿ولا تعزموا عقدة﴾ على عقدة يريد التصريح ﴿الكتاب أجله﴾ فرض الكتاب، أو أراد بالكتاب الفرض[(١)] تشبيهاً بكتاب الدَّين.

﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾

٢٣٦ ـ ﴿أو تفرضوا﴾ بمعنى «ولم تفرضوا» أو «فرضتم أو لم تفرضوا»[(٢)] فحذف فرضتم. ﴿فريضة﴾ صداقاً، سمي بذلك، لأنه أوجبه على نفسه، وأصل الفرض الواجب ﴿ومتعوهن﴾ بمال ينتفعن به بقدر نصف صداق المثل، أو يقدرها الحاكم باجتهاده، أو خادم ودون ذلك الوَرِق، ودون ذلك الكسوة وهي

(١) قاله الزجاج وأضاف إليه: «ومعنى هذا الفرض الذي يبلغ أجله أيام عدّة المطلقة والمتوفى عنها زوجها». راجع كتابه معاني القرآن (١/ ٣١٨).

(٢) ذكر العزّ في تفسير الآية قولين. فعلى القول الأول تكون (أو تفرضوا) «أو» بمعنى الواو، و «تفرضوا» معطوف على «ما لم تمسوهن» وهو الظاهر بدليل المقابلة بين هذه الآية والتي تليها.

وعلى القول الثاني تكون «أو» على بابها بمعنى التفصيل والتقسيم وتكون عاطفة على محذوف كما قدره العزّ.

فعلى القول الثاني تكون المتعة للمطلقة المفروض لها الصداق قبل المسيس ولغير المفروض لها الصداق قبل المسيس.

واختار هذا الطبري في تفسيره (٥/ ١١٩، ١٣٠ ـ ١٣٤) وفصل القول في بيانه والاستدلال عليه.

وراجع أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢١٦) والمقرب لابن عصفور (١/ ٢٣٠).

واجبة لكل مطلقة، أو لغير المدخول بها إذا لم يسمِّ لها صداقاً، أو لكل مطلقة إلا غير المدخول بها، أو هي مندوب إليها.

٢٣٧ ـ ﴿فنصف ما فرضتم﴾ فلكم استرجاعه، أو فهو لهن ليس عليكم غيره. ﴿إلا أن يعفون﴾ ليكون مرغباً للأزواج في خطبتها. ﴿الذي بيده عقدة النكاح﴾ الولي، أو الزوج، أو أبو البكر. ﴿وأن تعفوا﴾ أيها الأزواج[١] أو الأزواج والزوجات. ﴿للتقوى﴾ إلى اتقاء المعاصي، أو إلى أن يتقي كل واحد منهما ظلم الآخر.

حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾

٢٣٨ ـ ﴿حافظوا على الصلوات﴾ بذكرها، أو تعجيلها. ﴿الوسطى﴾ خُصت بالذكر لانفرادها بالفضل، وهي العصر، لقول الرسول ﷺ «حبسونا عن الصلاة الوسطى. صلاة العصر»[٢]، أو الظهرُ، لأن الرسول ﷺ كان يصليها

---

(١) ومعنى عفوه: أن يعطيها الصداق كاملاً.
راجع تفسير الطبري (٥/ ١٥١).

(٢) هذا الحديث رواه أبو داود (١/ ٩٧ صلاة/ ٥) عن علي رضي الله عنه أنّ الرسول ﷺ قال يوم الخندق: «حبسونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً».

وبنحوه عن علي رواه البخاري (فتح ٨/ ١٩٥/ تفسير) والنسائي (١/ ١٩٠/ صلاة/ المحافظة على العصر) والدارمي (١/ ٢٨٠/ صلاة/ ٢٨).

وبنحوه ـ أيضاً ـ رواه مسلم (١/ ٤٣٦، ٤٣٧/ مساجد/ ٣٦) والترمذي (٥/ ٢١٧، ٢١٨/ تفسير) وابن ماجه (١/ ٢٢٤/ صلاة/ ٦) والإمام أحمد (٢/ ٢٦٨، ٦/ ١٦٩، ٥/ ٢٧٠/ معارف)، والبيهقي في سننه (١/ ٤٥٩، ٤٦٠) والطبري في تفسيره (٥/ ١٨٣، ١٨٧) كلهم عن علي وابن مسعود.

وبنحوه أيضاً ـ رواه الإمام أحمد (٤/ ٢٦٢ معارف) والطبري (٥/ ١٨٩ ـ ١٩١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢٩١ ـ ٢٩٤) والدر المنثور (١/ ٣٠٣) وسيذكر العزّ أقوالاً أخرى في بيان الصلاة الوسطى. =

بالهاجرة فلم يكن على الصحابة أشد منها فنزلت(١)، لأن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين، أو المغرب لتوسط عددها، وأنها لا تقصر، أو الصبح، لقوله ـ تعالى ـ ﴿وقوموا لله قانتين﴾ ولا قنوت في غيرها، أو هي مبهمة في الخمس غير معينة ليكون أبلغ في المحافظة على جميعها ﴿قانتين﴾ القنوت من الدوام على أمر واحد، أو من الطاعة، أو من الدعاء يريد طائعين، أو ساكتين عن منهي الكلام، أو خاشعين عن العبث والتلفت، أو داعين، أو طول القيام، أو القراءة.

٢٣٩ ـ ﴿رجالاً﴾ جمع راجل كقائم وقيام، ولا يغير الخوف عدد الصلاة عند الجمهور، وقال الحسن: «صلاة الخوف ركعة» وفي وجوب قضائها مذهبان ﴿فاذكروا الله﴾ فصلوا كما علمكم، أو فاذكروه بحمده، والثناء عليه ﴿كما علمكم﴾ من أمر دينكم ﴿ما لم تكونوا تعلمون﴾.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

٢٤٠ ـ ﴿والذين يتوفون﴾ نسخت الوصية بآية المواريث، والحول بأربعة

= والصواب أنها صلاة العصر لأن الرسول ﷺ قد فسرها بذلك كما في حديث علي وغيره فتعين المصير إليه.

(١) هذا السبب رواه زيد بن ثابت. وقد رواه عنه أبو داود في سننه (١/٩٨/ صلاة/ ٥) والطيالسي في مسنده (١/ ٧٠) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٨٣ معارف)، والطبري في تفسيره (٥/ ٢٠٦) والبيهقي في سننه (١/ ٤٥٨).
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٢٩٠، ٢٩١) وفتح الباري (٨/ ١٩٦) والدر المنثور (١/ ٣٠١).

أشهر وعشر[(١)].

٢٤١ ـ ﴿وللمطلقات متاع﴾ كل مطلقة، أو الثيب[(٢)] المجامعة، أو لما
[٢٦/أ] نزل ﴿حقاً على المحسنين﴾ [٢٣٦] قال رجل: «إن أحسنت فعلت/ وإن لم أرَ ذلك لم أفعل فنزل ﴿حقاً على المتقين﴾[(٣)] وخُصوا بالذكر تشريفا.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾

٢٤٣ ـ ﴿ألوف﴾ مؤتلفو القلوب، أو ألوف في عددهم أربعة آلاف أو ثمانية آلاف أو بضعة وثلاثون ألفاً، أو أربعون ألفاً، والألوف تستعمل فيما زاد على عشرة آلاف. ﴿حذر الموت﴾ فروا من الجهاد، أو من الطاعون إلى أرض لا طاعون بها فلما خرجوا ماتوا، فمر بهم نبي فدعا أن يحيوا فأجيب. ﴿فقال لهم الله موتوا﴾ عبر عن الإماتة بالقول، كما يقال: قالت السماء فمطرت، أو قال قولاً سمعته الملائكة، وإحياؤهم معجزة لذلك النبي.

٢٤٥ ـ ﴿قرضاً حسناً﴾ في الجهاد، أو أبواب البر. ﴿أضعافاً كثيرة﴾ سبعمائة ضعف، أو ما لا يعلمه إلا الله. ﴿يقبض ويبسط﴾ في الرزق، أو

---

(١) والصواب أنّ الآية كلها منسوخة بآية المواريث كما سبق تقريره في التعليق على الآية/ ٢٣٤ من السورة.

(٢) الظاهر أنّ مراده المدخول بها.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٥/ ٢٦٤) عن ابن زيد.
وراجع أيضاً: تفسير الماوردي (ق ١/ ٧٣ ـ أ) وتفسير ابن كثير (١/ ٢٩٧) والدر المنثور (١/ ٣١٠).

﴿يقبض﴾ الصدقات ﴿ويبسط﴾ الجزاء.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾

٢٤٦ ـ ﴿الملأ﴾ الأشراف. ﴿لنبي لهم﴾ سمويل[(١)]، أو يوشع بن نون[(٢)]، أو سمعون[(٣)]، سمته أمه بذلك لأن الله ـ تعالى ـ سمع دعاءها فيه، طلبوا ذلك لقتال العمالقة، أو الجبارين الذين استذلوهم.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ

---

(١) هكذا في الأصل بالسين المهملة وفي تفسير الطبري (٥/ ٢٩١) بالشين المعجمة.

(٢) هذا القول رواه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٩٧) عن قتادة ورواه الطبري (٥/ ٢٩٣) عنه من طريق عبد الرزاق وضعفه ابن عطية (٢/ ٣٥٢) والشوكاني (١/ ٢٦٤) واستبعده ابن كثير (١/ ٣٠٠) فقال: «وهذا القول بعيد لأن هذا كان بعد موسى بدهر طويل وكان ذلك في زمان داود عليه السلام كما هو مصرح به في القصة وقد كان بين داود وموسى ما ينيف عن ألف سنة والله أعلم».
قلت: ويوشع بن نون هو فتى موسى وقد خلف بعده في بني إسرائيل يقيم فيهم التوراة كما رواه الطبري عن وهب بن منبه.

(٣) هكذا في الأصل بالسين المهملة وقد نصّ ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٢٩٢) أنه بالسين المهملة. وقال القرطبي في تفسيره (٣/ ٢٤٣): «ويقال فيه: شمعون، . . . ويقال له: سمعون. . . والسين تصير شيناً بلغة العبرانية» وفي تفسير الطبري (٥/ ٢٩٢) والماوردي (ق ١/ ٧٣ ـ ب) «شمعون» بالشين. وهو اسم أعجمي فلا ينظر إلى اشتقاقه.

يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

٢٤٧ - ﴿طالوت﴾ لم يكن من سبط النبوة ولا المملكة. ﴿بسطة﴾ زيادة في العلم، وعظماً في الجسم، كانا قبل الملك، أو زاده ذلك بعد الملك. ﴿واسع﴾ الفضل، أو موسع على خلقه، أو ذو سعة.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

٢٤٨ - ﴿سكينة﴾ ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان، أو طست ذهب من الجنة كان يغسل فيه قلوب الأنبياء، أو روح من الله تتكلم[١]، أو ما تعرفونه من الآيات فتسكنون إليه، أو الرحمة، أو الوقار. ﴿وبقية﴾ عصا موسى عليه الصلاة والسلام، ورضاض الألواح، أو العلم، أو التوراة، أو الجهاد في سبيل الله - تعالى -، أو التوراة وشيء من ثياب موسى عليه الصلاة والسلام[٢]، كان قدر

(١) وقد روى هذه الأقوال الطبري في تفسيره (٥/ ٣٢٦ - ٣٢٩) الأول عن علي والثاني عن ابن عباس والسدي والثالث عن وهب بن منبه وذكرها ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٠١) والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٣١٧) ولم يعقبوا عليها بينما ذكرها الشوكاني في تفسيره (١/ ٢٦٧) وعقب عليها بقوله: «هذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقمأهم الله، فجاءوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين - رضي الله عنهم -، والتشكيك عليهم، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيواناً، وتارةً جماداً، وتارةً شيئاً لا يعقل، كقول مجاهد: كهيئة الريح لها وجه كوجه الهر، وجناحان وذنب مثل ذنب الهر. وهكذا كل منقول عن بني إسرائيل يتناقض، ويشتمل على ما لا يعقل في الغالب ولا يصح أن يكون مثل هذه التفاسير المتناقضة مروياً عن النبي ﷺ ولا رأيا رآه قائله، فهم أجلّ قدراً من التفسير بالرأي، وبما لا مجال للاجتهاد فيه، إذا تقرّر لك هذا عرفت أنّ الواجب الرجوع في مثل ذلك إلى معنى السكينة لغة، وهو معروف، ولا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة، فقد جعل الله عنها سعة» ا. هـ.

(٢) بعد أن روى الطبري في تفسيره (٥/ ٣٣٤) هذه الأقوال في معنى (بقية) قال: «وذلك=

التابوت ثلاثة أذرع في ذراعين ﴿تحمله الملائكة﴾ بين السماء والأرض يرونه عياناً، ويقال نزل آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ بالتابوت والركن. وكان التابوت بأيدي العمالقة غلبوا عليه بني إسرائيل، أو كان ببرية التيه خلفه بها يُوشع بن نون، وقيل إن التابوت وعصا موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ في بحيرة الطبرية، وأنهما يخرجان قبل يوم القيامة.

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾

٢٤٩ ـ ﴿بنهر﴾ نهر بين الأردن وفلسطين، أو نهر فلسطين ابتلوا به لشكايتهم قلة الماء وخوف العطش. ﴿مني﴾ من أهل ولايتي. ﴿غرفة﴾(١) الفعل والغُرفة اسم المغروف. ﴿قليلا﴾ ثلاثمائة وبضعة عشر عدة أهل بدر، ومن استكثر منه عطش. ﴿جاوزه﴾ مع المؤمنين والكافرين ثم انخزلوا عن المؤمنين، وقالوا: لا طاقة لنا اليوم بجالوت/ ، أو لم يجاوزه إلا مؤمن. ﴿قالوا لا طاقة﴾ قاله الكفار المنخزلون، [٢٦/ب] أو من قلت نصرته من المؤمنين. ﴿يظنون﴾ يوقنون، أو يتوقعون ﴿أنهم ملاقوا الله﴾

= أمر لا يدرك علمه من جهة الاستخراج ولا اللغة، ولا يدرك علم ذلك إلا بخبر يوجب عنه العلم، ولا خبر عند أهل الإسلام في ذلك بالصفة التي وصفنا، وإذا كان كذلك فغير جائز فيه تصويب قول وتضعيف آخر غيره، إذا كان جائز فيه ما قلنا من القول».

وقال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٣٦١): «والصحيح أنّ التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى». وراجع تفسير القرطبي (٣/ ٢٤٩).

(١) قرأ الكوفيون وابن عامر بضم الغين والباقون بفتحها. راجع التيسير (٨١) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٠٣).

بالقتل في تلك الواقعة. ﴿مع الصابرين﴾ بالنصر والمعونة.

وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾ ۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾

٢٥١ - ﴿فهزموهم بإذن الله﴾ بنصر الله، أضاف الهزيمة إليهم تجوزاً لأنهم بالإلجاء إليها صاروا سبباً لها. ﴿وقتل داود جالوت﴾ رماه بحجر بين عينيه فخرج من قفاه فقتل جماعة من عسكره، وكان نبياً قبل قتله لوقوع هذا الخارق على يديه، أو لم يكن نبياً، لأنه لا يجوز أن يولى على النبي من ليس بنبي. ﴿الملك﴾ السلطان. ﴿والحكمة﴾ النبوة. ﴿وعلمه مما يشاء﴾ قيل صنعة الدروع، والتقدير في السرد[1]. ﴿دفع الله﴾ الهلاك عن البر بالفاجر، أو يدفع

(١) يريد قوله تعالى: ﴿أن اعمل سابغات وقدر في السرد﴾ [سبأ: ١١]. والسابغات: =

باللطف للمؤمن وبالرعب في قلب الكافر. ﴿لفسدت الأرض﴾ لعم فسادها.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾

٢٥٥ ـ ﴿الحي﴾ ذو الحياة، أو تسمى به لتصريفه الأمور وتقديره الأشياء، أو اسم تسمى به فيقبل تسليماً لأمره. ﴿القيوم﴾ القائم بتدبير الخلق، أو القائم على كل نفس بما كسبت فيجزيها بما علمه منها، أو القائم الموجود، أو العالم بالأمور، قام فلان بالكتاب إذا كان عالماً به، أو أخذ من الاستقامة. ﴿سنة﴾ نعاس، والنعاس ما كان في العين، فإذا صار في القلب صار نوماً. ﴿ما بين أيديهم﴾ الدنيا ﴿وما خلفهم﴾ الآخرة. ﴿كرسيه﴾ علمه، أو العرش، أو سرير دون العرش، أو موضع القدمين، أو الملك، وأصل الكرسي: العلم ومنه الكراسة، والعلماء كراسٍ، لأنه يُعْتَمد عليهم كما قيل: أوتاد الأرض. ﴿ولا يؤوده﴾ لا يثقله إجماعاً، والضمير عائد إلى الله تعالى أو إلى الكرسي. ﴿العلي﴾ بالاقتدار، ونفوذ السلطان، أو العلي: عن الأشباه والأمثال.

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾

٢٥٦ ـ ﴿لا إكراه في الدين﴾ في الكتابي إذا بذل الجزية، أو نسخت

= الدروع. والسرد: نسج الدروع. أي لا تجعل مسمار الدرع غليظاً والثقب دقيقاً فيقصم الحلق. ولا تجعل المسمار دقيقاً والثقب واسعاً فينخلع. اجعله على القصد وقدر الحاجة.

راجع اللسان (سرد).

بفرض القتال، أو كانت المقلاة ـ من الأنصار ـ تنذر إن عاش لها ولد أن تهوده رجاءً لطول عمره، وذلك قبل الإسلام، فلما أجلى الرسول ﷺ بني النضير وفيهم أولاد الأنصار، قالت الأنصار كيف نصنع بأبنائنا فنزلت قاله ابن عباس(١) ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿بالطاغوت﴾ الشيطان، أو الساحر، أو الكاهن، أو الأصنام، أو مردة الإنس والجن، أو كل ذي طغيان على الله ـ تعالى ـ عبده مَنْ دُونه بقهر منه أو بطا [عة](٢) إنساناً كان أو صنماً. ﴿بالعروة﴾ الإيمان بالله تعالى. ﴿لا انفصام﴾ لا انقطاع، أو لا انكسار، أصل الفصم الكسر.

﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾

[٢٧/أ] ٢٥٧ ـ ﴿من الظلمات﴾ الضلالة إلى الهدى. ﴿من النور إلى الظلمات﴾/ نزلت في مرتدين، أو في كافر أصلي، لأنهم بمنعهم من الإيمان كأنهم أخرجوهم منه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحْيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ

(١) رواه أبو داود في سننه (٢/ ٥٣، ٥٤، جهاد/ الأسير يكره على الإسلام)، والطبري في تفسيره (٥/ ٤٠٧، ٤٠٨) والبيهقي في سننه (٩/ ١٨٦) والواحدي في الأسباب (٧٦، ٧٧).
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٠٥) والقرطبي (٣/ ٢٨٠) وابن كثير (١/ ٣١٠) والدر المنثور (١/ ٣٢٩) للسيوطي وزاد نسبته إلى النسائي وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه وابن المنذر والنحاس في ناسخه وابن منده في غرائب شعبه وابن مردويه والضياء في المختارة.
قال أبو داود: «المقلاة التي لا يعيش لها ولد».
(٢) زيادة لتكملة الكلمة من تفسير الماوردي (ق ١/ ٧٦ ـ ب).

ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥٨﴾

﴿الذي حاج إبراهيم﴾ ـ عليه الصلاة والسلام ـ: النمروذ بن كنعان أول من تجبر في الأرض وادعى الربوبية. ﴿آتاه الله الملك﴾ الضمير لإبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو لنمروذ. ﴿أحيي وأميت﴾ أترك من لزمه القتل، وأقتل بغير سبب يوجب القتل. عارض اللفظ بمثله، وعدل عن اختلاف الفعلين، فلذلك عدل إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلى حجة أخرى لظهور فساد ما عارض به، أو عدل عما شغب به إلى ما لا إشغاب فيه، استظهاراً عليه. ﴿فأتِ بها من المغرب﴾ لم يعارضه نمروذ بأن يأتي بها ربه، لأن [الله][1] خذله بالصَّرفة عن ذلك، أو علم أنه لو طلب ذلك لفعل لما رآه من الآيات فخاف ازدياد الفضيحة. ﴿فبهت﴾ تحير، أو انقطع.

أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْىِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِا۟ئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِا۟ئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾

٢٥٩ ـ ﴿كالذي مر﴾ عزير، أو أرميا، أو الخضر. ﴿قرية﴾ بيت المقدس لما خربه بختنصر، أو القرية التي خرج منها الألوف حذر الموت. ﴿خاوية﴾ خراب، أو خالية من الخواء وهو الخلو، ومنه خوت الدار، والخواء[2] الجوع

(١) زيادة لا بد منها ـ من تفسير الماوردي (ق ١/٧٧ ـ أ).
(٢) في (ق ١/٧٧ ـ ب، د ١/٥٣ ـ أ) «الخوى» بالقصر مع أنه يقال بالمد كما في تفسير العزّ لكن القصر أعلى.
راجع: تفسير الطبري (٥/٤٤٥) واللسان (خوى).

لخلو البطن. ﴿عروشها﴾ العروش البناء. ﴿يحيى هذه الله﴾ بالعمارة ﴿بعد موتها﴾ بالخراب. ﴿يوماً أو بعض يوم﴾ قال ذلك، لأنه مات أول النهار، وعاش بعد المائة آخر النهار فقال: يوماً، ثم رأى بقية الشمس فقال: أو بعض يوم. ﴿لم يتسنه﴾ لم يأتِ عليه السنون فيتغير، أو لم يتغير بالأسن[1]. ﴿ننشرها﴾ نحييها، من نشر الثوب، لأن الميت كالثوب المطوي، لانقباضه عن التصرف فإذا عاش فقد انتشر بالتصرف. ﴿ننشزها﴾[2] نرفع بعضها إلى بعض، النشز المكان المرتفع، نشزت المرأة لارتفاعها عن طاعة زوجها، قاله ملك[3]، أو نبي، أو بعض المعمرين ممن شاهد موته وحياته.

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾

٢٦٠ ـ ﴿وإذ قال إبراهيم رب أرني﴾ لما حاجه نمروذ في الإحياء، او رأى جيفة تمزقها السباع. ﴿أو لم تؤمن﴾ ألف إيجاب.

ألستم خير من ركب المطايا[4] ....

---

(١) الأسن: النتن والرائحة الكريهة أسن الماء يأسن أسناً: تغيرت رائحته. راجع اللسان (أسن).

(٢) بالزاي وهي قراءة الكوفيين وابن عامر وقرأ الباقون بالراء. راجع التيسير (٨٢) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣١).

(٣) في الأصل «قاله مالك رحمه الله تعالى» وهذا خطأ، ولعلّ الناسخ سها فكتب «مالك» بدل «ملك» فترحم عليه. والصواب ما أثبته والدليل عليه لفظ الماوردي (ق ١/ ٧٨ ـ أ، د ١/ ٥٣ ـ أ) وهو «واختلفوا في القائل له كم لبثت على ثلاثة أقاويل، أحدها: أنه ملك، والثاني: أنه نبي.....».

(٤) قائل البيت جرير، وعجزه:

.... وأندى العالمين بطون راحِ =

﴿ليطمئن قلبي﴾ بعلم المشاهدة بعد علم الاستدلال من غير شك.
﴿أربعة﴾ ديك، وطاووس، وغراب، وحمام. ﴿صرهن﴾ بالضم والكسر واحد ضمهن إليك، أو قطعهن فيتعلق إليك بخذ. ﴿على كل جبل﴾ أربعة أجبال، أو سبعة، أو كل جبل.

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾

٢٦١ - ﴿في سبيل الله﴾ الجهاد، أو أبواب البر كلها، فالنفقة في الجهاد بسبعمائة ضعف، وفي غيره بعشرة أمثاله، أو تجوز مضاعفتها/ بسبعمائة. [٢٧/ب]
﴿واسع﴾ لا يضيق عن الزيادة ﴿عليم﴾ بمستحقها، أو ﴿واسع﴾ الرحمة لا يضيق عن المضاعفة ﴿عليم﴾ بالنفقة.

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾﴾

٢٦٢ - ﴿منًا﴾ كقوله: أحسنت إليك ونعشتك. ﴿أذى﴾ كقوله: من أبلاني بك وأنت أبداً فقير. ﴿ولا خوف عليهم﴾ في ثواب الآخرة، أو من أهوالها.

= انظر ديوانه (٩٨)، ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٧٧) وآمالي ابن الشجرى (١/ ٢٦٥) وتفسير القرطبي (٢/ ٣٠٠).

٢٦٣ ـ ﴿قول معروف﴾ حسن ﴿ومغفرة﴾ وعفو عن أذى السائل، أو سلامة عن المعصية.

٢٦٤ ـ ﴿لا تبطلوا﴾ فضل صدقاتكم دون ثوابها، بخلاف المرائي فإنه لا ثواب له، لأنه لم يقصد وجه الله تعالى. ﴿صفوان﴾ جمع صفوانة وهي حجر أملس. والوابل: المطر الشديد الواقع. والصلد: من الحجارة ما صلب، ومن الأرض: ما لم ينبت تشبيها بالحجر. ﴿شيء مما كسبوا﴾ أنفقوا، لما طلبوا بها الكسب سميت كسباً، وهو مثل المرائي في بطلان ثوابه، والمانُّ في بطلان فضله.

وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾

٢٦٥ ـ ﴿وتثبيتا من أنفسهم﴾ أين يضعون الصدقة، أو توطينا لها بالثبوت على الطاعة، أو بقوة اليقين، ونصرة الدين. ﴿بربوة﴾ مكان مرتفع، نبتها أحسن، وريعها أكثر. ﴿أكلها﴾ الأكل للطعام. ﴿ضعفين﴾ مثلين، ضعف الشيء: مثله زائداً عليه، وضعفاه: مثلاه زائداً عليه عند الجمهور، أو ضعف الشيء: مثلاه.

أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

٢٦٦ ـ ﴿إعصار﴾ ريح تهب من الأرض إلى السماء كالعمود، لأنها تلتف كالتفاف الثوب المعصور، وتسميها العامة «الزوبعة» قال[١]:

---

(١) في الماوردي (د ١/ ٥٤ ب) قال الشاعر ولم يذكر اسمه.

إن كنت ريحاً فقد لاقيت إعصاراً[(١)]

مثل لانقطاع أجر المرائي عند حاجته، أو مثل للمفرط في الطاعة بملاذ الدنيا، أو للذي يختم عمله بفساد. قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾﴾

٢٦٧ ـ ﴿أنفقوا﴾ الزكاة المفروضة، أو التطوع. ﴿كسبتم﴾ من الذهب والفضة، أو من التجارة. ﴿أخرجنا لكم من الأرض﴾ من الزروع والثمار ﴿ولا تيمموا﴾ الخليل: «أممته: قصدت أمامه، ويممته: تعمدته من أي جهة كان»، أو هما سواء. ﴿الخبيث﴾ حشف كانوا يجعلونه في تمر الصدقة، أو الحرام، والخبيث: الرديء من كل شيء. ﴿تغمضوا﴾ تتساهلوا، أو تحطوا في الثمن أو إلاّ أن يُوكَسَ[(٢)].

٢٦٩ ـ ﴿الحكمة﴾ الفقه في القرآن، أو العلم بالدين، أو الفهم أوالنبوة،

(١) لم أجده منسوباً لأحد في المصادر التالية، وهي: معاني القرآن (١/ ٣٤٧) ومجمع الأمثال للميداني (١/ ٣٠) وتفسير الطبرسي (٣/ ٣٣٧) وابن الجوزي (١/ ٣٢٠) واللسان (عصر) وشرح شواهد مجمع البيان للقزويني (٢/ ٢٥٤).
«يضرب مثلاً للمدل بنفسه إذا صَلى من هو أدهى منه وأشد» ذكره الميداني عن أبي عبيدة.

(٢) قاله الزجاج في كتابه معاني القرآن (١/ ٣٥٠).
ويُوكَسُ: أي ينقص. راجع: مختار الصحاح «وكس».

أو الخشية، أو الإصابة، أو الكتابة(١).

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾

٢٧١ ـ ﴿فنعمّا هي﴾ ليس في إبدائها كراهة. ﴿وإن تخفوا﴾ صدقة التطوع، أو الفرض والتطوع. ﴿من سيئاتكم﴾ من «زائدة» أو للتبعيض، لأن الطاعة بغير التوبة لا تُكفِّر إلا الصغائر.

﴿۞ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾

٢٧٣ ـ ﴿للفقراء﴾ فقراء المهاجرين. ﴿أحصروا﴾ امتنعوا من المعاش خوف الكفار، أو منعهم الكفار بخوفهم منهم. ﴿ضرباً﴾ تصرفاً أو تجارة.
[٢٨/أ] ﴿بسيماهم﴾ بخشوعهم، أو فقرهم، ﴿إلحافاً﴾/ إلحاحاً في السؤال.

(١) لم أجد هذا القول في الماوردي (ق ١/ ٨٠ ـ ب) وبدله «العقل» ولم أجده في تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٢٤) رغم أنه ذكر أحد عشر قولاً في تفسير الحكمة، ولم أجده في تفسير الطبري والطبرسي والقرطبي.

٢٧٤ ـ ﴿الذين ينفقون﴾ نزلت في علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ كان معه أربعة دنانير فأنفقها على هذا الوجه[١]، أو في النفقة على خيل الجهاد، أو في كل نفقة طاعة.

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾

٢٧٥ ـ ﴿يأكلون﴾ يأخذون، عبر به عن الأخذ، لأنه الأغلب والربا: الزيادة على الدَّيْن لمكان الأجل، رَبَا السويق زاد. ﴿لا يقومون﴾ من قبورهم يوم القيامة. ﴿يتخبطه﴾ يتخنقه الشيطان في الدنيا. ﴿من المس﴾ وهو الجنون، وذلك لغلبة السوداء، فنسب إلى الشيطان تشبيهاً بما يفعله من إغوائه به، أو هو فعل للشيطان، لجوازه عقلاً، وهو ظاهر القرآن. ﴿إنما البيع﴾ قالته ثقيف، وكانوا من أكثر العرب رِباً. ﴿ما سلف﴾ ما أكل من الربا لا يلزمه رده[٢].

٢٧٦ ـ ﴿يمحق الله الربا﴾ ينقصه شيئاً بعد شيء، من محاق الشهر،

---

(١) هذا السبب رواه عبد الرزاق في تفسيره (١/١٠٨) والواحدي في الأسباب (٨٦) عن ابن عباس.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٣٠) والقرطبي (٣/ ٣٤٧) وابن كثير (١/ ٣٢٦) والدر المنثور للسيوطي (١/ ٣٦٣) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر.

(٢) وقد ختم الله هذه الآية بقوله: ﴿فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ فهذا وعيد لآكل الربا مستحلاً له القائل (إنما البيع مثل الربا) فقد كفر بنص من نصوص القرآن=

لنقصان الهلال فيه. ﴿ويربي الصدقات﴾ يضاعف أجرها وعداً منه واجباً[١]، أو ينمي المال الذي أخرجت منه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩ وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٨٠ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ٢٨١﴾

٢٧٨ ـ ﴿وذروا ما بقي﴾ نزلت في بقية من الربا[٢] للعباس[٣] ومسعود وعبد يا ليل وحبيب وربيعة[٤]. ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ على ظاهره، أو من كان مؤمناً فهذا حكمه.

= وبأمر ثابت من الدين بالضرورة فإذا مات على ذلك ولم يتب فهو كافر مخلد في النار أما إذا كان آكله غير مستحلٍ له فهو عاصٍ فالمراد بالخلود في حقه دوام «ما» لا يبقى.
قال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٤٨٣): «وإن قدرنا الآية في كافر فالخلود خلود تأبيد حقيقي وإن لحظناها في مسلم عاص فهذا خلود مستعار على معنى المبالغة كما تقول العرب: مُلْكٌ خالد: عبارة عن دوام «ما» لا على التأبيد الحقيقي».
وراجع تفسير الفخر الرازي (٧/ ١٠٠) والقرطبي (٣/ ٣٦٢).

(١) هذا على رأي المعتزلة والصحيح الذي عليه أهل السنّة والجماعة أنه يضاعفها فضلاً منه وتكرماً.

(٢) هذا السبب روى نحوه مطولاً الطبري في تفسيره (٦/ ٢٢، ٢٣) عن السدي وابن جريج.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (٨٦، ٨٧)، وتفسير ابن الجوزي (١/ ٣٣٢) وابن كثير (١/ ٣٣٠) والدر المنثور (١/ ٣٦٦).

(٣) هو العباس بن عبد المطلب الهاشمي أبو الفضل. عم النبي ﷺ ولد قبله بسنتين، وكانت إليه سقاية البيت وعمارته. هاجر قبل فتح مكة وشهد الفتح. وثبت يوم حنين. توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين هجرية.
انظر: الاستيعاب (٣/ ٩٤ ـ ١٠٠) والكاشف (٢/ ٦٦) والإصابة (٢/ ٢٧١).

(٤) مسعود وعبد يا ليل وحبيب وربيعة هم أبناء عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن غيرة الثقفي. وهم سادة ثقيف وأشرافهم. وذكر الطبري في سبب النزول أنهم أسلموا. =

٢٧٩ ـ ﴿لا تَظلمون﴾ بأخذ زيادة على رأس المال[١]. ﴿ولا تُظلمون﴾ بنقص رأس المال.

٢٨٠ ـ ﴿فنظرة﴾ يجب الإنظار في دَين الربا خاصة، أو في كل دَين، أو الإنظار في دين الربا بالنص وفي غيره بالقياس. ﴿مَيسَرة﴾ أن يوسر عند الأكثر، أو الموت ـ عند إبراهيم[٢] ﴿وأن تصدقوا﴾ على المعسر بالإبراء خير من الإنظار.

٢٨١ ـ ﴿إلى الله﴾ إلى جزائه، أو ملكه[٣]. ﴿ما كسبت﴾ من الأعمال، أو الثواب والعقاب. ﴿لا يُظلمون﴾ بنقص ما يستحقونه من الثواب، ولا بالزيادة على ما يستحقونه من العقاب، هذه آخر آية نزلت، وقال ابن جريج: «مكث الرسول ﷺ بعدها تسع[٤] ليالٍ».

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ

= وعبد يا ليل هو الذي أرسلته ثقيف في خمسة رجال إلى رسول الله ﷺ في إسلامهم وبيعتهم. في قول ابن إسحاق وقال غيره هو مسعود بن عبد يا ليل. وكان ذلك في رمضان في السنة التاسعة للهجرة.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٤١٩، ٢/ ٥٣٩) وتاريخ الطبري (٣/ ٩٧) والاستيعاب (٢/ ٤٤٦، ٣/ ٤٥٠) والإصابة (١/ ٣٠٧، ٥١٠، ٢/ ٤٣٢، ٣/ ٤١٢).

(١) «وحكمة تحريم الربا هي قصد الشريعة حمل الأمة على مواساة غنيها محتاجها احتياجاً عارضاً مؤقتاً بالقرض فهو مرتبة دون الصدقة وهو ضرب من المواساة. ويمكن أن يكون مقصد الشريعة من تحريم الربا البعد بالمسلمين عن الكسل في استثمار المال والتجاؤهم إلى التشارك والتعاون في شؤون الدنيا فيكون تحريم الربا ولو كان قليلاً مع تجويزالربح من التجارة والشركات ولو كان كثيراً تحقيقاً لهذا المقصد». قاله ابن عاشور في تفسيره (٤/ ٨٦).

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي تابعي فقيه. توفي سنة ٩٦ هـ.
انظر: الكاشف (١/ ٩٦) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٢٩) وطبقات الحفاظ (٢٩).

(٣) أي ترجعون يوم القيامة إلى ملك الله لنفعكم وضركم دون غيره. أما في الدنيا فإنهم في ملك الله وغيره ممن مَلّكه الله نفعهم وضرهم.

(٤) في الأصل وتفسير الماوردي (ق ١/ ٨٢ ـ أ) «سبع ليالي» وهذا خطأ ولعله من الناسخ. والصواب ما أثبته من رواية الطبري (٦/ ٤١) عن ابن جريج قال: يقولون إنّ النبي ﷺ مكث بعدها تسع ليال، وبُدِئ يوم السبت، ومات يوم الاثنين.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٣٥) والقرطبي (٣/ ٣٧٥) وابن كثير (١/ ٣٣٣).

كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ
ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ
سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ
مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن
تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن
تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا
تَرْتَابُوٓا۟ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا
تَكْتُبُوهَاۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ
فُسُوقٌۢ بِكُمْۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾

٢٨٢ ـ **﴿تداينتم﴾** تجازيتم، أو تعاملتم، **﴿فاكتبوه﴾** ندب، أو فرض. **﴿فليكتب﴾** فرض كفاية على الكاتب، أو واجب في حال فراغه، أو ندب، أو نُسِخَ بقوله ـ تعالى ـ **﴿ولا يضارّ كاتب﴾** **﴿ولا يبخس﴾** لا ينقص. **﴿سفيها﴾** لا يعرف الصواب في إملاء ما عليه، أو الطفل، أو المرأة والصبي، أو المبذر لماله المفسد لدينه. **﴿ضعيفاً﴾** أحمق، أو عاجزاً عن الإملاء، لِعَيٍّ، أو خرس. **﴿لا يستطيع﴾** لِعَيِّه وخرسه، أو لجنونه، أو لحبسه، أو غيبته. **﴿وليه﴾** ولي الحق، أو ولي من عليه الدَّيْن. **﴿واستشهدوا﴾** ندب، أو فرض كفاية. **﴿ترضون﴾** الأحرار المسلمون العدول، أو المسلمون العدول وإن كانوا أرقاء. **﴿فتذكر﴾**/ من الذكر، أو بجعلها [٢٨/ب]
كَذَكَر من الرجال[(١)] **﴿دُعوا﴾** لتحملها وكتابتها، أو لأدائها، أولهما وذلك ندب، أو

(١) هذا التأويل على القراءة بتسكين الذال وتخفيف الكاف وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وقرأ الباقون بفتح الذال وتشديد الكاف وقد روى ذلك التأويل الطبري في تفسيره (٦/ ٦٤) عن سفيان بن عيينة وخطأه لأنه خلاف لقول جميع أهل التأويل وذكره ابن عطية =

فرض كفاية، أو فرض عين. ﴿ولا تسأموا﴾ لا تملوا ﴿صغيراً﴾ لا يراد به التافه الحقير كالدانق لخروجه عن العرف. ﴿أقسط﴾ أعدل. ﴿وأقوم﴾ وأصح من الاستقامة. ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾ فرض، أو ندب. ﴿ولا يضار كاتب﴾ بأن يكتب ما لم يُمل عليه، ولا يشهد الشاهد بما لم يُستشهد، أو يمنع الكاتب أن يكتب والشاهد أن يشهد، أو يدعيان وهما مشغولان. ﴿فسوق﴾ معصية، أو كذب.

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا تَكْتُمُوا ٱلشَّهَٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾﴾

٢٨٣ ـ ﴿آثم قلبه﴾ فاجر، أو مكتسب لإثم الكتمان.

﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾﴾

٢٨٤ ـ ﴿لله ما في السموات﴾ له تدبير ذلك، أو ملكه. ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ كتمان الشهادة، أو ما حَدَّث به نفسه من سوء أو معصية، فنسخت بقوله تعالى ﴿ربنا لا تؤاخذنا﴾ إلى ﴿الكافرين﴾، أو هي محكمة فيؤاخذ الإنسان بما أضمره إلا أن [الله][(١)] يغفره للمؤمن فيؤاخذ به الكافر، أو هي عامة في المؤاخذة بما أضمره، أو هي عامة ومؤاخذة المسلم بمصائب الدنيا.

= في تفسيره (٢/ ٥١٢) وقال: هذا تأويل بعيد غير فصيح ولا يحسن في مقابلة الضلال إلا الذكر». وراجع التيسير في القراءات السبع (٨٥) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٢٠) وتفسير ابن كثير (١/ ٣٣٥).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ق ١/ ٨٤ ب، د ١/ ٥٧ ب) لازمة لبيان المراد، وكذلك الهاء في «يغفر».

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾

٢٨٥ ـ **﴿وكتابه﴾**[١] القرآن، أو جنس الكتب. **﴿لا نفرق﴾** لا نؤمن ببعض ونكفر ببعض. **﴿غفرانك﴾** نسألك غفرانك، وإلى جزائك المصير.

٢٨٦ ـ **﴿وسعها﴾** طاقتها **﴿كسبت﴾** من الحسنات **﴿اكتسبت﴾** من السيئات. **﴿نسينا﴾** أمرك أو تركناه. **﴿أخطأنا﴾** أصبنا من المعاصي بالشبهات، أو تعمدنا. **﴿إصراً﴾** عهداً نعجز عن القيام به، أو لا تمسخنا قردة وخنازير، أو الذنب الذي لا توبة له ولا كفارة، أو الثقل العظيم. **﴿الذين من قبلنا﴾** بنو إسرائيل فيما حُمِّلوه من قتل أنفسهم. **﴿لا طاقة لنا به﴾** من العذاب، أو مما كُلِّفته بنو إسرائيل. **﴿مولانا﴾** ولينا وناصرنا[٢].

---

(١) بالإفراد وهي قراءة حمزة والكسائي، وقرأ الباقون بالجمع. وكان الأولى بالعزّ أن يذكر القراءتين، أو يقتصر على قراءة الجمهور.
راجع: تفسير الطبري (٦/ ١٢٥) والماوردي (ق ١/ ٨٤ ب)، والتيسير للداني (٨٥) والحجة في القراءات السبع لابن خالويه (١٠٥).

(٢) روى البخاري في صحيحه (الفتح/ ٩/ ٥٥/ فضائل القرآن/ ١٠) عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه». زاد ابن حجر نسبته إلى مسلم والنسائي، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٤٠) أحاديث أخرى في فضل هاتين الآيتين.

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

ترتيبها ٣ — آياتها ٢٠٠

مدنية اتفاقاً

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾

٣ ـ ﴿بالحق﴾ بالصدق ﴿مصدقاً لما بين يديه﴾ يخبر عما قبله خبر صدق دال على إعجازه، أو يخبر بصدق الأنبياء فيما أتوا به.

هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾

٧ ـ ﴿محكمات﴾ المحكم: الناسخ، والمتشابه: المنسوخ، أو

المحكم: ما أحكم بيان حلاله وحرامه فلم يشتبه، والمتشابه: ما اشتبهت معانيه، أو المحكم: ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً والمتشابه: ما احتمل أوجها، أو المحكم: ما لم يتكرر لفظه، والمتشابه ما تكرر لفظه، أو المحكم: ما فهمه العلماء، والمتشابه ما لا طريق لهم إلى فهمه، كقيام الساعة، ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام، وطلوع الشمس من مغربها،
[٢٩/أ] وجعله محكماً ومتشابهاً استدعاء للنظر من غير اتكال على الخبر[١]./ ﴿أم الكتاب﴾ آيات الفرائض والحدود، أو فواتح السور التي يستخرج منها القرآن. ﴿زيغ﴾ ميل عن الحق، أو شك. ﴿ما تشابه منه﴾ الأجل الذي أرادت اليهود [أن][٢] تعرفه من حساب الجُمَّل[٣]، أو معرفة عواقب القرآن في العلم بورود النسخ قبل وقته[٤]، أو نزلت في وفد نجران حاجوا الرسول ﷺ في المسيح عليه الصلاة والسلام فقالوا للرسول: أليس هو كلمة الله ـ تعالى ـ وروحه، فقال: بلى، فقالوا: حسبنا[٥]. ﴿الفتنة﴾ الشرك، أو اللبس، أو الشبهة التي حاج بها وفد نجران. ﴿وما يعلم تأويله﴾ تأويل جميع المتشابه، لأن في الناس من يعلم تأويل بعضه، أو يوم القيامة لما فيه من الوعد والوعيد. ﴿الراسخون﴾ الثابتون العاملون.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ

---

(١) هذا أحد وجوه الحكمة في وجود المتشابه في القرآن. وقد ذكر صاحب كتاب المباني ثمانية أوجه في الحكمة.
انظر مقدمتان في علوم القرآن (١٧٧ ـ ١٨٢) وقد عقد الزركشي في «البرهان» (٢/٦٨ ـ ٧٧) بحثاً في معرفة المحكم والمتشابه وكذلك صنع السيوطي في «الاتقان» (٢/٢ ـ ٦) والزرقاني في «مناهل العرفان» (٢/١٦٦ ـ ١٩٨).

(٢) زيادة من تفسير الماوردي (ق ١/٨٦ ـ أ).

(٣) انظر تفصيل ذلك في أول سورة البقرة عند تفسير قوله تعالى ﴿ألم﴾، وتخريج الأثر الوارد في ذلك وقد بينت أنه موضوع.

(٤) هذا القول غير معقول لأن الحكم المنسوخ لا يُعلم نسخه قبل ورود الناسخ.

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٦/١٨٦) عن الربيع مرسلاً.

ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾

١١ ـ ﴿كدأب آل فرعون﴾ كعادتهم في تكذيب الحق، أو في العقوبة على ذنوبهم.

قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾

١٢ ـ ﴿ستغلبون﴾ نزلت في قريش قبل بدر بسنة فأنجز الله ـ تعالى ـ وعده بمن قتل ببدر[١]، أو في يهود بني قينقاع لما حذرهم الرسول ﷺ ما نزل بأهل بدر، قالوا: لسنا بقريش الأغمار[٢]، أو نزلت في عامة الكفار. ﴿المهاد﴾ ما مهدوه لأنفسهم، أو القرار.

١٣ ـ ﴿فئة تقاتل في سبيل الله﴾ المؤمنون ببدر. ﴿وأخرى كافرة﴾

---

(١) هذا السبب نسبه الماوردي (ق ١/٨٦ ب) وابن الجوزي في تفسيره (١/٣٦٥) إلى ابن عباس والضحاك.

(٢) هذا السبب رواه أبو داود (٢/١٣٨، الخراج/إخراج اليهود من المدينة) والطبري في تفسيره (٦/٢٢٧) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
وراجع: السيرة لابن هشام (٢/٤٧) والأسباب للواحدي (٩١)، وتفسير البغوي (١/٣٢٤) وابن كثير (١/٣٥٠) والأسباب للسيوطي (١/٣٧) والدر المنثور (٢/٩).
والأغمار جمع غُمْر ـ بضم فسكون ـ ورجل غَمَر: أي لم يجرب الأمور.
مختار الصحاح (غمر) واللسان.

قريش. ﴿يرونهم﴾ كان المؤمنون ثلاثمائة وبضعة عشر، والكفار ألف، أو ما بين تسعمائة إلى ألف، فرأى المؤمنون الكافرين مثلي[١] عدد المؤمنين تقوية من الله ـ لقلوبهم، أو رأى الكافرون المؤمنين مثلي[٢] عددهم إضعافاً من الله ـ تعالى ـ لقلوبهم.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾﴾

١٤ ـ ﴿زُيِّنَ للناس﴾ حُسِّن. والشهوة: من خلق الله ـ تعالى ـ ضرورية لا يقدر العبد على دفعها، زينها الشيطان، لأن الله ـ تعالى ـ ذمها، أو زينها الرب بما جعله في الطبع من المنازعة إليها، أو زين الله ـ تعالى ـ ما حَسُنَ وزين الشيطان ما قَبُحَ. ﴿القناطير﴾ القنطار: ألف ومائتا أوقية وهو مروي عن الرسول ﷺ[٣] أو ألف دينار ومائتا دينار، عن

---

(١) أي ستمائة وستة وعشرين تقريباً، وفي هذا تقليل لعدد المشركين في نظر المسلمين لأن عددهم ألف كما تقدّم.

(٢) وهذا عند التحام الفريقين. أما عند اللقاء فإن الله ـ تعالى ـ قلل عدد المؤمنين في نظر المشركين والمشركين في نظر المؤمنين ليقدم كل منهما على الآخر فيقضي الله أمراً كان مفعولاً وهو تحقيق النصر للمؤمنين وقد تحقّق.

كما قال تعالى: ﴿وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً، ويقللكم في أعينهم ليقضي الله أمراً كان مفعولا، وإلى الله ترجع الأمور﴾ [الأنفال: ٤٤]. راجع تفسير ابن عطية (٣/٣٨) والقرطبي (٤/٢٦) وابن كثير (١/ ٣٥٠).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٥) عن أبي بن كعب مرفوعاً. وذكره ابن كثير في=

الرسول ﷺ[١] أيضاً، أو اثنا عشر ألف درهم، أو ألف دينار، أو ثمانون ألفاً، من الدراهم، أو مائة رطل من الذهب، أو سبعون ألفاً، أو ملء مسك[٢] ثور ذهباً، أو المال الكثير. ﴿المقنطرة﴾ المقنطرة: المضاعفة، أو تسعة قناطر، أو المضروبة دراهم أو دنانير، أو المجعولة كذلك، لقولهم: «دراهم مدرهمة». ﴿المُسوَّمة﴾ الراعية، أو الحسنة، أو المعلمة، أو المعدة للجهاد، أو من السيما مقصور وممدود. ﴿والأنعام﴾ الإبل، والبقر/والغنم، ولا يفرد بعضها باسم النَّعم [٢٩/ب]
إلا الإبل. ﴿والحرث﴾ الزرع.

ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

١٧ ـ ﴿الصابرين﴾ عن المعاصي، أو الصائمين. ﴿والقانتين﴾ المطيعون، أو القائمون على العبادة. ﴿والمنفقين﴾ في الجهاد، أو في جميع البر. ﴿والمستغفرين﴾ المصلون، أو سائلو المغفرة بقولهم، أو الذين يشهدون الصبح في جماعة، والسحر من الليل: قبل الفجر.

شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ

= تفسيره (١/ ٣٥١) برواية الطبري وقال: «وهذا حديث منكر أيضاً. والأقرب أن يكون موقوفاً على أُبي بن كعب كغيره من الصحابة».
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٥٩) والفخر الرازي (٧/ ٢١٠) والقرطبي (٤/ ٣٠) والدر المنثور (٢/ ١٠) والشوكاني (١/ ٣٢٤).

(١) رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٥، ٢٤٦) عن الحسن عن الرسول ﷺ مرسلاً، كما رواه موقوفاً على الحسن وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٥٩) وابن كثير (١/ ٣٥٢) والدر المنثور (٢/ ١٠).

(٢) مسك: جلد. راجع التعليق على تفسير الآية: (٧١) من سورة البقرة.

ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

١٨ ـ ﴿شهد الله﴾ أخبر، أو فعل ما يقوم مقام الشهادة. وشهادة الملائكة، وأولو العلم بما شاهدوه من دلائل الوحدانية ﴿بالقسط﴾ العدل.

١٩ ـ ﴿الدِّين﴾ هنا الطاعة أي طاعته هي الإسلام، من السلامة، لأنه يقود إليها، أو من التسليم، لأمره في العمل بطاعته. ﴿الذين أُوتوا الكتاب﴾ اليهود، أو النصارى، أو أهل الكتب كلها. ﴿بغيا﴾ عدول عن الحق بغير عناد[١].

٢٠ ـ ﴿أسلمت﴾ انقدت. ﴿وجهي﴾ نفسي، انقدت بإخلاص التوحيد. ﴿الأميين﴾ الذين لا كتاب لهم، من الأمي الذي لا يكتب، قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ «هم مشركو العرب». ﴿ءأسلمتم﴾ أمر ليس باستفهام[٢].

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّۦنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾

٢١ ـ ﴿يقتلون النبيين﴾ قال الرسول ﷺ: «قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة واثنا عشر رجلاً من عُبَّادهم

(١) البغي: طلب الاستعلاء بالظلم، وأصله من بغيت الحاجة إذا طلبتها وليس في الآية ما يدل على أنّ الذين اختلفوا بغياً كانوا معاندين، لأن البغي قد يحمل على العدول عن طريق العلم كما يحمل على عناد أهل العلم.
راجع: تفسير الطوسي (٢/ ٤١٩).

(٢) أي ليس باستفهام حقيقي لطلب العلم بالشيء بل هو استفهام مجازي مرادٌ به الأمر.

فأمروا القاتلين بالمعروف ونهوهم عن المنكر فقتلوهم جميعاً آخر ذلك اليوم»(١).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾

٢٣ ـ ﴿**نصيبا**﴾ حظاً، لأنهم لم يعلموا الكل. ﴿**إلى كتاب الله**﴾ التوراة، أو القرآن لموافقته التوراة. ﴿**ليحكم بينهم**﴾ في نبوة محمد ﷺ أو إن الإسلام دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أو في حد من الحدود(٢).

٢٤ ـ ﴿**أياماً معدودات**﴾ الأربعون التي عبدوا فيها العجل، أو سبعة أيام، أو أيام منقطعة لانقضاء العذاب فيها(٣). ﴿**ما كانوا يفترون**﴾ بقولهم: ﴿**نحن أبناء الله وأحباؤه**﴾ [المائدة: ١٨] أو قولهم: ﴿**لن تمسنا النار**﴾.

﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ

---

(١) هذا الحديث رواه أبو عبيدة بن الجراح ـ رضي الله عنه ـ وقد اختصره العزّ، بينما ذكره الماوردي (ق ١/ ٨٨ ب) بطوله. وقد رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٨٥، ٢٨٦) والبغوي والخازن (١/ ٣٣١، ٣٣٢) كلاهما من طريق أبي الحسن مولى بني أسد عن أبي عبيدة ـ بطوله.
وذكره الزمخشري في تفسيره (١/ ٣٤٨) وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الزمخشري: «أخرجه البزار والطبراني وابن أبي حاتم والثعلبي والبغوي من حديثة، وفيه أبو الحسن مولى بني أسد وهو مجهول».
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٣٦٥، ٣٦٦) وابن كثير (١/ ٣٥٥) وفي تفسير ابن كثير والدر المنثور فقام مائة وسبعون رجلاً من بني إسرائيل.

(٢) في تفسير الماوردي «حد الزانيين اليهوديين».

(٣) راجع تفسير الآية/ ٨٠ من سورة البقرة.

﴿وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ
فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ
حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ
مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ
ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا
فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ
مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ
وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ
وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾

٢٦ ـ **﴿مالك﴾** مالك الدنيا والآخرة، أو مالك العباد وما ملكوه، أو مالك النبوة **﴿تؤتي الملك﴾** النبوة، أو السلطان. دعا الرسول ﷺ بأن يجعل الله ـ تعالى ـ ملك فارس والروم في أمته فنزلت[1] **﴿بيدك الخير﴾** خص بالذكر، لأنه المعروف من فعله.

٢٧ ـ **﴿تولج الليل في النهار﴾** تجعل كل واحد منهما بدلاً من الآخر، أو تدخل نقصان كل واحد منهما في زيادة الآخر. **﴿وتخرج الحي﴾** الحيوان من النطفة، والنطفة من الحيوان، أو المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، الميْت

(١) هذا السبب رواه قتادة مرسلاً وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٦/ ٣٠٠) والواحدي في الأسباب (٩٣ ـ ٩٤).
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/ ٣٣٣، ٣٣٤) وابن الجوزي (١/ ٣٦٨) والخازن (١/ ٣٣٣، ٣٣٤) والدر المنثور (٢/ ١٤) ونسبه أيضاً: إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

والميّت[١] واحد، أو الميْت الذي مات وبالتشديد الذي لم يمت.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

٣٣ ـ / ﴿آل عمران﴾ موسى وهارون، أو المسيح ـ عليهم الصلاة والسلام [٣٠/أ] لأن أمه بنت عمران، اصطفاهم بالنبوة، أو بتفضيلهم على أهل زمانهم، أو باختيار دينهم لهم.

٣٤ ـ ﴿بعضها من بعض﴾ بالتناصر دون النسب، أو بالنسب، لأنهم من ذرية آدم ثم من ذرية نوح ثم من ذرية إبراهيم ـ عليهم الصلاة والسلام ـ.

﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾

٣٥ ـ ﴿محرراً﴾ مُخلَصاً للعبادة، أو خادماً للبيعة، أو عتيقاً من أمر الدنيا لطاعة الله ـ تعالى ـ.

٣٦ ـ ﴿وضعتها أنثى﴾ اعتذرت بذلك لعدوله عن نذرها. ﴿وليس الذكر كالأنثى﴾ إذ لا تصلح لخدمة بيت المقدس، ولصيانتها عن التبرج. ﴿وإني أعيذها﴾ من طعن الشيطان الذي يستهل به المولود، أو من إغوائه ﴿الرجيم﴾ المرجوم بالشهب.

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا

(١) بتشديد الياء وهي قراءة نافع وحفص وحمزة والكسائي وقرأ الباقون بتخفيفها. راجع التيسير (٨٧) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٣٩).

ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾

٣٧ ـ ﴿فتقبلها﴾ رضيها في النذر. ﴿وأنبتها﴾ أنشأها إنشاء حسناً في غذائها وحسن تربيتها. ﴿المحراب﴾ أكرم موضع في المجلس. ﴿رزقاً﴾ فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف، أو لم تُلقم ثدياً حتى تكلمت في المهد، وكان يأتيها رزقها من الجنة[١]، وكان ذلك بدعوة زكريا ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو توطئة لنبوة المسيح عليه الصلاة والسلام ﴿من عند الله﴾ يأتيها الله ـ تعالى ـ به أو بعض الأولياء، بتسخير الله تعالى ﴿إن الله يرزق من يشاء﴾ من قول الله تعالى، أو من قول مريم ـ عليها السلام ـ.

هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتۡهُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلۡمِحۡرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحۡيَىٰ مُصَدِّقَۢا بِكَلِمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدٗا وَحَصُورٗا وَنَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجۡعَل لِّيٓ ءَايَةٗۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۗ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا وَسَبِّحۡ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِبۡكَٰرِ ﴿٤١﴾

٣٨ ـ ﴿دعا زكريا ربه﴾ بإذنه له في ذلك، لأنه معجز فلا يطلب إلا بإذن، أو لما رأى خرق العادة في رزق مريم طمع في الولد من عاقر فدعا ﴿طيبة﴾ مباركة. ﴿سميع الدعاء﴾ مجيب الدعاء، لأن الإجابة بعد السماع.

٣٩ ـ ﴿الملائكة﴾ جبريل ـ عليه السلام ـ، أو جماعة من الملائكة.

(١) راجع هذين القولين في تفسير الطوسي (٢/ ٤٤٧) وابن الجوزي (١/ ٣٨٠).

﴿يحيى﴾ سماه الله ـ تعالى ـ «يحيى» قبل ولادته، قيل: لأنه حَيَا بالإيمان ﴿بكلمة﴾ كتاب، أو بالمسيح، سمي بالكلمة، لأنه يُهتدى به كما يهتدى بكلام الله ـ تعالى ـ، أو لأنه خلق بالكلمة من غير أب. ﴿وسيداً﴾ حليماً، أو تقياً، أو شريفاً، أو فقيهاً عالماً، أو رئيساً على المؤمنين. ﴿وحصوراً﴾ عنينا لا ماء له[١]، أو لا يأتي النساء، أو لم يكن له ما يأتي به النساء لأنه كان كالنواة[٢].

٤٠ ـ ﴿بلغنيَ الكبر﴾، لأنه بمنزلة الطالب له. ﴿عاقر﴾ لا تلد، وإنما قال ذلك بعد البشارة تعجباً من قدرة الله ـ تعالى ـ وتعظيماً لأمره، أو أراد [أن] يعلم على أي حال يكون؟ بأن يردا إلى شبابهما، أو على حال الكبر.

٤١ ـ ﴿آية﴾ علامة لوقت الحمل لتعجيل السرور به. ﴿رمزاً﴾ تحريك الشفتين، أو الإشارة أو الإيماء. ﴿واذكر ربك﴾ منع من الكلام ولم يمنع من الذكر. ﴿بالعشي﴾ أصله الظلمة فسمي ما بعد الزوال عشياً لاتصاله بالظلام./ [٣٠/ب] والعشا: ضعف البصر. ﴿الإبكار﴾ من الفجر إلى الضحى أصله التعجيل، لأنه تعجيل للضياء.

وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾

٤٢ ـ ﴿اصطفاك﴾ لولادة المسيح، أو على عالمي زمانك. ﴿وطهرك﴾ من الكفر، أو من أدناس الحيض والنفاس. ﴿واصطفاك﴾ تأكيد للاصطفاء [أو][٣]

---

(١)(٢) هذان التفسيران لا يليقان بالأنبياء لأن فيهما عيباً وذماً، ومخالفان لسياق الكلام لأنه في مدح يحيى عليه السلام. فالصواب أنه لا يأتي النساء لأنه يحصر نفسه عن الشهوات أي يمنعها.

(٣) زيادة «أو» هنا لازمة، لأن ما بعدها قول ثانٍ بدليل عبارة الماوردي (ق ١/ ٩١ ب)=

الأول للعبادة، والثاني لولادة المسيح عليه الصلاة والسلام.

٤٣ - ﴿اقنتي﴾ أَخلصي لربك، أو أديمي طاعته، أو أطيلي القيام في الصلاة. ﴿واسجدي﴾ كان السجود في شرعهم مقدماً على الركوع، أو «الواو» لا ترتيب فيها، فكلمتها الملائكة معجزة لزكريا عليه الصلاة والسلام، أو توكيداً[1] لنبوة المسيح - عليه الصلاة والسلام -، أصل السجود: الانخفاض الشديد، والركوع: دونه. ﴿مع الراكعين﴾ افعلي كفعلهم، أو صلي في جماعة.

٤٤ - ﴿أنباء الغيب﴾ البشارة بالمسيح - عليه الصلاة والسلام - أصل الوحي: إلقاء المعنى إلى صاحبه، فيلقى إلى الرسل بالإنزال، وإلى النحل بالإلهام، ومن بعض إلى بعض بالإشارة ﴿فأوحى إليهم﴾ [مريم: ١١].

.... أوحى لها القرار فاستقرت[2]

﴿يلقون أقلامهم﴾ قالوا نحن أحق بكفالتها، لأنها ابنة إمامنا وعالمنا وقال زكريا: «أنا أحق لأن خالتها عندي»، فاقترعوا على ذلك بأقلامهم وهي القداح - فأصعد قلم زكريا في جرية الماء، وانحدرت أقلامهم مع الجرية، فقرعهم فكفلها، أو كفلها زكريا بغير قرعة، ثم أصابتهم أزمة ضعف بها عن مؤنتها فقال: ليأخذها أحدكم فتدافعوها فاقترعوا فقرعهم زكريا عليه الصلاة والسلام.

= وهي «(واصطفاك) فيه قولان أحدهما: أنه تأكيد للاصطفاء الأول بالتكرار. والثاني: أن الاصطفاء الأول للعبادة والاصطفاء الثاني لولادة المسيح».

(١) في تفسير الماوردي «توطئة».

(٢) قائل البيت العجاج، انظر ديوانه (٢٦٦) وروايته «وحي» وهو من رجز له يذكر فيه ربه ويثني عليه بنعمه، وأوله:

الحمد لله الذي استقلت ... بإذنه السماء واطمأنت

بإذنه الأرض وما تعتت ... وحي لها القرار فاستقرت

أي ألقى إليها ذلك أمراً.

وراجع: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (٤٩٠) وتفسير الطبري (٦/ ٤٠٥) والطبرسي (٣/ ٧٨) والقرطبي (٤/ ٨٥) واللسان «وحي». وسيستشهد به العزّ عند تفسير الآية/ ١٩٣ من السورة على أنّ «لها» بمعنى إلى. ولزيادة التفصيل في معاني الوحي راجع تفسير العزّ للآية/ ١١ من سورة مريم، والمصادر السابقة.

إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا
فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ
ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا
يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ
وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم
مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ
وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِى
ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ
لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾
إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾

٤٥ ـ ﴿**المسيح**﴾، لأنه مسح بالبركة، أو مسح بالتطهير من الذنوب.

٤٦ ـ ﴿**المهد**﴾ من التمهيد، تكلم فيه تبرئة لأمه، أو لظهور معجزته، وكان في المهد نبيا، لظهور المعجزة، أو لم يكن حينئذ نبيا وكان كلامه تأسيساً لنبوته. ﴿**وكهلاً**﴾ حليماً، أو كهلاً في السن، والكهولة أربع وثلاثون سنة، أو فوق حال الغلام ودون حال الشيخ، أخذ من القوة، اكتهل النبت إذا طال وقوي، يريد يكلمهم كهلاً بالوحي، أو يتكلم صغيراً بكلام الكهل في السن.

۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ
أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا
ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ

ٱلْمَـٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾

٥٢ ـ ﴿أنصاري إلى الله﴾ مع الله، أو في السبيل إلى الله، أو من ينصرني إلى نصر الله. ﴿الحواريون﴾ لبياض ثيابهم، أو كانوا قَصَّارين يبيضون الثياب، أو هم خواص الأنبياء، لنقاء قلوبهم من الحور، وهو شدة البياض، ومنه الحواري من الطعام، استنصرهم ليمنعوه من قتل الذين أرادوا قتله، أو ليتمكن من إقامة الحجة وإظهار الحق، أو ليميز المؤمن من الكافر.

٥٣ ـ ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ ثبت أسماءنا مع أسمائهم لننال مثل كرامتهم، أو صل ما بيننا وبينهم بالإخلاص على التقوى.

٥٤ ـ ﴿ومكروا﴾ بالمسيح ـ عليه الصلاة والسلام ـ، ليقتلوه فمكر الله ـ
[٣١/أ] تعالى ـ بهم بالخيبة بإلقاء شَبَهِه/ على غيره، أو مكروا بإضمار الكفر ومكر الله لمجازاتهم بالعقوبة، وذكر ذلك للازدواج، كقوله ـ تعالى ـ ﴿فاعتدوا عليه﴾ [البقرة: ١٩٤] وأصل المكر الالتفاف، الشجر المتلف مكر، فالمكر احتيال على الإنسان، لإلقاء المكروه به، والفرق بينه وبين الحيلة أنه لا يكون إلا لقصد الإضرار، والحيلة قد تكون لإظهار ما يعسر من غير قصد إضرار.

إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾

٥٥ ـ ﴿متوفيك﴾ قابضك إلى السماء من غير وفاة بموت، أو وفاة نوم

للرفع[١] إلى السماء، أو مميتك، أو فيه تقديم معناه: رافعك ومتوفيك بعد ذلك. ﴿إليّ﴾ إلى سمائي، أو كرامتي. ﴿ومطهرك﴾ بإخراجك من بينهم، أو بمنعهم من قتلك. ﴿فوق الذين كفروا﴾ بالحجة، أو بالعز والغلبة.

﴿الذين اتبعوك﴾ الذين آمنوا بك فوق الذين كذبوا عليك، أو النصارى فوق، إذ النصارى أعز من اليهود فلا مملكة لليهود بخلاف الروم.

إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾

٦١ ـ ﴿فمن حاجك فيه﴾ الضمير لعيسى عليه الصلاة والسلام، أو للحق [﴿فقل تعالوا﴾] المدعو للمباهلة نصارى نجران. ﴿نبتهل﴾ نلتعن، أو ندعو بالهلاك.

.... نظر الدهر إليهم فابتهل[٢]

أي دعا عليهم بالهلاك، لما نزلت أخذ الرسول ﷺ بيد علي وفاطمة وولديها ـ رضي الله تعالى عنهم ـ ثم دعاهم إلى المباهلة فقال بعضهم لبعض:

---

(١) في الأصل «الرفع» وهذا خطأ ولعله من الناسخ. والصواب زيادة حرف الجر كما أثبته من الماوردي (ق ١/ ٩٣ ـ أ) لأن الجملة بدونه غير متصلة.

(٢) هذا عجز بيت للبيد بن ربيعة من قصيدة رثى فيها أخاه من أمه «أربد» وصدره:

في قروم سادة من قومه ....

انظر ديوانه (١٩٧) قصيدة ٢٦ بيت ٨٢ وتفسير الطبري (٦/ ٤٧٤) وأساس البلاغة للزمخشري (بهل) وتفسير القرطبي (٤/ ١٠٤).

«إن باهلتموه اضطرم عليكم الوادي ناراً فامتنعوا»(١).

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾

٦٤ ـ **﴿تعالوا﴾** خطاب لنصارى نجران، أو ليهود المدينة، **﴿أربابا﴾** هو سجود بعضهم لبعض، أو طاعة الأتباع للرؤساء(٢).

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا﴾

---

(١) هذا مختصر من حديث رواه الشعبي عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، وقد رواه عنه الواحدي في الأسباب (٩٨، ٩٩) والحاكم الحسكاني في كتابه «شواهد التنزيل» (١/ ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٧٠، ٣٧١) برواية ابن مردويه عن جابر، فقال: «(وهكذا رواه الحاكم في مستدركه. . . . . بمعناه ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هكذا قال) وقد، رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي مرسلاً، وهذا أصح، وقد روي عن ابن عباس والبراء نحو ذلك» ا. هـ.

قلت: وقد روى نحوه عن ابن عباس الحاكم في كتابه «علوم الحديث» (٥٠) وقال: «وقد تواترت الأخبار في التفاسير عن عبد الله بن عباس وغيره أنّ الرسول ﷺ أخذ يوم المباهلة بيد علي وحسن وحسين، وجعلوا فاطمة وراءهم ثم قال: هؤلاء أبناؤنا وأنفسنا ونساؤنا فهلموا أنفسكم وأبناءكم ونساءكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين». كما روى نحوه عن ابن عباس أيضاً الحاكم الحسكاني في كتابه «شواهد التنزيل» (١/ ١٢٢، ١٢٤، ١٢٧) مطولاً ومختصراً.

وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/ ٣٥٩، ٣٦٠) والزمخشري (١/ ٣٦٨) وابن الجوزي (١/ ٣٩٩، ٤٠٠) والقرطبي (٤/ ١٠٤) والخازن (١/ ٣٥٩، ٣٦٠) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٨، ٣٩) ونسبه ـ أيضاً ـ لأبي نعيم في الدلائل عن جابر.

(٢) أي في أوامرهم بمعاصي الله كما في الماوردي (ق ١/ ٩٤ ـ أ).

لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن
كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ
وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾

٦٧ ـ **﴿ما كان إبراهيم﴾**[(١)] لما اجتمعت اليهود والنصارى عند الرسول ﷺ فقالت النصارى: لم يكن إبراهيم إلا نصرانياً، وقالت اليهود: لم يكن إلا يهودياً فنزلت[(٢)]. . .

٦٦ ـ **﴿حاججتم﴾** فيما وجدتموه في كتبكم، **﴿فلم تحاجون﴾** في شأن إبراهيم **﴿والله يعلم﴾** شأنه وأنتم لا تعلمونه.

وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا
يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ
ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ
أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ
يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ

(١) هكذا في الأصل وفي تفسير الماوردي بدلها قوله تعالى: **﴿لم تحاجون في إبراهيم﴾** الآية/ ٦٥ وكذا المصادر التي ذكرت هذا السبب كما سيأتي ذكرها جاءت موافقة للماوردي. وروى الطبري في تفسيره (٦/ ٤٩٤) عن عامر الشعبي قال: «قالت اليهود إبراهيم على ديننا وقالت النصارى هو على ديننا فأنزل الله عزّ وجلّ: **﴿ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً﴾** الآية. فهذه الرواية موافقة للعزّ في الآية ومخالفة في سياق السبب.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٤٩٠) وذكره ابن هشام في السيرة (١/ ٥٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما وراجع أيضاً تفسير ابن الجوزي (١/ ٤٠٢) وابن كثير (١/ ٣٧٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٤٠) وزاد نسبته للبيهقي في الدلائل.

أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾

يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

٧٠ ـ ﴿وأنتم تشهدون﴾ بما يدل على صحة الآيات من كتابكم المبشر بها، أو تشهدون بمثلها من آيات الأنبياء، أو تشهدون بما عليكم فيه الحجة.

٧١ ـ ﴿تلبسون الحق بالباطل﴾ الإيمان بموسى وعيسى والكفر بمحمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو تحريف التوراة والإنجيل، أو الدعاء إلى إظهار الإسلام أول النهار والكفر آخره، طلباً لتشكيك الناس فيه. ﴿وتكتمون﴾ صفة محمد ﷺ وأنتم تعلمونها من كتبكم.

٧٣ ـ ﴿ولا تؤمنوا إلا﴾ قاله اليهود بعضهم لبعض، أو قاله يهود خيبر ليهود المدينة، نهوا عن ذلك لئلا يكون طريقاً لعبدة الأوثان إلى تصديقه، أو لئلا يعرفوا به فيلزمهم الدخول فيه. ﴿الهدى هدى الله﴾ أن لا يؤتى أحد
[٣١/ب] مثل ما أوتيتم أيها المسلمون فحذف «لا»، أو ﴿الهدى هدى الله﴾/ فلا تجحدوا أ [ن] يؤتى ﴿أو يحاجوكم﴾ ولا تؤمنوا أن يحاجوكم إذ لا حجة لهم، أو يكون «أو» بمعنى حتى تبعيداً كقولك «لا يلقاه أو تقوم الساعة»(١)

---

(١) ذكر الطبري في تفسيره (٦/ ٥١٢) هذين القولين وزاد قولاً ثالثاً ورجحه وهو أن قوله: ﴿قل إن الهدى هدى الله﴾ اعتراض به في وسط الكلام خبراً من الله عن أن البيان بيانه والهدى هداه وسائر الكلام بعد ذلك متصل بالكلام الأول خبراً عن قول اليهود بعضها لبعض فمعنى الكلام: «ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو أن يحاجوكم عند ربكم، أي ولا تؤمنوا أن يحاجكم أحد عند ربكم. ثم قال الله عزّ وجلّ لنبيه ﷺ قل لهم يا محمد ﴿إن الهدى هدى الله﴾ و﴿إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾. لا ما تمنيتموه أنتم يا معشر اليهود. وقد رجح الطبري هذا القول لأنه «أصحها معنى وأحسنها استقامة على معنى كلام العرب وأشدها اتساقاً على نظم الكلام وسياقه وما عدا ذلك من القول فانتزاع يبعد من الصحة على استكراه شديد للكلام». وراجع معاني القرآن للفراء (١/ ٢٢٢) ومعاني القرآن للزجاج (١/ ٤٣٧) وتفسير الزمخشري (١/ ٣٧٣، ٣٧٤) والطبرسي (٣/ ١١٥ ـ ١١٨) والقرطبي (٤/ ١١٢ ـ ١١٥) والبيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري (١/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨) وتفسير أبي السعود (٢/ ٤٩، ٥٠).

قاله الكسائي[١] والفراء[٢].

٧٤ ـ ﴿برحمته﴾ النبوة، أو القرآن والإسلام، وهل تكون النبوة جزاء على عمل، أو تفضلاً؟ فيه مذهبان.

۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾

٧٥ ـ ﴿بقنطار﴾[٣] «الباء» فيه، وفي الدينار لإلصاق الأمانة به، أو بمعنى «على» ﴿قائماً﴾ بالاقتضاء، أو ملازماً، أو قائماً على رأسه. ﴿الأميين﴾ العرب، قالوا لا سبيل علينا في أموالهم لإشراكهم، أو لتحولهم عن الدين الذي عاملناهم عليه، ولما نزلت قال الرسول ﷺ: «كذب أعداء الله ما شيء كان في الجاهلية

---

(١) هو علي بن حمزة بن عبد الله أبو الحسن، مولى بني أسد قيل ولد سنة (١٢٠ هـ) وقد تعلم النحو على كِبَر وهو إمام النحويين الكوفيين في النحو واللغة، وأحد القراء السبعة المشهورين توفي بالري سنة ١٨٣ هـ وقيل غير ذلك.
انظر: طبقات النحويين للزبيدي (١٢٧ ـ ١٣٠)، ومعرفة القراء للذهبي (١/ ١٠٠ ـ ١٠٧) والبغية للسيوطي (٢/ ١٦٢ ـ ١٦٤) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣٩٩، ٤٠٣).

(٢) هو يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء الديلمي أبو زكريا. كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي، أخذ عنه وعليه اعتمد. ومن مصنفاته «معاني القرآن» مطبوع توفي بطريق مكة المكرمة سنة (٢٠٧ هـ).
انظر طبقات النحويين للزبيدي (١٣١ ـ ١٣٣) والبغية (٢/ ٣٣٣) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧).

(٣) راجع مقدار القنطار في تفسير الآية/ ١٤ من السورة.

إلا وهو تحت قدمي إلا الأمانة فإنها مؤداة إلى البر والفاجر»[١].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٧٧ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَـٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝٧٨﴾

٧٧ ـ ﴿بعهد الله﴾ أمره ونهيه، أو ما جعل في العقل من الزجر عن الباطل والانقيّاد إلى الحق. ﴿لا خلاق﴾ من الخَلْق وهو التقدير[٢] أي لا نصيب، أو من الخُلُق أي لا نصيب لهم مما يوجبه الخلق الكريم. ﴿ولا يكلمهم﴾ بما يسرهم بل بما يسوؤهم عند الحساب[٣]، لقوله تعالى: ﴿علينا حسابهم﴾ [الغاشية: ٢٦] أو لا يكلمهم أصلاً بل يكل حسابهم إلى الملائكة. ﴿ولا ينظر إليهم﴾ لا يراهم، أو لا يمن عليهم. ﴿ولا يزكيهم﴾ لا يقضي بزكاتهم، نزلت فيمن حلف يميناً فاجرة لينفق بيع سلعته[٤]، أو في

(١) رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٢) عن سعيد بن جبير مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير الزمخشري (١/ ٣٧٥) وابن كثير (١/ ٣٧٤)، والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٤٤) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) في الأصل «النقد» وهي ناقصة، والصواب ما أثبته من تفسير الماوردي (د/ ٦٦ ـ أ) والطوسي (٢/ ٥٠٧) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/ ٢١٣) «خلق».
وراجع تفسير العزّ للآية/ ١٠٢ من سورة البقرة وتفسير أبي حيان (١/ ٣٣٤).

(٣) راجع تفسير العزّ للآية/ ١٧٤ من سورة البقرة والتعليق عليها.

(٤) هذا السبب رواه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما. وقد رواه عنه البخاري (فتح ٨/ ٢١٣/ تفسير) والواحدي في الأسباب (١٠٧) ولفظهما: أن رجلاً أقام سلعة في السوق فحلف فيها: لقد أعطي بها ما لم يُعطَه، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين، فنزلت......»
وروى الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٣) نحوه عن عامر الشعبي مرسلاً وراجع أيضاً: تفسير الزمخشري (١/ ٢٧٦) وابن الجوزي (١/ ٤١١) وابن كثير (١/ ٣٧٦) والدر المنثور=

الأشعث[١] نازع خصماً في أرض فقام ليحلف فنزلت فنكل الأشعث واعترف بالحق[٢]، أو في أربعة من أحبار اليهود، كتبوا كتاباً وحلفوا أنه من عند الله فيما ادعوا أنه ليس عليهم في الأميين سبيل[٣].

= للسيوطي (٢/ ٤٤، ٤٥) وزاد نسبة حديث ابن أبي أوفى إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم. كما نسب حديث الشعبي إلى الطبري فقط.

(١) هو الأشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي أبو محمد. وفد على الرسول ﷺ سنة عشر في ثمانين راكباً من كندة، وأسلموا. وقد ارتدّ الأشعث فيمن ارتدّ من الكنديين وأسر فأحضر إلى أبي بكر فأسلم فأطلقه، ثم شهد اليرموك والقادسية وغيرهما، وسكن الكوفة وتوفي بها في آخر سنة أربعين.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٥٨٥) وطبقات ابن خياط (٧١)، والاستيعاب (١/ ١٠٩ - ١١١) والكاشف (١/ ١٣٥ : والإصابة (١/ ٥١).

(٢) هذا السبب اختصره العزّ تبعاً للماوردي (ق ١/ ٩٥ ب) وقد رواه بطوله الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣١) عن ابن جريج مرسلاً. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٤٤) ونسبه إلى الطبري فقط. وقد ضعف أحمد شاكر هذه الرواية لإرسالها ولمنافاتها للرواية الصحيحة التي رواها البخاري (فتح ٨/ ٢١٢ تفسير، ١١/ ٥٥٨، أيمان/ ١٧) ومسلم (١/ ١٢٢، أيمان/ ٦١) وأبو داود (٢/ ١٩٧، أيمان/ ٢) وابن ماجة (٢/ ٧٧٨، الأحكام/ ٧، ٨) والإمام أحمد (٥/ ٢١٠، ٦/ ٥٨ معارف) والطبري (٦/ ٥٢٩، ٥٣٢) والواحدي في الأسباب (١٠٥، ١٠٦) كلهم رووه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال «قال رسول الله ﷺ: من حلف يمين صبر ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان، فأنزل الله تصديق ذلك ﴿**إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة**﴾ إلى آخر الآية. قال: فدخل الأشعث بن قيس وقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا. قال: فِيَّ أنزلت، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي، قال النبي ﷺ: بَيِّنتك أو يمينه. فقلت: إذاً يحلف يا رسول الله، فقال ﷺ: من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرىء مسلم وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان» هذا لفظ البخاري. فيلاحظ في رواية ابن مسعود أنّ الأشعث مدَّعِي وأنّ ابن عمه مُدعَى عليه، وعليه اليمين. بينما في رواية ابن جريج الأشعث مُدعى عليه وهو الذي قام ليحلف فنكل واعترف بالحق، فهذه الرواية رغم إرسالها فسياقها مناقض لرواية ابن مسعود. فكان الأولى بالعزّ أن يذكر معها الرواية الصحيحة كما فعل الطبري، أو يقتصر على الرواية الصحيحة.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٢٨، ٥٢٩) عن عكرمة مرسلاً.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٠٧، ١٠٨) وفتح الباري (٨/ ٢١٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٤٥) ونسبه للطبري فقط.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

٧٩ ـ ﴿ما كان لبشر﴾ قالت طائفة من اليهود للرسول ﷺ: أتدعونا إلى عبادتك كما دعا المسيح النصارى؟ فنزلت[1] ﴿ربانيين﴾ فقهاء علماء، أو حكماء أتقياء، أو الولاة الذين يربون أمور الناس، أخذ الرباني ممن يرب الأمور بتدبيره ولذلك قيل للعالم رباني، لأنه يدبر الأمور بعلمه، أو الرباني مضاف إلى علم الرب.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾

٨١ ـ ﴿ميثاق النبيين﴾ أن يؤمنوا بالآخرة، أو يأخذوا على قومهم تصديق محمد ﷺ ﴿ثم جاءكم رسول﴾ محمد ﷺ ﴿مصدق لما معكم﴾ من التوراة

---

(١) هذا السبب اختصره العزّ تبعاً للماوردي (ق ١/ ٩٥ ب) وقد رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٣٩) من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس بطوله.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٥٥٤) والأسباب للواحدي (١٠٨)، وتفسير الزمخشري (١/ ٣٧٧) وابن الجوزي (١/ ٤١٣) وابن كثير (١/ ٣٧٧) والدر المنثور (٢/ ٤٦) للسيوطي وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

والإنجيل. ﴿وأخذتم على﴾ قبلتم عهدي، [أ]و[1] وأخذتم على متبعكم عهدي ﴿فاشهدوا﴾ على أممكم، وأنا من الشاهدين عليكم وعليهم.

أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾

٨٣ ـ ﴿وله أسلم﴾ أسلم المؤمن طوعاً، والكافر عند الموت كرهاً، أو أقروا بالعبودية وإن كان فيهم المشرك فيها، أو سجود المؤمن طوعاً وسجود ظل الكافر كرهاً، أو طوعاً بالرغبة في الثواب، وكرهاً لخوف السيف، أو إسلام الكاره يوم أخرج الذر من ظهر آدم، أو استسلم بالانقياد والذلة.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ

(١) زيادة «الألف» لازمة لأن ما بعدها قول ثانٍ بدليل عبارة الماوردي (ق ١/ ٩٦ ـ أ) وهي: «والإصر: العهد، وفيه تأويلان، أحدهما: معناه قبلتم على ذلكم عهدي. والثاني: أخذتم على المتبعين لكم عهدي».
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٣/ ١٣١).

ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾

٩٠ ـ ﴿الذين كفروا﴾ اليهود كفروا بالمسيح. ﴿ثم ازدادوا كفراً﴾
[٣٢/أ] بمحمد ﷺ/. ﴿لن تقبل توبتهم﴾ عند الموت، أو أهل الكتاب لا تقبل توبتهم من ذنوبهم مع إصرارهم على كفرهم، أو هم مرتدون عزموا على إظهار التوبة تورية فأطلع الله ـ تعالى ـ الرسول ﷺ على سرهم أو اليهود والنصارى كفروا بمحمد ﷺ بعد إيمانهم به قبل بعثه، ثم ازدادوا كفراً إلى حضور آجالهم.

لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾

٩٢ ـ ﴿البر﴾ ثواب الله ـ تعالى ـ، أو فعل الخير الذي يستحق به الثواب، أو الجنة. ﴿تنفقوا﴾ الصدقة المفروضة، أو الفرض والتطوع، أو الصدقة وغيرها من وجوه البر.

۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُۗ قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾

٩٣ ـ ﴿كل الطعام كان حِلاً﴾ لما أنكرت اليهود تحليل النبي ﷺ لحوم الإبل أخبر الله ـ تعالى ـ أنه أحلها إلى أن حرمها إسرائيل على نفسه(١)، لما

(١) هذا السبب اختصره العزّ تبعاً للماوردي (ق ١/٩٦ ب) وقد ذكره بطوله الواحدي في الأسباب (١١٠) عن أبي روق والكلبي.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي، (١/ ٣٨٠) والطبرسي (٤/ ١٤٢) وابن الجوزي (١/ ٤٢٢) والخازن (١/ ٣٨٠).

أصابه وجع النسا نذر تحريم العروق على نفسه وأحب الطعام إليه، وكانت لحوم الإبل من أحب الطعام إليه، ونذر ذلك بإذن الله ـ تعالى ـ، أو باجتهاده، فحرمت اليهود ذلك اتباعاً لإسرائيل على الأصح، أو نزلت التوراة بتحريمها.

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾.

٩٦ ـ ﴿**أول بيت**﴾ اتفقوا أنه أول بيت وضع للعبادة، وهل كانت قبله بيوت؟ أو لم تكن قبله[١]؟ مذهبان. ﴿**ببكة**﴾ ومكة واحد، أو بكة المسجد، ومكة الحرم كله، أو بكة بطن مكة، أخذت بكة من الزحمة، تَبَاكَّ القوم ازدحموا، أو تَبُك أعناق الجبابرة، إذا ظلموا فيها لم يمهلوا. ﴿**مباركا**﴾ بحصول الثواب لقاصده، أو يأمن داخله حتى الوحش.

٩٧ ـ ﴿**آيات بينات**﴾ أثر قدمي إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ في المقام: وهو حجر صلد وفي غير المقام أمن الخائف، وهيبة البيت، وتعجيل عقوبة من عتا فيه وقصة أصحاب الفيل. ﴿**ومن دخله**﴾ في الجاهلية من الجناة أمن، وفي الإسلام يأمن من النار[٢]، أو من القتال، فإنه محظور على داخليه، ويقام الحد على من جنى [فيه][٣] وإن دخله الجاني ففي إقامة الحد عليه مذهبان؟ ﴿**من استطاع**﴾ بالزاد والراحلة، أو بالبدن وحده، أو بالمال والبدن. ﴿**ومن كفر**﴾ بفرض الحج، أو لم يَرَ حَجَّهُ بِراً وتركه [إثماً][٤]، أو نزلت في

(١) فتكون الأولوية بالنسبة لبيوت العبادة الموجودة الآن على القول الأول، أو هي أولوية مطلقة على القول الثاني.

(٢) راجع هذا القول في تفسير الطبري (٧/٣٣) والقرطبي (٤/١٤١).

(٣) زيادة من الماوردي (ق ١/٩٧ ب) لازمة لأن الكلام بدونها مبهم.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة لاستكمال القول من تفسير الماوردي والطبري (٧/٤٩) وابن الجوزي (١/٤٢٩).

اليهود لما نزل قوله تعالى ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ [٨٥] قالوا نحن مسلمون، فأمروا بالحج فامتنعوا فنزلت[١]...

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾﴾

٩٩ ـ ﴿تصدون عن سبيل الله﴾ هم اليهود أغروْا بين الأوس والخزرج بتذكيرهم حروباً كانت بينهم في الجاهلية، ليفترقوا بذلك، أو هم اليهود والنصارى صدوا الناس بإنكارهم صفة محمد ﷺ. ﴿شهداء﴾ على صدكم، أو على عنادكم، أو عقلاء.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

١٠٠ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الأوس والخزرج. ﴿إن تطيعوا﴾ اليهود. ﴿يردوكم﴾ إلى الكفر بإغرائهم بينكم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٧١) والبيهقي في سننه (٤/ ٣٢٤) كلاهما عن عكرمة مرسلاً.

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٥٧) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر.

﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾

١٠٢ ـ ﴿حق تقاته﴾ أن يطاع فلا يُعصى، ويُذكر ولا يُنسى، ويشكر ولا يكفر، أو اتقاء جميع المعاصي، أو الاعتراف بالحق في الأمن والخوف، أو طاعته/ فلا يُتَّقى في تركها أحد سواه، وهي محكمة، أو منسوخة(١) بقوله تعالى [٣٢/ب] ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن: ١٦].

١٠٣ ـ ﴿بحبل الله﴾ القرآن، أو الإسلام، أو العهد، أو الإخلاص له بالتوحيد، أو الجماعة، سمي ذلك حبلاً؛ لنجاة المتمسك به كما ينجو المتمسك بالحبل من بئر أو نحوها. ﴿ولا تفرقوا﴾ عن دين الله تعالى، أو عن رسوله ﷺ ﴿كنتم أعداء﴾ للأوس والخزرج لحروب تطاولت بهم مائة وعشرين سنة إلى أن تألفوا بالإسلام، أو لمشركي العرب لما كان بينهم من الطوائل.

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾﴾

---

(١) والأصوب أنها محكمة لأن من شروط النسخ التعارض، ولا تعارض بين الآيتين، لأن الثانية مبينة للأولى. فالعبد مأمور بأن يتقي الله حقّ تقاته بقدر استطاعته.
راجع: تفسير ابن عطية (٣/ ٢٤٥) وابن الجوزي (١/ ٤٣٢) والقرطبي (٤/ ١٥٧) ومناهل العرفان (٢/ ١٥٩).

١٠٦ ـ ﴿تبيض وجوه﴾ المؤمنين لإسفارها بالثواب. ﴿وتسود وجوه﴾ أهل النار لانكسافها بالحزن. ﴿أكفرتم بعد﴾ إظهار الإيمان بالنفاق، أو الذين ارتدوا بعد الإسلام، أو الذين كفروا من أهل الكتاب بمحمد ﷺ بعد بعثه، وكانوا قبل ذلك به مؤمنين، أو جميع من كفر بعد الإيمان يوم الذر.

كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾

١١٠ ـ ﴿كنتم خير أمة﴾ أي كنتم في اللوح المحفوظ[1]، أو خلقتم، أو أراد التأكيد لأن المتقدم مستصحب بخلاف المستأنف، أو أشار إلى ما قدمه من البشارة بأنهم خير أمة.

۞ لَيْسُوا سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ اللَّهِ ءَانَآءَ الَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِي الْخَيْرَٰتِ وَأُولَٰٓئِكَ مِنَ الصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌۢ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ

---

(١) هذا القول وما بعده جواباً للسؤال التالي: «فإن قيل فلم قال: كنتم خير أمّة ولم يقل أنتم خير أمّة. فعنه أربعة أجوبة».
انظر: الماوردي (ق ١/ ٩٨ ب).

﴿وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ١١٦ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا كَمَثَلِ رِيحٖ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتۡ حَرۡثَ قَوۡمٖ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَأَهۡلَكَتۡهُۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنۡ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ١١٧﴾

١١٣ ـ ﴿**ليسوا سواء**﴾ لما أسلم عبد الله بن سلام مع جماعة قالت أحبار اليهود: ما آمن بمحمد إلا شرارنا فنزلت[(١)] ﴿**قائمة**﴾ عادلة أو قائمة بطاعة الله، أو ثابتة على أمره. ﴿**آناء الليل**﴾ ساعاته، أو جوفه، يريد صلاة العتمة، أو الصلاة بين المغرب والعشاء. ﴿**وهم يسجدون**﴾ في الصلاة أو عبر عن الصلاة بالسجود، أو أراد وهم مع ذلك يسجدون.

١١٧ ـ ﴿**مثل ما ينفقون**﴾ نزلت في أبي سفيان[(٢)] وأصحابه يوم بدر، أو في نفقة المنافقين في الجهاد رياء وسمعة. ﴿**صِرٌّ**﴾ برد شديد، أو صوت لهيب النار التي تكون في الريح قاله الزجاج[(٣)]، وأصل الصِّر: الصوت من الصرير. ﴿**ظلموا أنفسهم**﴾ بزرعهم في غير موضع الزرع، وفي غير وقته، أو أهلك ظلمهم زرعهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ﴾

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/ ١٢٠، ١٢١) من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٥٥٧) والأسباب للواحدي (١١٤) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٤٤٢) وابن كثير (١/ ٣٩٧) ومجمع الزوائد للهيثمي (٦/ ٣٢٧) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٦٤) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل وابن عساكر.

(٢) هو صخر بن حرب بن أمية القرشي، أسلم عام الفتح وشهد حنيناً والطائف. وقد تزوج النبي ﷺ ابنته أم حبيبة قبل أن يسلم وكانت أسلمت قديماً وقد روى عنه ابنه معاوية. توفي سنة ٣٢ هـ.
انظر: طبقات ابن خياط (١٠) والكاشف (٢/ ٢٦) والإصابة (٢/ ١٧٩، ١٨٠).

(٣) انظر كتابه «معاني القرآن وإعرابه» (١/ ٤٧٢، ٤٧٣).

بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

١١٨ ـ ﴿بطانة﴾ نزلت في بعض المسلمين صَافَوا بعض اليهود والمنافقين لصحبة كانت بينهم في الجاهلية، فنهوا عن ذلك[(١)]، والبطانة: خاصتك الذين يستبطنون أمرك من البطن، وبطانة الثوب، لأنها تلي البطن. ﴿لا يألونكم﴾ لا يقصرون في أمركم. ﴿خبالاً﴾ أصله الفساد، ومنه الخبل للجنون، ﴿ودوا ما عنتم﴾ أي ضلالكم عن دينكم، أو أن تعنتوا في دينكم فتحملوا فيه على المشقة، وأصل العنت: المشقة. ﴿من أفواههم﴾ بدا منها ما يدل على البغضاء.

وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾

١٢١ ـ ﴿وإذ غدوت﴾ يوم أُحُد، أو يوم الأحزاب. ﴿تبوِّىء﴾ تتخذ منزلاً ترتبهم في مواضعهم. ﴿سميع﴾ لقول المنافقين. ﴿عليم﴾ بما أضمروه من

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/ ١٤١) من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٥٥٨) والأسباب للواحدي (١١٥) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٤٤٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٦٦) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

التهديد أو ﴿سميع﴾ لقول المؤمنين ﴿عليم﴾[١] بإخلاص نياتهم، أو ﴿سميع﴾ لقول المشيرين ﴿عليم﴾[٢] بنصح المؤمن وغش الغاوي.

١٢٢ ـ ﴿طائفتان﴾ بنو سَلِمة، وبنو حارثة/ ، أو قوم من المهاجرين [٣٣/أ] والأنصار همتا بذلك، لأن ابن أبي[٣] دعاهما إلى الرجوع عن القتال، أو اختلفوا في المقام والخروج إلى العدو حتى هموا بالفشل والجبن.

١٢٣ ـ ﴿ببدر﴾ اسم ماء سمي باسم صاحبه «بدر بن مخلد[٤] بن النضر بن كنانة»، أو سمي بذلك من غير إضافة إلى صاحب. ﴿أذلة﴾ ضعفاء عن مقاومة العدو، أو قليل عددكم ضعيف حالكم، كان المهاجرون يومئذ سبعة وسبعين، وكانت الأنصار مائتين وستة وثلاثين، والمشركون ما بين تسعمائة وألف.

إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا

---

(١)(٢) في الأصل «عليهم» وهو خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١٠٠ ـ أ) ويدل عليه سياق تفسير العزّ لقوله تعالى ﴿والله سميع عليم﴾.

(٣) هو عبد الله بن أُبي مالك بن الحارث من بني عوف بن الخزرج، وهو ابن سلول، وهي جدته نسب إليها. وهو رئيس المنافقين توفي في ذي القعدة سنة تسع. وابنه عبد الله من فضلاء الصحابة بدري استشهد يوم اليمامة.

انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٥٢٦) وجمهرة الأنساب (٣٥٤)، وتهذيب الأسماء (١/ ٢٦٠) وفتح الباري (٨/ ٣٣٤).

(٤) هكذا في الأصل «بدر بن مخلد» وفي الماوردي (ق ١/ ١٠٠ ـ أ) «بدر بن خلد» وفي نسب قريش (١٢) وجمهرة الأنساب (١١)، وتاريخ الطبري (٢/ ٢٦٣) «بدر بن يخلد» ومن ولده «قريش بن بدر، كان دليل قومه في الجاهلية في متاجرهم فكان يقال: قدمت عير قريش، فبه سموا قريشاً».

مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟
خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ
مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾

١٢٤ ـ **﴿إذ تقول للمؤمنين﴾** يوم بدر. **﴿ألن يكفيكم﴾** الكفاية: قدر سد الخَلَّة، والاكتفاء: الاقتصار عليه. **﴿يمدكم﴾** الإمداد: إعطاء الشيء حالاً بعد حال، من الإمداد: وهو الزيادة، ومنه مد الماء.

١٢٥ ـ **﴿فورهم﴾** وجههم، أو غضبهم من فور القِدْر وهو غليانها، ومنه فور الغضب. **﴿مُسوَّمين﴾** بالفتح أرسلوا خيلهم في المرعى، وبالكسر[(١)] سوموها بعلائم في نواصيها وأذنابها، أو نزلوا على خيل بلق[(٢)] وعليهم عمائم صفر. وكانوا خمسة آلاف عند الحسن، وعند غيره ثمانية آلاف قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر.

١٢٧ ـ **﴿ليقطع﴾** يوم بدر **﴿طرفاً﴾** منهم بقتل صناديدهم وقادتهم إلى الكفر، أو يوم أحد قتل منهم ثمانية عشر رجلاً، وقال: **﴿طرفاً﴾**، لأنهم كانوا أقرب إلى المؤمنين من الوسط. **﴿يكبتهم﴾** يخزيهم، أو الكبت: الصرع على الوجه قاله الخليل **﴿خائبين﴾** الخيبة لا تكون إلا بعد أمل، واليأس قد يكون قبل الأمل.

١٢٨ ـ **﴿ليس لك من الأمر شيء﴾** في عقابهم واستصلاحهم، أو فيما نفعله في أصحابك وفيهم، بل إلى الله ـ تعالى ـ التوبة عليهم، أو الانتقام منهم، أو قال قوم بعد كسر رباعية الرسول ﷺ كيف يفلح من فعل هذا

---

(١) هذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم. وقرأ الباقون بالفتح.
راجع: التيسير (٩٠) وتفسير الطبري (٧/ ١٨٤) والماوردي (ق ١/ ١٠٠ ب).

(٢) خيل بلق: فيها سواد وبياض. مختار الصحاح «بلق».

بالرسول ﷺ مع حرصه على هدايتهم فنزلت[١] أو استأذن الرسول ﷺ في الدعاء عليهم فنزلت[٢] بمنعه، لأن في علمه ـ سبحانه وتعالى ـ أن فيهم من يؤمن.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ

(١) هذا السبب ذكره العزّ موقوفاً تبعاً للماوردي (ق ١/ ١٠١ ـ أ) ونسبه الماوردي إلى ابن عباس وأنس بن مالك والحسن وقتادة والربيع. وذكره غيره مرفوعاً إلى النبي ﷺ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أنّ رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أُحد وشج في رأسه. فجعل يسلت الدم عنه ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله» فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾.
رواه مسلم (٣/ ١٤١٧ جهاد/ ٣٧) واللفظ له، ورواه الترمذي (٥/ ٢٢٦ تفسير) وابن ماجة (٢/ ١٣٣٦ فتن/ ٢٣) والإمام أحمد (٣/ ٩٩ حلبي) والطبري (٧/ ١٩٥، ١٩٦) والواحدي في الأسباب (١١٦، ١١٧) والبغوي في تفسيره (١/ ٤١٨).
وذكره البخاري (فتح ٧/ ٣٦٥ مغازي/ ٢١) معلقاً ومختصراً.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (٢/ ٧٩، ٨٠) وتفسير ابن الجوزي (١/ ٤٥٦) والقرطبي (٤/ ١٩٩) والخازن (١/ ٤١٧) وابن كثير (١/ ٤٠٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٧٠، ٧١) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والبيهقي في الدلائل.

(٢) هذا السبب ذكره الماوردي (ق ١/ ١٠١ ـ أ) والزمخشري (١/ ٤١٣) والطبرسي (٤/ ١٩٣) والقرطبي (٤/ ١٩٩) في تفاسيرهم ولم ينسبوه لأحد وقد روى الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٧) عن الربيع بن أنس نحوه ضمن قصة طويلة ورد فيها ذكر السبب الأول وذكر هذه الرواية السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٢) عن الطبري.

ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾

١٣٠ ـ ﴿أضعافاً مضاعفة﴾[1] أن يقول عند الأجل: «إما أن تعطي، وإما أن تُربي» فإن لم يعطه ضاعف عليه، ثم يفعل ذلك عند حلول أجله من بعد فيتضاعف بذلك.

١٣١ ـ ﴿النار التي أعدت للكافرين﴾ نار آكل الربا كنار الكفرة عملاً بالظاهر، أو نار الربا والفجرة أخف من نار الكفرة لتفاوتهم في المعاصي.

١٣٥ ـ ﴿فاحشة﴾ الكبائر، أو الزنا. ﴿ظلموا﴾ بالصغائر. ﴿ذكروا الله﴾ بقلوبهم فحملهم ذكره على التوبة والاستغفار، أو ذكروه بقولهم، اللهم اغفر لنا ذنوبنا. ﴿يُصِرُّوا﴾ الثبوت على المعصية، أو مواقعتها إذا هَمَّ بها/ ، أو ترك [٣٣/ب] الاستغفار منها. ﴿وهم يعلمون﴾ أنهم قد أتوا معصيته، أو يعلمون الحجة في أنها معصية.

قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِكُمۡ سُنَنٞ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٞ لِّلنَّاسِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٞ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ

(١) هذا الوصف ليس لتقييد النهي عن الربا به كما قاله بعض المعاصرين ممن يتحايل لتحليل الربا القليل مستدلاً بمفهومه. فمفهوم هذا الوصف غير مراد بل المراد به وصف لواقع كان عليه العرب توبيخاً لهم وتحذيراً من الربا قليله وكثيره لأن القليل يؤول إلى الكثير حيث إنّ الرجل المرابي يقول للمدين كلما حلّ الأجل إما أن تدفع أو تربى فيتضاعف عليه الدين فيأخذ ملكه كله كما هو واقع المرابين اليوم. فالنص الذي في سورة البقرة قاطع في تحريم جميع الربا قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا﴾ [البقرة: ٢٧٨] أي قليله وكثيره فلا مجال للتفريق بينهما. راجع تفسير النيسابوري (٤/ ٦٥) وأبي السعود (٢/ ٨٤) وسيد قطب (٤/ ٧٢).

ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾

١٣٧ ـ ﴿**سنن**﴾ من الله بإهلاك من سلف، أو أهل سنن في الخير والشر، وأصل السنة: الطريقة المتبعة في الخير والشر، ومنه سنة الرسول ﷺ.

١٣٨ ـ ﴿**هذا**﴾ القرآن ﴿**بيان**﴾، أو المذكور من قوله ﴿**قد خلت من قبلكم سنن**﴾ ﴿**وهدى وموعظة**﴾ نور وأدب.

١٤٠ ـ ﴿**إن يمسسكم**﴾ يوم أُحد ﴿**قرح**﴾ فقد مسهم يوم بدر مثله، واللمس: مباشرة وإحساس، والمس: مباشرة بغير إحساس. ﴿**قُرح**﴾ وقَرح: واحد، أو بالفتح الجراح، وبالضم[1]: ألم الجراح قاله الأكثر ﴿**نداولها**﴾ مرة لقوم، ومرة لآخرين، والدولة: الكرة، أدال الله فلاناً من فلان جعل له الكرة عليه.

١٤١ ـ ﴿**وليمحص**﴾ وليبتلي، أو يخلصهم من الذنوب، وأصل التمحيص: التخليص، أو وليمحص الله ذنوب الذين آمنوا. ﴿**ويمحق**﴾ ينتقص.

١٤٣ ـ ﴿**تمنون الموت**﴾ تمنى الجهاد من لم يحضر بدراً ثم أعرض كثير

(١) أي بضم القاف وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر وقرأ الباقون بالفتح.
راجع: الماوردي (ق ١/١٠١ ب) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (١/ ٣٥٦).

منهم عنه يوم أحد فعوتبوا. ﴿رأيتموه﴾ علمتموه، أو رأيتم أسبابه.

وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ
أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾
وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ
مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ
مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ
ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ
أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ
ٱلْـَٔاخِرَةِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾

١٤٤ ـ ﴿وما محمد إلا رسول﴾ لما شاع يوم أحد أن الرسول ﷺ قتل قال أناس: لو كان نبياً ما قتل، وقال آخرون: نقاتل على ما قاتل عليه حتى نلحق به[١]. **﴿انقلبتم﴾** رجعتم كفاراً.

١٤٥ ـ ﴿ومن يُرد﴾ بجهاده **﴿ثواب الدنيا﴾** الغنيمة، أو من عمل للدنيا لم نحرمه ما قسمنا له منها من غير حظ في الآخرة، أو من أراد ثواب الدنيا بالتعرض لها بعمل النوافل مع مواقعة الكبائر جوزي بها في الدنيا دون الآخرة[٢].

١٤٦ ـ ﴿ربِّيون﴾ يعبدون الرب واحدهم رِبِّي، أو جماعات كثيرة، أو

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/٢٥٣) عن قتادة مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير الطبرسي (٤/٢١٤) وابن الجوزي (١/٤٦٩) والأسباب للواحدي (١٢٠).

(٢) راجع هذه الأقوال في تفسير الطوسي (٣/٩).

علماء كثيرون، أو الرِّبيون: الأتباع والرعية، والرَّبانيون[١]: الولاة، قال الحسن: ما قتل نبي قط في المعركة. ﴿فما وهنوا﴾ الوهن: الانكسار بالخوف، والضعف: نقص القوة، والاستكانة: الخضوع «لم يهنوا بقتل نبيهم، ولا ضعفوا عن عدوهم، ولا استكانوا لما أصابهم»، قاله ابن إسحاق[٢].

١٤٨ ـ ﴿ثواب الدنيا﴾ النصر على العدو، أو الغنيمة. ﴿ثواب الآخرة﴾ الجنة إجماعاً.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًاۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾

(١) راجع تفسير الطبري (٧/ ٢٦٩) والقرطبي (٤/ ٢٣٠).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم صاحب المغازي رأى أنساً وروى عن عطاء والزهري قال أحمد: «حسن الحديث» توفي سنة (١٥٠ هـ).
انظر: الكاشف (٣/ ١٩) وطبقات الحفاظ للسيوطي (٧٥).

١٥٢ ـ ﴿تحسونهم﴾ تقتلونهم اتفاقاً، حسه يحسه حساً: قتله لأنه أبطل حسه. ﴿بإذنه﴾ بلطفه، أو بمعونته.

١٥٣ ـ ﴿تُصْعِدون﴾ الإصعاد يكون في مستوىً من الأرض، والصعود في ارتفاع، وروي عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أنهم صعدوا إلى الجبل فراراً. ﴿يدعوكم﴾ يقول يا عباد الله ارجعوا. ﴿غمًّا بِغَم﴾ على غم، أو مع غم، الغم الأول: القتل والجرح، والثاني: الإرجاف بقتل الرسول ﷺ أو غم يوم أحد بغم يوم بدر.[1] ﴿ما فاتكم﴾ من الغنيمة وما أصابكم من الهزيمة.

ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

---

(١) أي للمشركين. وهذا قول الحسن وقد حكاه عنه الماوردي (ق ١/١٠٣ ـ أ) والطبرسي (٤/٢٣٤، ٢٣٥) والقرطبي (٤/٢٤٠) في تفاسيرهم وتعقبه الطبرسي «بأن ما لحق المشركين من الغم يوم بدر من جهة المسلمين إنما يوجب المجازاة بالكرامة دون الغم».

بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾

١٥٤ ـ ﴿أمنة/ نعاساً﴾ لما توعد الكفار المؤمنين يوم أُحُد بالرجوع تأهب [٣٤/أ] للقتال أبو طلحة[١] والزبير[٢] وعبد الرحمن بن عوف[٣] وغيرهم تحت حُجَفهم[٤] فناموا حتى أخذتهم الأَمنة. ﴿وطائفة قد أهمتهم أنفسهم﴾ بالخوف فلم يناموا، لظنهم ﴿ظنَّ الجاهلية﴾ في التكذيب بوعد الله. ﴿لو كان لنا من الأمر شيء﴾ ما خرجنا أي أُخرجنا كَرْهاً، أو الأمر: النصر أي ليس لنا من الظفر شيء كما وعدنا تكذيباً منهم بذلك. ﴿لبرز﴾ لخرج ﴿الذين كتب عليهم القتل﴾ منكم ولم ينجهم قعودهم، أو لو تخلفتم لخرج المؤمنون ولم يتخلفوا بتخلفكم. ﴿وليبتلي الله﴾ يعاملكم معاملة المبتلي، أو ليبتلي أولياؤه فأضافه إليه تفخيماً[٥].

---

(١) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي أبو طلحة مشهور بكنيته كان من فضلاء الصحابة وقد شهد بدراً وأُحداً. توفي في خلافة عثمان وقيل بعد وفاة النبي ﷺ بأربعين سنة.
انظر: طبقات ابن خياط (٨٨) والاستيعاب (٤/١١٣، ١١٥)، والإصابة (١/٥٦٦، ٥٦٧).

(٢) هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الأسدي أبو عبد الله حواري رسول الله ﷺ وابن عمته صفية بنت عبد المطلب، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة. قتل في جمادى الأولى سنة ٣٦ هـ بعد أن انصرف يوم الجمل.
انظر: طبقات ابن خياط (١٣) والإصابة (١/٥٤٥، ٥٤٦).

(٣) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة القرشي الزهري أبو محمد ولد بعد الفيل بعشر سنين، وأسلم قديماً وشهد بدراً وسائر المشاهد. وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة توفي سنة ٣٢ هـ.
انظر: طبقات ابن خياط (١٥) والاستيعاب (٢/٣٩٣ ـ ٣٩٨) والكاشف (٢/١٧٩، ١٨٠) والإصابة (٢/٤١٦، ٤١٧).

(٤) الحجف: ضرب من الترسة واحدتها حجفة، وقيل هي من الجلود خاصة، وقيل هي من جلود الإبل مقورة، انظر اللسان (حجف).

(٥) راجع هذين القولين في تفسير الطبري (٧/٣٢٤) والقرطبي (٤/٢٤٣).

١٥٥ ـ ﴿تولوا﴾ عن المشركين بأحد، أو من قرب من المدينة وقت الهزيمة. ﴿ببعض ما كسبوا﴾ محبة الغنائم والحرص على الحياة، أو استزلهم بذكر خطايا أسلفوها فكرهوا القتل قبل أن يتوبوا منها. ﴿عفا الله عنهم﴾ لم يعاجلهم بالعقوبة، أو غفر خطيئتهم ليدل على إخلاصهم التوبة، وقيل الذين بقوا مع الرسول ﷺ لم ينهزموا ثلاثة عشر.

فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾

١٥٩ ـ ﴿فظاً﴾ الفظ: الجافي، والغليظ: القاسي القلب، معناهما واحد، فجمع بينهما تأكيداً. ﴿وشاورهم﴾ في الحرب، لتسفر عن الرأي الصحيح فيه، أو أمر بالمشاورة تأليفاً لقلوبهم، أو أمره بها لما علم فيها من الفضل، أو أمر بها ليقتدي به المؤمنون، وكان غنياً عن المشاورة.

١٦١ ـ ﴿يَغل﴾[1] فقدت قطيفة حمراء يوم بدر فقال قوم: أخذها الرسول

(١) يغل: بفتح الياء، وضم الغين وهي قراءة ابن كثير وعاصم وأبي عمرو، وقرأ الباقون=

فنزلت[١]، أو وجه الرسول ﷺ طلائع في جهة ثم غنم الرسول ﷺ فلم يقسم للطلائع فنزل[٢] ما كان لنبي أن يخون في القسم فيعطي فرقة ويدع أخرى، أو ما كان لنبي أن يكتم الناس ما أرسل به لرغبة ولا رهبة قاله ابن إسحاق[٣]. ﴿يُغَل﴾ يتهمه أصحابه ويُخَوِّنونه، أو أن يغله أصحابه ويَخُونُونه[٤]، والغلول من الغلل، وهو دخول الماء خلال الشجر فسميت الخيانة غلولاً لوقوعها خفية، والغِل: الحقد، لجريانه في النفس مجرى الغلل.

١٦٤ ـ ﴿لقد مَنَّ الله على المؤمنين﴾ بكون الرسول ﷺ ﴿من أنفسهم﴾ لما فيه من شرفهم، أو لتسهيل تعلم الحكمة عليهم لأنه بلسانهم، أو ليظهر لهم علم أحواله بالصدق والأمانة والعفة والطهارة. ﴿ويزكيهم﴾ يشهد بأنهم أزكياء

= بضم الياء وفتح الغين كما سيأتي.

راجع: تفسير الماوردي (ق ١/ ١٠٤ ـ أ) والطبري (٧/ ٣٤٨، ٣٥٣) والتيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني (٩١).

(١) هذا السبب رواه ابن عباس رضي الله عنه. وقد رواه عنه أبو داود في سننه (٢/ ٣٥٦، حروف/ ١) والترمذي في سننه (٥/ ٢٣٠ تفسير) وقال: هذا حديث حسن غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن خُصَيْفِ عن مقسم، ولم يذكر فيه عن ابن عباس. ورواه الطبري في تفسيره (٧/ ٣٤٨ ـ ٣٥٠) والواحدي في الأسباب (١٢١).

وذكره الزمخشري في تفسيره (١/ ٤٣٤) وخرجه ابن حجر وزاد نسبته إلى الطبراني وأبي يعلى وابن عدي وأعله ابن عدي بخُصَيْفِ. وذكره ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٤٩٠) وابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢١) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٩١) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٣٥١) والواحدي في الأسباب (١٢٢) كلاهما عن الضحاك مرسلاً.

وراجع أيضاً: تفسير الزمخشري (١/ ٤٣٤) وابن الجوزي (١/ ٤٩٠) والدر المنثور (٢/ ٩١) وزاد نسبته لابن أبي شيبة.

(٣) راجع: السيرة لابن هشام (٢/ ١١٧).

(٤) هكذا في الأصل، والأصوب ما في الماوردي (ق ١/ ١٠٤ ـ أ) «يخونوه» لأنه معطوف على «أن يغله أصحابه» وهو منصوب بأن فيكون «يخونوه» منصوب بحذف النون لأنه من الأفعال الخمسة.

في الدين، أو يدعوهم إلى ما يتركون به، أو يأخذ زكاتهم التي تطهرهم.

أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٦٥﴾ وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾

١٦٥ ـ ﴿مصيبة﴾ التي أصابتهم يوم أُحُد، والتي أصابوها يوم بدر. ﴿هو من عند أنفسكم﴾ بخلافكم في الخروج يوم أحد «لأن الرسول ﷺ أمرهم أن يتحصنوا بالمدينة»(١)، أو باختياركم/ الفداء يوم بدر، وقد قيل لكم إن فعلتم ذلك قتل منكم مثلهم، أو مخالفة الرماة للرسول ﷺ يوم أُحُد في ملازمة موضعهم(٢). [٣٤/ب]

١٦٦ ـ ﴿بإذن الله﴾ بتمكينه، أو بعلمه. ﴿ولِيَعْلَمَ المؤمنين﴾ ليراهم، أو ليميزهم من المنافقين.

١٦٧ ـ ﴿أو ادفعوا﴾ بتكثير السواد إن لم تقاتلوا، أو بالمرابطة على الخيل إن لم تقاتلوا. ﴿لو نعلم قتالاً﴾ قال عبد الله بن عمرو بن حرام(٣) علام نقتل

---

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٣٧٢، ٣٧٣) عن قتادة مرسلاً في قصة طويلة.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٤٩٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٩٤) ونسبه أيضاً إلى عبد بن حميد.

(٢) مخالفة الرماة للرسول ﷺ ذكره ابن الجوزي في تفسيره (١/ ٤٩٦) عن ابن عباس ومقاتل.

(٣) في الأصل والماوردي (ق ١/ ١٠٤ ب) «قال عبد الله بن عمرو بن حزم...: وهذا=

أنفسنا ارجعوا بنا لو نعلم قتالاً لاتبعناكم. ﴿يقولون بأفواههم﴾ يظهرون من الإسلام ما ليس في قلوبهم، ﴿بأفواههم﴾ تأكيد، أو لأن القول ينسب إلى الساكت تجوزاً إذا رضي به.

١٦٨ - ﴿الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا﴾ لما انخذل ابن أبي وأصحابه - وهم نحو من ثلاثمائة - وتخلف عنهم من قتل منهم قالوا لو أطاعونا وقعدوا معنا ما قتلوا. ﴿صادقين﴾ في أنهم لو أطاعوكم ما قتلوا، أو محقِّين في تثبيطكم عن الجهاد فراراً من القتل.

وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ
ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا
هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ
ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟
مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ
فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ
يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ
أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾

١٩٦ - ﴿أمواتاً بل أحياء﴾ أحياء في البرزخ، وأما في الجنة فإن حالهم

= خطأ والصواب ما أثبته لأنه لما رجع عبد الله بن أبي وجماعته من أهل النفاق مشى في أثرهم عبد الله بن عمرو بن حرام - وليس ابن حزم - يقول: يا قوم أذكركم الله ألّا تخذلوا قومكم ونبيكم عندما حضر من عدوهم.....»

راجع تفاصيل الخبر في السيرة لابن هشام (٢/ ٦٤) وتفسير الطبري (٧/ ٣٧٨، ٣٧٩) وتفسير القرطبي (٤/ ٢٦٦).

معلومة لجميع المؤمنين. ﴿عند ربهم﴾ بحيث لا يملك أحد لهم ضراً ولا نفعاً سوى ربهم، أو يعلم أنهم أحياء دون غيره.

١٧٠ - ﴿ويستبشرون﴾ يقولون إخواننا يُقتلون كما قتلنا فيكرمون بما أكرمنا، أو يؤتى الشهيد بكتاب يذكر فيه من يقدم عليه من إخوانه بشارة فيستبشر كما يستبشر أهل الغائب بقدومه.

١٧٣ - ﴿الناس﴾ الأول: أعرابي جعل له على ذلك جُعْل، أو نعيم بن مسعود الأشجعي[١]، ﴿الناس﴾ الثاني: أبو سفيان وأصحابه أراد ذلك بعد رجوعه من أحد سنة ثلاث فوقع في قلوبهم الرعب فكفوا، أو في بدر الصغرى سنة أربع بعد أحد بسنة.

١٧٥ - ﴿يخوف أولياءه﴾ يخوف المؤمنين من أوليائه الكفار، أو يخوف أولياءه المنافقين ليقعدوا عن الجهاد.

وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ

(١) هذا القول نسبه الماوردي (ق ١/١٠٥ ب) إلى الواقدي، وقد نقله عنه الطبري في تاريخه (٢/ ٥٦٠، ٥٦١) فعلى هذا القول تكون الآية نزلت في نعيم، وقد فعل ذلك قبل أن يسلم لأنه أسلم ليالي الخندق في السنة الخامسة كما سبق في التعريف به عند تفسير الآية/ ١٩٩ من سورة البقرة.

مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ لَّقَدْ
سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ
ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ
ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ
لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَـٰتِ
وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ
رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

١٧٦ ـ ﴿**الذين يسارعون في الكفر**﴾ المنافقون، أو قوم من العرب ارتدوا عن الإسلام. ﴿**يريد الله أن لا يجعل لهم حظاً**﴾ أي يحكم، أو سيريد في الآخرة أن يحرمهم الثواب لكفرهم، أو يريد إحباط أعمالهم بذنوبهم.

١٧٩ ـ ﴿**يَميزَ الخبيث**﴾ المنافق، أو الكافر، و ﴿**الطيب**﴾ المؤمن غير المنافق بتكليف الجهاد، والكافر بالدلالات التي يستدل بها عليهم. ﴿**وما كان الله ليطلعكم على الغيب**﴾ قال قوم من المشركين: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا بمن يؤمن ومن يكفر فنزلت[١]، السدي: ما أَطلع الله ـ تعالى ـ نبيه ﷺ على الغيب، ولكن اجتباه فجعله رسولاً.

١٨٠ ـ ﴿**الذين يبخلون**﴾ ما نعو الزكاة، أو أهل الكتاب بخلوا ببيان صفة محمد ﷺ. ﴿**سيطوقون**﴾ بطوق من نار، أو شجاعاً أقرع[٢].

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٢٥، ٤٢٦) عن السدي مرسلاً. وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٣٢) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٤) ونسبه أيضاً إلى ابن أبي حاتم. وذكر نحوه الواحدي في الأسباب (١٢٧) وابن الجوزي في تفسيره (١/ ٥١٠) والقرطبي (٤/ ٢٨٨).

(٢) الشجاع الأقرع: بكسر الشين وضمها: الحية الذكر وقيل الحية مطلقاً وقد جاء ذلك في الحديث راجع النهاية لابن الأثير (٢/ ٤٤٧).

كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًاۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾

١٨٦ ـ ﴿لتبلون في أموالكم﴾ بالزكاة والنفقة في الطاعة ﴿وأنفسكم﴾
[٣٥/أ] بالجهاد والقتل. ﴿أذى كثيراً﴾ الكفر كقولهم/ عزير ابن الله، والمسيح ابن الله، أو هجو كعب بن الأشرف للرسول ﷺ والمؤمنين، وتحريضه عليهم للمشركين، أو قول فنحاص اليهودي لما سئل الإمداد قال: احتاج ربكم إلى أن نمده.

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًاۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

١٨٧ ـ ﴿ميثاق﴾ هو اليمين. ﴿الذين أوتوا الكتاب﴾ اليهود، أو اليهود والنصارى، أو كل من أوتي علم شيء من الكتب، أخذ أنبياؤهم ميثاقهم لتبيننه للناس. ﴿لتبيننه﴾ لتبينن الكتاب الذي فيه ذكر محمد ﷺ، أو لتبينن نبوة محمد ﷺ.

١٨٨ ـ ﴿يفرحون بما أتوا﴾ اليهود فرحوا باتفاقهم على تكذيب محمد ﷺ، وإخفاء أمره، وأحبوا ﴿أن يحمدوا﴾ بأنهم أهل علم ونسك، أو

المنافقون فرحوا بقعودهم عن الجهاد، وأحبوا ﴿أن يحمدوا﴾ بما ليس فيهم من الإيمان به[١].

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾

١٩٣ ـ ﴿منادياً﴾ النبي ﷺ، أو القرآن، لأن كل الناس لم يسمع النبي ﷺ ﴿للإيمان﴾ إلى الإيمان ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا﴾ [الأعراف: ٤٣] وقال:

أوحى لها القرار فاستقرت وشدها بالراسيات الثبت[٢]

١٩٤ ـ ﴿وآتنا ما وعدتنا﴾ المقصود منه ـ مع العلم بأنه لا يخلف وعده ـ الخضوع بالدعاء والطلب، أو طلبوا التمسك بالعمل الصالح، أو طلبوا تعجيل النصر وإنجاز الوعد، أو معناه اجعلنا ممن وعدته ثوابك.

---

(١) في تفسير الماوردي «بمحمد ﷺ».

(٢) قائل هذا الرجز العجاج، انظر ديوانه (٢٦٦)، وقد سبق عزوه عند تفسير الآية/ ٤٤ من السورة. والشاهد فيه هنا قوله: «أوحى لها» أي إليها، فاللام بمعنى «إلى» وقد استشهد به على ذلك الطبري (٧/ ٤٨٢) والطبرسي (٤/ ٣٠٣) في تفسيريهما.

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۖ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾

١٩٥ ـ **﴿من ذكرٍ أو أنثى﴾** قالت أم سلمة[١]: يا رسول الله ما بال الرجال يذكرون في الهجرة دون النساء فنزلت[٢] **﴿بعضكم من بعض﴾** الإناث من الذكور والذكور من الإناث.

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا﴾

(١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، أم المؤمنين، كانت زوج ابن عمها أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال، أسلما قديماً وهاجرا إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، فمات زوجها فتزوجها النبي ﷺ سنة أربع، وتوفيت سنة ستين هجرية.
انظر: نسب قريش للمصعب الزبيري (٣٣٧) وطبقات ابن خياط (٣٣٤) وجمهرة الأنساب (١٤٦) والسمط الثمين لمحب الدين الطبري (٩٩ ـ ١١٠)، والإصابة (٤/ ٤٥٩، ٤٦٠).

(٢) هذا السبب أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٢٣٧ تفسير النساء) والطبري في تفسيره (٧/ ٤٨٧، ٤٨٨) والواحدي في الأسباب (١٣٣، ١٣٤) عن أم سلمة رضي الله عنها.
وأخرجه بنحوه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤١٦) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله يذكر الرجال ولا يذكر النساء فأنزل الله عزّ وجلّ **﴿إنّ المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾** الآية [الأحزاب: ٣٥] وأنزل **﴿إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾**» وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (١/ ٥٣٠) وابن كثير (١/ ٤٤١) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١١٢) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني.

﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ۝١٩٨﴾

١٩٦ ـ ﴿لا يغرنك﴾ تأديباً له وتحذيراً، أو هو خطاب لكل من سمعه أي لا يغرنك أيها السامع. ﴿تقلب﴾ تقلبهم في نعم البلاد، أو تقلبهم غير مأخوذين.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ۝١٩٩ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٢٠٠﴾

١٩٩ ـ ﴿وإن من أهل﴾ عبد الله بن سلام ومسلمي أهل الكتاب أو نزلت في النجاشي لما صلى عليه الرسول ﷺ قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج[(١)] نصراني لم يره قط[(٢)].

---

(١) العلج: بوزن العجل: الواحد من كفار العجم والجمع علوج وأعلاج. انظر مختار الصحاح.

(٢) هذا السبب مختصر وقد ذكره الماوردي (ق ١/١٠٧ ـ أ) بطوله عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ.

وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٧/٤٩٦ ـ ٤٩٩) بطوله، وقال: «ذلك خبر في إسناده نظر» قلت: لأن في إسناده أبا بكر الهذلي، قال عنه الذهبي في الضعفاء (٢/٧٧٣): «أحد المتروكين» وقال عنه في الكاشف (٣/٣١٨): «واهٍ» توفي سنة ١٦٦ هـ.

وذكره الواحدي في الأسباب (١٣٥) وابن الجوزي في تفسيره (١/٥٣٢) كما ذكره ابن كثير في تفسيره (١/٤٣٣) والسيوطي في الدر المنثور (٢/١١٣) ونسباه إلى الطبري فقط. وقد روى الطبري نحوه عن قتادة مرسلاً كما روى أيضاً عن قتادة أنّ هذه الآية، وقوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب﴾ [البقرة: ١١٥] نزلتا في النجاشي.

وقد مضى لفظه وعزوه في التعليق على آية سورة البقرة/١١٥.

وصلاة النبي ﷺ على النجاشي صلاة الغائب ثابتة في صحيح البخاري (فتح ٣/٢٠٢ جنائز/٦٤) وصحيح مسلم (٢/٦٥٦، ٦٥٧ جنائز/٢٢) عن جابر وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ ولكن الضعف في نزول الآية فيها.

٢٠٠ ـ ﴿اصبروا﴾ على طاعة الله تعالى ﴿وصابروا﴾ أعداءه ﴿ورابطوا﴾ في سبيله، أو ﴿اصبروا﴾ على دينكم ﴿وصابروا﴾ الوعد الذي وعدتكم ﴿ورابطوا﴾ عدوكم، أو ﴿اصبروا﴾ على الجهاد ﴿وصابروا﴾ العدو ﴿ورابطوا﴾ بملازمة الثغر، من ربط النفس، ومنه ربط الله على قلبه بالصبر، أو ﴿رابطوا﴾ بانتظار الصلوات الخمس واحدة بعد واحدة قال الرسول ﷺ: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء عند المكاره[١]، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط»[٢].

---

(١) المكاره: جمع المكره، وهو ضد المَنشط، والمراد أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، ومع إعوازه والحاجة إلى طلبه، واحتمال المشقة فيه وما أشبه ذلك.
راجع: الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٣/ ٢٥٥).

(٢) هذا الحديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه. وقد رواه عنه مسلم (١/ ٢١٩ طهارة/ ١٤) والترمذي (١/ ٧٢، ٧٣ طهارة/ ٣٩) والنسائي (١/ ٧٦ طهارة/ أسباغ الوضوء). ورواه عنه ابن ماجه (١/ ١٤٨، طهارة/ ٤٩) وليس فيه «فذلكم الرباط» ورواه عنه الإمام مالك في الموطأ (١/ ١١٨ صلاة/ ١٨) والإمام أحمد في المسند (١٤/ ١٥٦/ معارف) والطبري في التفسير (٧/ ٥٠٥ ـ ٥٠٧) كما رواه الطبري عن علي وجابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ.
وراجع أيضاً: الترغيب والترهيب للمنذري (١/ ١٩٥، ١٩٦) وتفسير ابن كثير (١/ ٤٤٤) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١١٤) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.
فالمفسر ذكر أربعة أقوال في معنى قوله تعالى: ﴿ورابطوا﴾، واستدلّ على الأخير منها بالحديث، والحديث لم يفسر الآية، وإنما بَيَّن أن انتظار الصلاة بعد الصلاة رباط. وقد رجح الطبري (٧/ ٥٠٩) أنّ الرباط ملازمة الثغر ـ كما في القول الثالث ـ لأنه هو المعنى المعروف من معاني «الرباط» وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه دون الخفي حتى تأتي بخلاف ذلك مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه ـ حجةٌ يجب التسليم لها من كتاب أو خبر عن الرسول ﷺ، أو إجماع من أهل التأويل.
قلت: ويمكن حمل اللفظ على المعاني السابقة فيكون معنى الرباط في الآية الجهاد في سبيل الله، ومرابطة الأعداء، وملازمة الثغر، وانتظار الصلوات وما دام ذلك ممكن فهو أولى من قصره على أحدها بدون دليل. والله أعلم.

سورة النساء

آياتها ١٧٦ — ترتيبها ٤

مدنية إلا آية ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا﴾ [٥٨] فإنها نزلت بمكة(١) لما أراد الرسول/ ﷺ أن يأخذ مفاتيح الكعبة من عثمان بن طلحة(٢) فيسلمها إلى العباس. [٣٥/ب]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾

١ ـ ﴿نفس واحدة﴾ آدم عليه الصلاة والسلام. ﴿زوجها﴾ حواء، خلقت من ضلعه الأيسر، ولذا قيل للمرأة: «ضلع أعوج»، قال الرسول ﷺ لما نزلت: «خلقت المرأة من الرجل فهمها الرجل، وخلق الرجل من التراب فهمه في التراب»(٣). ﴿تساءلون به والأرحام﴾ كقوله: أسألك بالله وبالرحم،

---

(١) والحق أنّ هذه الآية ـ أيضاً ـ مدنية على الاصطلاح المشهور لأنها نازلة بعد الهجرة.

(٢) سيأتي تخريج هذا السبب، والتعريف بعثمان عند تفسير الآية في موضعها من السورة.

(٣) هذا الحديث ذكره الماوردي (ق ١/١٠٧ ب) فقال: روي عن النبي ﷺ أنه قال عند نزول هذه الآية. . . فذكره ولم يذكر من رواه. وقد ذكره المقدسي في البدء والتاريخ (١/٨٦) عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ موقوفاً عليه. وذكر نحوه ابن كثير في تفسيره (١/٤٤٨) والسيوطي في الدر المنثور (٢/١١٦) ونسبه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب. وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء». رواه البخاري واللفظ له (فتح/٦/٣٦٣/الأنبياء/١) ومسلم (٢/١٠٩١/رضاع/١٨).

[أو][١] والأرحام صلوها ولا تقطعوها، أخبر أنه خلقهم من نفس واحدة ليتواصلوا ويعلموا أنهم إخوة. ﴿رقيباً﴾ حفيظاً، أو عليماً.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾﴾

٢ ـ ﴿ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب﴾ الحرام بالحلال، أو أن تجعل الزايف بدل الجيد، والمهزول بدل السمين، وتقول: درهم بدرهم، وشاة بشاة، أو استعجال أكل الحرام قبل مجيء الحلال، أو كانوا لا يورثون الصغار والنساء ويأخذ الرجل الأكبر فيتبدل نصيبه الطيب من الميراث بأخذه الكل وهو خبيث. ﴿إلى أموالكم﴾ مع أموالكم، وهو أن يخلطوها بأموالهم فتصير في ذمتهم فيأكلوا ربحها. ﴿حوباً﴾ إثماً، تحوب من كذا توقى إثمه.

٣ ـ ﴿وإن خفتم﴾ أن لا تعدلوا في نكاح اليتامى ﴿فانكحوا﴾ ما حل لكم من غيرهن، أو كانوا يخافون ألا يعدلوا في أموالهم، ولا يخافون أن لا يعدلوا

(١) زيادة «أو» لازمة لأن ما بعدها قول آخر بدليل عبارة الماوردي (ق ١/١٠٧ ب، ١٠٨ ـ أ) وهي: «ومعنى قوله ﴿تساءلون﴾ هو قولهم: أسألك بالله وبالرحم، وهذا قول مجاهد وإبراهيم... وفي الأرحام قول آخر أنه أراد صلوها ولا تقطعوها، وهو قول قتادة والسدي...».

قلت: فالقول الأول على قراءة حمزة بخفض «الأرحام» عطفاً على الهاء في «به» والقول الثاني على قراءة الباقين بنصب «الأرحام» عطفاً على لفظ الجلالة أي «اتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الأرحام أن تقطعوها» وكان الأولى بالعزّ أن يبين هاتين القراءتين لأنه ذكر معناهما.

راجع: تفسير الطبري (٧/٥١٩، ٥٢٢) ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٢) والكشف عن وجوه القراءات لمكي بن أبي طالب (١/٣٧٥، ٣٧٦) وتفسير الطبرسي (٤/٧) والبيان في غريب إعراب القرآن (١/٢٤٠، ٢٤١) وتفسير القرطبي (٥/٢ ـ ٥).

في النساء فقيل لهم: كما خفتم أن لا تعدلوا في أموال اليتامى فكذلك خافوا أن لا تعدلوا في النساء، أو كانوا يتوقون أموال اليتامى ولا يتوقون الزنا فأمروا أن يخافوا الزنا كخوف أموال اليتامى فيتركوا الزنا وينكحوا ما طاب، أو كانت قريش في الجاهلية تكثر التزوج بلا حصر فإذا كثرت عليهم المؤن وقل ما بأيديهم أكلوا ما عندهم من أموال اليتامى فقيل لهم: إن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا إلى الأربع حصراً لعددهن. ﴿ما طاب﴾ من طاب، أو انكحوا نكاحاً طيباً. ﴿فإن خفتم أن لا تعدلوا﴾ في الأربع. ﴿تعولوا﴾ تكثر عيالكم، أو تضلوا[1]، أو تجوروا والعول: من الخروج عن الحق، عالت الفريضة لخروجها عن السهام المسماة، وعابت أهل الكوفة عثمان[2] ـ رضي الله تعالى عنه ـ في شيء فكتب إليهم «إني لست بميزان قسط لا أعول».

٤ ـ ﴿وآتوا النساء﴾ أيها الأزواج عند الأكثرين، أو أيها الأولياء، لأن الولي في الجاهلية كان يتملك صداق المرأة. ﴿نِحلة﴾ النحلة: العطية بغير بدل، الدِّين نحلة، لأنه عطية من الله تعالى ومنه النَّحْل لإعطائه العسل، أو لأن الله ـ تعالى ـ نحله عباده، [الصداق] أي نحلة من الله ـ تعالى ـ لهُن بعد أن كان ملكاً لآبائهن، أو فريضة مسماة، أو نهى عما كانوا عليه من خطبة الشغار والنكاح بغير صداق، أو أراد طيب نفوسهم بدفعه/ إليهم كما يطيبون[3] نفساً [٣٦/أ] بالهبة. ﴿فإن طبن لكم﴾ أيها الأزواج عند من جعله للأزواج، أو أيها الأولياء عند من رآه لهم. ﴿هنيئاً﴾ الهني: ما أعقب نفعاً وشفاء منه هنأ البعير لشفائه.

وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا

(١) في الماوردي (ق ١/ ١٠٩ ـ أ) «تميلوا» وكذلك في تفسير الطبري (٧/ ٥٥٠ ـ ٥٥٢) والطبرسي (١٧/٤) والقرطبي (٥/ ٢٠).

(٢) هو عثمان بن عفان بن أبي وقاص بن أمية الأموي. ولد بعد الفيل بست سنين، وأسلم قديماً على يد أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنهما ـ، وزوجه الرسول ﷺ ابنتيه: رقية وأم كلثوم فلذلك كان يلقب ذا النورين. وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وثالث الخلفاء الراشدين استشهد في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وله اثنتان وثمانون سنة. انظر: الاستيعاب (٣/ ٦٩ ـ ٨٥) والكاشف (٣/ ٢٥٤) والإصابة (٢/ ٤٦٢، ٤٦٣).

(٣) في الأصل بحذف النون والصواب إثباتها.

مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

٥ ـ ﴿السفهاء﴾ النساء، أو الصبيان، أو كل مستحق للحَجْر، أو الأولاد المفسدين، نهى أن يقسم ماله بينهم ثم يصير عيالاً عليهم، والسَّفَه: خِفَّة الحُلم، ولذا وصف به الناقص العقل، والمفسد للمال لنقصان تدبيره، والفاسق لنقصانه عند أهل الدين. ﴿أموالكم﴾ أيها الأولياء، أو أموال السفهاء. ﴿قِيَماً﴾[1] و ﴿قياماً﴾ قوام معايشكم. ﴿وارزقوهم﴾ أنفقوا من أموالكم على سفهائكم، أو لينفق الولي مال السفيه عليه. ﴿قولاً معروفاً﴾ وعداً جميلاً، أو دعاء كقوله: «بارك الله فيك».

٦ ـ ﴿وابتلوا اليتامى﴾ اختبروهم في عقولهم وتمييزهم وأديانهم. ﴿النكاح﴾ الحلم اتفاقاً. ﴿آنستم﴾ علمتم ﴿رشداً﴾ عقلاً، أو عقلاً وصلاحاً في الدين، أو صلاحاً في الدين والمال، أو صلاحاً وعلماً بما يصلح. ﴿إسرافاً﴾ تجاوز المباح، فإن كان إفراطاً قيل أسرف إسرافاً، وإن كان تقصيراً قيل سرف يسرف. ﴿وبداراً﴾ هو أن يأكله مبادرة أن يكبر فيحول بينه وبين ماله. ﴿فليأكل بالمعروف﴾ قرضاً ثم يرد بدله، أو سد جوعه وستر عورته ولا بدل عليه، أو يأكل من ثمره ويشرب من رِسْل[2] ماشيته ولا يتعرض لما سوى ذلك من أمواله، أو يأخذ أجره بقدر خدمته، وقد قال الرسول ﷺ كُلْ من مالِ يتيمك

(١) قيماً: بكسر القاف وفتح الياء، قراءة نافع وابن عامر، وقرأ الباقون، «قياماً» ومعنى القراءتين واحد.
راجع: الماوردي (ق ١/١٠٩ ب) وتفسير الطبري (٥٦٩/٧) والتيسير للداني (٩٤) وتفسير الطبرسي (١٩/٤).

(٢) الرِّسْل: بكسر فسكون، هو اللبن. راجع مختار الصحاح.

غير مسرف ولا متأثل[١] مالك بماله»[٢] ﴿حسيباً﴾ شهيداً، أو كافياً من الشهود.

لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

٧ ـ ﴿للرجال نصيب﴾ نزلت بسبب أن الجاهلية كانوا يورثون الذكور دون الإناث[٣].

٨ ـ ﴿وإذا حضر القسمة﴾ منسوخة بآية المواريث، أو محمولة على وصية الميت لمن ذكر في الآية وفيمن حضر، أو محكمة فلو كان الوارث صغيراً فهل يجب على وَلِيِّه الإخراج من نصيبه؟ فيه قولان: أحدهما: لا يجب، ويقول الولي لهم قولاً معروفاً. ﴿وقولوا﴾ أمر الآخذ أن يدعو للدافع بالغنى والرزق، أو أمر الوارث والولي أن يقول للآخذين عند إعطائهم المال قولاً معروفاً.

---

(١) لا متأثل: أي غير متخذ منه أصل مال. راجع مختار الصحاح.

(٢) هذا الحديث رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
وقد رواه عنه أبو داود (٢/ ١٠٣، وصايا/ ٨) والنسائي (٦/ ٢١٥، وصايا/ ما للوصي من مال اليتيم) وابن ماجة (٢/ ٩٠٧، وصايا/ ٩) والإمام أحمد (٢/ ١٨٦، ٢١٦ حلبي).
وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٤٥٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٢٢) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٧) عن قتادة بمعناه.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ١٨) وابن كثير (١/ ٤٥٤)، والدر المنثور (٢/ ١٢٣).

٩ ـ ﴿وليخشَ الذين﴾ يحضرون الموصي أن يأمروه بالوصية بماله فيمن لا يرثه بل يأمرونه بإبقاء ماله لورثته كما يؤثرون ذلك لأنفسهم، أو أمر بذلك الأوصياء أن يحسنوا إلى الموصى عليه كما يؤثرون ذلك في أولادهم، أو من خاف الأذى على ذريته بعده وأحب أن يكف الله ـ تعالى ـ عنهم الأذى فليتق الله ـ تعالى ـ في قوله وفعله، أو أمر به الذين ينهون الموصي عن الوصية لأقاربه ليبقى ماله لولده، وهم لو كانوا أقرباء الموصي لآثروا أن يوصي لهم.

[٣٦/ب] ١٠ ـ ﴿ناراً﴾/ يصيرون به إلى النار، أو تمتلىء بها بطونهم عقاباً يوجب النار، وعَبَّر عن الأخذ بالأكل، لأنه المقصود الأغلب منه، والصلا: لزوم النار.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ۝١١﴾

١١ ـ ﴿يوصيكم﴾ كانوا لا يورثون الجواري ولا الضعفاء من الغلمان، ولا يورث[(١)] الرجل من ولده إلا من أطاق القتال، فمات عبد الله[(٢)] أخو حسان الشاعر وترك خمس أخوات فأخذ ورثته ماله فشكت زوجته ذلك إلى الرسول ﷺ فنزلت[(٣)]. ﴿فوق اثنتين﴾ فرض الاثنتين الثلثان كالأختين، وخالف

(١) في المصادر التي ذكرت هذا السبب «لا يرث» وهي أقرب.

(٢) هكذا في الأصل وورد في الماوردي (ق ١/ ١١١ ب) والمصادر الأخرى التي ذكرت هذا السبب ـ كما سيأتي ـ «عبد الرحمن» بدل «عبد الله» قال ابن حجر: لم يذكر أهل النسب أخاً لحسان اسمه «عبد الرحمن» قلت: ولم أجد في المصادر التي توفرت لي أخاً لحسان اسمه «عبد الله» وسيأتي التعريف بحسان بعد عزو هذا السبب.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٣١) عن السدي مرسلاً. وذكره الطبرسي في=

فيه ابن عباس فجعل لهما النصف، ﴿ولأبويه [لكل واحد منهما] السدس﴾ نسخت(١) كان [المال](٢) للولد وكانت الوصية للوالدين والأقربين فنسخ من ذلك فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، ولكل واحد من الأبوين السدس، واتفقوا على أن ثلاثة من الإخوة يحجبون الأم إلى السدس، والباقي للأب، وقال طاوس(٣) يأخذ الإخوة ما حجبوها عنه وهو السدس، والأخوان يحجبانها إلى السدس خلافاً لابن عباس. وقدم الدَّيْن والوصية على الإرث، لأن الدَّيْن حق على الميت، والوصية حق له فقدما، وقد قضى الرسول ﷺ بتقديم الدَّيْن على الوصية(٤) إذ لا ترتيب

= تفسيره (٤/ ٣٤) وابن الجوزي في تفسيره (٢/ ٢٥) وابن حجر في الإصابة (٢/ ٣٩٣) وقال: «ولم أره لغيره [أي السدي] ولا ذكر أهل النسب لحسان أخاً اسمه عبد الرحمن. قلت: وفي هذه المصادر «عبد الرحمن» بدل «عبد الله» وذكر هذا السبب السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٥) ونسبه إلى ابن أبي حاتم عن السدي.

وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن شاعر رسول الله ﷺ مات قبل سنة أربعين ويقال في خلافة معاوية، وعمره عشرون ومائة سنة.

انظر: طبقات فحول الشعراء (٢١٥ ـ ٢١٩)، وطبقات ابن خياط (٨٨) والشعر والشعراء (١/ ٣٠٨) وجمهرة الأنساب لابن حزم (٣٤٧) وتهذيب الأسماء (١/ ١٥٦، ١٥٧ والإصابة (١/ ٣٢٦).

(١) كلمة «نسخت» غير موجودة في (ق ١/ ١١٢ ـ أ) وهي مقحمة هنا لأن المعنى مستقيم بدونها.

(٢) زياد من (ق ١/ ١١٢ ـ أ) لازمة لبيان المراد.

(٣) هو طاوس بن كيسان اليماني الحميري مولاهم أبو عبد الرحمن من كبار التابعين توفي بمكة سنة ١٠٦ هـ وله بضع وسبعون سنة.

انظر: تهذيب الأسماء (١/ ٢٥١) والكاشف (٢/ ٤١) وطبقات القراء لابن الجزري (١/ ٣٤١) وطبقات الحفاظ للسيوطي (٣٤).

(٤) هذا الحديث رواه الحارث الأعور عن علي ـ رضي الله عنه ـ وقد رواه عنه الترمذي (٤/ ٤١٦، ٤٣٥ فرائض/ ٥، وصايا/ ٦) مطولاً ومختصراً وقال: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم.

ورواه عنه ابن ماجة (٢/ ٩٠٦ وصايا/ ٧) والإمام أحمد في المسند (٢/ ٣٣ معارف) مطولاً والطبري في التفسير (٨/ ٤٦، ٤٧) مختصراً والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٣٦) والبيهقي في سننه (٦/ ٢٦٧) مطولاً. وذكره الطبرسي=

في «أو»[١] ﴿لا تدرون أيهم﴾ أنفع لكم في الدين أو الدنيا[٢].

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾﴾

١٢ ـ ﴿كلالة﴾ الكلالة: من عدا الولد، أو من عدا الوالد، أو من عداهما، والمسمى بالكلالة هو الميت، أو وارثه، أو كلاهما، والكلالة من الإحاطة لإحاطتها بأصل النسب الذي هو الولد والوالد، ومنه الإكليل لإحاطته بالرأس.

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن

= في تفسيره (٤/ ٣٧) وابن كثير (١/ ٤٥٩) وقال: «أجمع العلماء من السلف والخلف على أنّ الدَّين مقدم على الوصية، وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوى الآية الكريمة». وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٦) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) في الأصل والماوردي (ق ١/ ١١٢ ب) «الواو» والصواب «أو» كما في الآية.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٤٩) عن ابن زيد.

يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾

١٣ ـ ﴿حدود الله﴾ شروطه، أو طاعته، أو سننه وأمره، أو فرائضه التي حدها للعباد، أو تفصيله لفرائضه.

وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾

١٥ ـ ﴿الفاحشة﴾ الزنا. ﴿فأمسكوهن﴾ إمساكهن في البيوت حد منسوخ بآية النور، أو وعد[1] بالحد لقوله تعالى ﴿أو يجعل الله لهن سبيلاً﴾ وهو الحد، قال الرسول ﷺ: «خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم»[2]، فنسخ جلد الثيب عند الجمهور خلافاً لقتادة[3] وداود.

(١) هو الراجح لأن النسخ إنما يكون للحكم المؤبد، والحبس ـ هنا ـ لم يكن حكماً مؤبداً بل كان مؤقتاً.

(٢) هذا الحديث رواه عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه مسلم (٣/ ١٣١٦ حدود/ ٣) وأبو داود (٢/ ٤٥٥، حدود/ ٢٣) والترمذي (٤/ ٤١ حدود/ ٨) وابن ماجه (٢/ ٨٥٢، ٨٥٣ حدود/ ٧) والطيالسي في مسنده (١/ ٢٩٨) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣١٨ حلبي) والدارمي في سننه (٢/ ١٨١، حدود/ ١٩) والطبري في تفسيره (٨/ ٧٧) والبيهقي في سننه (٨/ ٢١٠).
وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٢) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٢٩) وزاد نسبته إلى عبد الرزاق والشافعي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن الجارود والطحاوي وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وابن حبان.

(٣) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ولد سنة (٦٠ هـ) وكان من=

١٦ ـ ﴿واللذان﴾ في الأبكار، أو في الثيب والأبكار، والمراد باللذين الرجل والمرأة، أو البكران من الرجال والنساء. ﴿فآذوهما﴾ بالتعيير والتوبيخ، أو بالتعيير والضرب بالنعال، وكلاهما منسوخ، أو الأذى مجمل فسره آية النور في الأبكار، والسنة في الثيب. ونزلت هذه الآية قبل الأولى[(١)] فيكون الأذى أولاً ثم الحبس ثم الجلد أو الرجم، أو الأذى للأبكار والحبس للثيب. ﴿تابا﴾ من الفاحشة. ﴿وأصلحا﴾ دينهما. ﴿فأعرضوا عنهما﴾ بالصفح والكف عن الأذى.

إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾

١٧ ـ ﴿بجهالة﴾ كل عاص جاهل، أو الجهالة: العمد، أو عمل السوء
[٣٧/أ] في/ الدنيا ﴿قريب﴾ في صحته قبل مرضه، أو قبل موته، أو قبل معاينة ملك الموت. والدنيا كلها قريب.

١٨ ـ ﴿للذين يعملون السيئات﴾ عصاة المسلمين عند الجمهور أو المنافقون، سَوَّى بين من لم يتب وبين التائب عند حضور الموت.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟

= أحفظ أهل البصرة وقد روى عن أنس، وكان عالماً بالتفسير وقد روى عنه تفسيره شيبان التميمي مولاهم. توفي سنة ١١٨ هـ وقد أخرج له الجماعة.

انظر: تهذيب الأسماء (٢/ ٥٧) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ٢٥) وطبقات الحفاظ للسيوطي (٤٧) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٤٣، ٤٤).

(١) الظاهر نزول الآيتين معاً لاشتمال الثانية على ضمير الفاحشة المذكورة في الآية الأولى.

بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن
كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ
ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ
أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ
بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم
مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾

١٩ ـ ﴿ترثوا النساء كَرهاً﴾ كان أهل المدينة في الجاهلية إذا مات [أحدهم][١] عن زوجه كان ابنه وقريبه أولى بها من نفسها ومن غيرها، إن شاء نكحها بالصداق الأول، وإن شاء زوجها وملك صداقها، وإن شاء عضلها عن النكاح حتى تموت فيرثها، أو تفتدي منه بصداقها، فمات أبو القيس بن الأسلت[٢] عن زوجته «كبشة»[٣] فأراد ابنه أن يتزوجها فأتت للرسول ﷺ فقالت: لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأنكح فنزلت[٤]. . . **﴿ولا**

---

(١) زيادة من الماوردي (ق ١/ ١١٤ ـ أ).

(٢) هو أبو قيس بن الأسلت واسم الأسلت عامر بن جشم بن وائل الأوسي مختلف في اسمه فقيل صيفي أو الحرث أو عبد الله، كان شاعراً حنيفاً وكان يقول: ليس أحد على دين إبراهيم إلا أنا وزيد بن عمرو، ولما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة جاء أبو قيس إليه وأسلم. انظر: طبقات فحول الشعراء (٢٢٦، ٢٢٧)، وجمهرة الأنساب (٣٤٥) والإصابة (٤/ ١٦١، ١٦٢) والاستيعاب (٤/ ١٦٠).

(٣) هي كبشة بنت معن بن عاصم الأنصارية من الأوس زوج أبي قيس ويقال لها «كبيشة» انظر الإصابة (٤/ ٣٩٥).

(٤) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/ ١٠٥، ١٠٦) عن أبي أمامة بن سهل وعكرمة مختصراً.

وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٤٠) وتفسير ابن الجوزي (٨/ ١٠٥، ١٠٦) وابن كثير (١/ ٤٦٥) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٣١، ١٣٢) وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

تعضلوهن﴾ نهى ورثة الزوج أن يمنعوهن من التزوج كما ذكرنا، أو نهى الأزواج أن يعضلوهن بعد الطلاق كما كانت قريش تفعله في الجاهلية، أو نهى الأزواج عن حبسهن كرهاً ليفتدين أو يمتن فيرثوهن، أو نهى الأولياء عن العضل.
﴿بفاحشة﴾ بزنا، أو نشوز، أو أذىً وبذاءة. **﴿خيراً كثيراً﴾** الولد الصالح.

٢٠ ـ **﴿بهتاناً﴾** ظلماً بالبهتان، أو يبهتها أنه جعل ذلك لها ليستوجبه منها.

٢١ ـ **﴿أفضى﴾** بالجماع، أو الخلوة. **﴿ميثاقاً﴾** عقد النكاح، أو إمساك بمعروف، أو تسريح بإحسان، أو قول الرسول ﷺ: «أخذتموهن بأمانة الله ـ تعالى ـ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»[1]، وهي محكمة، أو منسوخة بآية الخلع[2]، أو محكمة إلا عند خوف النشوز.

---

(١) هذا الحديث مختصر من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ وقد ذكره الماوردي (ق ١/ ١١٤ ب) بطوله.
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٨/ ١١٩) بطوله، ونسبه ابن حجر في تخريجه لأحاديث الكشاف (١/ ٤٩٢) إلى أبي يعلى والبزار.
وهذا الحديث ـ أيضاً ـ جزء من حديث طويل جداً رواه جابر بن عبد الله في صفة حج النبي ﷺ.
وقد أخرجه عنه مسلم (٢/ ٨٨٩ حج/ ١٩) وأبو داود (١/ ٤٤٢ مناسك/ ٥٦) وابن ماجة (٢/ ١٠٢٥ مناسك/ ٨٤) والدارمي (٢/ ٤٨ مناسك/ ٣٤) مطولاً كما رواه الطبري في تفسيره (٨/ ١١٨) مختصراً وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٧) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٣٢) عن جابر بن عبد الله. واقتصر السيوطي على نسبته إلى الطبري.

(٢) هي قوله تعالى: **﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهنّ شيئاً إلا أن يخافا ألّا يقيما حدود الله﴾** الآية/ ٢٢٩ من سورة البقرة، وهذا القول رواه الطبري في تفسيره (٨/ ١٣١) عن ابن زيد. وقد نقل العزّ عند تفسير آية الخلع عن بكر بن عبد الله أنها منسوخة بآية الاستبدال وهذا يناقض ما ذهب إليه ابن زيد، وسبب وقوعهما في هذا التناقض تصورهما أنّ الآيتين متعارضتان. فأحدهما أخذ بآية الخلع وتصور أنّ آية الاستبدال تعارضها فقال بنسخ آية الاستبدال. والآخر أخذ بآية الاستبدال وتصور أنّ آية الخلع تعارضها فقال بنسخ آية الخلع.
والصواب أنّه لا تعارض بين الآيتين فهما محكمتان فلا يجوز للرجل أخذ شيء مما آتى المرأة إذا أراد طلاقها إلا أن تكون هي المريدة للطلاق، وهذا معنى ما سيذكره العزّ في القول الآتي.
راجع تفسير الطبري (٨/ ١٣١، ١٣٢) والتعليق على تفسير آية البقرة.

٢٢ ـ ﴿إلا ما قد سلف﴾ كانوا يخلفون الآباء على النساء فحرمه الإسلام، وعفا عما كان منهم في الجاهلية إذا اجتنبوه في الإسلام، أو لا تنكحوا كنكاح آبائكم في الجاهلية على الوجه الفاسد إلا ما سلف في الجاهلية فإنه معفو عنه إذا كان مما يجوز تقريره، أو لا تنكحوا ما نكح آباؤكم بالنكاح الجائز إلا ما سلف منهم بالسفاح فإنهن حلال لكم لأنهن غير حلائل وإنما كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلا، أو إلا ما قد سلف فاتركوه فإنكم مؤاخذون به، والاستثناء منقطع، أو بمعنى «لكن» ﴿مقتاً﴾ المقت شدة البغض لارتكاب قبيح، وكان يقال للولد من زوجة الأب «المقتي».

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٢٣) ۞ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤)﴾

٢٤ ـ ﴿والمحصنات﴾ ذوات الأزواج. ﴿إلا ما ملكت أيمانكم﴾ بالسبي، لما سبى الرسول ﷺ أهل أوطاس، قالوا: كيف نقع على نساء قد عرفنا أزواجهن فنزلت[1] أو ﴿المحصنات﴾ ذوات الأزواج ﴿إلا ما ملكت

(١) هذا السبب رواه أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ. وقد أخرجه عنه=

أيمانكم﴾ إذا اشترى الأمة بطل نكاحها وحلت للمشتري قاله ابن عباس ـ
[٣٧/ب] رضي الله تعالى عنهما[١] ـ أو[٢] المحصنات العفائف، **﴿إلا ما ملكت/ أيمانكم﴾** بعقد نكاح، أو ملك، أو نزلت في مهاجرات تزوجهن المسلمون، ثم قدم أزواجهن مهاجرين فنهي المسلمون عن نكاحهن[٣]، والإحصان: من المنع، حصن البلد لمنعه من العدو، ودرع حصينة: منيعة، وفرس حصان: لامتناع راكبه من الهلاك، وامرأة حصان: لامتناعها عن الفاحشة. **﴿كتاب الله﴾** الزموا كتاب الله، أو حرم ذلك كتاباً من الله، أو كتاب الله قيم عليكم فيما تحرمونه وتحلونه. **﴿ما وراء ذلكم﴾** ما دون الخمس، أو ما دون ذوات المحارم، أو مما وراءه مما ملكت أيمانكم. **﴿أن تبتغوا﴾** تلتمسوا بأموالكم بشراء، أو صداق. **﴿مسافحين﴾** زناة، السفح: من الصب، سفح الدمع: صبه، وسفح الجبل: أسفله لانصباب الماء فيه. **﴿فما**

= مسلم (٢/ ١٠٧٩ رضاع/ ٩) وأبو داود (١/ ٤٩٧، نكاح/ ٤٥) والترمذي (٥/ ٢٣٥ تفسير) والنسائي (٦/ ٩١، نكاح/ تأويل والمحصنات) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٧٢ حلبي) والطبري في تفسيره (٨/ ١٥٣) والبيهقي في سننه (٧/ ١٦٧) والواحدي في الأسباب (١٤١، ١٤٢).

وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/ ٥٠٥) وابن الجوزي (٢/ ٤٩) والقرطبي (٥/ ١٢١) والخازن (١/ ٥٠٥) وابن كثير (١/ ٤٧٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٣٧، ١٣٨) وزاد نسبته إلى الطيالسي وعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم والطحاوي وابن حبان.

(١) رواه الطبري في تفسيره (٨/ ١٥٥ ـ ١٥٨) عنه وعن جماعة من السلف محتجين بعموم الآية، وقد خالفهم الجمهور مستدلين بحديث بريرة المخرج في الصحيحين وغيرهما فإن عائشة ـ رضي الله عنها ـ اشترتها وكانت تحت زوج وأعتقتها ولم ينفسخ نكاحها، لأن الرسول ﷺ قد خيرها بين الفسخ والبقاء فدل هذا على أن النكاح باق لم ينفسخ، فهذا الحديث يخصص عموم الآية. والله أعلم.

راجع: تفسير الطبري (٨/ ١٦٧) والقرطبي (٥/ ١٢٢، ١٢٣) وابن كثير (١/ ٤٧٤).

(٢) في الأصل «و» فجعلتها «أو» لأن ما بعدها قول ثالث كما في تفسير الماوردي.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٨/ ١٦٤) عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.

وراجع أيضاً: تفسير البغوي والخازن (١/ ٥٠٥) «والدر المنثور» (٢/ ١٣٨) ونسبه إلى الطبري فقط.

استمتعتم﴾ قلت تكون «ما» ها هنا بمعنى «من»، فما نكحتم منهن فجامعتموهن، أو المتعة المؤجلة، كان أُبي وابن عباس يقرآن **﴿فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى﴾**[1]. **﴿أجورهن﴾** الصداق. **﴿فريضة﴾** أي معلومة.

﴿فيما تراضيتم به﴾ من تنقيص أو إبراء عند إعسار الزوج، أو فيما زدتموه في أجل المتعة بعد انقضاء مدتها وفي أجرتها قبل استبرائهن أرحامهن، أو لا جناح عليكم فيما دفعتموه وتراضيتم به أن يعود إليكم تراضياً. **﴿كان عليماً﴾**، بالأشياء قبل خلقها. **﴿حكيماً﴾** في تدبيره لها، قال سيبويه: «لما شاهدوا علماً وحكمة قيل لهم: إنه كان كذلك لم يزل»، أو الخبر عن الماضي يقوم مقام الخبر عن المستقبل قاله الكوفيون.

وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

٢٥ ـ **﴿طَوْلاً﴾** سعة موصلة إلى نكاح الحرة، أو يكون تحته حرة، أو أن

---

(١) قال الطبري في تفسيره (٨/١٧٩): «وأما ما روي عن أُبي بن كعب وابن عباس من قراءتهما: **﴿فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى﴾** فقراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين. وغير جائز لأحد أن يلحق في كتاب الله ـ تعالى ـ شيئاً لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه» وهي شاذة.

وقال الماوردي (ق ١/١١٦ ـ أ): «والمحكي عن ابن عباس خلافه، وأنه تاب من المتعة وربا النقد».

يهوي أمة فيجوز له تزوجها إن كان ذا يسار [(١)] وكان تحته حرة [(٢)] قاله جابر وجماعة، والطَّوْل: من الطُّول، لأن الغنى ينال به معالي الأمور، ليس فيه طائل أي لا ينال به شيء من الفوائد، وإيمان الأمة شرط، أو ندب. ﴿غير مسافحات﴾ محصنات عفائف، والمسافحات: المعلنات بالزنا، ومتخذات الأخدان: أن تتخذ صديقاً تزني به دون غيره، وكانوا يحرمون ما ظهر من الزنا ويحلون ما بطن فنزل ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ [الأنعام: ١٥١]. ﴿أَحْصَنَّ﴾ [(٣)] أسلمن، و ﴿أُحصِنَّ﴾ تزوجن، ونصف عذاب الحرة: نصف حدها.

﴿العنت﴾ الزنا، أو الإثم، أو الحد، أو الضرب الشديد في دين أو دنيا. ﴿وأن تصبروا﴾ عن نكاح الأمة خير من إرقاق الولد.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾

٢٧ ـ ﴿الذين يتبعون الشهوات﴾ الزناة، أو اليهود والنصارى أو كل متبع شهوة غير مباحة.

٢٨ـ ﴿يخفف عنكم﴾ في نكاح الإماء، ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ عن الصبر عن الجماع.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ

(١) في الماوردي (ق ١/ ١١٦ ب) «أو» وهو الأظهر.
(٢) تكملة هذا القول: من تفسير الماوردي «إذا خاف أن يزني بها إن لم يتزوجها».
(٣) بفتح الهمزة وهي قراءة حمزة والكسائي وأبي بكر عن عاصم، وقرأ الباقون بضمها. راجع: تفسير الماوردي (ق ١/ ١١٦ ب) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٨٥).

تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾

٢٩ ـ ﴿بالباطل﴾ القمار والربا والبخس والظلم، أو العقود الفاسدة، أو نهوا عن أكل الطعام/ قِرىً وأمروا بأكله شراء ثم نسخ[١] ذلك بقوله تعالى: [٣٨/أ] ﴿ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم﴾ الآية [النور: ٦١] ﴿تراض﴾ تخاير للعقد، أو تخاير بعد العقد. ﴿أنفسكم﴾ بعضكم بعضاً، جُعلوا كنفس واحدة لاتحاد دينهم، أو نُهوا عن قتل أنفسهم في حال الضجر والغضب.

٣٠ ـ ﴿ومن يفعل ذلك﴾ أكل المال وقتل النفس، أو كل ما نهوا عنه من أول هذه السورة، أو وراثتهم النساء كَرْهاً. ﴿عدواناً وظلماً﴾ جمع بينهما تأكيداً لتقارب معناهما، أو فعلاً واستحلالاً.

٣١ ـ ﴿كبائر﴾ ما نهيتم عنه من أول هذه السورة إلى رأس الثلاثين منها، أو هي سبع: الإشراك بالله، وقتل النفس المحرمة، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرب بعد الهجرة[٢] أو تسع:

---

(١) قال الطبري في تفسيره (٨/ ٢١٨، ٢١٩): «فلا معنى لقول من قال: كان ذلك نهياً عن أكل الرجل طعام أخيه قِرىً على وجه ما أذن له، ثم نسخ ذلك، لنقل علماء الأمة جميعاً وجهالها أن قِرى الضيف وإطعام الطعام كان من حميد أفعال أهل الشرك والإسلام التي حمد الله أهلها عليها وندبهم إليها، وأن الله لم يحرم ذلك في عصر من العصور بل ندب الله عباده وحثهم عليه.

وإذ كان ذلك كذلك، فهو من معنى الأكل بالباطل خارج ومن أن يكون ناسخاً أو منسوخاً بمعزل، لأن النسخ إنما يكون لمنسوخ، ولم يثبت النهي عنه، فيجوز أن يكون منسوخاً بالإباحة».

(٢) التعرُّب: أن يرجع إلى البادية بعد ما كان مقيماً بالحضر فيلحق بالأعراب، وتَعرَّب بعد=

الشرك، والقذف، وقتل المؤمن، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، وإلحاد بالبيت الحرام. أو السبعة المذكورة مع العقوق والزنا والسرقة وسب أبي بكر وعمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو الإشراك بالله، والقنوط من رحمته، واليأس من روحه، والأمن من مكره، أو كل ما وعد الله ـ تعالى ـ عليه النار، أو كل ما لا تصلح معه الأعمال. ﴿سيئاتكم﴾ مكفرة إذا تركتم الكبائر فإن لم تتركوها أُخِذتم بالصغائر والكبائر.

وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾

٣٢ ـ ﴿ولا تتمنوا﴾ كقوله: «ليت لي مال فلان»، نهوا عنه نهي تحريم، أو كراهية، وله أن يقول: «ليت لي مثله» والأشهر أنها نزلت في نساء تمنين أن يكن كالرجال في الفضل والمال، أو قالت أم سلمة: يا رسول الله يغزوا الرجال ولا نغزوا وإنما لنا نصف الميراث فنزلت[(١)]. . . . ﴿للرجال نصيب مما

= هجرته. أي صار أعرابياً وكانوا يعدون من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر كالمرتد راجع تفسير الطبري (٨/ ٢٣٥) وابن كثير (١/ ٤٨٤) والنهاية لابن الأثير (٣/ ٢٠٢) واللسان «عرب».

(١) هذا السبب رواه مجاهد عن أم سلمة رضي الله عنها.

وقد رواه عنه الترمذي (٥/ ٢٣٧ تفسير) وقال: «هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مرسلاً، أن أم سلمة قالت: كذا وكذا» وتعقبه أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري (٨/ ٢٦٣) فقال: «وأما حكم الترمذي في روايته من طريق ابن عيينة ـ بأنه حديث مرسل فإنه جزم بلا دليل. ومجاهد أدرك أم سلمة يقيناً وعاصرها، فإنه مولود سنة ٢١ هـ، وأم سلمة ماتت بعد سنة ٦٠ هـ على اليقين».

ورواه عنه الإمام أحمد في المسند (٦/ ٣٢٢ حلبي) والطبري في التفسير (٨/ ٢٦٢) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٥، ٣٠٦)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة» ووافقه الذهبي. ورواه عنه الواحدي في الأسباب (١٤٣). =

اكتسبوا﴾ من الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية وكذلك النساء، الحسنة لهما بعشر أمثالها، أو للرجال نصيب من الميراث وللنساء نصيب منه، لأنهم كانوا لا يورثون النساء. ﴿فضله﴾ نعم الدنيا، أو العبادة المكسبة لثواب الآخرة.

وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾

٣٣ ـ ﴿موالي﴾ عصبة، أو ورثة وهو أشبه كقوله تعالى ﴿خِفْتُ الموالي﴾ [مريم: ٥] ﴿عاقدت﴾(١) مفاعلة من عقد الحلف حلف الجاهلية توارثوا به في الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ [الأنفال: ٧٥]، أو الأخوة التي آخاها الرسول ﷺ بين المهاجرين والأنصار توارثوا بها ثم نسخت بقوله: ﴿ولكل جعلنا موالي﴾(٢)، أو نزلت في أهل العقد بالحلف يؤتون نصيبهم من النصر والنصيحة دون الإرث قال الرسول ﷺ: «لا حلف في الإسلام وما كان من حلف الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة»(٣) أو نزلت في

= وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٦٨) وابن كثير (١/ ٤٨٧) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٤٩) وزاد نسبته إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) قرأ الكوفيون بغير ألف، ومنهم حفص، وقرأ الباقون بالألف.
انظر: تفسير الطبري (٨/ ٢٧٢) والتيسير في القراءات السبع للداني (٩٦). وتحبير التيسير لابن الجزري (١٠٢).

(٢) هذا الحديث رواه ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه البخاري (٨/ ٢٤٧) وأبو داود (٢/ ١١٦ فرائض/ ١٦) والطبري في تفسيره (٨/ ٢٧٧)، والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٠٦) والبيهقي في سننه (٦/ ٢٦٢).
وراجع أيضاً: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب (١٩١) وتفسير ابن الجوزي (٢/ ٧٢) وابن كثير (١/ ٤٨٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٤٩) وزاد نسبته إلى النسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس.

(٣) هذا الحديث رواه جبير بن مطعم ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه مسلم (٤/ ١٩٦١ فضائل الصحابة/ ٥٠) وأبو داود (٢/ ١١٦ جهاد/ ٩٩ وإيمان/ ٢١) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٨٣ حلبي) والبيهقي في سننه (٦/ ٢٦٢) والطبري في تفسيره (٨/ ٢٨٢ ـ ٢٨٥) كما رواه الطبري عن أم سلمة رضي الله عنها=

ابن التبني، أمروا أن يوصوا لهم عند الموت، أو فيمن أوصي لهم بشيء ثم
[٣٨/ب] هلكوا فأمروا أن/ يدفعوا نصيبهم إلى ورثتهم.

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ٣٤﴾

٣٤ ـ **﴿قَوَّامون﴾** عليهن بالتأديب، والأخذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ـ تعالى ـ ولأزواجهن. **﴿بما فضل الله﴾** الرجال عليهن في العقل والرأي. **﴿وبما أنفقوا﴾** من الصداق والقيام بالكفاية، أو لطم رجل امرأته فأتت الرسول ﷺ تطلب القصاص فأجابها الرسول ﷺ فنزلت **﴿ولا تعجل بالقرآن﴾** [طه: ١١٤] ونزلت هذه الآية[١]، قال الزهري[٢] لا قصاص بين الزوجين فيما دون النفس.

= ورواه عن ابن عباس مطولاً، وروى نحوه عن قيس بن عاصم.
وروى نحوه الترمذي (٤/١٤٦ سير/٣٠) والطبري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وروى نحوه الدارمي في سننه (٢/٢٤٣ سير/٨٠) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/٢٩٢) والواحدي في الأسباب (١٤٥) عن الحسن مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/٥١٨) والزمخشري (١/٥٠٦) وابن الجوزي (٢/٧٣) والخازن (١/٥١٨) وابن كثير (١/٤٩١) والدر المنثور للسيوطي (٢/١٥١) وزاد نسبته إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٢) هو أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة الزهري أبو مصعب المدني ولد سنة (١٥٠ هـ) ورأى مالكاً وطائفة وهو فقيه المدينة المنورة وقاضيها روى عنه الجماعة سوى النسائي. توفي في رمضان سنة (٢٤٢ هـ).
انظر: الكاشف (١/٥٣) وطبقات الحفاظ (٢٠٩).

﴿فالصالحات﴾ في دينهن ﴿قانتات﴾ مطيعات لربهن وأزواجهن ﴿حافظات﴾ لأنفسهن في غيبة أزواجهن، ولحق الله عليهن ﴿بما حفظ الله﴾ بحفظه إياهن صرن كذلك، أو بما أوجبه لهن من مهر ونفقة فصرن بذلك محفوظات. ﴿تخافون﴾ تعلمون.

.... أخاف إذا ما مت أن لا أذوقها[١]

أو تظنون.

أتاني عن نُصَيْب كلام يقوله وما خفت يا سلام أنكِ عائبي[٢]

يريد الاستدلال على النشوز بما تبديه من سوء فعلها، والنشوز من الارتفاع لترفعها عن طاعة زوجها. ﴿فعظوهن﴾ بالأمر بالتقوى، والتخويف من الضرب الذي أذن الله ـ تعالى ـ فيه. ﴿واهجروهن﴾ بترك الجماع، أو لا يكلمها ويوليها ظهره في المضجع، أو يهجر مضاجعتها، أو يقول لها في المضجع هُجراً وهو الإغلاظ في القول، أو يربطها بالهجار ـ وهو حبل يربط به البعير ـ قاله الطبري[٣]، أصل الهجر: الترك عن قلى، وقبيح الكلام هجر، لأنه مهجور،

---

(١) هذا عجز بيت لأبي محجن الثقفي، وصدره:

ولا تَدْفِنَنِّي بالفلاة فإنني ....

راجع: ترجمته في الاستيعاب (٤/ ١٨٥) والإصابة (٤/ ١٧٥) وراجع البيت في ديوانه (٢٣) وقد استشهد به الفراء في كتابه معاني القرآن (١/ ١٤٦، ٢٦٥) والطبري في تفسيره (٤/ ٥٥١، ٨/ ٢٩٨) وابن عطية (٤/ ٤٤).

(٢) قائل البيت أبو الغول الطهوي.

انظر: نوادر أبي زيد (٤٦) ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٤٦، ٢٦٥) وتفسير الطبري (٨/ ٢٩٩) وابن الجوزي (٢/ ٧٥).

(٣) انظر: تفسيره (٨/ ٣٠٧، ٣٠٩).

وهو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري أبو جعفر ولد سنة (٢٢٤ هـ). كان حافظاً لكتاب الله عارفاً بالقراءات بصيراً بالمعاني فقيهاً في أحكام القرآن عارفاً بأيام الناس وأخبارهم. ومن مصنفاته «التفسير» و «تاريخ الأمم والملوك» و «اختلاف الفقهاء» و «تهذيب الآثار» لكنه لم يتمه. توفي ببغداد سنة (٣١٠ هـ).

انظر: تهذيب الأسماء (١/ ٧٨ ـ ٨٠) وغاية النهاية لابن الجزري (٢/ ١٠٦، ١٠٧) وطبقات الحفاظ (٣٠٩، ٣١٠) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ١٠٦، ١١٤).

فإذا خاف نشوزها وعظها وهجرها[١] فإن أقامت عليه ضربها، أو إذا خافه[٢] وعظها فإن أظهرته هجرها فإن أقامت عليه ضربها ضرباً يزجرها عن النشوز غير مبرح ولا منهك. ﴿سبيلا﴾ أذى، أو يقول لها: «لست محبة لي وأنت تبغضيني فيضربها» على ذلك مع طاعتها له.

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾

٣٥ ـ ﴿شقاق بينهما﴾ بنشوزها وترك حقه، وبعدوله عن إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، والشقاق: مصدر شاق فلان فلاناً إذا أتى كل واحد منهما ما يشق على الآخر، أو لأنه صار في شق بالعداوة والمباعدة. ﴿فابعثوا حكماً﴾ خطاب للسلطان إذا ترافعا إليه، أوخطاب للزوجين، أو لأحدهما. ﴿إن يريدا﴾ الحكمان، فإن رأى الحكمان الفرقة بغير إذن الزوجين فهل لهما ذلك؟ فيه قولان.

۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

٣٦ ـ ﴿وبذي القربى﴾ المناسب، ﴿واليتامى﴾ جمع يتيم وهو الذي مات أبوه ولم يبلغ الحلم، والمسكين: الذي ركبه ذل الفاقة حتى سكن لذلك، ﴿والجار ذي القربى﴾ المناسب، أو القريب في الدين أراد به المسلم ﴿والجار الجنب﴾ الأجنبي لا نسب بينك وبينه، أو البعيد في دينه، والجنب في كلامهم: البعيد، ومنه الجنب لبعده عن الصلاة.

(١) في الأصل «هحرب» وهو خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١١٩ ب).
(٢) الضمير يعود على «نشوزها».

﴿والصاحب بالجنب﴾ رفيق السفر، أو زوجة الرجل تكون إلى جنبه، أو الذي يلزمك ويصحبك رجاء نفعك. ﴿وابن السبيل﴾/ المسافر المجتاز، أو [٣٩/ الذي يريد السفر ولا يجد نفقة، أو الضيف، والسبيل: الطريق فقيل لصاحب الطريق: ابن السبيل كما قيل لطير الماء: «ابن ماء». ﴿مختالاً﴾ من الخيلاء خال يخول خالا وخولاً. ﴿فخوراً﴾ يفتخر على العباد بما أنعم الله به عليه من رزق وغيره.

﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾

٣٧ ـ ﴿الذين يبخلون﴾ بالإنفاق في الطاعة ﴿ويأمرون الناس﴾ بمثل ذلك، أو نزلت في اليهود بخلوا بما في التوراة من صفة محمد ﷺ وكتموها، وأمروا الناس بذلك(١)، والبخل: أن يبخل بما في يده، والشح: أن يشح بما في يد غيره يحب أن يكون له.

٣٨ ـ ﴿والذين ينفقون﴾ اليهود، أو المنافقون. ﴿قريناً﴾ والمراد به الشيطان يقرن به في النار، أو يصاحبه في فعله، والقرين: الصاحب المؤالف من الاقتران، القِرن: المثل لاقترانه في الصفة، والقَرن: أهل العصر، لاقترانهم في الزمان، وقَرْن البهيم لاقترانه بمثله.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٤٠﴾﴾

(١) راجع: تفسير الطبري (٨/ ٣٥١) والزمخشري (١/ ٥١٠) وابن الجوزي (٢/ ٨٢) وابن كثير (١/ ٤٩٦).

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

٤٠ ـ ﴿مثقال﴾ الشيء: مقداره في الثقل، والذرة: دودة حمراء قاله ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: ويقال: إن هذه الدودة لا وزن لها.

٤١ ـ ﴿بشهيد﴾ يشهد أنه بلغها ما تقوم به الحجة عليها، أو يشهد بعملها.

٤٢ ـ ﴿تسوى بهم الأرض﴾ يُجعلون مثلها، كقوله تعالى ﴿ليتني كنت تراباً﴾ [النبأ: ٤٠] أو تمنوا أن يدخلوا فيها حتى تعلوهم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾﴾

٤٣ ـ ﴿سكارى﴾ من النوم، أو من الخمر، «ثمل جماعة عند عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقدموا من صلى بهم المغرب فقرأ قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، وأنا عابد ما عبدتم لكم دينكم ولي دين فنزلت»[1] والسّكر يسد مجرى الماء فأخذ منه السكر

---

(١) هذا السبب رواه علي ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه بنحو ما ذكره العز أبو داود في سننه (٢/ ٢٩٢ أشربة/ ١)، والترمذي (٥/ ٢٣٨ تفسير) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب». ورواه عنه بنحوه الطبري في تفسيره (٨/ ٣٧٦) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٠٧) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ورواه الطبري في تفسيره والواحدي في الأسباب (١٤٦) عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن مرسلاً. ونسبه ابن حجر في تخريجه لأحاديث=

لسده طرق المعرفة، وخطابه للسكران نهي عن التعرض للسُّكر، لأن السكران لا يفهم، أو قد يقع السكر بحيث لا يخرج عن الفهم. ﴿**عابري سبيل**﴾ أراد المسافر الجنب لا يصلي حتى يتيمم، أو أراد مواضع الصلاة لا يقربها إلا ماراً. ﴿**مرضى**﴾ بما ينطلق عليه اسم مرض وإن لم يضر معه استعمال الماء، أو بشرط أن يَضُر به استعمال الماء، أو ما خيف فيه من استعمال الماء التلف. ﴿**سفر**﴾ ما وقع عليه الاسم، أو يوم وليلة، أو ثلاثة أيام. ﴿**الغائط**﴾ الموضع المطمئن كُني به عن الفضلة، لأنهم كانوا يأتونه لأجلها. الملامسة: الجماع، أو باليد والإفضاء بالجسد، ولامستم أبلغ من لمستم(١)، أو لامستم يوجب الوضوء على اللامس والملموس ولمستم يوجبه على اللامس وحده. ﴿**فتيمموا**﴾ تعمدوا وتحروا، أو اقصدوا، وقرأ ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ فأتوا(٢) صعيداً. ﴿**صعيداً**﴾ أرض ملساء لا نبات بها/ ولا غرس، أو أرض مستوية، أو التراب، [٣٩/ب] أو وجه الأرض ذات التراب والغبار. ﴿**طيباً**﴾ حلالاً، أو طاهراً، أو تراب الحرث، أو مكان جَرْد غير بَطِح(٣). ﴿**وأيديكم**﴾ إلى الزندين، أو المرفقين، أو الإبطين: ويجوز التيمم للجنابة عند الجمهور ومنعه عمر وابن مسعود والنخعي. وسبب نزولها قوم من الصحابة أصابتهم جراح(٤)، أو نزلت في إعواز الماء في

= الكشاف (١/ ٥١٣) إلى أحمد وعبد بن حميد والبزار والنسائي عن علي. وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٠٠) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٦٤، ١٦٥) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس.

(١) بغير ألف قرأ بها حمزة والكسائي، وقرأ الباقون بالألف. انظر: الماوردي (ق ١/ ١٢٢ ـ أ) والطبري (٤٠٦٨) والكشف عن وجوه القراءات (١/ ٣٩١، ٣٩٢) وتفسير الطبرسي (٥/ ١٠٩).

(٢) هكذا في الأصل والماوردي (ق ١/ ١٢٢ ب) وأما في تفسير الطبري «فأموا صعيداً» وقد بحثت في كتب القراءات والتفسير التي تيسر لي الرجوع إليها في هذا التحقيق فلم أجد هذه القراءة بلفظ العز أو الطبري، وهي قراءة شاذة.

(٣) جَرْد: «بفتح فسكون»: أي أرض لا نبات فيها، قد جردها القحط. والبطح «بفتح فكسر»: هو الرمل في البطحاء. والمعنى مكان ترابه سهل لين فيه دقاق الحصى. انظر: اللسان.

(٤) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٤٠٠) عن إبراهيم النخعي مطولاً ومرسلاً. وذكره القرطبي في تفسيره (٥/ ٢١٥) مطولاً.

السفر(١).

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟

---

(١) قد أشار بهذا إلى قصة فقد عائشة ـ رضي الله عنها ـ العقد في السفر، وقد رواها البخاري (فتح ١/ ٤٣١، ٤٤٠، ٨/ ٢٥١، ٢٧١ تيمم/ ١، ٢ تفسير النساء والمائدة).
من طريقين:

الأول: طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء ـ أو بذات الجيش ـ انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء...... فأنزل الله آية التيمم، فتيمموا... الحديث.

والثاني: طريق عروة بن الزبير عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجلاً فوجدها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله آية التيمم.... وبين الروايتين اختلاف، ففي الأولى «انقطع عقد لي»، وفي الثانية «أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت».

وقد جمع ابن حجر بينهما فقال: «والجمع بينهما أن إضافة القلادة إلى عائشة لكونها في يدها وتصرفها، وإلى أسماء لكونها ملكها لتصريح عائشة في رواية عروة بأنها استعارتها منها. وهذا كله بناء على اتحاد القصتين. وقد جنح البخاري في التفسير إلى تعددها حيث أورد حديث الباب (يعني حديث القاسم) في تفسير المائدة، وحديث عروة في تفسير النساء، فكان نزول آية المائدة [٦] بسبب عقد عائشة، وآية النساء بسبب قلادة أسماء وما تقدم من اتحاد القصة أظهر والله أعلم. انظر (الفتح ١/ ٤٣٥).

وقد روى هذه القصة من هذين الطريقين مسلم (١/ ٢٧٩ حيض/ ٢٨) والطبري في تفسيره (٨/ ٤٠٠، ٤٠٤) والبغوي (١/ ٥٣٦) ورواها من الطريق الأول النسائي (١/ ١٣٣ طهارة/ ١٩٣) ومالك في الموطأ (ص ٥٧ طهارة/ ٢٣) والواحدي في الأسباب (١٤٦، ١٤٧).

ورواها من الطريق الثاني أبو داود (١/ ٦: ٧ طهارة/ ١٢١) وابن ماجه (١/ ١٨٨ طهارة/ ٩٠).

وقد روى هذه القصة عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أبو داود، والنسائي (١/ ١٣٥) وابن ماجه (١/ ١٨٧) والواحدي في الأسباب (١٤٨) وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٩٣، ٩٤) والقرطبي (٥/ ٢١٤، ٢١٥) والخازن (١/ ١٣٦، ٥٣٧) وابن كثير (١/ ٥٠٦).

ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرٗا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعۡنَا وَعَصَيۡنَا وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ وَرَٰعِنَا لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٤٦﴾

٤٤ ـ ﴿يشترون الضلالة﴾ كأنهم بكتمان صفة محمد ﷺ اشتروا الضلالة بالهدى، أو أعطوا أحبارهم [أموالهم][١] على ما صنعوا من التكذيب بمحمد ﷺ، أو كانوا يأخذون الرشا.

٤٦ ـ ﴿غير مسمع﴾ غير مقبول منك، أو اسمع لا سمعت. ﴿وراعنا﴾ كانت سبًّا في لغتهم، أو أجروها مجرى الهزء. أو مجرى الكبر.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

٤٧ ـ ﴿أوتوا الكتاب﴾ اليهود والنصارى. ﴿نطمس وجوهاً﴾ نمحو آثارها فتصير كالأقفاء ونجعل أعينها في أقفائها فتمشي القهقرى، أو نطمسها عن الهدى فنردها في الضلالة فلا تفلح أبداً ﴿نلعنهم﴾ نمسخهم قردة.

أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرۡ كَيۡفَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثۡمٗا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ

(١) زيادة من الماوردي (ق ١/١٢٣ ـ أ) وهي لازمة لأنها مفعول «أعطوا» الثاني.

ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾

٤٩ ـ ﴿يزكون أنفسهم﴾ اليهود قالوا: ﴿نحن أبناء الله وأحباؤه﴾ [المائدة: ١٨]، أو قدموا أطفالهم لإمامتهم زعماً أنه لا ذنوب لهم، أو قالوا: آباؤنا يستغفرون لنا ويزكوننا، أو زكى بعضهم بعضاً، لينالوا شيئاً من الدنيا. ﴿فتيلا﴾ ما انفتل بين الأصابع من الوسخ، أو الفتيل الذي في شق النواة، والنقير ما في ظهرها، والقطمير قشرها.

٥١ ـ ﴿بالجبت والطاغوت﴾ صنمان كان المشركون يعبدونهما، أو الجبت: الأصنام والطاغوت «تراجمة»[(١)] الأصنام، أو الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان، أو الجبت: الساحر، والطاغوت: الكاهن[(٢)]، أو الجبت: حيي بن أخطب[(٣)] والطاغوت: كعب بن الأشرف.

أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾

٥٣ ـ ﴿نقيرا﴾ الذي في ظهر النواة، أو الخيط الذي يكون في وسط النواة، أو نَقْرُك الشيء بطرف إبهامك.

---

(١) أي الكهان الذين يكونون بين أيدي الأصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس. راجع تفسير الطبري (٨/ ٤٦١).

(٢) في الأصل «الكاعن» وهو خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١٢٣ ب).

(٣) في الأصل «أخطم» وهو خطأ ولعله من الناسخ والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١٢٣ ب) والطبري (٨/ ٤٦٤).

٥٤ ـ ﴿يحسدون الناس﴾ اليهود حسدت العرب، أو محمداً ﷺ عبر عنه بالناس، أو محمداً ﷺ وأصحابه ـ رضوان الله تعالى عليهم ـ أجمعين. ﴿فضله﴾ النبوة كيف جعلت في العرب، أو ما أبيح للرسول ﷺ من النكاح بغير حصر ولا عد قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿ملكاً عظيماً﴾ ملك سليمان عليه الصلاة والسلام، أو النبوة، أو ما أيدوا به من الملائكة. أو ما أبيح لداود وسليمان عليهما الصلاة والسلام من النكاح، فنكح سليمان مائة، وداود تسعاً وتسعين.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

٥٦ ـ ﴿كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها﴾، لأن المقصود إيلام الأرواح بواسطة الجلود واللحم فتحرق/ الجلود لإيلام الأرواح واللحم والجلد [٤٠/أ] لا يألمان فإذا احترق الجلد فسواء أعيد بعينه أوأعيد غيره[١]، أو تعاد تلك الجلود الأول جديدة غير محترقة، أو الجلود المعادة هي سرابيل القطران سميت جلوداً لكونها لباساً لهم، لأنها لو فنيت ثم أُعيدت لكان ذلك تخفيفاً للعذاب فيما بين فنائها وإعادتها، وقد قال [تعالى]: ﴿لا يخفف عنهم العذاب﴾ [البقرة:

---

(١) هذا القول والقولان اللذان سيأتيان بعده إجابة عن إشكال ذكره الماوردي (ق ١/ ١٢٤ ـ أ) وهو: «فإن قيل وكيف يجوز أن يبدلوا جلوداً غير جلودهم التي كانت لهم في الدنيا فيعذبوا فيها، ولو جاز ذلك لجاز أن يبدلوا أجساماً وأرواحاً غير أجسامهم وأرواحهم التي كانت في الدنيا، ولو جاز ذلك لجاز أن يكون المعذبون في الآخرة بالنار غير الذين وعدهم الله في الدنيا على كفرهم العذاب بالنار؟ فقد أجاب أهل العلم عنه بثلاثة أجوبة...» فذكرها وقد اختصرها العز هنا.
وراجع تفسير الطبري (٨/ ٤٧٥ ـ ٤٨٧) وقارن فستجد أن عبارة الماوردي هي عبارة الطبري مع قليل من التصرف والاختصار.

١٦٢ وآل عمران: ٨٨].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾

٥٨ ـ ﴿إن الله يأمركم﴾ في ولاة أمور المسلمين، أو السلطان أن يعظ النساء أو للرسول ﷺ أن يرد مفاتيح الكعبة إلى عثمان بن طلحة[1]، أو لكل مؤتمن على شيء.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾

٥٩ ـ ﴿أطيعوا الله﴾ في أمره ونهيه. ﴿وأطيعوا الرسول﴾ في حياته، أو

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٤٩١) والواحدي في الأسباب (١٥١) بطوله عن ابن جريج مرسلاً.
كما رواه ـ أيضاً ـ الواحدي عن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (٢/ ٤١٢) وتفسير الطوسي (٣/ ٢٣٤) وابن الجوزي (٢/ ١١٤) والخازن (١/ ٥٤٨، ٥٤٩) وابن كثير (١/ ٥١٥، ٥١٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٧٤) وزاد نسبته إلى ابن المنذر عن ابن جريج.
وهو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة واسمه عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار، حاجب البيت. أسلم عثمان في هدنة الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ وتوفي سنة ٤٢ هـ بالمدينة وقيل بمكة.
وقد وقع في تفسير الثعلبي والبغوي والأسباب للواحدي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾ أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاح البيت، وقد تعقب ذلك الخازن في تفسيره وابن حجر وقال: «وهذا منكر»، والصواب أنه أسلم في هدنة الحديبية كما في المصادر التي رجعت إليها.
انظر: نسب قريش للمصعب الزبيري (٢٥١، ٢٥٢) والاستيعاب (٣/ ٩٢، ٩٣) والكاشف (٢/ ٢٥١) والإصابة (٢/ ٤٦٠).

باتباع سنته. ﴿وأولي الأمر﴾ نزلت في الأمراء بسبب عبد الله بن حذافة[١] بعثه الرسول ﷺ في سرية[٢] أو في عمار بن ياسر بعثه الرسول ﷺ في سرية[٣]، أو نزلت في العلماء والفقهاء، أو في الصحابة، أو في أبي بكر وعمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ وإنما طاعة الولاة في المعروف. ﴿إلى الله﴾ كتاب الله ـ تعالى ـ وسنة رسوله ﷺ ﴿تأويلا﴾ أحمد عاقبة، أو أبين صواباً، وأظهر حقاً، أو أحسن من تأويلكم الذي لا يرجع إلى أصل، ولا يفضي إلى حق.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ

---

(١) هو عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي، أبو حذافة، أو أبو حذيفة، من السابقين الأولين، توفي بمصر في خلافة عثمان ـ رضي الله عنهما ـ.
انظر الاستيعاب (٢/ ٢٨٣، ٢٨٥) والكاشف (٢/ ٧٩) والإصابة (٢/ ٢٩٦، ٢٩٧).

(٢) هذا السبب رواه ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه البخاري (فتح ٨/ ٢٥٣ تفسير) ومسلم (٣/ ١٤٦٥، الإمارة/ ٨) وأبو داود (٢/ ٣٨ جهاد/ طاعة) والترمذي (٤/ ١٩٢ جهاد/ ٣) والنسائي (٧/ ١٣٨ بيعة/ قوله «وأولي الأمر») والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٩ معارف) والطبري في تفسيره (٨/ ٤٩٧) والواحدي في الأسباب (١٥٢).
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ١١٥) وابن كثير (١/ ٥١٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٧٦) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٤٩٨، ٤٩٩) مطولاً عن السدي مرسلاً.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٥٢، ١٥٣) وتفسير ابن الجوزي (٢/ ١١٦) وابن كثير (١/ ٥١٨) وفتح الباري (٨/ ٢٥٤) والدر المنثور (٢/ ١٧٦).

﴿أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ۝٦٣﴾

٦٠ - ﴿الذين يزعمون أنهم﴾ نزلت في يهودي وأنصاري منافق اختصما فطلب اليهودي المحاكمة إلى أهل الإسلام، لعلمه أنهم لا يرتشون وطلب المنافق المحاكمة إلى اليهود لعلمه أنهم يرتشون، فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن من جهينة ﴿يزعمون أنهم آمنوا بما أُنزل إليك﴾ أي المنافق، ﴿وما أُنزل من قبلك﴾ اليهودي[١]، أو نزلت في اليهود، تحاكموا إلى أبي بردة الأسلمي الكاهن[٢]. ﴿آمنوا بما أنزل إليك﴾ في الحال ﴿وما أُنزل من قبلك﴾ حين كانوا يهوداً ﴿والطاغوت﴾ الكاهن.

٦٢ - ﴿مصيبة بما قدمت أيديهم﴾ لما قتل عمر - رضي الله تعالى عنه - منافقاً لم يرض بحكم الرسول ﷺ جاء إخوانه المنافقون يطلبون دمه، يقولون ما أردنا بطلب دمه إلا إحساناً إلينا، وما يوافق الحق في أمرنا، فنزلت[٣]، أو

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٨/٥٠٨) والواحدي في الأسباب (١٥٤) عن الشعبي مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/٥٥٢) وابن الجوزي (٢/١١٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/١٧٨، ١٧٩) وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

(٢) هذا السبب اختصره العز وقد ذكره الماوردي (ق ١/١٢٥ - أ، ب) بطوله عن السدي وقد رواه الطبري في تفسيره (٨/٥٠٩، ٥١١) عنه مطولاً ومرسلاً.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٥٥، ١٥٦)، وتفسير البغوي (١/٥٥٢، ٥٥٣) وابن الجوزي (٢/١١٩، ١٢٠) والخازن (١/٥٥٢، ٥٥٣) وابن كثير (١/٥١٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/١٧٩) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.
وقد ورد في تفسير ابن كثير والدر المنثور «أبو برزة الأسلمي» وهو خطأ، وقد نبه عليه أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري لأن «أبا برزة» صحابي جليل اسمه نضلة بن عبيد، وهو بفتح الباء بعدها راء ساكنة بعدها زاي، أما «أبو بُردة» فهو بضم الباء وسكون الراء بعدها دال. وقد دعاه النبي ﷺ إلى الإسلام فأبى، فكلمه ابناه فأجاب إليه وأسلم. وقد ذكر ذلك الثعلبي والواحدي أثناء ذكرهما لهذا السبب.
وراجع أيضاً: الإصابة (٤/١٩).

(٣) هذا السبب مختصر وقد ذكره ابن كثير في تفسيره (١/٥٢١) بطوله من طريق عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود، ونسبه إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه ثم قال: =

اعتذروا في عدولهم عن الرسول ﷺ بأنهم أرادوا التوفيق بين الخصوم بتقريب في الحكم دون الحمل على مُر الحق. فنزلت. . .

٦٣ ـ ﴿يعلم الله ما في قلوبهم﴾ من النفاق ﴿فأعرض عنهم﴾ بالعداوة ﴿وعظم﴾ فيما أبدوه، أو ﴿أعرض﴾ عن عقابهم ﴿وعظهم﴾ أو ﴿أعرض﴾ عن قبول عذرهم ﴿وعظهم﴾. ﴿قولاً بليغاً﴾ ازجرهم أبلغ زجر، أو قل إن أظهرتم ما في قلوبكم قتلتكم، فإنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾

= «وهو أثر غريب مرسل، وابن لهيعة ضعيف والله أعلم».

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٠، ١٨١) من هذا الطريق وذكره الواحدي في الأسباب (١٥٥) والبغوي (١/ ٥٥٢، ٥٥٣) والزمخشري (١/ ٥٢٥) وابن الجوزي (٢/ ١١٨، ١١٩) والخازن (١/ ٥٥٢، ٥٥٣) في تفاسيرهم من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مطولاً، وطريق الكلبي عن أبي صالح من أوهى الطرق عن ابن عباس كما قال السيوطي في الإتقان (٢/ ١٨٩).

ويضاف إلى ضعف سند هذا السبب أن متنه يخالف ما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه نهى عمر ـ رضي الله عنه ـ عن قتل المنافقين، ويدل على هذا ما رواه مسلم (٢/ ٧٤٠ زكاة/ ٤٧) عن جابر بن عبد الله قال: أتى رجل رسول الله ﷺ ـ بالجعرانة منصرفه من حنين وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها يعطي الناس، فقال: يا محمد. اعدل. «قال: ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل». فقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، «فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية». وقد رواه أيضاً ابن ماجه فكيف يقدم عمر على هذا؟ ثم لو فرضنا أن الرسول ﷺ لم ينه عن قتل المنافقين فلا يعقل أن يتصرف عمر بقتل رجل دون عرض الأمر على الرسول ﷺ.

٦٥ - ﴿شجر بينهم﴾ المشاجرة: المنازعة، والاختلاف لتداخل الكلام بعضه في بعض كتداخل الشجر بالتفافها. ﴿حرجاً﴾ شكاً، أو إثماً. نزلت في [٤٠/ب] المنافق واليهودي/ اللذين احتكما إلى الطاغوت[١]، أو في الزبير والأنصاري لما اختصما في شراج الحرة[٢].

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّـۧنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾

---

(١) هذا السبب سبق عزوه عند تفسير الآية: ٦٠ من السورة.

(٢) هذا السبب مختصر، وقد ذكره الماوردي (ق ١/ ١٢٦ - أ) بطوله عن عبد الله وعروة ابني الزبير، وعن أم سلمة رضي الله عنهم.

وقد رواه البخاري (فتح ٥/ ٣٤ - ٣٩، ٨/ ٢٥٤ شرب/ ٦، ٨، صلح/ ١٢ وتفسير) والنسائي (٨/ ٢١٥ قضاء/ ٢٧) والإمام أحمد في المسند (٤/ ٤، ٥ حلبي) عن عروة عن عبد الله.

ورواه البخاري ومسلم (٤/ ١٨٢٩ فضائل/ ٣٦) وأبو داود (٢/ ٢٨٣ أقضية/ ٣١) والترمذي (٣/ ٦٣٥، ٥/ ٢٣٨ أحكام/ ٢٦، تفسير) وابن ماجه (١/ ٧ مقدمة/ ٣) والطبري في التفسير (٨/ ٥٢١ - ٥٢٢) كلهم عن عروة بن الزبير ورواه النسائي (٨/ ٢٠٩ قضاء/ ١٩) والطبري عن عروة عن عبد الله عن الزبير. ورواه الواحدي في الأسباب (١٥٦، ١٥٧) عن عروة بن الزبيرعن أبيه ورواه الواحدي والطبري عن أم سلمة.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٠) وزاد نسبته إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والبيهقي عن عروة. ونسبه السيوطي أيضاً: إلى الحميدي في مسنده وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني في الكبير عن أم سلمة.

وشراج: هي مسايل الماء واحدها شرجة، والحرة: هي الأرض الملسة فيها حجارة سود.

٦٩ ـ ﴿الصديقين﴾ أتباع الأنبياء صلوات الله تعالى عليهم وسلامه، [والصديق] «فعيل» من الصدق، أو من الصدقة، والشهيد لقيامه بشهادة الحق حتى قتل، أو لأنه من شهيد الآخرة، والصالح: من صلح عمله، أو من صلحت سريرته وعلانيته، والرفيق: من الرفق في العمل أو من الرفق في السير. توهم قوم أنهم لا يرون الأنبياء في الجنة، لأنهم في أعلى عليين فحزنوا وسألوا الرسول ﷺ فنزلت[1].

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾

٧١ ـ ﴿حذركم﴾ احذروا عدوكم، أو خذوا سلاحكم، سماه حذراً لأنه يُتقى به الحذر. ﴿ثبات﴾ جمع ثُبَة، وهي العصبة، قال:

(١) هذا السبب ذكره الماوردي (ق ١/ ١٢٦ ب) عن الحسن وسعيد بن جبير وقتادة والربيع والسدي.

وقد رواه الطبري في تفسيره (٨/ ٥٣٤، ٥٣٥) عنهم وعن مسروق بدل الحسن ورواه الواحدي في الأسباب (١٥٨، ١٥٩) عن مسروق وقتادة كما روى نحوه عن عائشة رضي الله عنها.

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ١٢٦) وابن كثير (١/ ٥٢٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٨٢) ونسب حديث عائشة إلى الطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية والضياء المقدسي في صفة الجنة وحَسَّنَه.

لقد أغدو على ثُبَةٍ كرام نشاوى واجدين لما نشاء(١)

وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ۖ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾

٧٥ - ﴿**القرية الظالم أهلها**﴾ مكة إجماعاً.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ۖ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

٧٧ - ﴿**فلما كتب عليهم القتال**﴾ نزلت في قوم من الصحابة، سألوا الرسول ﷺ بمكة أن يأذن لهم في القتال فيقاتلون فلما فرض القتال بالمدينة

---

(١) قائل هذا البيت زهير بن أبي سلمى انظر: ديوانه (٧٢).
وقد استشهد به أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٣٢) والطبري في تفسيره (٨/ ٥٣٦) وابن الجوزي (٢/ ١٢٩) وصاحب اللسان (ثبا، نشا). على رواية «ثبة» كما هنا.

قالوا ما ذكر الله في هذه الآية[١]، أو في اليهود أو المنافقين، أو هي صفة المؤمنين لما طبع عليه البشر من الخوف.

٧٨ ـ ﴿بروج﴾ قصور في السماء معينة، أو القصور [أو][٢] البيوت التي في الحصون، أخذ البروج من الظهور، تبرجت المرأة: أظهرت نفسها.

﴿مُشَيَّدَة﴾ مجصصة، والشيد: الجص، أو مطولة، شاد بناءه وأشاده رفعه، أشدت بذكر الرجل: رفعت منه، أو المشيد «بالتشديد» المطول، «وبالتخفيف» المجصص. ﴿وإن تصبهم حسنة﴾ أراد اليهود، أو المنافقين، والحسنة والسيئة: البؤس، والرخاء، أو الخصب والجدب، أو[٣] النصر والهزيمة. ﴿من عندك﴾ بسوء تدبيرك، أو قالوه على جهة التطير به، كقوله [تعالى] ﴿وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه﴾ [الأعراف: ١٣١].

٧٩ ـ ﴿ما أصابك﴾ أيها الإنسان، أو أيها النبي، أو خوطب به الرسول ﷺ والمراد غيره. الحسنة النعمة في الدين والدنيا. والسيئة المصيبة فيهما، أو الحسنة ما أصابه يوم بدر والسيئة ما أصابه بأحد من شج وجهه، وكسر رباعيته، أو الحسنة: الطاعة والسيئة: المعصية قاله أبو العالية. ﴿فمن نفسك﴾ فبذنبك، أو بفعلك.

مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ

(١) هذا السبب رواه النسائي في سننه (٦/ ٣ جهاد/ ١) والطبري في تفسيره (٨/ ٥٤٩، ٥٥٠) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٠٧) وصححه والبيهقي في سننه (٩/ ١١) والواحدي في الأسباب (١٥٩، ١٦٠)، كلهم عن ابن عباس.
وقد رواه الطبري عن قتادة والسدي مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ١٣٤) وابن كثير (١/ ٥٢٥، ٥٢٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٨٤) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٢) زيادة «أو» هنا لازمة لأن ما بعدها قول ثالث بدليل عبارة الماوردي (ق ١/ ١٢٧ ـ أ) وهي: «في البروج ها هنا ثلاثة أقاويل. . . . والثالث: أنها البيوت التي في الحصون، وهو قول بعض البصريين. . .».

(٣) في الأصل «و» قبل «أو» وهي زيادة من الناسخ لا معنى لها.

طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِى تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾

٨٠ ـ ﴿حفيظاً﴾ حافظاً لهم من المعاصي، أو حافظاً لأعمالهم التي يجازون بها.

٨١ ـ ﴿طاعة﴾ أَمْرنا لَطاعة[1]. ﴿بَيَّت﴾ التبييت: كل عمل دبر بليل لأن الليل وقت المبيت، أو وقت البيوت وتبييتهم إضمارهم مخالفة الرسول ﷺ في أمره ونهيه، أو تقديرهم غير ما قال على جهة التكذيب. ﴿يكتب ما يبيتون﴾ في اللوح المحفوظ ليجازيهم عليه، أو يكتبه بأن ينزله عليك/ في الكتاب. [٤١/أ]

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُولِى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾

٨٢ ـ ﴿يتدبرون﴾ من الدبور لأنه النظر في عواقب الأمور. ﴿اختلافاً﴾ تناقضاً من جهة حق وباطل، أو من جهة بليغ ومرذول. أو اختلافاً في تخبر[2] الأخبار[3] عما يسرون.

٨٣ ـ ﴿وإذا جاءهم﴾ أراد المنافقين، أو ضعفة المسلمين. ﴿أولي الأمر﴾ العلماء، أو الأمراء، أو أمراء السرايا. ﴿الذين يستنبطونه منهم﴾ أولو الأمر، أو المنافقون، أو ضعفة المسلمين. ﴿يستنبطونه﴾ يستخرجونه من استنباط الماء،

(١) في الماوردي (ق ١/ ١٢٧ ب) «أمرنا طاعة» وكذا في تفسير القرطبي (٥/ ٢٨٨).

(٢) في الماوردي (ق ١/ ١٢٨ ـ أ) «خبر» بدل «تخبر» وكلاهما صحيح والمعنى معرفة الأخبار والعلم بها. انظر اللسان (خبر).

(٣) هذا معنى قول الزجاج راجع كتابه معاني القرآن (٢/ ٨٢).

والنبط، لاستنباطهم العيون. ﴿فضل الله﴾ الرسول ﷺ، أو القرآن العزيز، أو اللطف. ﴿إلا قليلاً﴾ من الأتباع، أو لعلمه الذين يستنبطونه إلا قليلاً، أو أذاعوا به إلا قليلاً، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴿٨٤﴾ مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةٗ يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٞ مِّنۡهَاۖ وَمَن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةٗ سَيِّئَةٗ يَكُن لَّهُۥ كِفۡلٞ مِّنۡهَاۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ مُّقِيتٗا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۗ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا ﴿٨٧﴾﴾

٨٥ ـ ﴿شفاعة حسنة﴾ الدعاء للمؤمنين والسيئة: الدعاء عليهم كانت اليهود تفعله فتوعدهم الله ـ تعالى ـ عليه، أو هو سؤال الرجل لأخيه أن ينال خيراً أو شراً بمسألته. ﴿كفل﴾ وزر وإثم، أو نصيب ﴿يؤتكم كفلين من رحمته﴾ [الحديد: ٢٨] ﴿مقيتاً﴾ مقتدراً، أو حفيظاً، أو شهيداً، أو حسيباً، أو مجازياً أخذ المقيت من القوت فسمي به المقتدر لقدرته على إعطاء القوت وصار لكل قادر على قوت أو غيره. وقال[1]:

وذي ضغن كففت النفس عنه وكنت على مساءته مقيتاً

٨٦ ـ ﴿بتحية﴾ الدعاء بطول الحياة، أو السلام، ورده فرض عام المسلم

(١) اختلف في قائل هذا البيت. فنسبه الجمحي في طبقات فحول الشعراء (٢٨٩) إلى أبي قيس بن رفاعة. وقافيته «مقيت» بالرفع.
ونسبه إلى الزبير بن عبد المطلب عم الرسول ﷺ الطبري (٨/ ٥٨٤) والماوردي (ق ١/ ١٢٩ ـ أ) والطوسي (٣/ ٢٧٧، ٢٧٨) والزمخشري (١/ ٥٤٣) والطبرسي (٥/ ١٧٨) والقرطبي (٥/ ٢٩٦) في تفاسيرهم.
ونسبه إلى أحيحة بن الجلاح الأنصاري ابنُ الجوزي في تفسيره (٢/ ١٥٠) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٧، ١٨٨).

والكافر، أو يختص به المسلم. ﴿بأحسن منها﴾ الزيادة في الدعاء ﴿أو ردوها﴾ بمثلها، أو ﴿بأحسن﴾ منها على المسلم، وبمثلها على الكافر قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - ﴿حسيباً﴾ حفيظاً، أو محاسباً على العمل ليجزي عليه، أو كافياً.

٨٧ - ﴿يوم القيامة﴾ لقيام الناس فيه من قبورهم، أو لقيامهم فيه للحساب.

۞ فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

٨٨ - ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ نزلت فيمن تخلف بأُحُد وقال: ﴿لو نعلم قتالاً لاتبعناكم﴾[١]، أو في قوم قدموا المدينة فأظهروا الإسلام ثم

---

(١) هذا السبب مختصر من حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه -.

وقد رواه عنه بطوله البخاري (فتح ٨/٢٥٦ تفسير) ومسلم (٤/٢١٤٢، صفات المنافقين) والترمذي (٥/٢٣٩ تفسير) والإمام أحمد في مسنده (٥/١٨٤ حلبي) والطبري في تفسيره (٩/٨، ٩).

ورواه الواحدي في الأسباب (١٦٠، ١٦١) عن عبد الله بن يزيد. =

رجعوا إلى مكة فأظهروا الشرك، أو فيمن أظهر الإسلام بمكة، وأعان المشركين على المسلمين، أو في قوم من أهل المدينة، أرادوا الخروج عنها نفاقاً، أو في قوم من أهل الإفك[١]. ﴿أركسهم﴾ ردهم، أو أوقعهم، أو أهلكهم، أو أضلهم، أو نكسهم. ﴿أتريدون أن تهدوا﴾ تريدون أن تسموهم بالهدى، وقد سماهم الله ـ تعالى ـ بالضلال، أو تهدوهم إلى الثواب بمدحهم، وقد أضلهم الله ـ تعالى ـ بذمهم[٢].

٩٠ ـ ﴿يصلون﴾ يدخلون في قوم بينكم وبينهم أمان، نزلت في بني مدلج كان بينهم وبين قريش عقد فحرم الله ـ تعالى ـ من بني مدلج ما حرم من قريش[٣]. ﴿حصرت﴾ ضاقت، وحصر العدو/ تضييقه، وهو خبر، أو دعاء. [٤١/ب]

= وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ١٥٣) وابن كثير (١/ ٥٣٢) والدر المنثور (٢/ ١٩٠) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل.

(١) هذه الأسباب في نزول الآية ذكرها العزّ مختصرة وقد رواها الطبري في تفسيره (٩/ ٩ ـ ١٣) مطولة فالسبب الثاني عن مجاهد مرسلاً والثالث عن ابن عباس موصولاً وعن قتادة ومعمر بن راشد والضحاك مرسلاً والرابع عن السدي مرسلاً والخامس عن ابن زيد مرسلاً.

وراجع الأسباب للواحدي (١٦١) وتفسير الطوسي (٣/ ٢٨١، ٢٨٢) وابن الجوزي (٢/ ١٥٣، ١٥٤) وابن كثير (١/ ٥٣٢، ٥٣٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٩٠).

(٢) تفسير إضلال الله من أضلّ بذمه أو تسميته بالضلال هذا جارٍ على مذهب المعتزلة بأن الإنسان خالق لأفعاله ضلالاً كانت أو هدى وهذا مذهب باطل لأن فيه إثبات شريك مع الله فالله خالق للإنسان وأفعاله: ﴿فإن الله يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء﴾ [فاطر: ٨] فأعمال الإنسان تضاف إليه باعتبار أنه متسبب فيها وتضاف إلى الله باعتبار أنه خالقها قال تعالى: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات: ٩٦] ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ [الصف: ٥] ﴿والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم﴾ [محمد: ١٧].

راجع تفسير الزمخشري (١/ ٥٤٦) والفخر الرازي (١٠/ ٢٢٠) والقرطبي (٥/ ٣٠٧).

(٣) هذا السبب مختصر وقد ذكره الطوسي (٢/ ٢٨٥) بطوله. وذكره أيضاً ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٣٣) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٩١) عن الحسن أنّ سراقة بن مالك المدلجي حدثهم قال: فذكراه مطولاً، ونسبه السيوطي إلى ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل. =

﴿لسلطهم﴾ بتقوية قلوبهم، أو أذن لهم في القتال ليدفعوا عن أنفسهم. ﴿السَّلَم﴾ الصلح، أو الإسلام، نسختها آية السيف(١).

٩١ - ﴿يريدون أن يأمنوكم﴾ قوم أظهروا الإسلام، ليأمنوا المسلمين وأظهروا موافقة قومهم، ليأمنوهم، وهم من أهل مكة، أو من أهل تهامة، أو من المنافقين، أو نعيم بن مسعود الأشجعي ﴿الفتنة﴾ كلما ردوا إلى المحنة في إظهار الكفر رجعوا فيه.

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾

٩٢ - ﴿وما كان لمؤمن﴾ نزلت في عياش بن أبي ربيعة(٢) قتل

= قلت: إسناده منقطع لأن الحسن لم يسمع من سراقة.
راجع: المراسيل لابن أبي حاتم (٣١، ٣٢).

(١) قال: الحسن: وعكرمة وقتادة هي منسوخة بقوله [تعالى] ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥].
انظر: الماوردي (ق ١/ ١٣٠ - أ).

(٢) هو عياش بن أبي ربيعة واسم أبي ربيعة عمرو بن المغيرة بن عبد الله القرشي المخزومي ابن عم خالد بن الوليد بن المغيرة وكان عياش أخا أبي جهل بن هشام لأمه وعذبه أبو جهل على إسلامه وكان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين توفي سنة خمس عشرة بالشام قيل استشهد يوم اليرموك. =

الحارث بن يزيد[١] وكان يعذب عياشاً ثم أسلم الحارث وهاجر فقتله عياش بالحرة وهو لا يعلم بإسلامه، أو قتله يوم الفتح خارج مكة[٢]، وهو لا يعلم إسلامه ﴿وما كان لمؤمن﴾ أي ما أذن الله له لمؤمن[٣] ﴿إلا خطأ﴾ استثناء منقطع. ﴿رقبة مؤمنة﴾ بالغة قد صَلَّت، وصامت، لا يجزي غيرها، أو تجزى الصغيرة المتولدة من مسلمين. ﴿ودية﴾ كانت معلومة معهودة، أو هي مجملة أخذ بيانها من السنة. ﴿من قوم عدو لكم﴾ كان قومه كفاراً فلا دية فيه، أو كان في أهل الحرب فقتله من لا يعلم إيمانه فلا دية فيه مسلماً كان وارثه أو كافراً فيكون «مِنْ» بمعنى «في» قاله الشافعي[٤] ـ رضي الله تعالى عنه ـ ﴿بينكم وبينهم ميثاق﴾ أهل الذمة من أهل الكتاب، فيهم الدية والكفارة، أو أهل عهد الرسول ﷺ من العرب خاصة، أو كل من له أمان بذمة أو عهد ففيه الدية والكفارة. ﴿فمن لم يجد﴾ الرقبة، صام بدلاً من الرقبة وحدها عند الجمهور، أو الصوم عند العدم بدل من الدية والرقبة قاله مسروق[٥].

= انظر: الاستيعاب (٣/ ١٢٢، ١٢٣) والكاشف (٢/ ٣٦٣) والإصابة (٣/ ٤٧).

(١) هو الحارث بن يزيد بن أنيسة ويقال: ابن أبي أنيسة من بني معيص بن عامر بن لؤي القرشي العامري.
انظر الاستيعاب (١/ ٣١١، ٣١٢) والإصابة (١/ ٢٩٥).

(٢) هذا السبب مختصر وقد رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣٢، ٣٣) عن مجاهد وعكرمة مطولاً، وفي هذه الرواية أنه قتله بالحرة.
كما رواه الطبري عن السدي مطولاً، وفي هذه الرواية أنه قتله خارج مكة ورواه البيهقي في سننه (٨/ ١٣١) والواحدي في الأسباب (١٦٢، ١٦٣) كلاهما عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مرسلاً.
وراجع: تفسير الطوسي (٣/ ٢٩٠) والبغوي (١/ ٥٧٢، ٥٧٣) والزمخشري (١/ ٥٤٩) وابن الجوزي (٢/ ١٦١، ١٦٢) والخازن (١/ ٥٧٢، ٥٧٣) وابن كثير (١/ ٥٣٤) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٩٢، ١٩٣) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد، كما نسبه إلى ابن المنذر عن القاسم. وسيذكر العزّ نزول الآية/ ٢، ٨ من سورة العنكبوت فيه.

(٣) قوله: «لمؤمن» زيادة ـ ولعلها من الناسخ. لأن الضمير «له» يغني عنها.

(٤) انظر: كتابه «أحكام القرآن» (١/ ٢٨٥ ـ ٢٨٧).

(٥) هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الكوفي أبو عائشة أحد الأعلام، قال=

٩٣ ـ ﴿ومن يقتل مؤمناً﴾ نزلت في مقيس بن صبابة[١] قتل أخاه رجل فهري فأعطاه الرسول ﷺ ديته، وضربها على بني النجار، فقبلها مقيس ثم أرسله النبي ﷺ مع الفهري لحاجة فاحتمل الفهري وضرب به الأرض، ورضخ رأسه بين حجرين، فأهدر الرسول ﷺ دمه، فقتل عام الفتح[٢]، قال زيد بن ثابت[٣]: نزلت الشديدة بعد الهينة بستة أشهر، الشديدة ﴿ومن يقتل مؤمناً﴾، والهينة: ﴿والذين لا يدعون﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقيل للرسول في الشديدة: «وإن تاب وآمن وعمل صالحاً» فقال: وأنى له التوبة، رواه ابن عباس[٤] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

= الشعبي: ما رأيت أطلب منه للعلم. روى عن أبي بكر ومعاذ وابن مسعود توفي سنة ٦٣ هـ.
انظر: الكاشف (٣/ ١٣٦) وغاية النهاية لابن الجزري (٢/ ٢٩٤) وطبقات الحفاظ (١٤) وتهذيب التهذيب (١٠/ ١٠٩).

(١) مقيس بن صبابة من بني كلب بن عوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. كان شاعراً. وقد قتله ابن عمه نميلة بن عبد الله بعد إهدار الرسول ﷺ دمه.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٢٩٣، ٤١٠) والمحبر (٢٤٠) وجمهرة الأنساب (١٨٢) وتاريخ الإسلام للذهبي (١/ ٣١١).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٦١، ٦٢) عن ابن جريج.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (٢/ ٢٩٣، ٤١٠) والأسباب للواحدي (١٦٣) وتفسير البغوي (١/ ٥٧٧) وابن الجوزي (٢/ ١٦٦، ١٦٧) والخازن (١/ ٥٧٧) والدر المنثور (١٩٥، ١٩٦).

(٣) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان الأنصاري الخزرجي أبو سعيد وهو من كتبة الوحي للنبي ﷺ، وهو الذي جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان ـ رضي الله عنهما ـ توفي سنة (٤٥ هـ) وهو قول الأكثر، وقيل غير ذلك.
انظر: تهذيب الأسماء (١/ ٢٠٠، ٢٠١) والكاشف (١/ ٣٣٦)، والإصابة (١/ ٥٦١، ٥٦٢).

(٤) هذا الأثر جزء من حديث رواه الترمذي (٥/ ٢٤٠ تفسير) عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه بيده وأوداجه تشخب دماً يقول: يا رب هذا قتلني حتى يدنيه من العرش قال: فذكروا لابن عباس التوبة، فتلا هذه الآية ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ قال: وما نسخت هذه الآية ولا بدلت وأنى له التوبة» ثم قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن ابن عباس نحوه ولم يرفعه». =

....

= قلت: وهكذا رواه النسائي (٨/ ٥٦ تحريم/ ٢) وابن ماجة (٢/ ٨٧٤ ديات/ ٢) والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٤٠، ٢٩٤ حلبي) والطبري في تفسيره (٩/ ٦٣، ٦٤) بنحو لفظ الترمذي.

فنلاحظ أنّ ما ذكره المفسر مرفوعاً قد ورد في الروايات السابقة موقوفاً على ابن عباس، ولكنه اعتمد في ذلك على رواية مختصرة للطبري بينما رواه الطبري من طرق أخرى بنحو ما رواه أصحاب السنن، فكان الأولى بالمفسر الاعتماد على هذه الروايات.

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٥٣٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ١٩٦) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه والطبراني.

هذا، ويظهر من اقتصار المفسر على هذا الأثر أنه يرجح أن القاتل عمداً لا تقبل توبته. وفي هذا نظر:

فتوبة القاتل عمداً مقبولة بدليل قوله تعالى: **﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرّم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً. يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً إلاّ من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً﴾** [الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠] فهذه الآية مخصصة لعموم قوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾** [النساء: ٩٣]. وإلى هذا ذهب المعتزلة وأهل السنّة، ولكن اختلفوا في القاتل عمداً إذا مات، ولم يتب: فذهب المعتزلة إلى خلوده في النار، واحتجوا بعموم قوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾** الآية، وأجابوا على عموم قوله تعالى: **﴿إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾** [النساء: ٤٨] بأنه مخصوص بهذه الآية فيخرج منه القاتل عمداً.

وذهب أهل السنّة إلى أنه تحت مشيئة الله إن شاء غفر له بفضله وإن شاء عذبه بعدله، واحتجوا بعموم قوله تعالى: **﴿ويغفر ما دون ذلك﴾** الآية، وأجابوا على عموم قوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً﴾** الآية بأنه مخصوص بهذه الآية.

والراجح: أن تخصيص عموم قوله تعالى: **﴿ومن يقتل مؤمناً﴾** أولى وذلك أنّ هذا العموم قد خصّ منه القاتل عمداً إذا تاب كما تقدم، وخص منه القاتل عمداً بدون عدوان كالقصاص.

وحيث ثبت تخصيصه بهاتين الحالتين فهذا مما يضعف عمومه ويجعله أولى بالتخصيص من عموم لم يتطرق إليه التخصيص كما قرّره علماء الأصول يضاف إلى ذلك أنّ عمومات آيات الوعد أكثر من عمومات آيات الوعيد. =

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾ لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾

٩٤ ـ ﴿إذا ضربتم﴾ لقيت سرية للرسول ﷺ رجلاً معه غنيمات، فسلم عليهم، وأتى بالشهادتين، فقتله أحدهم، فقال له الرسول ﷺ: لم قتلته، وقد أسلم؟ فقال: إنما قالها متعوذاً، قال: هلا شققت عن قلبه؟ ثم وداه الرسول ﷺ ورد على أهله غنمه، قتله أُسامة بن زيد[1]، أو المقداد[2]، أو

= راجع: تفسيرالطبري (٩/ ٦٩) ومتشابه القرآن للقاضي عبد الجبار (١/ ٢٠١، ٢٠٢) والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب (١٩٧ ـ ٢١٣) وتفسير الطوسي (٣/ ٢٩٤ ـ ٢٩٦)، والزمخشري (١/ ٥٥٠ ـ ٥٥٢) والفخر الرازي (١٠/ ٢٣٧ ـ ٢٤٠) والقرطبي (٥/ ٣٣٢ ـ ٣٣٥) وأبي السعود (٢/ ٢١٦ ـ ٢١٧) والمستصفى للغزالي (٢/ ١٤٨ ـ ١٥٢).

(١) هو أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي أبو محمد وهو الذي أمَّره الرسول ﷺ على جيش فمات الرسول ﷺ قبل أن يتوجه فأنفذه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ. توفي سنة ٥٤ هـ وقيل غير ذلك.
انظر: الاستيعاب (١/ ٥٧ ـ ٥٩) والإصابة (١/ ٣١).

(٢) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة النهراني، وقيل الحضرمي أبو الأسود وقيل أبو عمرو، وقد اشتهر بالمقداد بن الأسود نسبة إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري لأنه تبناه، أسلم قديماً وشهد بدراً والمشاهد بعدها توفي سنة ٣٣ هـ قيل وهو ابن سبعين سنة.
انظر: طبقات ابن خياط (١٦) والكاشف (٣/ ١٧٢) والإصابة (٣/ ٤٥٤، ٤٥٥).

أبو الدرداء(١)/ أو عامر بن الأضبط(٢)، أو محلم بن جثامة(٣)، ويقال: [٤٢/أ] لفظت الأرض قاتله ثلاث مرات، فقال الرسول ﷺ إن الأرض لتقبل من هو شر منه، ولكن الله - تعالى - جعله لكم عبرة، وأمر أن تلقى عليه الحجارة(٤) ﴿كذلك كنتم﴾ كفاراً فَمَنَّ الله - تعالى - عليكم بالإسلام.

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا

---

(١) أبو الدرداء هو عويمر بن عامر بن زيد بن قيس من بني عدي بن كعب بن الخزرج، وقيل اسمه عامر بن زيد بن قيس وقيل غير ذلك، تأخر إسلامه قليلاً، وكان آخر أهل داره إسلاماً وكان فقيهاً حكيماً شهد ما بعد أُحُد من المشاهد توفي سنة ٣٢ هـ وقيل ٣١ هـ.
انظر: طبقات ابن خياط (٩٥) والاستيعاب (٣/ ٥٩ - ٦١)، والكاشف (٢/ ٣٥٨) والإصابة (٣/ ٤٥، ٤٦).

(٢) عامر بن الأضبط الأشجعي، وهو الذي قتله أحد أفراد السرية وهو مسلم يظنونه متعوذاً كما سيأتي في رواية الطبري وغيره، وقد وهم المفسر حيث عده قاتلاً.
انظر: الاستيعاب (٣/ ١٤) والإصابة (٢/ ٢٤٧، ٢٤٨).

(٣) محلم بن جثامة بن قيس الليثي أخو الصعب بن جثامة وهو الذي قتل عامر بن الأضبط كما سيأتي في عزو سبب النزول، وقيل إنّ محلماً هذا غير الذي قتل وإنه نزل حمص ومات بها أيام ابن الزبير، وأما محلم القاتل فتوفي في زمن الرسول ﷺ ودفن فلفظته الأرض مرة بعد مرة. وقد ذكر ابن عبد البر سبب نزول هذه الآية وقال: والاختلاف في المراد بهذه الآية مضطرب فيه جداً.
انظر: جمهرة الأنساب (١٨١) والاستيعاب (٣/ ٤٩٦) والإصابة (٣/ ٣٦٩).

(٤) قصة السرية ونزول الآية فيها قد رواها الطبري في تفسيره (٩/ ٧٢ - ٨١) بروايات مختلفة مختصرة ومطولة. والمفسر هنا لفق القصة من هذه الروايات. فالطبري ذكر أنّ القاتل أسامة بن زيد في رواية السدي، وأنه المقداد في رواية سعيد بن جبير، وأنه أبو الدرداء في رواية ابن زيد، وذكر أن محلم بن جثامة قتل عامر بن الأضبط في رواية ابن عمر وعبد الله بن أبي حدرد، ولم يذكر في واحدة من تلك الروايات أنّ عامر بن الأضبط كان قاتلاً وكذلك المصادر التي اطلعت عليها ذكرت أنه كان مقتولاً وأنّ قاتله محلم فذِكْرُ المفسر له أنه قاتل وَهَمٌ. =

ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾
فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ
فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ
وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾

١٠٠ ـ ﴿مُرَاغماً﴾ مُتحولاً من أرض إلى أرض، أو مَطلباً للمعيشة، أو مُهَاجَراً، أو مندوحة عما يكره، أو ما يرغم به قومه، لأن من هاجر راغباً عن قومه، فقد راغمهم، أخذ ذلك من الرغم وهو الذل، والتراب رَغام لذلته، والرَّغام ما يسيل من الأنف.

﴿وسعة﴾ في الرزق، أو في إظهار الدين، أو من الضلالة إلى الهدى، ومن العيلة[1] إلى الغنى.

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ
كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾

= راجع أيضاً: السيرة لابن هشام (٢/٦٢٦ ـ ٦٢٨) وتفسير الطوسي (٣/٢٩٨) والأسباب للواحدي (١٦٤ ـ ١٦٨) وتفسير البغوي (١/٥٧٩) والزمخشري (١/٥٥٢) وابن الجوزي (٢/١٧٠) والقرطبي (٥/٣٣٦) والخازن (١/٥٧٩) وابن كثير (١/٥٣٨) والدر المنثور (٢/١٩٩).

وقد روى البخاري (فتح ٨/٢٥٨ تفسير) هذه القصة مختصرة عن ابن عباس قال: كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله الآية.

وهكذا رواها مسلم (٤/٢٣١٩ تفسير) وأبو داود (٣/٣٥٦ حروف) والترمذي (٥/٢٤٠ تفسير) والإمام أحمد في مسنده (١/٢٢٩ حلبي) والطبري (٩/٧٥، ٧٦) والواحدي في الأسباب (١٦٤، ١٦٥) كلهم عن ابن عباس.

(١) الفقر: انظر مختار الصحاح (عيل).

١٠١ ـ ﴿وإذا ضربتم﴾ سرتم، لضربهم الأرض بأرجلهم في السير. ﴿أن تقصروا﴾ الأركان بالإيماء عند التحام القتال مع بقاء عدد الصلاة، أو تقصروا من أربع إلى اثنتين في الخوف دون الأمن، أو تقصروا في الخوف إلى ركعة وفي الأمن إلى ركعتين، أو في الأمن والخوف إلى ركعتين لا غير.

وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾

١٠٢ ـ ﴿وإذا كنت فيهم﴾ أمر الرسول ﷺ بصلاة الخوف، وهي خاصة به، أو عامة لأمته عند الجمهور. ﴿وليأخذوا أسلحتهم﴾ يعني المصلين، قاله الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أو الحارسين. ﴿فإذا سجدوا﴾ المصلون ركعة واحدة عند من رأى صلاة ركعة فليكن المصلون من ورائكم بإزاء العدو، أو إذا صلوا بعد مفارقة الإمام ركعة أخرى فليكونوا من ورائكم، أو لا يتمون الركعة الثانية إلا بعد وقوفهم بإزاء العدو، ﴿ولتأت طائفة أخرى﴾ وهم الذين كانوا بإزاء العدو فيصلوا مع الرسول ﷺ الركعة الباقية عليه[1]، ثم يسلمون معه عند من جعلها ركعة، أو تتم الركعتين وتفارقه قبل التشهد، أو بعده وتركع الركعة الثانية قبل وقوفها بإزاء العدو، أو تقف بإزائه وتنصرف الطائفة الأولى، فتأتي بركعة ثم ترجع إلى مواجهة العدو، ثم تخرج الثانية فتكمل صلاتها، وهذه الصلاة نحو

(١) في الأصل «عليهم» والصواب ما أثبته كما في الماوردي (ق ١/ ١٣٣ ـ أ) ويدل عليه ـ أيضاً ـ سياق الكلام.

صلاة الرسول ﷺ بذات الرقاع[١].

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾

١٠٣ ـ **﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾** في خوف، أو أمنٍ **﴿فاذكروا الله﴾** تعالى عقبها بالتعظيم والتسبيح والتقديس. **﴿فإذا اطمأننتم﴾** أقمتم فأتموها من غير قصر، وإذا أمنتم من الخوف فأتموا الركوع والسجود بغير إيماء. **﴿موقوتاً﴾** فرضاً واجباً، أو مؤقّتة بنجومها كلما مضى نجم جاء نجم.

١٠٤ ـ **﴿ولا تهنوا﴾** لا تضعفوا في طلبهم للحرب. **﴿وترجون﴾** من نصر الله ما لا يرجون، أو من ثوابه ما لا يرجون، أو تخافون منه ما لا يخافون **﴿مالكم لا ترجون لله وقاراً﴾** [نوح: ١٣].

---

(١) ذكر المفسر ثلاث هيئات لصلاة الخوف: الهيئة الأولى على رأي من قال: إنّ صلاة الخوف ركعة واحدة. والهيئة الثانية: هي صلاة النبي ﷺ بذات الرقاع. والهيئة الثالثة: هي التي قال عنها: إنها نحو صلاة النبي ﷺ بذات الرقاع، أي في العدد ركعتين، لا في الهيئة. وصلاة النبي ﷺ بذات الرقاع ـ رواها البخاري (فتح ٧/ ٤٢١، ٤٢٢ مغازي/ ٣١) ومسلم (١/ ٥٧٥، صلاة المسافرين/ ٥٧) وأبو داود (١/ ٢٨٣ صلاة الخوف)، والترمذي (٢/ ٤٥٥ ـ ٤٥٧ صلاة/ ٣٩٨) والنسائي (٣/ ١٣٨، ١٣٩ صلاة الخوف) ومالك في الموطأ (١٣٠ صلاة الخوف) كلهم من طريق صالح بن خوات عمن شهدها مع الرسول ﷺ كما رووها من طريق صالح عن ابن أبي حَثمة رضي الله عنه ـ.

ورواه ابن ماجة (١/ ٢٩٩ إقامة/ ١٥١) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٤٨ حلبي) من طريق صالح عن سهل بن أبي حَثمة. ورواها الدارقطني في سننه (٢/ ٦٠) من طريق صالح عمّن شهدها مع الرسول ﷺ.

إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَـٰٓأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ جَـٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَـٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾

١٠٥ ـ ﴿**إنا أنزلنا إليك**﴾ نزلت في طعمة بن أبيرق[١]/ أُودع درعاً [٤٢/ب] وطعاماً فجحد ولم تقم عليه بينة، فهم الرسول ﷺ بالدفع عنه، فبين الله ـ تعالى ـ أمره[٢]، أو سرق درعاً وطعاماً، فأنكره واتهم به أنصارياً، أو يهودياً، وألقاه في منزله.

وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ

(١) هو بشير بن الأبيرق، والأبيرق لقب واسمه الحارث بن عمرو بن حارثة بن الهيثم من بني ظفر من الأوس، وكنيته بشير أبو طعمة، وقد ورد في بعض روايات أسباب النزول أنّ اسمه طعمة كما هنا، وكان منافقاً وشاعراً يهجو أصحاب رسول الله ﷺ وكان له أخوان مبشر وبشر ابنا الحارث فاضلان شهدا أُحداً.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٥٢٤) وجمهرة الأنساب (٣٤٣) والإصابة (١/ ١٥٠) في ترجمة أخيه «بشر».

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ١٨٥ ـ ١٨٨) مطولاً عن السدي وعكرمة.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/ ٥٩٤) وابن الجوزي (٢/ ١٩٠) والفخر الرازي (١١/ ٣٢) والدر المنثور (٢/ ٢١٨).

لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾

١١٢ ـ **﴿ثم يرم به بريئاً﴾** أراد الذي اتهمه طعمة فلما نزلت فيه الآية، ارتد طعمة، ولحق بمشركي مكة، فنزلت، **﴿ومن يشاقق الرسول﴾**(١) [١١٥].

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ١٨٢ ـ ١٨٥) مطولاً عن ابن عباس وقتادة وابن زيد.
وروى نحوه الترمذي (٥/ ٢٤٤ ـ ٢٤٧ تفسير) والطبري في تفسيره (٩/ ١٧٧ ـ ١٨١) والحاكم في مستدركه (٤/ ١٨٥ ـ ١٨٨)، كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان، وهي قصة طويلة جداً وفيها بشير بن أبيرق بدل طعمة بن أبيرق، وفيها وصف له بأنه شاعر منافق.
وقال الترمذي بعد روايته: «هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني. وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلاً، لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده» ا. هـ.
بينما رواه الحاكم من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق مسنداً إلى قتادة بن النعمان، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٧٢، ١٧٣) وتفسير البغوي (١/ ٥٩٣) والزمخشري (١/ ٥٦١، ٥٦٢) وابن الجوزي (٢/ ١٩٠) والفخر الرازي (١١/ ٣٢) والخازن (١/ ٥٩٣، ٥٩٤) وابن كثير (١/ ٥٥٠، ٥٥١) والدر المنثور (٢/ ٢١٧).

ضَلَٰلًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا
مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ
وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ
ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا
مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ
جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ
أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾

١١٧ ـ ﴿إِنَٰثًا﴾ اللات والعزى ومناة، أو الأوثان، وفي مصحف عائشة[١] ـ رضي الله تعالى عنها وعن أبيها ـ «إلَّا أوثاناً»، أو الملائكة، لزعمهم أنهم بنات الله تعالى، أو موات لا روح فيه، لأن إناث كل شيء أرذله، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

١١٩ ـ ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ عن الإيمان، ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ بطول الأمل، ليؤثروا الدنيا على الآخرة. ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ ليقطعنها نسكاً لآلهتهم كالبحيرة والسائبة. ﴿خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ دينه، أو أراد خصاء البهائم، أو الوشم.

(١) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، وأمها أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، وتزوجها الرسول ﷺ وهي بنت ست ودخل بها وهي بنت تسع في شوال في السنة الأولى من الهجرة وهي أفقه نساء الأمة ومناقبها جمة توفيت في رمضان سنة ٥٨ وقيل سنة ٥٧ هـ.
انظر الاستيعاب (٤/ ٣٥٦ ـ ٣٦٠) والسمط الثمين (٣٣ ـ ٩٤) والكاشف (٣/ ٤٧٦) والإصابة (٤/ ٣٥٩ ـ ٣٦١).

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾﴾

١٢٣ ـ ﴿ليس﴾ الثواب ﴿بأمانيكم﴾ يا أهل الإسلام، أو يا عبدة الأوثان، ﴿ولا أماني أهل الكتاب﴾ لا يستحق بالأماني بل بالأعمال الصالحة. ﴿سوءاً﴾ شركاً، أو الكبائر، أو ما ينال المسلم من الأحزان والمصائب في الدنيا فهو جزاء عن سيئاته، ولما نزلت شقت على المسلمين فشكوا إلى الرسول ﷺ فقال: «قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة[1] ينكبها والشوكة يشاكها[2]» وقال أبو بكر[3] ـ رضي الله تعالى عنه ـ: ما أشد هذه،

(١) المراد بالنكبة هنا: هي إصابة الحجر الإصبع إذا عثر الإنسان عثرة. راجع اللسان (نكب).

(٢) هذا الحديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه.
وقد أخرجه عنه مسلم (٤/ ١٩٩٣ بر/ ١٤) والترمذي (٥/ ٣٤٧، ٢٤٨ تفسير) والإمام أحمد في مسنده (١٢/ ١١٥، ١١٦ معارف) والطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٠) والبيهقي في سننه (٣/ ٣٧٣).
وراجع أيضاً: تفسير الفخر الرازي (١١/ ٥٣) والقرطبي (٥/ ٣٩٦، ٣٩٧) والخازن (١/ ٦٠١، ٦٠٢) وابن كثير (١/ ٥٥٨، ٥٥٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٢٧) وزاد نسبته لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والنسائي وابن المنذر وابن مردويه.

(٣) هو عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو القرشي التيمي ولد بعد الفيل بسنتين وستة أشهر، وهو أول الخلفاء الراشدين ومناقبه لا تحصى توفي في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ.
انظر: جمهرة الأنساب (١٣٦، ١٣٧) والاستيعاب (٢/ ٢٤٣) والإصابة (٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٤).

فقال الرسول ﷺ: «يا أبا بكر إن المصيبة في الدنيا جزاء»(١).

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١٢٧)﴾

١٢٧ ـ **﴿ويستفتونك في النساء﴾** كانوا لا يورثون النساء ولا الأطفال فلما نزلت المواريث شق عليهم فسألوا فنزلت(٢) **﴿لا تؤتونهن ما كُتِبَ لهن﴾** من الميراث، أو كانوا لا يؤتون النساء صدقاتهن بل يتملكه الأولياء فلما نزل **﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾** [٤] سألوا الرسول ﷺ فنزلت(٣) فقوله **﴿لا تؤتونهن ما كتب لهن﴾** أراد به «الصداق» **﴿وترغبون﴾** عن نكاحهن لقبحهن وتمسكوهن رغبة في أموالهن، أو **﴿ترغبون﴾** في نكاحهن رغبة في أموالهن، أو جمالهن.

---

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٢٤٣). وروى نحوه مطولاً الترمذي في سننه (٥/ ٢٤٨ تفسير) وقال: «هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال. موسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى بن سباع مجهول. وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر وليس له إسناد صحيح أيضاً». ا. هـ.

روى نحوه الإمام أحمد في مسنده (١/ ١٨٢ معارف) وأحمد بن علي المروزي في مسند أبي بكر الصديق (٥٨، ٥٩) والطبري في تفسيره (٩/ ٢٤١ ـ ٢٤٣) والحاكم في مستدركه (٣/ ٧٤) وصححه ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي في سننه (٣/ ٣٧٣).

وراجع أيضاً: تفسير ابن كثير (١/ ٥٥٨) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٢٦، ٢٢٧) وزاد نسبته لسعيد بن منصور وهناد وأبي نعيم في الحلية وابن مردويه.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) عن سعيد بن جبير مطولاً.

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٢١٣) والخازن (١/ ٦٠٤) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٣١) وزاد نسبته لابن المنذر.

(٣) هذا السبب ذكره الطوسي (٣/ ٣٤٤) وابن الجوزي (٢/ ٢١٤) في تفسيريهما عن عائشة ـ رضي الله عنها.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾

١٢٨ ـ ﴿نشوزاً﴾ ترفعاً عنها لبغضها ﴿أو إعراضاً﴾ انصرافاً عن الميل إليها لموجدة أو أَثَرَة، لما هم الرسول ﷺ بطلاق سودة[١] جعلت يومها لعائشة ـ رضي الله تعالى عنها وعن أبيها ـ على أن لا يطلقها، فنزلت[٢]، أو هي عامة في كل امرأة خافت النشوز أو الإعراض. ﴿صلحاً﴾ بترك مهر، أو إسقاط قسم.

(١) هي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية أم المؤمنين، تزوجها رسول الله ﷺ بعد وفاة زوجها «السكران بن عمرو»، وكانت أول امرأة تزوجها بعد وفاة خديجة. توفيت سودة في آخر خلافة عمر بن الخطاب وقيل سنة ٥٤ هـ ورجحه الواقدي.

انظر: طبقات ابن خياط (٣٣٥) والاستيعاب (٤/ ٣٢٣) والسمط الثمين (١١٧ ـ ١٢٢) والكاشف (٣/ ٤٧٣) والإصابة (٤/ ٣٣٨)

(٢) هذا السبب رواه الترمذي (٥/ ٢٤٩) عن ابن عباس، وقال: «هذا حديث حسن غريب» ورواه عنه الطيالسي في مسنده (٢/ ١٧) والطبري في تفسيره (٩/ ٢٧٧، ٢٧٨) والبيهقي في سننه (٧/ ٢٩٧).

وقد روى نحوه مطولاً عن عائشة أبو داود (٢/ ٤٩٢، ٤٩٣ نكاح/ قسم) والحاكم (٢/ ١٨٦) وصححه والبيهقي. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٦٦) بعد ذكره حديث ابن عباس: «وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية».

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٢١٦) وابن كثير (١/ ٥٦٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٣٢) وزاد نسبته إلى ابن المنذر والطبراني عن ابن عباس كما زاد نسبته لابن سعد عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

﴿والصلح خير﴾ من الفرقة، أو من النشوز/ والإعراض. ﴿وأحضرت[١] الأنفس [٤٣/أ] الشح﴾ أنفس النساء عن حقوقهن على الأزواج وعن أموالهن، أو نفس كل واحد من الزوجين بحقه على صاحبه.

١٢٩ ـ ﴿تعدلوا بين النساء﴾ في المحبة. ﴿ولو حرصتم﴾ أن تعدلوا في المحبة، أو لو حرصتم في الجماع، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿كل الميل﴾ أن يميل بفعله كما مال بقلبه. ﴿كالمعلقة﴾ لا أيِّماً ولا ذات بعل.

وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

١٣٣ ـ ﴿ويأتِ بآخرين﴾ لما نزلت ضرب الرسول ﷺ بيده على ظهر سلمان، فقال: «قوم هذا»[٢] يعني عجم الفرس.

١٣٤ ـ ﴿ثواب الدنيا﴾ الغنيمة، وثواب ﴿الآخرة﴾ الجنة[٣].

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ

---

(١) ملازمة الشح للنفوس البشرية حتى كأنه حاضر لديها. تفسير ابن عاشور (٥/ ٢١٧).

(٢) لم أجد قول الرسول ﷺ هذا عند نزول هذه الآية كما ذكره العزّ تبعاً للماوردي وإنما وجدته عند نزول قوله تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾ [محمد: ٣٨] ولعلّ الماوردي أشكل عليه إيراد الطبري رواية أبي هريرة في سياق تفسير آية النساء فظن أنّ هذه الرواية تتعلق بنزولها. وسيأتي تخريج هذه الرواية عند تفسير الآية: ٣٨ من سورة محمد.

(٣) وفي الآية حث على أن يكون قصده بالجهاد ثواب الله فإنه سيحصل على ثواب الدنيا. راجع تفسير الماوردي.

وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿١٣٥﴾

١٣٥ ـ ﴿قوّامين بالقسط﴾ بالعدل. ﴿شهداء لله﴾ بالحق ﴿ولو على أنفسكم﴾ بالإقرار. ﴿فلا تتبعوا الهوى﴾ اختصم إلى الرسول ﷺ غني وفقير فكان ضَلْعه[1] مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فنزلت[2]، أو نزلت في الشهادة لهم وعليهم.

﴿وإن تلوا﴾[3] أمور الناس، أو تتركوا، خطاب للولاة والحكام. ﴿تلووا﴾ من لي اللسان بالشهادة، فيكون الخطاب للشهود قاله ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾

١٣٦ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ بمن تقدم من الأنبياء. ﴿آمنوا بالله ورسوله﴾ خطاب لليهود، أو للمنافقين، يا أيها الذين آمنوا بأفواههم آمنوا بقلوبكم، أو للمؤمنين يا أيها الذين آمنوا دوموا على إيمانكم.

(١) ضَلْعه: ميله.
انظر: غريب الحديث للزمخشري (٢/ ١٤٦ ضلع) ومختار الصحاح.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣٠٣) عن السدي مرسلاً وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٧٨) وتفسير ابن الجوزي (٢/ ٢٢٢) والخازن (١/ ٦٠٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٣٤) ونسبه للطبري فقط.

(٣) قرأ ابن عامر وحمزة «تلوا» بواو واحدة، وقرأ الباقون بواوين.
راجع: تفسير الطبري (٩/ ٣١٠) والماوردي (ق ١/ ١٣٥ ب) والطوسي (٣/ ٣٥٣) والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٣٩٩).

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ
وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ
أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ
عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ
يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ
جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾

١٣٧ ـ ﴿آمنوا﴾ بموسى ﴿ثم كفروا﴾ بعبادة العجل ﴿ثم آمنوا﴾ بموسى بعد عوده ﴿ثم كفروا﴾ بعيسى ﴿ثم ازدادوا كفراً﴾ بمحمد ﷺ وعليهم أجمعين ـ أو المنافقون آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا، ثم ارتدوا ثم ماتوا على كفرهم، أو قوم من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المؤمنين فأظهروا الإيمان ثم الكفر ثم ازدادوا كفراً بثبوتهم عليه فيستتاب المرتد ثلاث مرات فإن عاد قتل بغير استتابة، لأجل هذه الآية قاله علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ، أو يستتاب كلما ارتد عند الجمهور.

ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ
نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ
ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾

١٤١ ـ ﴿ألم نكن معكم﴾ فأعطونا من الغنيمة. ﴿نستحوذ﴾ نستولي عليكم بالنصر والمعونة. ﴿ونمنعكم من المؤمنين﴾ بالتخذيل عنكم، أو ألم نبين لكم أنا على دينكم، أو ألم نغلب عليكم، أصل الاستحواذ: الغلبة. ﴿على المؤمنين سبيلا﴾ في الآخرة، أو حجة.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

١٤٢ ـ **﴿يخادعون الله﴾** جعل خداعهم للرسول ﷺ بما أظهروه من الإيمان خداعاً له **﴿خادعهم﴾** يجزيهم على خداعهم، سمي الجزاء باسم الذنب، أو أمر فيهم كعمل الخادع؛ بأمره بقبول إيمانهم، أو ما يعطيهم في الآخرة من نور يمشون به مع المؤمنين ثم يطفأ عند الصراط فذلك خدعه إياهم(١). **﴿إلا قليلاً﴾** أي ذكر الرياء حقيراً يسيراً/، لاقتصارهم على ما يظهر من التكبير دون [٤٣/ب] ما يخفى من القراءة والتسبيح.

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ

(١) راجع تفسير الآية/ ٩ من سورة البقرة.

وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾

١٤٨ ـ ﴿إلا من ظلم﴾ فيدعو على ظالمه، أو يخبر بظلمه إياه، أو فينتصر منه، أو ينزل برجل فلا يحسن ضيافته فله أن يجهر بذمه[(١)].

١٤٩ ـ ﴿إن تبدوا خيراً﴾ بدلاً من السوء، أو تخفوا السوء وإن لم تبدوا خيراً ﴿عفواً﴾ عن السوء، كان أولى، وإن كان ترك العفو جائزاً.

يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

١٥٣ ـ ﴿كتاباً من السماء﴾ سأله اليهود أن ينزل كتاباً مكتوباً، كما نزلت الألواح على موسى ﷺ[(٢)]، أو سألوه نزول ذلك عليهم خاصاً تحكماً في طلب الآيات[(٣)]، أو

---

(١) قاله مجاهد. راجع تفسيره (١/ ١٧٩) والقرطبي (٦/ ٢) وابن كثير (٤/ ٥٧١). وقد ذكر أحاديث في قرى الضيف.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣٥٦) عن السدي ومحمد بن كعب القرظي.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٧٩) وتفسير ابن الجوزي (٢/ ٢٤١) وابن كثير (١/ ٥٧٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٣٨) ونسبه للطبري فقط.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣٥٧) عن قتادة.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٢٤١) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٣٨) وزاد=

سألوه أن ينزل على طائفة من رؤسائهم كتاباً بتصديقه[١] ﴿جهرة﴾ معاينة، أو قالوا جهرة أرنا الله، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿بظلمهم﴾ لأنفسهم، أو بظلمهم في سؤالهم.

١٥٤ ـ ﴿الباب﴾ باب الموضع الذي عبدوا فيه العجل، وهو باب من أبواب بيت المقدس، أو باب حطة. ﴿لا تَعدُّوا﴾[٢] بارتكاب المحظورات، ﴿لا تَعْدُوا﴾ الواجب. ﴿ميثاقاً غليظاً﴾ هو ميثاق آخر غير الميثاق الأول، ﴿غليظاً﴾ العهد بعد اليمين، أو بعض العهد ميثاق غليظ.

فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ
بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا
عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ
وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا
قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا
لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟
حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ
نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ

= نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣٥٧) عن ابن جريج.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٢٤١) وابن كثير (١/ ٥٧٢) والدر المنثور (٢/ ٢٣٨) وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

(٢) قرأ ورش عن نافع «تَعَدُّوا» بفتح العين وتشديد الدال من الاعتداء، وقرأ الباقون بالتخفيف من عَدَوْت.
انظر: الماوردي (ق ١/ ١٣٧ ـ أ) والكشف عن وجوه القراءات (١/ ٤٠٢).

ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ مِنۡهُمۡ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَۚ وَٱلۡمُقِيمِينَ
ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلۡمُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤۡتِيهِمۡ أَجۡرًا
عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ۞إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ
إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ
وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ
نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا
يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٦٥﴾ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشۡهَدُ بِمَآ
أَنزَلَ إِلَيۡكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدۡ ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ
لَمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ
وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلۡحَقِّ مِن رَّبِّكُمۡ
فَـَٔامِنُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ وَإِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١٧٠﴾

١٥٥ ـ **﴿غُلْف﴾** أوعية للعلم، ومع ذلك فلا تفهم حجتك ولا إعجازك، أو محجوبة عن فهم دلائل صدقك كالمحجوب في غلافه. **﴿طبع الله عليها﴾** ذمهم بأن قلوبهم كالمطبوع عليها فلا تفهم أبداً، أو جعل عليها علامة تدل الملائكة على كفرهم كعلامة المطبوع[1]. **﴿إلَّا قليلاً﴾** منهم، أو إلَّا بقليل وهو

(١) هذان التأويلان من تأويلات المعتزلة الذين يقولون بأن الإنسان خالق لأفعاله وهذا مذهب باطل قال تعالى: **﴿والله خلقكم وما تعملون﴾** [الصافات: ٩٦] وقد سبق رد مثل هذه التأويلات بالتفصيل في التعليق على الآية/ ٧ من سورة البقرة والآية/ ٨٨ من هذه السورة.

إيمانهم ببعض الأنبياء دون بعض.

١٥٧ ـ ﴿رسول الله﴾ في زعمه، من قول اليهود، أو هو من قول الله ـ تعالى ـ لا على جهة الحكاية. ﴿شُبِّه لهم﴾ كانوا يعرفونه، فَأُلقي شَبَهه على غيره فقتلوه، أو لم يكونوا يعرفونه بعينه، وإن كان مشهوراً بينهم بالذكر فارتشى منهم مرتشي ثلاثين درهماً وَدَلَّهم على غيره، أو كانوا يعرفونه فخاف الرؤساء فتنة العوام بأن الله منعهم فقتلوا غيره إيهاماً أنه المسيح ليزول افتتانهم به. ﴿وإن الذين اختلفوا﴾ قبل القتل فقال بعضهم: هو إلٰه، وقال آخرون: هو ولد، وقال آخرون: ساحر. ﴿إلا اتباع الظن﴾ الشك الذي حدث فيهم بالاختلاف، أو ما لهم بحاله من علم هل كان رسولاً، أو غير رسول؟ إلا اتباع الظن. ﴿يقيناً﴾ وما قتلوا ظنهم يقيناً كقولك: ما قتلته علماً، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو ما قتلوا أمره يقيناً، إن الرجل هو المسيح أو غيره، أو ما قتلوه حقاً.

[٤٤/أ] ١٥٨ ـ ﴿رفعه الله إليه﴾ إلى سمائه/، أو إلى موضع لا يجري فيه حكم أحد من العباد.

١٥٩ ـ ﴿إلا ليؤمنن به﴾ بمحمد ﷺ قبل موت الكتابي، أو بالمسيح قبل موت المسيح إذا نزل من السماء، أو قبل موت الكتابي يؤمن بما نزل من الحق وبالمسيح. ﴿شهيداً﴾ على نفسه بالعبودية وتبليغ الرسالة، أو بتكذيب المكذب وتصديق المصدق من أهل عصره.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ

ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾

١٧١ـ ﴿لا تغلوا﴾ لليهود[١] أو لليهود والنصارى غلوا في المسيح، فقالت النصارى هو الرب، وقالت اليهود لغير رِشدة[٢]، والغلو: مجاوزة الحد، غلا السعر: جاوز الحد في الزيادة، وغلا في الدين: أفرط في مجاوزة الحق. ﴿إلا الحق﴾ لا تقولوا المسيح إلاه ولا لغير رشدة. ﴿وكلمته﴾، لأن الله ـ تعالى ـ كلمه حين قال له: «كن»، أو لأنه بشارة بشر الله بها، أو لأنه يهتدى به كما يهتدى بكلام الله. ﴿وروح منه﴾ أضافه إليه تشريفاً، أو لأن الناس يحيون به كما يحيون بالأرواح، أو لأن جبريل ـ عليه السلام ـ نفخ فيه الروح بإذن الله ـ تعالى ـ والنفخ في اللغة: يسمى روحاً. ﴿ثلاثة﴾ أب وابن وروح القدس، أو قول من قال: آلهتنا ثلاثة.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا ﴿١٧٥﴾

١٧٤ ـ ﴿برهان﴾ النبي ﷺ لما معه من المعجز. ﴿نوراً﴾ القرآن، لإظهاره للحق كما تظهر المرئيات بالنور.

١٧٥ ـ ﴿واعتصموا به﴾ بالقرآن، أو بالله تعالى. ﴿ويهديهم﴾ يعطيهم في الدنيا ما يؤديهم إلى نعيم الآخرة، أو يأخذ بهم في الآخرة إلى طريق الجنة.

---

(١) في الماوردي (ق ١/١٣٨ ـ ب) «للنصارى» بدل «لليهود» وهو الأصوب والموافق لكتب التفسير.

(٢) كناية عن اتهامهم لأمه، ويقال: لرشدة ضد لزنية بكسر الراء والزاي وفتحهما. انظر مختار الصحاح (رشد وزنى).

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾

١٧٦ ـ ﴿يستفتونك﴾ آخر سورة أُنزلت كاملة سورة براءة، وآخر آية نزلت **﴿يستفتونك﴾**(١) ولما عاد الرسول ﷺ جابراً ـ رضي الله تعالى عنه ـ في مرضه، سأله كيف يصنع بماله، وكان له تسع أخوات فنزلت(٢).

---

(١) رواه البخاري (الفتح/ ٨/ ٢٦٧/ تفسير) ومسلم (٣/ ١٢٣٦/ فرائض/ ٣). عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه.

(٢) هذا السبب مختصر من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ.

وقد رواه عنه بطوله مسلم (٣/ ١٢٣٤ فرائض/ ٢) وأبو داود (٢/ ١٠٧ فرائض/ ٢) والترمذي (٤/ ٤١٧ فرائض/ ٧) وابن ماجة (٢/ ٩١١ فرائض/ ٥) والطيالسي في مسنده (٢/ ١٧) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٠٧ حلبي) والطبري في تفسيره (٩/ ٤٣١، ٤٣٢) والبيهقي في سننه (٣/ ٢٣١).

وقد رواه عنه البخاري (فتح ٨/ ٢٤٣ تفسير) ولكن في روايته فنزلت: **﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾** [١١] بدل قوله تعالى: **﴿يستفتونك﴾**.

وهذه الرواية قد رواها ـ أيضاً ـ مسلم والطبري (٨/ ٣٤) من طريق أخرى عن جابر، وفي طريق ثالثة عندهما فنزلت آية الميراث أو الفرائض.

وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٨٠) وتفسير البغوي (١/ ٦٢٩) والزمخشري (١/ ٥٩٨) وابن الجوزي (٢/ ٢٦٥) والخازن (١/ ٦٢٩) وابن كثير (١/ ٥٩٢) والدر المنثور (٢/ ٢٥٠).

سُورَةُ المَائِدَة

ترتيبها ٥ — آياتها ١٢٠

مدنية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْيَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًاۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾

١ ـ ﴿بالعقود﴾ عهود الله التي أخذ بها[١] الإيمان على عباده فيما أحلّ وحرّم، أو ما أخذ على أهل الكتاب أن يعملوا بما في التوراة والإنجيل من [تصديق][٢] صفة محمد ﷺ أو العهد والحلف الذي كان في الجاهلية أو عهود الدِّين كلها، أو عقود الناس كالبيع والإجارة وما يعقده على نفسه من نذر أو يمين[٣]. ﴿بهيمة الأنعام﴾

(١) في الأصل «أخذها» والصواب ما أثبته من الماوردي (ق١/ ١٣٩ ـ أ).
(٢) زيادة من الماوردي (ق١/ ١٣٩ ـ أ) للإيضاح.
(٣) راجع هذه الأقوال في تفسير الطبري (٩/ ٤٤٩) وابن الجوزي (٢/ ٢٦٧) والقرطبي (٦/ ٣٢).

الإبل والبقر والغنم، أو أجنة الأنعام إذا ذكيت فوجد الجنين ميتاً، أو بهيمة الأنعام وحشيها كالظباء وبقر الوحش ولا يدخل فيها الحافر لأنه مأخوذ من نَعمة الوطء.

٢ ـ ﴿شعائر الله﴾ معالم الله من الإشعار وهو الإعلام: مناسك الحج، أو محرمات الإحرام، أو حَرَم الله، أو حدوده في الحلال والحرام والمباح، أو دينه كله ﴿ومن يعظِّم شعائر الله﴾[الحج: ٣٢] أي دين الله. ﴿الشهر الحرام﴾ لا تقاتلوا فيه وهو رجب أو ذو القعدة أو الأشهر الحرم. ﴿الهدي﴾ كل ما يهدى إلى البيت من شيء، أو ما لم يقلد من النعم وقد/جعل على نفسه أن يهديه [٤٤/ب] ويقلده. ﴿القلائد﴾ قلائد الهدي، أو كانوا إذا حجوا تقلّدوا من لحاء[١] الشجر ليأمنوا في ذهابهم وإيابهم، أو كانوا يأخذون لحاء شجر الحرم إذا خرجوا منه فيتقلدون ليأمنوا فنهوا عن نزع شجر الحرم. ﴿آمِّين﴾: قاصدين أممت كذا قصدته. ﴿فضلاً﴾ أجراً، أو ربح تجارة ﴿رضواناً﴾ من الله تعالى عنهم بنسكهم. ﴿يجرمنكم﴾: يحملنكم، جرمني فلان على بغضك حملني، أو يكسبنكم، جرمت على أهلي: كسبت لهم. ﴿شنآن﴾: بغض، أو عداوة.

أتى الحطم[٢] بن هند الرسول ﷺ فقال: إلامَ تدعو؟ فأخبره، فخرج فمرّ بسرح من سرح المدينة فاستاقه، ثم أقبل من العام المقبل حاجّاً مقلداً الهدي فأراد الرسول ﷺ أن يبعث إليه فنزلت فقال ناس من الصحابة ـ يا رسول الله خَلِّ بيننا وبينه فإنه صاحبنا فنزلت[٣]. ثم نسخ جميعها، أو نسخ منها ولا الشهر

(١) لحاء الشجر: هو قشرها. راجع مختار الصحاح (لحا).

(٢) الحُطَم لقب واسمه: شريح بن ضبيعة بن شرحبيل بن عمرو بن مرشد البكري وهند اسم أمه وهي: هند بنت حسان بن عمرو بن مرثد.
وقد خرج الحطم في الردّة في السنة الحادية عشرة فيمن تبعه من بكر بن وائل فخرج بهم حتى نزل القطيف وهَجَر، وحاصر المسلمين حصاراً شديداً فتجمع المسلمون جميعاً إلى العلاء بن الحضرمي، وتجمع المشركون كلهم إلى الحُطم، ثم بيتهم المسلمون وقتلوا الحُطم ومن معه. وقد روى ذلك الطبري في خبر طويل.
انظر: تاريخ الطبري (٣/ ٣٠٤، ٣٠٨ ـ ٣١٠) وجمهرة الأنساب (٣٢٠).

(٣) هذا السبب مختصر وقد ذكره بطوله الماوردي (ق١/ ١٤٠ ـ أ) عن السدي ورواه عنه بطوله الطبري في تفسيره (٩/ ٤٧٢، ٤٧٣).

=

الحرام، ولا آمين البيت الحرام، أو نسخ التقلد بلحاء الشجر فاتفقوا على نسخ بعضها[١].

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

٣ ـ ﴿الميتة﴾ كل ما له نفس سائلة من دواب البَرِّ وطيره[٢]، أوكل ما فارقته الحياة من دواب البرّ وطيره[٣]. ﴿والدم﴾ محرم إذا كان مسفوحاً، فلا يحرم دم السمك، [أو][٤] المسفوح وغيره حرام إلا ما خصّته السنّة من الكبد

= وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٨١) وتفسير البغوي (٢/ ٣، ٤) وابن الجوزي (٢/ ٢٧٠) والقرطبي (٦/ ٤٣) والخازن (٢/ ٣، ٤) وابن كثير (٢/ ٥) والدر المنثور (٢/ ٢٥٤، ٢٥٥).

(١) فيه نظر إذ المائدة من آخر ما نزل ولم ينسخ شيء منها بدليل ما روي عن عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ قالت: «فإنها آخر سورة نزلت فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه» رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٨٨ حلبي) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣١١) وصححه. وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٢) وزاد نسبته إلى أبي عبيدة في فضائله والنحاس في ناسخه والنسائي وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه.

(٢) هذا القول ذكره الطبري في تفسيره (٩/ ٤٩٢) وتكملته: «مما أباح الله أكلها أهليها ووحشيها فارقتها روحها بغير تذكية».

(٣) وتكملته: «بغير تذكية مما أحلّ الله أكله». راجع المصدر السابق.

(٤) زيادة «أو» هنا لازمة لأن ما بعدها قول ثانٍ بدليل عبارة الماوردي (ق١/ ١٤٠ ب) وهي «والدم فيه قولان، أحدهما: أنّ الحرام منه ما كان مسفوحاً كقوله ﴿أو دماً مسفوحاً﴾ [الأنعام: ١٤٥] والثاني: أنه كل دم مسفوح وغير مسفوح إلا ما خصّته السنّة...» إلخ.

والطحال فحرم دم السمك. ﴿لحم الخنزير﴾ يخصّه التحريم عند داود ويعم باقي أجزائه عند الجمهور، ولا فرق بين الأهلي والوحشي[١]. ﴿وما أُهِلَّ﴾ ذبح لغير الله من صنم أو وثن، استهل الصبي صاح، ومنه إهلال الحج. ﴿المنخنقة﴾ بحبل الصائد وغيره حتى تموت، أو التي توثق فيقتلها خناقها. ﴿والموقوذة﴾ المضروبة بالخشب حتى تموت. وقذه وقذاً: ضربه حتى أشفى على الهلاك. ﴿المتردية﴾ من رأس جبل أو بئر. ﴿النطيحة﴾ التي تنطحها أخرى فتموت. ﴿إلا ما ذكيتم﴾ من المنخنقة، وما بعدها عند الجمهور أو مما أكل السبع خاصة، والأكيلة التي تحلها الذكاة هي التي فيها حياة قوية لا كحركة المذبوح، أو يكون لها عين تطرف وذنب يتحرك. ﴿تستقسموا﴾ تطلبوا علم ما قسم لكم من رزق أو حاجة. ﴿بالأزلام﴾ قداح مكتوب على أحدها أمرني ربي، وعلى الآخر نهاني ربي، والآخر غُفْل، كانوا إذا أرادوا أمراً ضربوا بها، فإن خرج أمرني ربي فعلوه، وإن خرج نهاني تركوه، وإن خرج الغفل أعادوه، سمي ذلك استقساماً لطلبهم علم ما قسم لهم، أخذ من قسم اليمين لأنهم التزموا بالقداح ما يلتزمونه باليمين. ﴿ذلكم﴾ الذي نهيتم عنه فسق وخروج عن الطاعة. ﴿يئس الذين كفروا﴾ من دينكم أن ترتدوا عنه، أو أن يبطلوه أو يقدحوا في صحته، وكان ذلك يوم عرفة في حجة الوداع بعد دخول العرب في الإسلام حين لم يرَ الرسول ﷺ مشركاً/ ﴿فلا تخشوهم﴾ أن يظهروا عليكم واخشوا [٤٥/أ]
مخالفتي. ﴿اليوم أكملت﴾ يوم عرفة في حجة الوداع، ولم يعش بعد ذلك إلا إحدى وثمانين ليلة، أو زمن الرسول ﷺ كله إلى أن نزل ذلك يوم عرفة. وإكماله بإكمال فرائضه، وحلاله وحرامه فلم ينزل على الرسول ﷺ بعدها شيء من الفرائض من تحليل ولا تحريم، أو بإكمال الحج فلا يحج معكم مشرك. ﴿وأتممت عليكم نعمتي﴾ بإكمال الدين ﴿ورضيت لكم﴾ الاستسلام لأمري ﴿ديناً﴾ أي طاعة. ﴿فمن اضطر﴾ أصابه ضر من الجوع. ﴿مخمصة﴾ مفعلة كمبخلة ومجبنة ومجهلة ومحزنة، من الخمص وهو اضطمار البطن من الجوع ﴿متجانف﴾ متعمد أو مائل. جنف القوم مالوا، وكل أعوج فهو أجنف. نزلت

(١) راجع تفسير الآية/ ١٧٣ من سورة البقرة والتعليق عليها.

هذه السورة والرسول ﷺ واقف بعرفة(١)، أو في مسير له من حجة الوداع(٢)، أو يوم الإثنين بالمدينة(٣).

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾

٤ ـ ﴿**الطيبات**﴾: الحلال وإن لم يكن مستلذاً تشبيهاً بالمستلذ، قلت وهو بعيد إذ لا جواب فيه(٤). ﴿**وما عَلَّمتم**﴾ وصيد ما عَلَّمتم ﴿**الجوارح**﴾ الكواسب، فلان جارحة أهله أي كاسبهم ﴿**مُكَلِّبِينَ**﴾ بالكلاب وحدها فلا يحل إلا صيد الكلب، أو بالكلاب وغيرها أي مُضَرِّين(٥) على الصيد كما تُضَرَّى الكلاب، أو التكليب من صفة الجارح المعلَّم ﴿**تعلمونهن**﴾ من طلب الصيد ﴿**مما علمكم الله**﴾ من تأديبه فإن أَكَلَ الجارحة من الصيد فيحل، أو لا يحل، أو يحل في جوارح الطير دون السباع. لما أمر الرسول ﷺ بقتل الكلاب قالوا:

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٥٢٨) عن شهر بن حوشب مرسلاً.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٥٣١) عن الربيع بن أنس مرسلاً وذكره ابن كثير (٢/ ٢) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٢) عن أم عمرو عن عمها ونسبه إلى ابن مردويه وابن أبي شيبة في مسنده والبغوي في معجمه والبيهقي في دلائل النبوّة.

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٥٣٠) من طريق ابن لهيعة عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في حديث طويل. وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٣، ١٤) ونسبه ـ أيضاً ـ إلى ابن مردويه والطبراني من طريق ابن لهيعة. ثم قال: «فإنه أثر غريب وإسناده ضعيف وقد رواه الإمام أحمد، ولم يذكر نزول المائدة يوم الاثنين فالله أعلم ولعلّ ابن عباس أراد أنها نزلت يوم عيدين اثنين كما تقدّم فاشتبه على الراوي والله أعلم».

(٤) اعتراض العزّ وجيه، فلا يمكن أن يكون المراد بالطيبات ههنا المحللات وإلا لصار تقدير الآية: «قل أحل لكم المحللات» وهذا لا جواب فيه، فوجب حمل الطيبات على المستلذ المشتهى.
راجع: تفسير الفخر الرازي (١١/ ١٤٢).

(٥) أي معودين، ضَرِي الكلب بالصيد ضراوة تعود، وأضراه صاحبه عوده.
انظر: مختار الصحاح واللسان «ضرا».

يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فسكت فنزلت[١]، أو سأله زيد الخير[٢] فقال يا رسول الله فينا رجلان يقال لأحدهما ذَريح[٣] والآخر يكنى أبا دجانة[٤] لهما أكلب خمسة تصيد الظباء فما ترى في صيدها؟ فنزلت[٥].

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥﴾

---

(١) هذا السبب مختصر من حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٩/ ٥٤٥) مطولاً والحاكم في مستدركه (٢/ ٣١١) مختصراً وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه على تصحيحه الذهبي».
ورواه عنه أيضاً البيهقي في سننه (٩/ ٢٣٥) والواحدي في الأسباب (١٨٣، ١٨٤) مختصراً.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ١١، ١٢) وابن الجوزي (٢/ ٢٩٠) والخازن (٢/ ١١، ١٢) وابن كثير (٢/ ١٦) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٥٩) وزاد نسبته إلى الفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني.

(٢) هو زيد الخيل بن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي، أبو مكنف، كان شاعراً خطيباً كريماً، وفد على رسول الله ﷺ سنة تسع، وأثنى عليه الرسول ﷺ ثناءً عالياً، وسماه زيد الخير، توفي بنجد منصرفه من رسول الله ﷺ قبل أن يبلغ منزله بالجبلين، وقيل مات في خلافة عمر.
انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٥٧٧، ٥٧٨) والشعر والشعراء (١/ ٢٨٦، ٢٨٨) وتاريخ الطبري (٣/ ١٤٥، ١٤٦) وجمهرة الأنساب (٤٠٣) والإصابة (١/ ٥٧٣).

(٣) ذَريح بوزن «عَظيم» لم يرد له ذكر في المصادر التي اطلعت عليها إلا أنه ورد في رواية ابن أبي حاتم والواحدي «وأن كلاب آل ذريح تصيد البقر والحمير...». فلعلّ ذريحاً بطن من طيء لا اسم رجل بعينه و الله أعلم. انظر الإصابة (١/ ٤٨٢).

(٤) أبو دجانة سيأتي التعريف به في التعليق على تفسير الآية: ٦ من سورة الحشر.

(٥) هذا السبب ذكر نحوه الواحدي في الأسباب (١٨٤، ١٨٥)، عن سعيد بن جبير. =

٥ ـ ﴿طعام الذين أوتوا الكتاب﴾ ذبائحهم وطعامهم. ﴿والمحصنات﴾ حرائر الفريقين عفيفات أو فاجرات، أو العفائف من الحرائر والإماء، ومحصنات أهل الكتاب المعاهدات دون الحربيات، أو المعاهدات والحربيات عند الجمهور. ﴿محصنين﴾ أعفّاء ﴿مسافحين﴾ زناة ﴿متخذي أخدان﴾: ذات خليل تقيم معه على السفاح.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾

٦ ـ ﴿إذا قمتم﴾ إذا أردتم القيام إلى الصلاة مُحدِثين، أو يجب على كل قائم إلى الصلاة أن يتوضأ ولا يجوز أن يجمع فريضتين بوضوء واحد يروى عن عمر وعلي رضي الله ـ تعالى ـ عنهما، أو كان واجباً على كل قائم إلى الصلاة فنسخ إلّا عن المُحدِث «وكان الرسول ﷺ يتوضأ لكل صلاة ثم جمع الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد»[١]. وكان قد أُمر بالوضوء لكل صلاة فلما شق عليه

= وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ١١، ١٢) والطبرسي (٦/ ٢٩) وابن الجوزي (٢/ ٢٩١) والقرطبي (٦/ ٦٥) والخازن (٢/ ١١، ١٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٦٠) ونسبه إلى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير.

(١) هذا الحديث رواه سليمان بن بريدة عن أبيه كما في الماوردي (ق١/ ١٤٣ ـ أ) وقد رواه عنه مسلم (١/ ٢٣٢ طهارة/ ٢٥) وأبو داود (١/ ٣٩ طهارة/ ٦٧) والترمذي (١/ ٨٩ طهارة ٤٥) والنسائي (١/ ٧٣ طهارة/ ١٠١) وابن ماجة (١/ ١٧٠ طهارة/ ٧٢) والطيالسي في مسنده (١/ ٥٤) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٥٠ حلبي) والدارمي في سننه (١/ ١٦٩، وضوء/ ٣) والطبري في تفسيره (١٠/ ١٦) والبيهقي في سننه (١/ ١٦٢، ٢٧١).

أمر بالسواك ورُفع الوضوء[١].

وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

[٤٥/ب] ٨ ـ ﴿بالقسط﴾ بالعدل شهداء لحقوق الناس/ أو بما يكون من معاصيهم، أو شهداء لأمر الله بأنه حق.

١١ ـ ﴿إذ هَمَّ قوم﴾ بعثت قريش رجلاً ليقتل الرسول ﷺ فأطلعه الله ـ تعالى ـ على ذلك فنزلت هاتان الآيتان[٢] أو خرج الرسول ﷺ إلى بني النضير

---

(١) هذا الحديث رواه عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر كما في الماوردي. وقد رواه عنه أبو داود في سننه (١/ ١٢ طهارة/ ٢٥) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٢٥ حلبي) والدارمي في سننه (١/ ١٦٨ وضوء/ ٣) والطبري في تفسيره (١٠/ ١٤) والحاكم في مستدركه (١/ ١٥٦) وصححه، والبيهقي في سننه (١/ ٣٧، ٣٨).

وراجع أيضاً: تفسير البغوي (١/ ١٦، ١٧) والقرطبي (٦/ ٨١) وابن كثير (٢/ ٢١، ٢٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٦٢) وزاد نسبته لابن خزيمة وابن حبان.

(٢) هذا السبب ذكره الماوردي (ق١/ ١٤٣ ـ ب) عن الحسن.

وقد ذكره الطوسي (٣/ ٤٦٣) والطبرسي (٦/ ٤٧) في تفسيريهما عن الحسن مطولاً. =

يستعين بهم في دية فهموا بقتله فنزلت[١] تذكرهم نعمته عليهم بخلاص نبيهم ﷺ.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةًۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟

= وروى نحوه الواحدي في الأسباب (١٨٥) من طريق الحسن عن جابر بن عبد الله ورواية جابر من طريق الحسن قد ذكرها ابن هشام في السيرة (٢/ ٢٠٥) والبغوي (٢/ ٢٣، ٢٤) وابن الجوزي (٢/ ٣٠٨) والخازن (٢/ ٢٣، ٢٤) في تفاسيرهم.

وقد روى نحو هذه القصة البخاري (فتح ٧/ ٤٢٦ مغازي/ ٣١، ٣٢) ومسلم (١/ ٥٧٦ صلاة المسافرين/ ٥٧) والطبري في تفسيره (١٠/ ١٠٦) والواحدي في الأسباب (١٨٦) كلهم رووها عن جابر بن عبد الله من غير طريق الحسن ولم يرد فيها أنها سبب لنزول هذه الآية.

(١) هذا السبب ذكره الماوردي (ق ١/ ١٤٣ ب) عن قتادة ومجاهد وقد رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ١٠١ ـ ١٠٣) عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر ومجاهد مطولاً ومختصراً.

وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٥٦٣) وتفسير الطوسي (٣/ ٤٦٣) والأسباب للواحدي (١٨٦، ١٨٧) وتفسير البغوي (٢/ ٢٣، ٢٤) والطبرسي (٦/ ٤٧) وابن الجوزي (٢/ ٣٠٩) والقرطبي (٦/ ١١١) والخازن (٢/ ٢٣، ٢٤) وابن كثير (٢/ ٣١) والدر المنثور (٢/ ٢٦٦).

حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾

١٢ ـ ﴿ميثاق بني إسرائيل﴾: بإخلاص العبادة ولزوم الطاعة ﴿نقيباً﴾ أخذ من كل سبط منهم نقيب وهو الضمين، أو الأمين، أو الشهيد على قومه، والنقب في اللغة الواسع. فنقيب القوم هو الذي ينقب عن أحوالهم، بُعثوا ضمناء لقومهم بما أخذ به ميثاقهم، أو بُعثوا إلى الجبارين ليقفوا على أحوالهم، فرجعوا ينهون عن قتالهم(١) لما رأوا من شدّة بأسهم وعظم خلقهم إلا اثنين منهم. ﴿وعزرتموهم﴾ نصرتموهم، أو عظمتموهم، مأخوذ من المنع عزرته عزراً رددته عن الظلم.

١٣ ـ ﴿قاسية﴾ من القسوة وهي الصلابة و ﴿قَسِيَّة﴾(٢) أبلغ من قاسية، أو بمعنى فاسدة ﴿يحرفون الكلم﴾ بالتغيير والتبديل وسوء التأويل ﴿حظا﴾ نصيبهم من الميثاق المأخوذ عليهم. ﴿خائنة﴾ خيانة، أو فرقة خائنة ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ نسختها ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون﴾ [التوبة: ٢٩] أو ﴿وإما تخافن من قوم خيانة﴾ [الأنفال: ٥٨] أو هي محكمة في العفو والصفح إذا رآه.

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ

(١) في الأصل «أحوالهم» وهذه الكلمة لا معنى لها هنا، والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١٤٣ ب) وتفسير الطبري (١٠/ ١١٣) والطوسي (٣/ ٤٦٦).

(٢) هذه قراءة حمزة والكسائي وقرأ الباقون ﴿قاسية﴾ كما في المصحف.
انظر: الماوردي (ق ١/ ١٤٤ ـ أ) وتفسير الطوسي (٣/ ٤٦٨). والكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٤٠٧).

وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾

١٥ ـ ﴿تخفون﴾ من نبوّة ـ محمد ﷺ ورجم الزانيين. ﴿نور﴾ محمد ﷺ أو القرآن العزيز.

١٦ ـ ﴿السلام﴾: هو الله، أو السلامة من المخاوف ﴿الظلمات﴾: الكفر، و ﴿النور﴾: الإيمان ﴿صراط مستقيم﴾ طريق الحق ودين الحق، أو طريق الجنة في الآخرة.

لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

١٨ ـ ﴿أبناء الله﴾ «خوّف الرسول ﷺ جماعة من اليهود فقالوا: لا تخوفنا نحن أبناء الله وأحباؤه»[1] أو قالوا ذلك على معنى قرب الولد من الوالد، أو

---

(١) هذا السبب مختصر وقد رواه بطوله الطبري في تفسيره (١٠/ ١٥٠، ١٥١) من طريق محمد بن إسحاق عن ابن عباس.

=

زعمت اليهود أنّ الله ـ تعالى ـ أوحى إلى إسرائيل [أنّ ولدك بِكْري من الولد][١] فقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه. وقالته النصارى لما رأوا في الإنجيل من قوله: «أذهب إلى أبي وأبيكم» أو لأجل قولهم: «المسيح ابن الله» وهم يرجعون إليه فجعلوا أنفسهم أبناء الله وأحباءه، فردّ عليهم بقوله ﴿فلم يعذبكم بذنوبكم﴾ لأنّ الأب المشفق لا يعذب ولده ولا المحب حبيبه.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

٢٠ ـ ﴿أنبياء﴾ الذين جاءوا بعد موسى ﷺ أو السبعون الذين اختارهم

= وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٥٦٣) وتفسير القرطبي (٦/ ١٢٠) والخازن (٢/ ٢٨، ٢٩) وابن كثير (٢/ ٣٤، ٣٥) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٦٩) وزاد نسبته لابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

(١) ما بين المعقوفين كان في الأصل بياضاً فنقلته من الماوردي (ق ١/ ١٤٤ ب).

موسى ﷺ. ﴿ملوكاً﴾ لأنفسكم بالتخليص من استعباد القبط، أو كل واحد ملك لنفسه وأهله وماله، أو كانوا أول من ملك الخَدم من بني آدم، أو جُعلوا ملوكاً بالمنّ والسلوى والحجر(١)، أو كل من ملك داراً وزوجة وخادماً فهو ملك من سائر الناس. ﴿ما لم يؤت أحداً﴾/ المنّ والسلوى والغمام والحجر، أو كثرة [٤٦/أ] الأنبياء والآيات التي جاءتهم.

٢١ ـ ﴿الأرض المقدسة﴾ بيت المقدس، أو الشام، أو دمشق وفلسطين وبعض الأردن. المقدسة: المطهرة. ﴿كتب [الله] لكم﴾ هبة منه ثم حَرَّمها عليهم بعصيانهم ﴿ولا ترتدوا﴾ عن طاعة الله ـ تعالى ـ أو عن الأرض التي أُمِرتم بدخولها.

٢٢ ـ ﴿جبارين﴾ الجبار الذي يجبر الناس على ما يريد، وجبر العظم لأنه كالإكراه له على الصلاح، نخلة جبارة: فاتت اليد طُولاً لامتناعها كامتناع الجبار من الناس.

٢٣ ـ ﴿الذين يخافون﴾ الله، أو يخافون الجبارين فلم يمنعهم خوفهم من قول الحق. ﴿أنعم الله عليهما﴾ بالإسلام، أو بالتوفيق للطاعة، كانا من الجبارين فأسلما قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو كانا في مدينة الجبارين على دين موسى ﷺ، أو كانا من النقباء يُوشع بن نون وكلاب بن يوقنا. ﴿فإنكم غالبون﴾ قالوا ذلك لعلمهم أنّ الله ـ تعالى ـ كتبها لهم، أو لعلمهم أنّ الله ـ تعالى ـ ينصرهم على أعدائه.

۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ

(١) يريد به ما في قوله ـ تعالى ـ ﴿وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً﴾ [البقرة: ٦٠].

بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾

٢٧ ـ **﴿ابني آدم﴾** رجلان من بني إسرائيل قاله الحسن، أو قابيل وهابيل ابنا آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ لصلبه[١]. **﴿قربانا﴾** براً يقصد به التقرب من رحمة الله ـ تعالى ـ قرباه لغير سبب، أو لسبب على الأشهر، كانت حواء تضع في كل عام غلاماً وجارية فيتزوج الغلام بالجارية من البطن الآخر، ولم يزل بنو آدم في نكاح الأخوات حتى مضت أربعة آباء فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الأخوات، فلما أراد هابيل أن يتزج بتوأمة قابيل منعه لأنه وتوأمته أحسن من هابيل وتوأمته، أو لأنهما من ولادة الجنة وهابيل وتوأمته من ولادة الأرض، فكان هابيل راعياً فقرب سخلة سمينة من خيار ماله، وكان قابيل حراثاً فقرب جُرْزَة[٢] سنبل من شر ماله فنزلت نار بيضاء فرفعت قربان هابيل علامة لقبوله، وتركت قربان قابيل ولم يكن لهم مسكين يتصدّق عليه وتقبل قربان هابيل لتقربه بخيار ماله قاله الأكثرون، أو لأنه أتْقَى من قابيل ولذلك قال **﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾** والتقوى ها هنا الصلاة وكانت السخلة المذكورة ترعى في الجنة حتى فُدي بها إسحق أو إسماعيل، وقربا ذلك بأمر آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ لما اختصما إليه، أو من قبل أنفسهما، وكان آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ قد توجه إلى مكة ـ بإذن ربه ـ زائراً، فلما رجع وَجَده[٣] قد

(١) هذا قول جمهور المفسرين، وهو الأصوب لأنّ قول الحسن صرف للكلام عن ظاهره بدون دليل.
راجع: تفسير الطبري (١٠/٢٠٨، ٢١٩) والقرطبي (٦/١٣٣).

(٢) الجُرْزَة: الحزمة من القت ونحوه. انظر اللسان (جرز).

(٣) أي وجد قابيل قتل أخاه هابيل كما يفيده سياق القصة.

قتله، وكان عند قتله كافراً، أو فاسقاً.

٢٨ ـ ﴿ما أنا بباسط يدي إليك﴾ كان قادراً على دفعه مع إباحته له، أو لم يكن له الامتناع ممن أراد قتله.

٢٩ ـ ﴿تبوء﴾ ترجع ﴿بإثمي وإثمك﴾ بإثم قتلي، وإثم ذنوبك التي عليك، أو بإثمي بخطاياي وإثمك قتلك لي.

٣٠ ـ ﴿فطوعت﴾ فعلت من الطاعة فزينت، أو فشجعت، أو فساعدت، ولم يدرِ كيف يقتله فظهر له/ إبليس فعلمه فقتله غيلة، فألقى عليه وهو نائم [٤٦/ب] صخرة فشدخه بها، فكان أول قتيل في الأرض.

٣١ ـ ﴿غراباً يبحث في الأرض﴾ على غراب آخر[١]، أو مَلَكاً على صورة غراب يبحث على سوأة أخيه ليعرف كيف يدفنه. ﴿سوأة أخيه﴾ عورته أو جيفته لأنه تركه حتى أنتن ﴿ويلتي﴾ الويل: الهلكة ﴿النادمين﴾ قيل: لو ندم على الوجه المعتبر لقبلت توبته لكنه ندم على غير الوجه.

مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

﴿من أجل﴾ قتله أخاه كتبنا ﴿بغير نفس﴾ بغير قَوَد ﴿أو فساد﴾ كحرب لله ورسوله وإخافة للسبيل. ﴿قَتَل الناس جميعاً﴾ من قتل نبياً أو إمام عدل فكأنما قتل الناس، ومن شدّ على يد نبي أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو كأنما قتل الناس عند المقتول. ومن استنقذها من

---

(١) المراد بـ «يبحث عليه» أي يحثو التراب عليه ليواريه به كما تفيد عبارة تفسير الماوردي والقرطبي (٦/ ١٤١).

هلكة فكأنما أحيا الناس عند المستنقذ، أو يصلَى النار بقتل الواحد كما يصلاها بقتل الكل، وإن سَلِم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعاً، أو يجب بقتل الواحد من القصاص ما يجب بقتل الكل. ومن أحيا القاتل بالعفو عنه فله مثل أجر من أحيا الناس جميعاً، أو على الناس ذم القاتل كما لو قتلهم جميعاً ومن أحياها بإنجائها من سبب مهلك فعليهم شكره كما لو أحياهم جميعاً، أو عظم الله ـ تعالى ـ أجرها ووزرها فأحْيِها بمالك أو بعفوك.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَاۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَاۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

٣٣ ـ **﴿الذين يحاربون الله﴾** نزلت في قوم من أهل الكتاب نقضوا عهداً كان بينهم وبين الرسول ﷺ فأفسدوا في الأرض[(١)]، أو في العرنيين المرتدّين[(٢)]، أو فيمن حارب وسعى بالفساد. والمحاربة: الزنا والقتل والسرقة،

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٤٣، ٢٤٤) عن ابن عباس والضحاك.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٤٣، ٤٤) وابن الجوزي (٢/ ٣٤٣) والقرطبي (٦/ ١٤٩) والخازن (٢/ ٤٣، ٤٤) وابن كثير (٢/ ٤٨) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٧٧) وزاد نسبته للطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) وقد روى قصتهم البخاري (فتح ١٢/ ١١١، ١١٢، ٨/ ٢٧٤ حدود/ ١٨، ديات/ ٢٢، تفسير)=

أو المجاهرة بقطع الطريق. والمكابرة باللصوصية في المصر وغيره، أو المجاهرة بقطع الطريق دون المكابر في المصر فيتخير الإمام فيهم بين القتل والصلب والقطع والنفي، أو يعاقبهم على قدر جناياتهم، فيقتل إن قتلوا، أو يصلب إن

= عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قدم رهط من عُكل على النبي ﷺ كانوا في الصفة فاجتووا المدينة فقالوا: يا رسول الله أبغنا رسلاً، فقال ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بإبل رسول الله ﷺ فأتوها فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود فأتى النبي ﷺ الصريخ، فبعث الطلب في أثرهم فيما ترجل النهار حتى أتي بهم فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم، ثم ألقوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا.

وقد رواها البخاري عن أنس من طرق ففي روايته من طريق قتيبة عن أنس أنّ رهطاً من عُكل، أو قال من عرينة، ولا أعلمه إلا قال من عكل قدموا المدينة فأمر لهم النبي ﷺ بلقاح.... الحديث.

ورواها مسلم (٣/١٢٩٦ ـ ١٢٩٨ قسامة/٢) عن أنس من طرق ففي روايته من طريق الفضل بن سهل عن أنس قال: «إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك، لأنهم سملوا أعين الرعاء».

ورواها أبو داود (٢/٤٤٣، ٤٤٤ حدود/٣) والترمذي (١/١٠٦، ٤/٣٨٥ طهارة/٥٥، طب/٦) والنسائي (٧/٨٦ ـ ٩٠، تحريم الدم/٦) وابن ماجه (٢/٨٦١ حدود/٢٠) والإمام أحمد في مسنده (٣/١٦٣، ١٧٠، ٢٣٣ حلبي) والطبري في تفسيره (١٠/ ٢٤٥) والبيهقي في سننه (٨/٦٢) والواحدي في الأسباب (١٨٧).

وقد ورد في بعض الطرق عن أنس أنّ هذه الآية نزلت فيهم، ورد ذلك عند أبي داود والنسائي من طريق عمرو بن عثمان، كما ورد عندهما من طرق أخرى عن أنس ليس فيها أنّ هذه الآية فيهم. وروى أبو داود عن أبي الزناد أنّ رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله ـ تعالى ـ في ذلك، فأنزل الله ـ تعالى ـ **﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾** الآية.

وروي عن محمد بن سيرين قال: كان هذا قبل أن تنزل الحدود، يعني حديث أنس.

كما ورد من طريق قتادة عن أنس عند الإمام أحمد والطبري والواحدي ورد في آخر رواية هؤلاء «قال قتادة فبلغنا أنّ هذه الآية نزلت فيهم **﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾**».

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/٣٤٣) والفخر الرازي (١١/٢١٤) والقرطبي (٦/ ١٤٨) وابن كثير (٢/٤٨، ٤٩) ونسب ابن كثير هذه القصة ـ أيضاً ـ إلى ابن مردويه وابن أبي حاتم، كما نسبها السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٧٧) إلى عبد الرزاق وابن المنذر والنحاس في ناسخه والبيهقي في الدلائل.

قتلوا وأخذوا المال، ويقطع من خلاف إذا اقتصروا على أخذ المال قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ وعن الرسول ﷺ «إنه سأل جبريل ـ عليه السلام ـ عن قصاص المحارب فقال: من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده لسرقته ورجله لإخافته، ومن قتل فاقتله، ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه»[1] ﴿أو ينفوا﴾ من بلاد الإسلام إلى أرض الشرك أو من مدينة إلى مدينة، أو بالحبس، أو بطلبهم لإقامة الحد حتى يبعدوا.

٣٤ ـ ﴿تابوا﴾ من الشرك والفساد بإسلامهم، ولا يسقط حد المسلم بالتوبة قاله ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أو التائب من المسلمين من المحاربين بأمان الإمام دون التائب بغير أمان، أو من لحق بدار الحرب وإن كان مسلماً ثم
جاء تائباً قبل القدرة عليه/ أو من كان في دار الإسلام في منعة وله فئة يلجأ إليها [٤٧/أ]
قبلت توبته قبل القدرة وإن لم يكن له فئة فلا تضع توبته شيئاً من عقوبته، أو تسقط عنه حدود الله ـ تعالى ـ دون حقوق العباد، أو تسقط عنه سائر الحدود والحقوق سوى الدماء.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن

---

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٦٧) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أنس بن مالك.
وقال محقق تفسير الطبري: «وَعِلَّة هذا الخبر ضعف ابن لهيعة عند من يرى ضعفه وترك الاحتجاج بحديثه، ثم إنّ يزيد بن أبي حبيب لم يدرك أن يسمع من أنس ولم يذكر أنّه سمع منه».
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٥١) ثم قال بعد أن ذكر آراء العلماء في قاطع الطريق: «ويشهد لهذا التفصيل الحديث الذي رواه الطبري في تفسيره إن صحّ سنده» ثم ساقه بسنده.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٧٧، ٢٧٨) ونسبه إلى الطبري فقط.

﴿يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ۝٤٠﴾

٣٨ ـ ﴿والسارق﴾ قدم السارق على السارقة والزانية على الزاني لأن الرجل أحرص على المال من المرأة والمرأة أحرص على الاستمتاع منه، وقطعت يد السارق لوقوع السرقة بها، ولم يقطع الذكر وإن وقعت الخيانة به لأن في قطعه فوات النسل، أو لأن الزجر لا يحصل به لخفائه بخلاف اليد فإنها ظاهرة، أو لأن السارق إذا انزجر بقي له مثل يده بخلاف الزاني إذا انزجر فإنه لا يبقى له ذكر آخر[١]. قيل نزلت في طعمة بن أبيرق[٢] وفي وجوب الغرم مع القطع مذهبان.

٣٩ ـ ﴿فمن تاب﴾ التوبة الشرعية أو بقطع اليد.

٤٠ ـ ﴿يعذب﴾ من مات كافراً ﴿ويغفر﴾ لمن تاب من كفره، أو يعذب في الدنيا على الذنوب بالقتل والآلام والخسف وغير ذلك من العذاب، ويغفر لمن شاء في الدنيا بالتوبة.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ۝٤١ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن﴾

---

(١) ويضاف إلى ذلك أن الرجل أجْسَر وأقوى على السرقة من المرأة فلذا قُدم هنا بينما معرَّة الزنا في المرأة أشد لما يترتب عليه من الحَبَلِ فلذا قدمت في آية الزنى على الزاني [النور: ٢].

(٢) هذا السبب ذكره الماوردي في تفسيره وابن الجوزي (٢/٣٤٨) والواحدي في الأسباب (١٨٨) عن الكلبي وقد مضت قصة طعمة بن أبيرق عند تفسير الآية/ ١٠٥ من سورة النساء ونزول هذه الآية فيها وما بعدها إلى الآية/ ١١٥ وقد تمّ تخريج هذه القصة هناك.

جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾

٤١ ـ **﴿الذين يسارعون﴾** المنافقون. **﴿سماعون للكذب﴾** يسمعون كلامك ليكذبوا عليك **﴿سماعون لقوم آخرين﴾** ليكذبوا عليك عندهم إذا أتوا بعدهم، أو قابلون الكذب عليك **﴿سماعون لقوم آخرين﴾** في قصة الزاني المحصن من اليهود، حكم الرسول ﷺ برجمه فأنكروه. **﴿يحرفون﴾** كلام محمد ﷺ إذا سمعوه غيَّروه أو تغيير حكم الزاني وإسقاط القَوَد عند وجوبه. **﴿إن أوتيتم هذا﴾** أي الجلد، أرسلت اليهود إلى الرسول ﷺ بزانيين منهم، وقالوا: إن حكم بالجلد فاقبلوه، وإن حكم بالرجم فلا تقبلوه. فسأل الرسول ﷺ ابن صوريا هل في التوراة الرجم؟ فأمسك فلم يزل به حتى اعترف، فرجمهما الرسول ﷺ ثم أنكر ابن صوريا بعد ذلك فنزلت فيه هذه الآية[1]، أو إن أوتيتم

---

(١) هذا السبب مختصر وقد رواه أبو داود في سننه (٢/ ٤٦٦ حدود/ ٢٦) مختصراً والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٠٣) والبيهقي في سننه (٨/ ٢٤٦، ٢٤٧) مطولاً من طريق ابن إسحاق عن أبي هريرة.

وذكره ابن هشام في السيرة (١/ ٥٦٤، ٥٦٥) برواية ابن إسحاق.

وروى نحوه عن البراء بن عازب مسلم (٣/ ١٣٢٧ حدود/ ٦) وأبو داود (٢/ ٤٦٤) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٨٦ حلبي) والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٠٤، ٣٠٥) والبيهقي في سننه (٨/ ٢٤٦) والواحدي في الأسباب (١٨٨).

وروى نحوه أبو داود (٢/ ٤٦٥) والواحدي في الأسباب (١٨٩، ١٩٠) كلاهما من طريق معمر عن أبي هريرة، ولكن في هذه الرواية فنزلت فيهم **﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور﴾** الآية/ ٤٤.

وروى نحوه البخاري (فتح/ ٨/ ٢٢٤، ١٢/ ١٦٦ تفسير، حدود/ ٣٧) ومسلم (٣/ ١٣٢٦) وأبو داود (٤/ ٤٦٣) وابن ماجة (٢/ ٨٥٤ حدود/ ١٠) والإمام مالك في الموطأ=

الدية، قتلت بنو النضير رجلاً من قريظة وكانوا يمتنعون من القَوَد بالدية إذا جنى النضيري، وإذا جنى القرظي لم يقنع النضيري إلَّا بالقود، فقالت النضير: إن أفتاكم الرسول بالدية فاقبلوها وإن أفتى بالقود فردوه(١) ﴿فتنته﴾ عذابه، أو ضلاله، أو فضيحته. ﴿يطهر قلوبهم﴾ من الكفر، أو من الضيق والحرج عقوبة لهم.

٤٢ ـ ﴿للسحت﴾ الرشوة، أو رشوة الحكم، أو الاستعجال على المعاصي، أو ما فيه العار من الأثمان المحرمة كثمن الكلب والخنزير والخمر وعَسْب(٢) الفحل وحلوان(٣) الكاهن. والسحت من الاستئصال(٤)/ ، لأنه [٤٧/ب]

= (٥١٢ حدود/ ١) والإمام أحمد في المسند (٢/ ٥ حلبي) والدارمي في سننه (٢/ ١٧٨ حدود/ ١٥) كلهم رووه عن ابن عمر ولم يرد في روايتهم أنه سبب لنزول الآية.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٥١، ٥٢) والزمخشري (١/ ٦٣٣، ٦٣٤) وابن الجوزي (٢/ ٣٥٦) والقرطبي (٦/ ١٧٦ ـ ١٧٧) والخازن (٢/ ٥١، ٥٢) وابن كثير (٢/ ٥٨، ٥٩) والدر المنثور (٢/ ٢٨٢).

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٣١٥، ٣١٦) عن قتادة مرسلاً ورواه أبو داود (٢/ ٤٧٧ ديات/ ١) والنسائي (٨/ ١٧، قسامة/ ٧) والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٢٧) كلهم رووه من طريق سماك عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما سبباً لنزول قوله ـ تعالى ـ ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ الآية/ ٤٢.
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٦٠، ٦١) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٨٥) سبباً لنزول قوله ـ تعالى ـ ﴿وإن حكمت فاحكم﴾ الآية ٤٢ ونسبه السيوطي ـ أيضاً ـ إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس.

(٢) عَسْب الفحل: كراء ضرابه ولقاحه للأنثى وقد اختلف في حكمه فحرمه أبو حنيفة والشافعي وأحمد لِما صح عن النبيّ ﷺ من النهي عنه وحكي عن مالك جوازه ولعله حمل النهي في الحديث على الكراهة وبعض العلماء يبيحه للمعطي ويحرمه على الآخذ لأن النبي ﷺ قال عن كسب الحجّام إنه خبيث وأعطى الحجام أجرته.
راجع المغني لابن قدامة (٦/ ٣٠٢).

(٣) حلوان الكاهن: ما يعطى على الكهانة.
انظر المصدر السابق (حلا).

(٤) قال ـ تعالى ـ: ﴿قال لهم موسى ويلكم لا تفتروا على الله كذباً فيسحتكم بعذاب﴾ [طه: ٦١].

يستأصل الدين والمروءة. ﴿فإن جاءوك﴾ اليهوديان الزانيان، خُيِّر الرسول ﷺ بين أن يحكم بينهما بالرجم، أو يدع، أو قرظي ونضيري قتل أحدهما الآخر فخير في الحكم بينهما بالقود والتخيير محكم، أو منسوخ بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾ [٤٩] قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما.

٤٣ ـ ﴿فيها حكم الله﴾ بالرجم، أو بالقَوَد. ﴿من بعد ذلك﴾ بعد حكم التوراة، أو بعد حكمك. ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾ في تحكيمك أنه من عند الله ـ تعالى ـ مع جحدهم نبوتك، أو في توليهم عن حكم الله غير راضين به.

إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾

٤٤ ـ ﴿هدى﴾ دليل. ﴿ونور﴾ بيان. ﴿النبيون﴾ جماعة أنبياء منهم محمد، أو محمد وحده ﷺ وإن ذكر بلفظ الجمع، والذي حكم به رجم الزاني، أو القود، أو الحكم بكل ما فيها ما لم يرد نسخ، أو تخصيص.

﴿للذين هادوا﴾ اللام بمعنى «على»، وفي الحكم بها على غير اليهود خلاف. ﴿الأحبار﴾ العلماء واحدهم، «حبر» بالكسر والفتح من التحبير وهو التحسين، لأن العالم يحسن الحسن، ويقبح القبيح، أو يحسن العلم. ﴿استحفظوا﴾ استودعوا، أو حفظوا. ﴿وكانوا عليه شهداء﴾ على حكم النبيّ ﷺ في التوراة. فلا تخشوهم في كتمان ما أنزلت أو في الحكم به. ﴿ثمناً قليلاً﴾ أجراً على كتمانها، أو أجراً على تعليمها. ﴿ومن لم يحكم﴾ نزلت والآيتان التي بعدها في اليهود[١] دون المسلمين، أو نزلت في أهل الكتاب[٢]، وهي عامة في سائر الناس، أو أراد بالكافرين المسلمين، وبالظالمين: اليهود، وبالفاسقين: النصارى، أو من لم يحكم به جاحداً كفر، وإن كان غير جاحد ظلم وفسق.

٤٥ ـ ﴿النفس بالنفس﴾ نزلت في القرظي والنضيري قتل أحدهما الآخر[٣]. ﴿كَفَّارة﴾ للمجروح، قال الرسول ﷺ «من جرح في جسده جراحة[٤] فتصدّق بها كفّر عنه من ذنوبه بمثل ما تصدّق به»[٥] أو للجارح لقيامه مقام أخذ الحق، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

(١) هذا السبب سبق عزوه عند تفسير الآية/ ٤١ من السورة.
(٢) قوله نزلت في أهل الكتاب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥١) عن الضحاك وعكرمة.
(٣) هذا السبب سبق عزوه عند تفسير الآية/ ٤١ من السورة.
(٤) في الأصل «جراح» والصواب ما أثبته من تفسير الماوردي (ق ١/ ١٥١ ب) والمصادر التي خرجت هذا الحديث.
(٥) هذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣١٦ حلبي) والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٥) كلاهما عن الشعبي قال: قال ابن الصامت سمعت رسول الله ﷺ يقول... الحديث.
ورواه البيهقي في سننه (٨/ ٥٥) عن الشعبي قال: قال عبادة بن الصامت عند معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أصيب بجسده... فذكره بنحوه.
ثم قال البيهقي: هو منقطع. وتعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي فقال: «عبادة توفي سنة أربع وثلاثين والشعبي ولد سنة تسع عشرة فلقاؤه لعبادة ممكن وقد خرج النسائي هذا الحديث عن الشعبي عن عبادة فتحمل عنعنته على الاتصال على رأي مسلم وغيره». ورواه بمعناه الترمذي (٤/ ١٤، ١٥ ديات/ ٥) وابن ماجة (٢/ ٨٩٨ ديات/ ٣٥)=

وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

٤٨ ـ **﴿وأنزلنا إليك الكتاب﴾** القرآن. **﴿مصدقاً﴾** بما قبله من الكتب، أو موافقاً لها. **﴿ومهيمنا﴾** أميناً، أو شاهداً، أو حفيظاً. **﴿فاحكم بينهم بما أَنْزل﴾** فيه دليل على وجوب الحكم بالقرآن دون التوراة والإنجيل. **﴿لكلٍّ جعلنا منكم﴾** يا أمة محمد، أو جميع الأمم **﴿شرعة﴾** طريقة ظاهرة، ومنه شريعة الماء، لأنها أظهر طرقه إليه وأشرعت الأسنة أظهرت، والمنهاج الطريق الواضح فمعنى قوله ـ تعالى ـ **﴿شرعة ومنهاجا﴾** سنّة وسبيلا. **﴿أمة واحدة﴾** جمعكم على ملة واحدة، أو على حق.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ

= والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٤٨ حلبي) والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٦٤) والبيهقي في سننه (٨/ ٥٤، ٥٥) كلهم رووه عن أبي السفر عن أبي الدرداء مرفوعاً. وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ولا أعرف لأبي السفر سماعاً من أبي الدرداء، وأبو السفر اسمه سعيد بن أحمد ويقال ابن محمد الثوري».
وراجع أيضاً: تفسير القرطبي (٦/ ٢٠٨) وابن كثير (٤/ ٦٤) والدر المنثور (٢/ ٢٨٩).

مِنْهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾

٥١ ـ **﴿لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾** لما ظهرت عداوة اليهود تبرأ عبادة بن الصامت من حلفهم، وقال: أتولى الله ورسوله، وقال عبد الله بن أبي: لا أتبرأ من حلفهم/أخاف الدوائر[١]، وأنزلت في أبي لبابة [بن][٢] عبد المنذر[٣] لما أرسله النبي ﷺ إلى بني قريظة، وقد نزلوا على حكم سعد[٤] [٤٨/أ]

(١) هذا السبب مختصر وقد رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٩٥ ـ ٣٩٧) عن عطية بن سعد العوفي كما رواه عن الزهري وعن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت مطولاً.
قال الذهبي في الكاشف (٢/ ٢٦٩) «عطية بن سعد العوفي ضعفوه» مات سنة ١١١ هـ.
وراجع هذا السبب أيضاً: في السيرة لابن هشام (٢/ ٤٩) والأسباب للواحدي (١٩١) وتفسير البغوي (٢/ ٦٢) والزمخشري (١/ ٦٤٣) وابن الجوزي (٢/ ٣٧٧) والخازن (٢/ ٦٢) وابن كثير (٢/ ٦٨، ٦٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٢٩١) وزاد نسبته لابن أبي شيبة من طريق العوفي كما نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل وابن عساكر عن عبادة بن الوليد.
(٢) زيادة من تفسير الماوردي (ق ١/ ١٥٢ ـ أ) وكتب التراجم الآتية.
(٣) هو بشير بن عبد المنذر بن زبير بن زيد بن أمية الأنصاري الأوسي كان نقيباً وقد اختلف في شهوده بدراً، وقد شهد أُحُداً وما بعدها توفي في خلافة علي ـ رضي الله عنهما.
راجع: السيرة لابن هشام (٢/ ٤٥، ٤٩، ٢٣٦، ٢٣٨) وطبقات ابن خياط (٨٤) وجمهرة الأنساب (٣٣٤) والاستيعاب (٤/ ١٦٨) والإصابة (٤/ ١٦٨).
(٤) هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس بن زيد الأنصاري الأشهلي سيد الأوس أبو عمرو، وأمه كبشة بنت رافع لها صحبة. شهد بدراً ورُمي بسهم يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهراً حتى حكم في بني قريظة وأجيبت دعوته في ذلك، ثم انتقض جرحه فمات، أخرج ذلك البخاري وذلك سنة خمس.
انظر: طبقات ابن خياط (٧٧) والإصابة (٢/ ٣٧).

فنصح لهم، وأشار إلى أنه الذبح[(١)]، أو في أنصاريين خافا من وقعة أحدٍ فأراد أحدهما التهود، والآخر التنصر ليكون لهما أمانا، حذراً من إدالة الكفار[(٢)].

﴿فإنه منهم﴾ مثلهم في الكفر، قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما.

٥٢ - ﴿مرض﴾ شك، أو نفاق، نزلت في ابن أبي، وعبادة[(٣)]، أو في قوم منافقين. ﴿فيهم﴾ في موالاتهم. ﴿دائرة﴾ هي الدولة ترجع عمّن انتقلت إليه إلى من كانت له سميت بذلك، لأنها تدور إليه إلى بعد زوالها عنه. ﴿بالفتح﴾ فتح مكة، أو فتح بلاد المشركين، أو الحكم والقضاء. ﴿أوأمر﴾ دون الفتح الأعظم، أو موت من تقدّم ذكره من المنافقين أو إظهار نفاقهم، والأمر بقتلهم، أو الجزية.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/٣٩٨) عن عكرمة مختصراً وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٦٢) وابن الجوزي (٢/ ٣٧٧) والخازن (٢/ ٦٢) وابن كثير (٢/ ٦٨) والدر المنثور (٢/ ٢٩١).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٩٧) عن السدي وراجع أيضاً المصادر السابقة.

(٣) ذكر العزّ تبعاً للماوردي أنّ هذه الآية نزلت في عبادة بن الصامت وعبادة من المؤمنين بينما الآية تتحدث عن المنافقين الذين في قلوبهم مرض كابن أبيّ كما في القول الأول أو المنافقين كما في القول الثاني. فذكر عبادة بن الصامت هنا خطأ والصحيح أنه نزل فيه الآية السابقة / ٥١ والآية اللاحقة/ ٥٥ حيث تبرّأ من حلف اليهود كما ذكره العزّ والمصادر السابقة.

وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾

٥٤ ـ ﴿بقوم يحبهم﴾ أبو بكر وأصحابه، الذين قاتلوا أهل الردة، أو قوم أبي موسى الأشعري [(١)] من أهل اليمن فكان لهم في نصرة الإسلام أثر حسن، ولما نزلت «أومأ الرسول ﷺ بشيء في يده إلى أبي موسى، وقال: هم قوم هذا»[(٢)]، أو هم الأنصار. ﴿أذلة﴾ ذوي رقة. ﴿أعزة﴾ ذوي غلظة.

٥٥ ـ ﴿إنما وليكم﴾ نزلت في عبادة لما تبرأ من حلف اليهود[(٣)] أو في عبد الله بن سلام ومن أسلم معه شكوا إلى الرسول ﷺ ما أظهرته اليهود من عداوتهم[(٤)]. ﴿وهم راكعون﴾ نزلت في علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ تصدّق،

---

(١) هو عبد الله بن قيس بن حضار بن حرب، وأمه طيبة بنت وهب بن عك أسلمت وماتت بالمدينة. ولي زبيد وعدن للنبي ﷺ وولي البصرة لعمر والكوفة لعثمان رضي الله عنهم، مناقبه مشهورة توفي سنة ٤٤، أو ٥٠ بالكوفة أو بمكة.
انظر: طبقات ابن خياط (٦٨) والكاشف (٢/ ١١٩) والإصابة (٤/ ٣٥٩، ٣٦٠).

(٢) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤١٤، ٤١٥) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣١٣) كلاهما عن عياض الأشعري وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٦٥) وابن الجوزي (٢/ ٣٨١)، والقرطبي (٦/ ٢٢٠) وابن كثير (٢/ ٧٠) ومجمع الزوائد للهيثمي (٧/ ١٦) وقال: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٢) ونسبه أيضاً: لابن سعد (طبقات ٤/ ١٠٧) وابن أبي شيبة في مسنده وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

(٣) انظر تخريج هذا السبب عند تفسير الآية/ ٥١.

(٤) هذا السبب رواه الواحدي في الأسباب (١٩٢) والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ١٨٠ ـ ١٨٢) كلاهما من طريق محمد بن مروان [السدي الصغير] عن محمد بن السائب [الكلبي] عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه. وزادا في روايتهما، أنّ علياً تصدّق بخاتم وهو راكع فكبر النبي ﷺ ثم قرأ ﴿ومن يتولّ الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾ الآية/ ٥٦ وسيذكر ذلك المفسر عند تفسير آخر الآية. وهذا السبب ضعيف لأنّ طريق محمد بن مروان الكلبي من أوهى الطرق عن ابن عباس. =

وهو راكع[١]، أوعامة في المؤمنين ﴿وهم راكعون﴾ نزلت فيهم، وهم ركوع، أو فعلوا ذلك في ركوعهم، أو أراد بالركوع النافلة، وبإقامة الصلاة الفريضة.

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ

= وقد سبق التنبيه على ذلك عند عزو سبب نزول الآية/ ٦٢ من سورة النساء ورواه أيضاً الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ١٧٤، ١٧٥) عن جابر بن عبد الله وفيه الزيادة السابقة.

وراجع أيضاً: تفسير الطبرسي (٦/ ١٢٧) وابن الجوزي (٢/ ٣٨٢، ٣٨٣) والقرطبي (٦/ ٢٢١) والخازن (٢/ ٦٦) والدر المنثور (٢/ ٢٩٣، ٢٩٤).

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٢٥، ٤٢٦) عن السدي ومجاهد مرسلاً.

ورواه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (١/ ١٧٣ ـ ١٨٢) عن عمار بن ياسر وجابر بن عبد الله وعلي بن أبي طالب والمقداد بن الأسود وأبي ذر الغفاري وابن عباس رضي الله عنهم مختصراً ومطولاً. وسبق رواية الواحدي والحسكاني له ضمن السبب السابق من طريق الكلبي عن ابن عباس.

وذكره الطوسي في تفسيره (٣/ ٥٤٩) واستدلّ به على إمامة علي ـ رضي الله عنه ـ بعد النبي ﷺ بلا فصل، واستطرد في الاستدلال على ذلك بكلام طويل ليس هذا مكان بسطه. وقد تابعه في ذلك الطبرسي في تفسيره (٦/ ١٢٦ ـ ١٣٠).

كما ذكر هذا السبب الجصاص في تفسيره «أحكام القرآن» (٤/ ١٠٢) والقرطبي (٦/ ٢٢١، ٢٢٢) والزمخشري (١/ ٦٤٩) وأبو السعود (٣/ ٥٢) في تفاسيرهم، واستدلّوا به على جواز الصدقة في الصلاة ولهم تفاصيل في ذلك ليس هذا موضع ذكرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدّمته في أصول التفسير (٣٣): «وحديث علي الطويل في تصدقه بخاتمه في الصلاة فإنه موضوع باتفاق أهل العلم» وقد فند هذا الحديث ـ أيضاً ـ في كتابه منهاج السنّة (٤/ ٣ ـ ٩) وقد ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٧١) ونسبه لابن مردويه عن ابن عباس وعلي وعمار وأبي رافع ـ رضي الله عنهم ـ وذكر أسانيده عنهم، ثم قال: «وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها» ورجح أنها نزلت في عبادة بن الصامت.

فيلاحظ على أولئك أنهم قد استدلّوا بهذا السبب على أمور وفرعوا عليه فروعاً مع أنّه موضوع باتفاق أهل العلم كما تقدّم. فلو أنّهم بحثوا في أصله قبل البناء عليه والحكم به لتبين لهم ضعفه وأراحوا أنفسهم من البحث، لأن الحكم بالشيء فرع عن ثبوته.

وقد ذكر هذا السبب ـ أيضاً ـ البغوي (٢/ ٦٧) وابن الجوزي (٢/ ٣٨٣) والخازن (٢/ ٦٧) في تفاسيرهم والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

فَسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ
مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا
جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ
كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا
يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ
يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾

٦٢ ـ ﴿في الإثم﴾ معصية الله. ﴿والعدوان﴾ ظلم الناس. ﴿السحت﴾ الرشا، أو الربا.

٦٣ ـ ﴿لولا﴾ هلَّا ﴿الربانيون﴾ علماء الإنجيل ﴿والأحبار﴾ علماء التوراة ﴿لبئس﴾ ما كان العلماء يصنعون من ترك النكير، ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ما في القرآن آية أشد توبيخاً للعلماء من هذه الآية.

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ
وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ
إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا
يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ
وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ
لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا
يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾

٦٤ ـ ﴿مغلولة﴾ عن عذابهم، أو مقبوضة عن العطاء على جهة البخل. ﴿غلت أيديهم﴾ الزموا البخل ليتطابق الكلام، أو ﴿غلت أيديهم﴾ في النار حقيقة. ﴿ولعنوا﴾ بتعذيبهم بالجزية قاله الكلبي(١). ﴿يداه مبسوطتان﴾ نعمة الدنيا ونعمة الدِّين، لفلان عندي يد أي نعمة، أو قوتاه بالثواب والعقاب، واليد القوة ﴿أولي الأيدي والأبصار﴾ [ص: ٤٥] أو ملك الدنيا والآخرة، واليد الملك، من قولهم عنده ملك يمينه، أو التثنية للمبالغة في صفة النعمة، كلبيك وسعديك(٢)، قال:

يداك يدا مجد وكف مفيدة(٣) ....

﴿طغياناً وكفراً﴾ بحسدهم وعنادهم. ﴿وألقينا بينهم﴾ يريد ما بين اليهود من الخلاف، أو ما بين اليهود والنصارى/، لتباين قولهم في المسيح. [٤٨/ب]

٦٦ ـ ﴿أقاموا التوراة والإنجيل﴾ بالعمل بما فيهما من غير تحريف ولا تبديل، أو أقاموهما نصب أعينهم حتى إذا نظروا ما فيها من حكم الله ـ تعالى ـ لم يزلوا. ﴿من فوقهم﴾ بالمطر، ومن تحتهم بإنبات الثمر، أو عَبَّر به عن التوسعة كما يقال: فلان في الخير من قَرنه إلى قدمه. ﴿مقتصدة﴾ على أمر الله ـ تعالى ـ أو عادلة.

۞ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ

---

(١) هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي النسابة المفسر روى عن الشعبي وجماعة. متهم بالكذب ورمي بالرفض.
له تفسير القرآن وتفسير الآي الذي نزل في أقوام بأعيانهم و «ناسخ القرآن ومنسوخه» توفي سنة ١٤٦ هـ.
انظر: الكاشف (٣/ ٤٦) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ١٤٤).

(٢) ذكر العزّ تبعاً للماوردي أربعة تأويلات في يدي الله والصحيح الذي عليه سلف الأمة إثبات اليدين لله على ما يليق بجلاله من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف فكما له ذات فله صفات تليق بجلاله فإثبات ذاته يلزم منه إثبات صفاته التي أثبتها لنفسه كاليدين هنا لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات.

(٣) هذا صدر بيت للأعشى انظر ديوانه (٢٢٥) قصيدة/ ٣٣ بيت/ ٥٤ وروايته:
يداك يدا صدق فكف مفيدة وأخرى إذا ما ضن بالزاد تنفق

يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ
شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم
مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟
وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾

٦٧ ـ **﴿بلغ ما أنزل﴾** ألزمه أن يبلغ ما أنزل من القرآن أحكامه وجدله، وقصصه، ولا يلزمه تبليغ غيره من الوحي إلا ما تعلق بالأحكام[1]. **﴿وإن لم تفعل﴾** إن كتمت آية **﴿فما بلغت رسالته﴾**. **﴿يعصمك﴾** استظلّ الرسول ﷺ بشجرة في سفره، فأتاه أعرابي، فاخترط سيفه ثم قال: من يمنعك مني، فقال: الله، فرعدت يده وسقط السيف وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه فنزلت[2]، أو «كان يهاب قريشاً فنزلت[3]، وكان يُحرس فلما نزلت أخرج رأسه من القبة، وقال: أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله ـ تعالى»[4] **﴿لا يهدي**

(١) في هذا القول تخصيص لعموم الآية بدون دليل والصحيح عمومها فقد أمر الله تعالى نبيه أن يبلغ جميع ما أنزل إليه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب» رواه البخاري (فتح/٨/ ٢٧٥/ تفسير) ومسلم (١/ ١٥٩/ إيمان/ ٧٧) والترمذي (٥/ ٢٦٣/ تفسير الأنعام). وراجع تفسير القرطبي (٦/ ٢٤٢).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٧٠) عن محمد بن كعب القرظي مرسلاً وقد ذكر المفسر نحوه مختصراً سبباً لنزول قوله ـ تعالى ـ: **﴿إذ هَمَّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾** الآية/ ١١ فراجع تخريجه عند تفسير هذه الآية من السورة. وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٣/ ٥٧٤) والبغوي (٢/ ٧٥) والشفا للقاضي عياض (١/ ٣٤٧) وتفسير القرطبي (٦/ ٢٤٣) وابن كثير (٢/ ٧٩) والدر المنثور (٢/ ٢٩٩).

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٧١) عن ابن جريج مرسلاً. وذكره الطوسي في تفسيره (٣/ ٥٧٤) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٩٩) ونسبه إلى الطبري فقط.

(٤) هذا الحديث رواه الترمذي في سننه (٥/ ٢٥١، ٢٥٢ تفسير) من طريق سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ. =

﴿القوم الكافرين﴾ إلى بلوغ غرضهم، أو إلى الجنة[١].

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ۝٧٠ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ۝٧١﴾

٧٠ ـ ﴿ميثاق﴾ أيمان أخذها عليهم أنبياؤهم أن يعملوا بها، وأمروا بتصديق الرسل، أو آيات ظاهرة تقرّر بها علم ذلك عندهم. ﴿وأرسلنا إليهم﴾ بعد أخذ الميثاق ﴿رُسُلاً﴾. ﴿تهوى﴾ أخذ الهوى من هواء الجو لاستمتاع النفس بكل واحد منهما. ﴿فريقاً كذبوا﴾ اقتصروا على تكذيبه. ﴿وفريقاً﴾ كذبوه وقتلوه.

٧١ ـ ﴿فتنة﴾ عقوبة من السماء، أو ما ابتلوا به من قتل الأنبياء وتكذيبهم، أو ما ابتلوا به ممن تغلب عليهم من الكفار. ﴿فعموا﴾ عن الرشد ﴿وصموا﴾ عن الوعظ حتى قتلوا الأنبياء ظناً أن لا تكون فتنة. ﴿ثم تاب الله﴾ ـ تعالى ـ عليهم بعد معاينة الفتنة. ﴿ثم عموا﴾ عادوا إلى ما كانوا عليه قبل التوبة وكان العود من أكثرهم.

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ

= ثم قال: هذا حديث غريب. وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال: «كان النبي ﷺ يحرس. ولم يذكروا فيه عن عائشة».
ورواه الطبري في تفسيره (١٠/٤٦٨، ٤٦٩) من طريق الجريري عن عائشة كما رواه عن شقيق وسعيد بن جبير مرسلاً. ورواه الحاكم في مستدركه (٢/٣١٣) من طريق الجريري عن عائشة ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي على تصحيحه. وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٩٥) وتفسير الطوسي (٣/٥٧٤) والبغوي (٢/٧٤، ٧٥) والطبرسي (٦/١٥٣، ١٥٤) وابن الجوزي (٢/٣٩٦، ٣٩٧) والقرطبي (٦/٢٤٤) والخازن (٢/٧٤، ٧٥) وابن كثير (٢/٧٨) والدر المنثور للسيوطي (٢/٢٩٨) وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وأبي نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل وابن مردويه عن عائشة.

(١) راجع هذين القولين في تفسير ابن الجوزي (٢/٣٩٨).

إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ
وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ
ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ
كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ
صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ
ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا
وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ
ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن
سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى
ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن
مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ
يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى
ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا
ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾

٧٥ ـ ﴿**إِلَّا رَسُولٌ**﴾ ردّ على اليهود قولهم إنه لغير رشدة[١] وتكذيبهم إياه،

---

(١) كناية عن اتهامهم لأمه، راجع التعليق على تفسير الآية/ ١٧١ من سورة النساء.

وعلى النصارى قولهم إنه ابن الله. ﴿وأمه صديقة﴾ رد على اليهود نسبتها إلى الفاحشة ﴿صديقة﴾ مبالغة في صدقها ونفي الفاحشة عنها، أو مصدقة بآيات ربها. ﴿يأكلان الطعام﴾ لحاجتهما إليه، والإله غير محتاج، أو كنى بذلك عن الغائط فإنه لا يليق بالإله. ﴿الآيات﴾ الحجج والبراهين. ﴿يؤفكون﴾ يصرفون، أفكت الأرض صرف عنها المطر، أو يقلبون المؤتفكات: المنقلبات، أو يكذبون من الإفك.

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ
أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ
قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ
تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ
ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ
ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا
وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ
ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

٨٢ - ﴿الذين قالوا إنا نصارى﴾ خاص بالنجاشي وأصحابه الذين أسلموا، أو بقوم كانوا على دين عيسى - عليه الصلاة والسلام - فلما بعث محمد ﷺ آمنوا به.

٨٣ - ﴿الشاهدين﴾ الذين يشهدون بالإيمان، أو أمة محمد ﷺ ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾ [البقرة: ١٤٣].

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ
ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ

مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

٨٧ ـ ﴿لا تحرموا﴾ الأموال بالغصب فتصير حراماً، أو نزلت[١]

(١) ما بعد هذا ساقط من الأصل بدليل اختلاف الكلمة الترقيمية وهي النظام القديم المتبع في ترتيب أوراق الكتب، وهو كتابة أول كلمة من الورقة الآتية في ذيل الورقة السابقة من الشمال، فأول كلمة في الورقة «٤٩» أو «المؤمن والكافر» بينما مكتوب في ذيل الورقة «٤٨» «في علي وعثمان» وهذا مخالف لما في الورقة «٤٩» فدلّ على سقوط تفسير بعض الآيات ابتداء من بقية تفسير الآية/ ٨٧/ إلى أول تفسير الآية/ ١٠٠/، ومقداره ورقة تقريباً، وهذا يدلّ على أنّ ترقيم أوراق الأصل حادث بعد النسخ بزمن لأنه متسلسل مع أنّ الكلمة الترقيمية في هذا الموضع غير متسلسلة.

ولهذا رأيت نقل ما سقط من تفسير الماوردي إتماماً للفائدة واعتمدت في نقل ذلك على نسخة (ق) وقابلته بنسخة (ك).

٨٧ ـ/ قوله عزّ وجلّ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحلّ الله لكم﴾ فيه [١٥٥/أ] تأويلان، **أحدهما**: أنه/ اغتصاب الأموال المستطابة فتصير بالغصب حراماً وقد كان [١٥٥/ب] يمكنهم الوصول إليها بسبب مباح قاله بعض البصريين، **والثاني**: أنه تحريم ما أبيح لهم من الطيبات، وسبب ذلك أنّ جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم علي ـ عليه السلام ـ وعثمان بن مظعون[١] وابن مسعود وابن عمر همّوا بصيام الدهر وقيام الليل واعتزال النساء وجب أنفسهم وتحريم الطيبات من الطعام عليهم فأنزل الله[٢] ـ تعالى ـ فيهم.

﴿لا تحرموا طيبات ما أحلّ الله لكم ولا تعتدوا إنّ الله لا يحب المعتدين﴾ فيه أربعة تأويلات، **أحدها**: لا تعتدوا بالغصب للأموال التي هي عليكم حرام، **والثاني**: أنه أراد بالاعتداء ما هَمَّ به عثمان بن مظعون من جَبِّ نفسه قاله السدي، **والثالث**: أنه ما كانت

(١) هو عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة القرشي الجمحي، أبو السائب، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر الهجرتين وشهد بدراً وتوفي بعد ما رجع منها سنة اثنتين وهو أول من توفي من المهاجرين بالمدينة.
راجع: المعارف (٤٢٢) والاستيعاب (٣/ ٨٥ ـ ٨٩) والإصابة (٢/ ١٦٤).

(٢) هذا السبب رواه بنحوه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥١٩) عن عكرمة.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٩٨، ١٩٩) وتفسير الطوسي (٤/ ٨) والطبرسي (٦/ ١٧٨) وابن الجوزي (٢/ ٤١١) وابن كثير (٢/ ٨٨) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٠٨) وزاد نسبته لأبي الشيخ وذكر آثاراً أخرى في معناه.

....

الجماعة همت به من تحريم النساء والطعام واللباس والنوم قاله عكرمة، **والرابع**: هو تجاوز الحلال[١] إلى الحرام قاله الحسن.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩)﴾

٨٩ ـ قوله عزّ وجلّ **﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾** قد ذكرنا خلاف[٢] المفسرين والفقهاء في لغو اليمين **﴿ولكن يؤاخذكم بما عَقَّدتم الأيمان﴾** اختلف في سبب نزولها على قولين:

أحدهما: أنها نزلت في عثمان بن مظعون حين حرّم على نفسه الطعام والنساء بيمين حلفها فأمره النبيّ ﷺ بالحنث فيها قاله[٣] السدي، **والثاني**: أنها نزلت في عبد الله بن رواحة وكان عنده ضيف فأخرت زوجته قِراه فحلف لا يأكل من الطعام شيئاً، وحلفت الزوجة لا تأكل منه إن لم يأكل، وحلف الضيف لا يأكل منه إن لم يأكلا، فأكل عبد الله وأكلا معه فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: أحسنت ونزلت[٤] فيه هذه الآية قاله ابن زيد[٥].

---

(١) في (ق) «الحال» والأصوب ما أثبته من (ك ١/ ١٧٢ ـ أ).

(٢) راجع تفسير الآية/ ١٢٥ من سورة البقرة.

(٣) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥١٧، ٥١٨) عن السدي مطولاً جداً.
وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (١٩٨، ١٩٩) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٠٨) ونسبه للطبري فقط.

(٤) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥١٩، ٥٢٠) عن ابن زيد.
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٤/ ١٢) والطبرسي (٦/ ١٨٣) وابن الجوزي (٢/ ٤١١، ٤١٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٠٩) وزاد نسبته لابن أبي حاتم.

(٥) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم روى عن أبيه وابن المنكدر، وروى عنه أصبغ وقتيبة وابن وهب، «ضَعَّفوه» له «التفسير» و «الناسخ والمنسوخ» توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة أخرج له الترمذي وابن ماجة. =

....

قوله ﴿ولكن يؤاخذكم بما عَقَّدتم الأيمان﴾ وعقدها هو لفظ باللسان وقصد بالقلب لأن ما لم يقصده من[1] أيمانه فهو لغو لا يؤاخذ به ثم في عقدها قولان: **أحدهما**: أن/ [١٥٦/أ] تكون على فعل مستقبل ولا تكون على خبر ماض، والفعل المستقبل نوعان: نفي وإثبات، فالنفي أن يقول: «والله لا فعلت كذا» والإثبات أن يقول: «والله لأفعلن» أما الخبر الماضي فهو أن يقول: «والله ما فعلت» وقد فعل ويقول: «والله لقد فعلت كذا» وما فعل فينعقد يمينه بالفعل المستقبل في نوعي إثباته ونفيه. وفي انعقادها بالخبر الماضي قولان أحدهما: أنها لا تنعقد بالخبر الماضي قاله أبو حنيفة وأهل العراق، **والقول الثاني**: أنها تنعقد على فعل مستقبل وخبر ماضٍ يتعلق الحنث بهما قاله الشافعي وأهل الحجاز.

ثم قال ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾ فيه قولان: **أحدهما**: أنها[2] كفارة ما عقدوه من الأيمان قالته عائشة والحسن والشعبي وقتادة، **والثاني**: أنها كفارة الحنث فيما عقدوه منها وهذا أشبه أن يكون قول ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وإبراهيم. والأصح من إطلاق هذين القولين أن يعتبر حال اليمين في عقدها وحَلها فإنها لا تخلو من ثلاثة أحوال: **أحدها**: أن يكون عقدها طاعة وحَلها معصية كقوله: «والله لا قتلت نفساً ولا شربت خمراً» فإذا حنث بقتل النفس وشرب الخمر كانت الكفارة لتكفير مأثم الحنث دون عقد اليمين، **الحال الثاني**[3]: أن يكون عقدها معصية وحلها طاعة كقوله «والله لا صليت ولا صمت» فإذا حنث بالصلاة والصوم كانت الكفارة لتكفير مأثم العقد دون الحنث **والحال الثالث**[4]: أن يكون عقدها مباحاً وحلها مباحاً كقوله: «والله لا لبست هذا الثوب» فالكفارة تتعلق بهما وهي بالحنث أخص.

ثم قال ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ فيه قولان، **أحدهما**: من أوسط أجناس الطعام قاله ابن عمر والحسن وابن سيرين[5] ....

= انظر: الكاشف (٢/ ١٦٤) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٢٦٥، ٢٦٦).

(١) في (ق) «في» قبل «من» ولم أثبتها لأنها زيادة من الناسخ.

(٢) في (ق) «أنهما» وهذا خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته لأن الضمير يعود على الكفارة.

(٣)(٤) في (ق) «الحالة الثانية» و «الحالة الثالثة» وهذا خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته من (ك ١/ ١٧٢ ب) لأنه ذَكَّر «الحال» في قوله «يعتبر حال اليمين» وقوله «ثلاثة أحوال» فسياق الكلام يقتضي تذكيره في تفاصيل ذلك.

(٥) هو محمد بن سيرين أبو بكر البصري مولى أنس ـ رضي الله عنه ـ ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ، وروى عن أبي هريرة وعمران بن حصين، ثقة حجة =

....

[١٥٦/ب] (والأسود[١]/ وعبيدة السلماني[٢]، والثاني: من أوسطه في القدر قاله علي وعمر وابن عباس)[٣] ومجاهد، وقرأ سعيد بن جبير[٤] (من وسط ما تطعمون أهليكم) ثم اختلفوا في القدر على خمسة أقاويل: **أحدها**: أنه نصف صاع من سائر الأجناس قاله «علي وعمر وهو مذهب أبي حنيفة، والثاني: مد واحد من سائر الأجناس قاله»[٥] ابن عمر وزيد بن ثابت وعطاء[٦] وقتادة وهو مذهب الشافعي، **والثالث**: أنه غداء وعشاء قاله

= كبير العلم يعبر الرؤيا ورع. توفي في شوال سنة عشر ومائة.
انظر: الكاشف (٣/ ٥١) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ١٥١) وطبقات الحفاظ للسيوطي (٣١).

(١) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو الكوفي الإمام الجليل روى عن عمر وعلي ـ رضي الله عنهما ـ وروى عنه ابن أخته إبراهيم وعبد الله بن حنش توفي سنة ٧٤ أو ٧٥.
انظر: الكاشف (١/ ١٣٢) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ١٧١) وطبقات الحفاظ (١٥).

(٢) هو عبيدة بن عمرو ويقال ابن قيس السلماني أبو عمر الكوفي التابعي الكبير، أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يره، روى عن علي وابن مسعود وروى عنه ابن سيرين وإبراهيم، توفي سنة ٧٢ أو ٧٣ هـ.
انظر: الكاشف (٢/ ٢٤٢) وطبقات القراء لابن الجزري (١/ ٤٩٨) وطبقات الحفاظ (١٤).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ك ١/ ١٧٣ ـ أ).

(٤) هو سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم أبو عبد الله الكوفي كان فقيهاً ورعاً روى عن ابن عمر وابن عباس. خرج مع ابن الأشعث على الحجاج ثم اختفى وتنقل في النواحي، ثم أتِيَ به فقتله الحجاج بواسط سنة ٩٥ أو ٩٤ هـ وله من العمر ٥٧.
انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٤٦١) وتاريخ الطبري (٦/ ٤٨٧ ـ ٤٩١) والكاشف (١/ ٣٥٦) ومعرفة القراء للذهبي (١/ ٥٦)، وطبقات القراء لابن الجزري (١/ ٣٠٥، ٣٠٦) وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ١١ ـ ١٤) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ١٨١، ١٨٢) وفيه أنه توفي سنة خمس وسبعين ومائة، وهذا خطأ لأنه مخالف للمصادر السابقة.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ك ١/ ١٧٣ ـ أ).

(٦) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني أبو عثمان، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، قال ابن معين لم يلق أحداً من الصحابة، وقال الطبراني: إنه سمع من أنس. وقد أرسل عن=

....

علي في رواية الحارث[١] عنه وقول محمد بن كعب القرظي[٢] والحسن البصري، **والرابع**: أنه على ما جرت به عادة المكفر في عياله إن كان يشبعهم أشبع المساكين وإن كان لا يشبعهم فعلى قدر ذلك قاله ابن عباس وسعيد بن جبير، **والخامس**: أنه أحد الأمرين من غداء وعشاء قاله بعض البصريين.

ثم قال ﴿**أو كسوتهم**﴾ وفيها خمسة أقاويل: **أحدها**: كسوة ثوب واحد قاله ابن عباس ومجاهد وطاووس وعطاء [الخراساني][٣] والشافعي. **والثاني**: كسوة ثوبين قاله أبو موسى الأشعري وابن المسيب والحسن وابن سيرين، **والثالث**: كسوة ثوب جامع كالملحفة والكساء قاله إبراهيم[٤]، **والرابع**: كسوة إزار ورداء وقميص قاله ابن عمر «**والخامس**»[٥]: **كسوة ما تجزىء فيه الصلاة قاله بعض البصريين**.

ثم قال ﴿**أو تحرير رقبة**﴾ يعني أو فك رقبة من أسر العبودية إلى حال الحرية والتحرير

= معاذ وطائفة من الصحابة وهو من الطبقة الخامسة. روى له مسلم والأربعة. من مصنفاته «تنزيل القرآن وتفسيره» و «ناسخه ومنسوخه» توفي ١٣٥ أو ١٣٨.
انظر: الكاشف (٢/ ٢٦٦) والتهذيب (٧/ ٢١٢ ـ ٢١٥) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣٧٩).

(١) هو الحارث بن عبد الله الهمداني الخارقي الأعور أبو زهير من أهل الكوفة روى عن علي، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي. شيعي فقيه ليّن الحديث قال النسائي وغيره: ليس بالقوي، توفي سنة ٦٥ هـ.
انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (٢٩) والمجروحين لابن حبان (١/ ٢٢٢) والكاشف (١/ ١٩٥).

(٢) هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد المدني أبو حمزة من حلفاء الأوس وكان أبوه من سبي قريظة، قال قتيبة: بلغني أنه ولد في حياة رسول الله ﷺ وهو من كبار التابعين ثقة حجة، توفي سنة ١٠٨ هـ أو ١١٧ هـ.
انظر: تهذيب الأسماء (١/ ٩٠) والكاشف (٩٣) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ٢٣٣).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٦) من طريق ابن جريج عن عطاء ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس.

(٤) هو النخعي، راجع قوله في تفسير ابن الجوزي (٢/ ٤١٤) والقرطبي (٦/ ٢٧٩).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ك).

. . . .

والفك: العتق، قال الفرزدق(١):

أبني غدانة إنني حررتكم فوهبتكم لعطية بن جِعَالِ(٢)

وتجزىء صغيرها وكبيرها وذكرها وأنثاها وفي استحقاق إيمانها قولان: **أحدهما**: أنه مستحق ولا تجزىء الكافرة(٣) قاله الشافعي، **والثاني**: أنه غير مستحق قاله أبو حنيفة.

ثم قال **﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾** فجعل الله الصوم [له](٤) بدلاً من المال عند العجز عنه وجعله مع اليسار/ مخيراً بين التكفير بالإطعام(٥) والكسوة والعتق، وفيها [١٥٧/أ] قولان: **أحدهما**: أنّ الواجب منها أحدها لا بعينه عند جمهور الفقهاء **والثاني**: أن جميعها واجب وله الاقتصار على أحدها قاله بعض المتكلمين وشاذ من الفقهاء، وهذا إذا حُقّق خلف في العبارة دون المعنى واختلف فيما إذا لم يجده صام على خمسة أقاويل: **أحدها**: إذا لم يجد قوته وقوت من يقوت [صام](٦) قاله الشافعي، **والثاني**: إذا لم يجد ثلاثة دراهم صام قاله سعيد بن جبير، **والثالث**: إذا لم يجد درهمين صام قاله الحسن، **والرابع**: إذا لم يجد مائتي درهم صام قاله أبو حنيفة، **والخامس**: إذا لم يجد ذلك فاضلاً عن رأس ماله الذي يتصرف به لمعاشه صام. وفي تتابع صيامه قولان: **أحدهما**: يلزمه قاله مجاهد وإبراهيم وكان أبيّ بن كعب(٧) وعبد الله بن مسعود

---

(١) هو همام بن غالب بن صعصعة التميمي الدارمي أبو فراس الشهير بالفرزدق، من فحول الشعراء في العصر الأموي، عظيم الأثر في اللغة وهو صاحب الأخبار مع جرير والأخطل، توفي في بادية البصرة سنة (١١٠) وقد قارب المئة.
انظر: جمهرة الأنساب (٢٣٠) والأعلام (٩/ ٩٦).

(٢) انظر ديوانه (٢/ ١٦٢) وطبقات فحول الشعراء (٤٢٤) من قصيدته في هجاء جرير.
وقد استشهد به الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥٢) على ذلك وقال: «يعني بقوله: ﴿حررتكم﴾ فككت رقابكم من ذلّ الهجاء ولزوم العار».

(٣) في (ق) «ولا يجزىء الكافر» والأصوب ما أثبته من (ك) لأن مرجع الضمير على الرقبة وهي الموصوفة. وفي المطبوعة «أثمانها» بدل «إيمانها» وهو تصحيف للكلمة.

(٤) زيادة من (ك) يدلّ عليها سياق الكلام بعد.

(٥) في (ك) «أو» في عطف الكسوة والعتق.

(٦) زيادة من (ك) يدلّ عليها سياق الكلام بعد.

(٧) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري النجاري أبو المنذر سيد القراء شهد بدراً والمشاهد بعدها وهو من كتبة الوحي، وكان عمر يسأله عن النوازل ويتحاكم إليه في المعضلات. توفي بالمدينة سنة ٣٢ هـ وقيل في خلافة عمر. =

....

يقرءان[١] فصيام ثلاثة أيام متتابعات[٢]، والثاني: إن صامها متفرقاً جاز. قاله مالك وأحد قولي الشافعي ﴿ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾ يعني وحنثتم، فإن قيل: فلم لم يذكر مع الكفارة التوبة؟ قيل: لأنه ليس كل يمين حنث فيها كانت مأثماً توجب التوبة، فإن اقترن بها المأثم لزمت التوبة بالندم وترك العزم [على المعاودة][٣] ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: يعني احفظوها أن تحلفوا والثاني: احفظوها أن تحنثوا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

٩٠ ـ قوله عزّ وجلّ ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر﴾ الآية اختلف في سبب نزولها على ثلاثة أقاويل: أحدها: ما روى ابن إسحق عن أبي ميسرة قال: قال عمر بن الخطاب: اللهمّ بَيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في البقرة ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ [٢١٩] فدعي عمر فقرئت عليه فقال: اللهمّ بَيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في سورة النساء ﴿لا تقربوا الصلاة/وأنتم سكارى﴾ [٤٣] وكان [١٥٧/ب] منادي رسول الله ﷺ إذا حضرت الصلاة ينادي لا يقربنّ الصلاة سكران فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهمّ بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت التي في المائدة ﴿إنما

= انظر: طبقات ابن خياط (٨٨) والكاشف (١/ ٩٨) والإصابة (١/ ١٩، ٢٠).
(١) ساقطة من (ك).
(٢) راجع هذه القراءة في تفسير الطبري (١٠/ ٥٥٩) وابن عطية (٥/ ٢٤) ولم يذكرها ابن خالويه في شواذ القراءات.
(٣) زيادة من (ك).

....

الخمر والميسر﴾ الآية إلى قوله **﴿فهل أنتم منتهون﴾** فقال عمر: انتهينا انتهينا[(١)] **والثاني**: أنها نزلت في سعد بن أبي وقّاص[(٢)] وقد لاحى[(٣)] رجلاً على شراب فضربه الرجل بلحي جمل ففزر[(٤)] أنفه قاله مصعب بن سعد[(٥)] **والثالث**: أنها نزلت في قبيلتين

(١) هذا السبب رواه أبو داود (٢/ ٢٩١، أشربة/ ١) والترمذي (٥/ ٢٥٣ تفسير) والنسائي (٨/ ٢٥٢، أشربة/ ١) والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣١٦، ٣١٧ معارف) والطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٦ ـ ٥٦٨) والحاكم في مستدركه (٢/ ٢٧٨) وصححه، والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٥) والواحدي في الأسباب (٢٠٠، ٢٢١) وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٥٥، ٤٩٩، ٢/ ٩٢) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق الثوري عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة ثم قال: «واسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي عن عمر وليس له عنه سواه لكن قد قال أبو زرعة لم يسمع منه، والله أعلم، وقد قال علي بن المديني هذا إسناد صالح صحيح وصححه الترمذي وزاد ابن أبي حاتم بعد قوله: (انتهينا) إنها تذهب المال وتذهب العقل». ا. هـ.

وقد تعقب أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ـ أبا زرعة فقال: «وقول أبي زرعة إن أبا ميسرة لم يسمع من عمر، لا أجد له وجهاً، فإن أبا ميسرة لم يذكر بتدليس، وهو تابعي قديم مخضرم، مات سنة ٦٣ هـ وفي طبقات ابن سعد (٦/ ٧٣) عن أبي إسحاق قال: (أوصى أبو ميسرة أخاه الأرقم: لا تؤذن بي أحداً من الناس، وليصلِّ عَلَيَّ شريح قاضي المسلمين وإمامهم) وشريح الكندي استقضاه عمر على الكوفة وأقام القضاء بها ستين سنة. فأبو ميسرة أقدم منه».

(٢) هو سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري أبو إسحاق، أحد العشرة المبشَّرين بالجنة وأحد الفرسان ومناقبه جمة توفي سنة ٥٥ هـ بالمدينة.

انظر: طبقات ابن خياط (١٥) والكاشف (١/ ٣٥٤) والإصابة (٢/ ٣٣).

(٣) لاحاه يلاحيه ملاحاة ولحاء: نازعه وشاتمه. راجع مختار الصحاح.

(٤) في (ق) «فزر» وقد أثبت ما في (ك/ ١/ ١٧٤ ـ أ) لأنه أظهر وموافق للمصادر التي روت هذا السبب.

وفزر أنفه: صدعه وشقه. راجع مختار الصحاح.

(٥) هو مصعب بن سعد بن أبي وقاص أبو زرارة روى عن أبيه وعلي وطلحة وروى عنه عمرو بن مرة وأبو إسحاق وهو ثقة، نزل الكوفة، توفي سنة ١٠٣ هـ.

انظر: طبقات ابن خياط (٢٤٣) والكاشف (٢/ ١٤٧).

=

.

....

من الأنصار ثملوا من الشراب فعبث بعضهم ببعض فأنزل الله فيهم هذه الآية قاله ابن عباس(١) فلما حرمت الخمر قال المسلمون «يا رسول الله كيف بإخواننا الذين شربوها وماتوا قبل تحريمها فأنزل الله ـ تعالى ـ **﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾**(٢) [٩٣] يعني من الخمر قبل التحريم **﴿إذا ما اتقوا﴾** يعني في أداء

= وهذا السبب جزء من حديث طويل رواه مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه نزلت فيه آيات من القرآن. . . الحديث.

وقد أخرجه عنه مسلم (٤/ ١٨٧٧ فضائل الصحابة/ ٥) مطولاً والطيالسي في مسنده (١/ ٣٣٨، ٢/ ١٦، ١٨) مطولاً ومختصراً والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٨٤، ٩٩، ١٠٠ معارف) مطولاً والطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٩) والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٥) والواحدي في الأسباب (٢٠٠) مختصراً.

وراجع تفسير ابن الجوزي (٢/ ٤١٦) وابن كثير (٢/ ٩٥، ٢٨٣) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣١٥) ونسبه أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والنحاس في ناسخه (٤٠).

(١)(٢) سبب نزول هاتين الآيتين رواه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧١) والحاكم في مستدركه (٤/ ١٤١) والبيهقي في سننه (٨/ ٢٨٥، ٢٨٦) كلهم رووه عن ابن عباس. وقال الذهبي في هامش المستدرك: «هذا الحديث على شرط مسلم».

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٩٠) وابن كثير (٢/ ٩٥) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣١٥) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وأبي الشيخ وقد رُوِيَ سبب نزول الآية الأخيرة منفرداً فرواه الترمذي (٥/ ٢٥٥ تفسير) عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وكذا رواه عنه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٤٨، ٤/ ١٥٠، ٢٤١ معارف) والطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧٧) والحاكم في مستدركه (٤/ ١٤٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي على تصحيحه.

ورواه الترمذي (٥/ ٢٥٤ تفسير) عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

كما رواه عنه ـ أيضاً ـ الطيالسي في مسنده (٢/ ١٨) والطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧٩) والواحدي في الأسباب (٢٠٤).

ورواه بمعناه ضمن حديث طويل في بيان مما تكون الخمر وتحريمها؛ البخاري (٨/ ٢٧٨، تفسير) ومسلم (٣/ ٥٧٠ أشربة/ ١) والطبري في تفسيره (١٠/ ٥٧٨) والواحدي في الأسباب (٢٠٣) كلهم رووه عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ. =

....

الفرائض ﴿وآمنوا﴾ يعني بالله ورسوله، ﴿وعملوا الصالحات﴾ يعني البرّ والمعروف، ﴿ثم اتقوا وأحسنوا﴾ يعني بعمل النوافل فالتقوى الأول عمل الفرائض، والتقوى الثاني عمل النوافل، فأما الميسر: فهو القمار، وأما الأنصاب ففيها وجهان: **أحدهما**: أنها الأصنام تعبد قاله الجمهور، **والثاني**: أنها أحجار [حول](١) الكعبة يذبحون لها قاله مقاتل(٢) وأما الأزلام فهي قداح من خشب يستقسم بها على ما قدّمناه(٣) وقوله ﴿رجس﴾ يعني حراماً، وأصل الرجس: المستقذر الممنوع منه فعبر به عن الحرام لكونه ممنوعاً منه ثم قال ﴿من عمل الشيطان﴾ أي مما يدعو إليه الشيطان ويأمر به لأنه [لا](٤) يأمر إلا بالمعاصي ولا ينهى إلا عن الطاعات.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾

= وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٤١٩) وابن كثير (٢/ ٩٥)، والدر المنثور (٢/ ٢١٥).

(١) في (ق) «أحجاره» وليس فيها «حول» والصواب ما أثبته من (ك).

(٢) هو مقاتل بن سليمان بن كثير الأزدي مولاهم الخراساني البلخي أبو الحسن المفسر، كان من أوعية العلم بحراً في التفسير، قال الشافعي: الناس كلهم عيال على مقاتل في التفسير. وهو متروك كذبه وكيع والنسائي، ورمي بالتجسيم. من مصنفاته: «الأشباه والنظائر» مطبوع، و «التفسير» طبع أجزاء منه و «الناسخ والمنسوخ» و «القراءات» توفي سنة ١٥٠ هـ.

انظر: المجروحين لابن حبان (٣/ ١٤ ـ ١٦) وتهذيب الأسماء (٢/ ١١١) والضعفاء للذهبي (٢/ ٦٧٥) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٣٣٠).

(٣) راجع تفسير الآية/ ٣ من السورة.

(٤) زيادة من (ك) لازمة يدل عليها سياق الكلام بعد.

. . . .

٩٤ ـ قوله عزّ وجلّ: ﴿يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد﴾ في قوله ليبلونكم تأويلان: **أحدهما**: معناه ليكلفنكم، **والثاني**: ليختبرنكم قاله قطرب[١] والكلبي. وفي قوله ﴿من الصيد﴾ قولان: **أحدهما**: أن «من» للتبعيض في هذا الموضع لأن الحكم يتعلق بصيد/البردون البحر، وبصيد الحرم والإحرام دون الحل والإحلال، [١٥٨/أ] **والثاني**: أن «من» في هذا الموضع داخلة للتجنيس[٢] نحو قوله: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ [الحج: ٣٠] قاله الزجاج.

﴿تناله أيديكم ورماحكم﴾ فيه تأويلان، **أحدهما**: ما تناله [أيدينا][٣] البيض، ورماحنا الصيد قاله مجاهد، **والثاني**: ما تناله أيدينا الصغار ورماحنا الكبار قاله ابن عباس.

﴿ليعلم الله من يخافه بالغيب﴾ فيه أربعة تأويلات **أحدها**: أنّ معنى ليعلم[٤] ليرى فعبر عن الرؤية بالعلم لأنها تؤول إليه قاله الكلبي، **والثاني**: معناه ليعلم أولياء الله[٥] من يخافه بالغيب، «**والثالث**: معناه ليعلموا أنّ الله يعلم من يخافه بالغيب»[٦] **والرابع**: معناه ليخافوا الله بالغيب والعلم مجاز.

وقوله ﴿بالغيب﴾ يعني في السرّ كما يخافونه في العلانية، ﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾ يعني فمن اعتدى في قتل الصيد بعد ورود النهي ﴿فله عذاب أليم﴾ أي مؤلم قال الكلبي نزلت يوم الحديبية وقد غشى الصيد الناس وهم محرمون بعمرة[٧].

٩٥ ـ قوله عزّ وجلّ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم﴾ فيه ثلاثة أقاويل **أحدها**: يعني الإحرام بحج أو عمرة قاله الأكثرون، **والثاني**: بالمحرم[٨] الداخل إلى

---

(١) هو محمد بن المستنير أبو علي البصري المعروف بقطرب عالم باللغة والنحو، أخذ النحو عن سيبويه وجماعة من علماء البصرة، وكان يذهب إلى مذهب المعتزلة. ومن تصانيفه «معاني القرآن» و «غريب الحديث» و «المثلث» توفي سنة ٢٠٦ هـ.
انظر: نزهة الألباء لابن الأنباري (٧٦) وطبقات النحاة لابن قاضي شهبة (٢٥٩) والبغية للسيوطي (٢/ ٢٤٢) وطبقات المفسرين للداودي (٢/ ٢٥٤).

(٢) في (ك/١/ ١٧٤ ـ ب) «لبيان الجنس».

(٣) زيادة من (ك) لازمة.

(٤) في (ك) «ليعلم الله».

(٥) في (ك) «أولياءه».

(٦) ما بين القوسين ساقط من (ك).

(٧) هذا السبب ذكره ابن العربي في تفسيره «أحكام القرآن» (٢/ ٦٦١) والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢٧) ونسبه لابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان.

(٨) لعلّ الباء زائدة أو أنّ هناك كلمة «المراد» ساقطة.

. . . .

الحرم، يقال أحرم إذا دخل الحرم، (وأتهم إذا دخل تهامة، وأنجد إذا دخل نجدا، ويقال أحرم لمن دخل في الأشهر الحرم قاله بعض أهل البصرة، **والثالث**: أنّ اسم المحرم يتناول الأمرين معاً على وجه الحقيقة دون المجاز من أحرم بحج أو عمرة أو دخل الحرم)[١] وحكم[٢] قتل الصيد فيهما على [حد][٣] سواء بظاهر الآية قاله أبو علي بن أبي هريرة[٤].

﴿ومن قتله منكم متعمداً﴾ فيه قولان: **أحدهما**: متعمداً لقتله ناسياً لإحرامه قاله مجاهد وإبراهيم وابن جريج، **والثاني**: متعمداً لقتله ذاكراً لإحرامه قاله ابن عباس وعطاء والزهري واختلفوا في الخاطىء في قتله/ الناسي لإحرامه على قولين: **أحدهما**: لا جزاء [١٥٨/ب] عليه قاله داود، **والثاني**: عليه الجزاء قاله [مالك و][٥] أبو حنيفة والشافعي.

﴿فجزاء مثل ما قتل من النَّعَم﴾ يعني أنّ جزاء القتل في الحرم أو الإحرام مثل ما قتل من النعم، وفي مثله قولان: **أحدهما**: أنّ قيمة الصيد مصروفة في مثله من النعم قاله أبو حنيفة **والثاني**: أنّ عليه مثل الصيد من النعم في الصورة والشبه قاله الشافعي.

﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾ يعني بالمثل من النعم لا يستقر المثل فيه إلا بحكم عدلين فقيهين، ويجوز أن يكون القاتل أحدهما **﴿هدياً بالغ الكعبة﴾** يريد أي مثل الصيد من النعم يلزمه إيصاله إلى الكعبة وعني بالكعبة جميع الحرم لأنها في الحرم، واختلفوا هل يجوز أن يهدي في الجزاء ما لا يجوز في الأضحية من صغار الغنم على قولين: **أحدهما**: لا يجوز قاله أبو حنيفة، **والثاني**: يجوز قاله الشافعي.

﴿أو كفارة طعام مساكين﴾ فيه قولان: **أحدهما**: أنه يُقَوِّمُ المثل من النعم ويشتري بالقيمة طعاماً قاله عطاء والشافعي، **والثاني**: يُقَوِّم الصيد ويشتري بقيمة الصيد طعاماً قاله قتادة وأبو حنيفة.

﴿أو عَدْلُ ذلك صياماً﴾ يعني عدل الطعام صياماً، وفيه ثلاثة أقاويل: **أحدها**: أنه يصوم عن كل مد يوماً قاله عطاء والشافعي، **والثاني**: يصوم عن كل مد ثلاثة أيام [إلى عشرة

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (ك).

(٢) في (ق) «وقتل» والصواب حذف «الواو» كما في (ك).

(٣) زيادة من (ك).

(٤) هو الحسن بن الحسين بن أبي هريرة الفقيه الشافعي أخذ الفقه عن أبي العباس بن سُريج وأبي إسحاق المروزي وشرح «مختصر المزني» وله مسائل في الفروع ودَرَّس ببغداد حتى انتهت إليه إمامة العراقيين توفي في رجب سنة ٣٤٥هـ.
راجع وفيات الأعيان لابن خلكان (٢/ ٧٥) وطبقات الشافعية للسبكي (٢/ ٧٨، ٢٥٥، ٢٨٩).

(٥) زيادة من (ك) وتفسير القرطبي (٦/ ٣٠٨).

....

أيام][1] قاله سعيد بن جبير **والثالث**: يصوم عن كل صاع يومين قاله ابن عباس. واختلفوا في التكفير بهذه الثلاثة هل هو على الترتيب أو التخيير على قولين: **أحدهما**: أنه على الترتيب إن لم يجد المثل فالإطعام فإن لم يجد الطعام فالصيام قاله ابن عباس ومجاهد وعامر وإبراهيم والسدي، **والثاني**: أنه على التخيير في التكفير بأي الثلاثة شاء قاله عطاء وأحد قولي ابن عباس وهو مذهب الشافعي.

﴿ليذوق وبال أمره﴾ يعني في التزام الكفارة/ ووجوب التوبة **﴿عفا الله عمّا سلف﴾** يعني قبل نزول[2] التحريم. [١٥٩/أ]

﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾ فيه قولان: **أحدهما**: يعني ومن عاد بعد التحريم فينتقم الله منه بالجزاء عاجلاً وعقوبة [المعصية][3] آجلاً، **والثاني**: ومن عاد بعد التحريم في قتل الصيد ثانية بعد أوله[4].

﴿فينتقم الله منه﴾ «فيه على هذا التأويل قولان، **أحدهما**: فينتقم الله منه»[5] بالعقوبة في الآخرة دون الجزاء قاله ابن عباس وداود، **والثاني**: بالجزاء مع العقوبة قاله الشافعي والجمهور.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝٩٦﴾

٩٦ ـ قوله عزّ وجلّ **﴿أحل لكم صيد البحر﴾** يعني صيد الماء سواء كان من بحر أو نهر أو عين أو بئر فصيده حلال للمحرم والحلال في الحرم والحل. **﴿وطعامه متاعاً لكم وللسيارة﴾** في طعامه قولان: **أحدهما**: طافيه[6] وما لفظه البحر قاله أبو بكر وقتادة، **والثاني**: مملوحه قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وقوله **﴿متاعاً لكم**

---

(١) زيادة من (ك) وقد روى الطبري في تفسيره (١١/ ٤٥) هذا القول عن سعيد بن جبير وفيه هذه الزيادة.
(٢) في (ق) «زوال» والصواب ما أثبته من (ك).
(٣) زيادة من (ك).
(٤) في تفسير الطبري (١١/ ٥٠) «بعد أولى».
(٥) ما بين القوسين ساقط من (ك).
(٦) في (ق) «طايفة» والصواب ما أثبته من (ك).

....

وللسيارة﴾ يعني منفعة المسافر[١] والمقيم وحكى الكلبي: أنّ هذه الآية نزلت في بني مدلج وكانوا ينزلون بأسياف[٢] البحر سألوا عمّا نضب عنه الماء من السمك فنزلت هذه الآية فيهم.

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾﴾

٩٧ ـ قوله عزّ وجلّ ﴿**جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس**﴾ في تسميتها كعبة قولان: **أحدهما**: سميت بذلك لتربيعها قاله مجاهد، **والثاني**: سميت بذلك لعلوها ونتوئها من قولهم قد كعب ثدي المرأة إذا علا ونتأ وهو قول الجمهور، وسميت الكعبة حراماً لتحريم الله ـ تعالى ـ لها أن يصاد صيدها أو يختلى خلاها[٣] أو يعضد شجرها.

وفي قوله ﴿**قياماً للناس**﴾ ثلاثة تأويلات، **أحدها**: يعني صلاحاً لهم قاله سعيد بن جبير **والثاني**: تقوم به أبدانهم لأمنهم به في التصرف لمعايشهم، **والثالث**: قياماً في مناسكهم ومتعبداتهم.

﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

[١٥٩/ب] ١٠٠ ـ قوله عزّ وجلّ ﴿**قل لا يستوي الخبيث والطيب**﴾/ فيه ثلاثة تأويلات **أحدها**: يعني الحلال والحرام قاله الحسن، **والثاني**: المؤمن والكافر قاله السدي، **والثالث**: الرديء والجيد.

---

(١) في (ك) «للمسافر».
(٢) في (ق) «بأسيافهم» والصواب ما أثبته من (ك).
(٣) الخلا: النبات الرطب الرقيق ما دام رطباً واختلاؤه قطعه فإذا يبس فهو حشيش. راجع النهاية لابن الأثير (٢/ ٧٥).

/[١] أو المؤمن والكافر.. [٤٩/أ]

١٠٠ ـ ﴿ولو أعجبك﴾ الحلال والجيد مع القلّة خير من الحرام والرديء مع الكثرة قيل لما هم المسلمون بأخذ حجاج اليمامة نزلت[٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

١٠١ ـ ﴿لا تسألوا عن أشياء﴾ لما أحفوا[٣] الرسول ﷺ بالمسألة صعد المنبر يوماً، فقال: لا تسألوني عن شيء إلا بيّنته فلف كل إنسان منهم ثوبه[٤] في رأسه يبكي، فقال رجل[٥] كان يدعى إذا لاحى[٦] لغير أبيه: يا رسول الله من أبي قال[٧]: أبوك حذافة فأنزل الله[٨] ﴿لا تسألوا﴾، أو لما قال: كتب الله

---

(١) من هنا يبدأ تفسير العزّ بعد نقل ما سقط منه من تفسير الماوردي.
(٢) ذكره مقاتل في تفسيره (١/ ٣٤٤) وراجع تخريج سبب نزول الآية/ ٢ من السورة.
(٣) أحفوه: أي ألحوا عليه يقال: أحفيته إذا حملته على أن يبحث عن الخبر.
(٤) في المصادر التي عزوت إليها هذا السبب ـ «رأسه في ثوبه» عكس ما هنا.
(٥) في رواية مسلم اسمه «عبد الله بن حذافة» وقد مضى التعريف به وبأبيه عند تفسير الآية/ ٥٩ من سورة النساء.
(٦) لاحى: بفتح المهملة من الملاحاة وهي المماراة والمجادلة.
(٧) في الأصل «قالوا» والصواب ما أثبته كما في المصادر التي اطلعت عليها.
(٨) هذا السبب مختصر وقد ذكره الماوردي (ق١/ ١٥٩ ب) مطولاً عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.
وروه عنه البخاري (فتح ١١/ ١٧٢، ١٣/ ٤٣، ٨/ ٢٨٠، دعوات/ ٣٥، فتن/ ١٥، تفسير) ومسلم (٤/ ١٨٣٢ فضائل/ ٣٧) مطولاً ومختصراً، والترمذي (٥/ ٢٥٦ تفسير مختصراً والطبري في تفسيره (١١/ ٩٩، ١٠٠) مطولاً ومختصراً والبغوي في تفسيره (٢/ ٩٨) مطولاً.
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٤/ ٣٦) والطبرسي (٧/ ٢٠٨) وابن الجوزي (٢/ ٤٣٣) والقرطبي (٦/ ٣٣٠) والخازن (٢/ ٩٨) وابن كثير (٢/ ١٠٤، ١٠٥) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٣٤) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

عليكم الحج فقيل له أفي كل عام؟ فقال: لو قلت نعم لوجبت، اسكتوا عني ما سكت عنكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم[1]، أو في قوم سألوا الرسول ﷺ عن البحيرة والسائبة، والوصيلة والحامي[2]. ﴿وإن تسألوا﴾ نزول القرآن عند السؤال موجب لتعجيل الجواب

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١١/١٠٥ ـ ١١٠) والدارقطني في سننه (٢/ ٢٨٢) عن أبي هريرة كما روى نحوه الطبري عن أبي أمامة الباهلي وابن عباس رضي الله عنهم.
وروى نحوه الترمذي (٥/ ٢٥٦، ٣/ ١٦٩، حج/ ٥، تفسير) من طريق عبد الأعلى عن أبي البختري عن علي ـ رضي الله عنه ـ، وقال: «هذا حديث حسن غريب».
وروى حديث علي من هذا الطريق ابن ماجة (٢/ ٩٦٣ مناسك/ ١) والإمام أحمد في المسند (٢/ ١٧٤ معارف) والدارقطني في سننه (٢/ ٢٨٠) والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٤) والواحدي في الأسباب (٢٠٥، ٢٠٦).
وهذا الإسناد ضعيف لأن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ضعفه أحمد وأبو زرعة.
انظر: «الضعفاء» للذهبي (١/ ٣٦٤).
وأبو البختري اسمه «سعيد بن فيروز» لم يسمع من علي ولم يدركه.
انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (٥١).
وحديث أبي هريرة رواه البخاري (فتح ١٣/ ٢٥١، اعتصام/ ٢) ومسلم (٢/ ٩٧٥، حج/ ٧٣) والإمام أحمد في المسند (٢/ ٥٠٨ حلبي) والدارقطني في السنن (٢/ ٢٨١) من طريق أخرى، وليس في روايتهم أنه سبب لنزول الآية.
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٤/ ٣٦) والطبرسي (٧/ ٢٠٩) والزمخشري (١/ ٦٨٣) وابن الجوزي (٢/ ٤٣٤) والقرطبي (٦/ ٣٣٠، ٣٣١) وابن كثير (٢/ ١٠٥) والدر المنثور (٢/ ٣٣٥).

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١١/ ١١١) من طريق خصيف عن مجاهد عن ابن عباس.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٦) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه من طريق خصيف عن ابن عباس. وهو خصيف بن عبد الرحمن الجزري الحضرمي. ذكره الذهبي في «الضعفاء» (١/ ٢٠٩) وقال: «ضعفه أحمد وغيره». وذكره ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٨٧) وقال: «وهو صدوق في روايته إلا أن الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات من الروايات وترك ما لم يتابع عليه، وإن كان له مدخل في الثقات» اهـ. قلت: وما رواه هنا مخالف لروايات الثقات التي سبق عزوها.
=

﴿عفا الله عنها﴾ المسألة، أو الأشياء التي سألوا عنها.

١٠٢ ـ ﴿قوم من قبلكم﴾ قوم عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ سألوا المائدة ثم كفروا بها، أو قوم صالح ـ عليه الصلاة والسلام ـ سألوا الناقة ثم عقروها وكفروا بها، أو قريش سألوا الرسول ﷺ أن يُحَوِّل لهم الصفا ذهباً[١]، أو الذين سألوا الرسول ﷺ مَنْ أَبِي ونحوه[٢] فلما أخبرهم به أنكروه وكفروا به.

= وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٩٩) والطبرسي (٧/ ٢٠٩) وابن الجوزي (٢/ ٤٣٥) والقرطبي (٦/ ٣٣١) والخازن (٢/ ٩٩) وابن كثير (٢/ ١٠٦) وتفسير العزّ للآية/ ١٠٩ من سورة الأنعام.

(١) سؤال قريش رواه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٨٥) والطبري في التفسير (١٥/ ١٠٨ حلبي) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٦٢) وصححه والواحدي في الأسباب (٢٩٥) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٩٠) من هذا الطريق وزاد نسبته إلى النسائي والبزار وابن المنذر والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والضياء في المختارة.
ورواه الإمام أحمد في المسند (١/ ٢٤٢) من طريق عمران بن الحكم عن ابن عباس وزاد السيوطي نسبته إلى البيهقي من هذا الطريق.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٥٠) من هذين الطريقين وقال: «ورجال الروايتين رجال الصحيح إلا أنه وقع في أحد طرقه (عمران بن الحكم) وهو وَهْم، وفي بعضها (عمران أبو الحكم) وهو ابن الحرث، وهو الصحيح، ورواه البزار بنحوه».
ورواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٣٨، ٣٩) والواحدي في الأسباب (٢١٨) عن محمد بن كعب القرظي مرسلاً كما رواه الطبري في تفسيره (١٥/ ١٠٨ حلبي) عن سعيد بن جبير وقتادة مرسلاً.
وراجع أيضاً: تفسير الطبري (١١/ ١١٦) والبغوي (٢/ ١٧٠، ١٧١) والطبرسي (٧/ ٢١٢) وابن الجوزي (٣/ ١٠٣، ١٠٤) والفخر الرازي (١٣/ ١٤٣) والقرطبي (٧/ ٦٢) والخازن (٢/ ١٧٠، ١٧١) وابن كثير (٢/ ١١٩، ١٦٤).

(٢) لعله يشير بهذا القول إلى ما رواه البخاري (فتح ٨/ ٢٨٠ تفسير) عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال: «كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء فيقول الرجل: من أبي ويقول الرجل تضل ناقته، أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾** حتى فرغ من الآية [١٠١] كلها».
وهكذا رواه عنه الطبري في تفسيره (١١/ ٩٨) والواحدي في الأسباب (٢٠٥).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٤) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه.
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٤/ ٣٧) والطبرسي (٧/ ٢١٢).

مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾

١٠٣ ـ **﴿ما جعل الله من بحيرة﴾** ما بحر، ولا سيَّب ولا وصل، ولا حمى حامياً. **﴿بحيرة﴾** الناقة تلد خمسة أبطن فإن كان الخامس ذكراً ذبحوه وأكلوه وإن كان رُبَعة[١] بتكوا أذنيها فلم يشرب لبنها ولم يوقر ظهرها، أو إذا ولدت خمسة أبطن، وكان آخرها ذكراً شقوا أذن الناقة وخلوها فلا تُحلب ولا تُركب، أو البحيرة: بنت السائبة. **﴿سائبة﴾** مسيبة، كعيشة راضية أي مرضية، كانت تفعله العرب ببعض مواشيها فتحرم الانتفاع بها تقرباً إلى الله ـ تعالى ـ، وكان بعض أهل الإسلام يعتق العبد سائبة لا ينتفع به ولا بولائه، كان أبو العالية سائبة فمات فلم يأخذ مولاه ميراثه، وقال: هو سائبة، فإذا تابعت الناقة عشرة أبطن كلهن إناث سيبت فلم تركب، ولم يُجز وبرها ولا يشرب لبنها إلا ضيف، فما نتجت بعد ذلك من أنثى بُحرت أذنها وسميت بحيرة وسيبت مع أمها، أو كانوا ينذرون السائبة عند المرض فيسيب البعير فلا يركب ولا يجلأ[٢] عن ماء. **﴿وصيلة﴾** الوصيلة من الغنم اتفاقاً إذا ولدت الشاة سبعة أبطن فإن كان السابع ذكراً ذبحوه وأحلوه للرجال دون النساء، وإن كان عناقاً سرحت في غنم الحي، وإن كان ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها فسميت وصيلة، أو كانت الشاة إذا

---

(١) رُبَعة ـ بضم وفتح: أنثى «الربع» وهو الفصيل الذي ينتج في الربيع.
(٢) قاله أبو عبيدة وعبارته «ولا تدفع». راجع كتابه «مجاز القرآن» (١/ ١٨٠) وعبارة الماوردي «تجلى».

أتأمت[١] عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن لا ذكر فيهن جعلت وصيلة/ وكان [٤٩/ب] ما تلده بعد ذلك للذكور دون الإناث. أو كانت الشاة إذا ولدت ذكراً ذبحوه لآلهتهم قرباناً، وإن ولدت أنثى قالوا: هذه لنا، وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوه لأجلها. ﴿ولا حام﴾ إذا نتج البعير من ظهره عشرة أبطن قالوا: حمى ظهره ويخلى، أجمعوا على هذا.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۙ وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَـٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَـٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

١٠٦ ـ ﴿شهادة بينكم﴾ الشهادة بالحقوق عند الحكام، أو شهادة الحضور للوصية، أو أيمان عبر عنها بلفظ الشهادة كما في اللعان ﴿عدل منكم﴾ أيها المسلمون، أو من حي الموصي، وهما وصيان أو شاهدان يشهدان على وصيته. ﴿من غيركم﴾ من غير أهل ملتكم من أهل الكتاب، أو من غير قبيلتكم. ﴿أو آخران﴾ «أو» هنا للتخيير في المسلم والكتابي، أو الكتابي مرتب على [عدم][٢]

(١) أتأمت: إذا وضعت اثنين في بطن فهي متئم. والمولودان توأمان، يقال: هذا توأم هذا على فوعل، وهذه توأمة هذه، والجمع توائم. انظر مختار الصحاح (تأم).

(٢) زيادة لازمة وعبارة الماوردي (ق ١/ ١٦١ ب) تدل عليها وهي «والثاني أنها لغير التخيير وإنّ معنى الكلام، أو آخرين من غيركم إن لم تجدوا منكم قاله ابن عباس وشريح وسعيد بن جبير والسدي».

المسلم، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿تحبسونهما﴾ توقفونهما للأيمان، خطاب للورثة. ﴿فأصابتكم مصيبة الموت﴾ تقديره فأصابتكم مصيبة وقد أوصيتم إليهما. ﴿الصلاة﴾ العصر، أو الظهر، والعصر، أو صلاة أهل دينهما من أهل الذمّة قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿إن ارتبتم﴾ بالوصيين في الخيانة، أحلفهما الورثة، أو إن ارتبتم بعدالة الشاهدين أحلفهما الحاكم لتزول ريبته، وهذا إنما يجوز في السفر دون الحضر. ﴿ثمناً﴾ رشوة أو لا نعتاض عليه بحقير.

١٠٧ ـ ﴿عُثِرَ﴾ اطلع على أنهما كذبا وخانا، عبر عنهما بالإثم لحدوثه عنهما. ﴿استحقا﴾ الشاهدان، أو الوصيان. ﴿فآخران﴾ من الورثة. ﴿يقومان مقامهما﴾ في اليمين. ﴿الأوْلَيَانِ﴾ بالميت من الورثة، أو الأوليان بالشهادة من المسلمين. نزلت بسبب خروج رجل من بني سهم مع تميم الداري[(١)] وعدي بن بدّاء[(٢)] فمات السهمي بأرض لا مسلم بها فلما قدما تركته فقدوا جام[(٣)] فضة مخوص[(٤)] بالذهب، فأحلفهما الرسول ﷺ، ثم وُجد الجام بمكة فقالوا: اشتريناه من تميم وعدي بن بداء، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وأن الجام لصاحبهم، وفيهم نزلت الآيتان[(٥)]، وهما منسوختان عند ابن

---

(١) وهو تميم بن أوس بن خارجة ويقال: ابن حارثة الداري. كان نصرانياً وقد وفد على النبي ﷺ سنة تسع وأسلم، قيل: هو أول من أسرج السرج في المسجد، وأول من قص بإذن عمر، انتقل إلى الشام بعد استشهاد عثمان ـ رضي الله عنهما ـ وتوفي بها سنة أربعين. انظر: تهذيب الأسماء (١/ ١٣٨) والكاشف (١/ ١٦٧) والإصابة (٢/ ١٨٣).

(٢) هوعدي بن بداء (بتشديد الدال قبلها موحدة) كان نصرانياً، وقيل إنه أسلم وأنكر ذلك أبو نعيم، وصحح الحافظ ابن حجر أنه مات نصرانياً. انظر: الإصابة (٢/ ٤٦٧).

(٣) جام: أي إناء، مخوص: أي منقوش فيه صفة الخوص، ووقع في رواية ابن جريج عن عكرمة «إناء من فضة منقوش بذهب».
راجع: فتح الباري (٥/ ٤١١).

(٤) حقه النصب لأنه صفة لـ«جام» وقد جاء منصوبا في تفسير الماوردي وصحيح البخاري بينما جاء مرفوعاً عند العز وهو خبر لمبتدأ محذوف والجملة صفة لـ«جام».

(٥) هذا السبب رواه ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه البخاري (فتح ٥/ ٤٠٩ وصايا/ ٣٥) وأبو داود (٢/ ٢٧٦، أقضية/ ١٩) والترمذي (٥/ ٢٥٩ تفسير) والطبري في تفسيره (١١/ ١٨٥) والجصاص في تفسيره «أحكام القرآن» (٤/ ١٦٠) والبيهقي في سننه (١٠/ ١٦٥) والواحدي في الأسباب (٢٠٦، ٢٠٧). =

عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، قال ابن زيد: لم يكن الإسلام إلا بالمدينة فجازت شهادة أهل الكتاب واليوم طبق الإسلام الأرض، أو محكمة عند الحسن.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ١٠٩﴾

١٠٩ ـ **﴿لا علم لنا﴾** ذهلوا عن الجواب للهول ثم أجابوا لما ثابت عقولهم، أو لا علم لنا إلا ما علمتنا، أو لا علم لنا إلا علم أنت أعلم به منا، أو لا علم لنا ببواطن أممنا فإن الجزاء على ذلك يقع قاله الحسن، أو **﴿ماذا أجبتم﴾** بمعنى ماذا عملوا بعدكم. **﴿علَّام الغيوب﴾** للمبالغة، أو لتكثير المعلوم، وسؤاله بذلك مع علمه إنما كان ليعلمهم ما لم يعلموه من كفر أممهم، ونفاقهم، وكذبهم/عليهم من بعدهم أو ليفضحهم بذلك على رؤوس [٥٠/أ] الأشهاد

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ١١٠ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّۦنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ١١١﴾

= وراجع: تفسير ابن الجوزي (٢/ ٤٤٤) وابن كثير (٢/ ١١٢) والدر المنثور للسيوطي (٢/ ٣٤٢) وزاد نسبته للبخاري في تاريخه وابن المنذر والنحاس في الناسخ والمنسوخ (١٣٣) والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

١١٠ ـ ﴿اذكر نعمتي﴾ ذكره بها وإن كان لها ذاكراً ليتلو على الأمم ما خصه به من الكرامات والمعجزات، أو ليؤكد حجته، ويرد به جاحده. ﴿أيدتك﴾ قويتك من الأيد، ليدفع عنه ظلم اليهود والكافرين به، أو قواه على أمر دينه. ﴿روح القدس﴾ جبريل ـ عليه السلام ـ والقدس هو الله ـ تعالى ـ ﴿تكلم الناس في المهد﴾ تعرفهم بنبوتك، ولم يتكلم في المهد من الأنبياء غيره، وبعث إليهم لما ولد وكان كلامه معجزة له[1]، وكلمهم كهلاً[2] بالدعاء إلى الله ـ تعالى ـ وإلى الصلاة، والزكاة، وذلك لما صار ابن ثلاثين سنة ثم رفع. ﴿الكتاب﴾ الخط، أو جنس الكتب. ﴿والحكمة﴾ العلم بما في تلك الكتب، أو جميع ما يحتاج إليه في دينه ودنياه ﴿تخلق﴾ تصور. ﴿فتنفخ فيها﴾ الروح، والروح: جسم تولى نفخها في الجسم المسيح، أو جبريل ـ عليهما السلام ـ ﴿فتكون طيراً﴾ تصير بعد النفخ لحماً ودماً، ويحيا بإذن الله لا بفعل المسيح. ﴿وتبرىء الأكمه والأبرص﴾ تدعو بإبرائهما، وبإحياء الموتى فأجيب دعاءك، نسبه إليه لحصوله بدعائه، ويجوز أن يكون إخراجهم من قبورهم فعلاً للمسيح ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد إحياء الله ـ تعالى ـ لهم، قال ابن الكلبي: والذين أحياهم رجلان وامرأة.

١١١ ـ ﴿أوحيت إلى الحواريين﴾ ألهمتهم كالوحي إلى النحل، أو ألقيت إليهم بما أريتهم من آياتي أن يؤمنوا بي وبك فكان إيمانهم إنعاماً عليهم وعليه لكونهم أنصاره.

إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ

(١) هذه مسألة خلافية هل كان كلامه معجزة له أو كرامة لأمه وهذا ينكره المعتزلة لأنهم ينكرون الكرامة.

(٢) الفائدة من ذكر تكليمه لهم كهلاً مع أنه معروف للدلالة على أنه يكلمهم في المهد كما يكلمهم في حالة الكهولة من الحكمة والفهم.

قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾

١١٢ ـ **﴿تستطيع[١] رَبَّك﴾** هل تستدعي طاعة ربك فيما تسأله أو هل تستطيع سؤال ربك **﴿يستطيع﴾** يقدر، أو يفعل، أو يجيبك ويطيعك. المائـدة: ما عليها طعام فإن لم يكن فهي خوان سميت مائدة، لأنها تميد ما عليها أي تعطيه. **﴿اتقوا الله﴾** معاصيه، أو أن تسألوا الأنبياء الآيات عنتاً، أو طلباً لاستزادتها. **﴿إن كنتم مؤمنين﴾** أي مصدقين بهم أغناكم دلائل صدقهم عن آيات أُخر.

١١٣ ـ **﴿نريد أن نأكل منها﴾** لعلهم طلبوا ذلك لحاجة بهم، أو لأجل البركة. **﴿وتطمئن قلوبنا﴾** تحتمل بإرسالك، أو بأنه قد جعلنا من أعوانك. **﴿ونعلم﴾** علماً لم يكن لنا بناء على أنّ سؤالهم كان قبل استحكام معرفتهم، أو نزداد علماً ويقيناً إلى علمنا ويقيننا.

١١٤ ـ **﴿اللهمّ ربنا أنزل﴾** سأل ذلك لإظهار صدقه عند من جعله قبل استحكام المعرفة، أو تفضل بالسؤال بعد معرفتهم. **﴿عيداً﴾** نتخذ يوم إنزالها عيداً نعظمه نحن ومن بعدنا، أو عائدة من الله ـ تعالى ـ علينا وبرهاناً لنا ولمن بعدنا، أو نأكل منها أوّلنا وآخرنا/ **﴿وآية منك﴾** على صدق أنبيائك، أو على [٥٠/ب] توحيدك. **﴿وارزقنا﴾** ذلك من عندك، أو الشكر على إجابة دعوتنا.

١١٥ ـ **﴿إني منزلها عليكم﴾** لما شرط عليهم العذاب إن كفروا بها

---

(١) هذه قراءة الكسائي «بالتاء» ونصب «ربك» وقرأ الباقون «بالياء» ورفع «ربك» كما سيأتي.
راجع: تفسير الطبري (١١/٢١٨، ٢١٩) ومعاني القرآن للزجاج (٢/٢٤٣) والكشف عن وجوه القراءات (١/ ٤٢٢) والتيسير للداني (١٠١) وتفسير الماوردي (ق ١/ ١٦٣ ب).

استعفوا منها فلم تنزل، قاله الحسن ـ أو نزلت تحقيقاً للوعد[(١)]، وكان عليها ثمار الجنة، أو خبز ولحم، أو سبعة أرغفة، وسبع جفان، أو سمكة فيها طعم كل طعام، أو كل طعام إلاّ اللحم[(٢)]، أُمروا أن يأكلوا ولا يخونوا ولا يدخروا فخانوا وادخروا فرفعت، قال مجاهد: ضربت مثلاً للناس لئلا يقترحوا الآيات على الأنبياء. ﴿عذاباً﴾ بالمسخ، أو عذاباً لا يعذب به غيرهم، لأنهم رأوا من الآيات ما لم يره غيرهم، وذلك العذاب في الدنيا، أو في الآخرة. ﴿العالمين﴾ عالمي زمانهم، أو جميع الخلق، فيعذبون بجنس لا يعذب به غيرهم.

وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ ٱللَّهُ هَـٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّـٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾

---

(١) وهو الراجح لأن الله تعالى قال: ﴿إني منزلها عليكم﴾ ووعده ووعيده حق وصدق. وقد دلّت على ذلك الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم وهو قول الجمهور.
راجع: تفسير الطبري (١١/ ٢٣١، ٢٣٢) والطوسي (٤/ ٦٣) والطبرسي (٧/ ٢٤٠، ٢٤١) والقرطبي (٦/ ٣٦٩).

(٢) قال الطبري في تفسيره (١١/ ٢٣٢): «وأما الصواب من القول فيما كان على المائدة، فأن يقال: كان عليها مأكول وجائز أن يكون كان سمكاً وخبزاً، وجائزاً أن يكون كان ثمراً من ثمر الجنة، وغير نافع العلم به، ولا ضار الجهل به، إذا أقرّ تالي الآية بظاهر ما احتمله التنزيل».

١١٦ ـ ﴿**وإذ قال الله يا عيسى**﴾ قاله لما رفعه إلى السماء في الدنيا، أو يقوله يوم القيامة فيكون ﴿**إذ**﴾ بمعنى ﴿**إذا**﴾ وهذا أصح لقوله: ﴿**هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم**﴾ [١١٩] ﴿**أأنت قلت**﴾ سؤال توبيخ لقومه، أو ليعرف المسيح ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنهم غيروا وقالوا عليه ما لم يقل. ﴿**إلٰهين**﴾ لما قالوا إنها ولدت الإله لزمهم أن يقولوا بإلاهيتها للبعضية فصاروا بمثابة القائل بإلاهيتها.

سُورَةُ الأَنْعَامِ

ترتيبها ٦ — آياتها ١٦٥

مكية إلا ثلاث آيات ﴿قل تعالوا﴾ [١٥١] إلى آخر الثلاث، أو مكية إلا آيتين ﴿وماقدروا الله حقّ قدره﴾ [٩١] نزلت في كعب بن الأشرف، ومالك بن الصيف(١) والأخرى ﴿وهو الذي أنشأ جنات﴾ [١٤١] نزلت في معاذ بن جبل(٢)، أو ثابت بن قيس(٣)، قاله ابن عباس ـ رضي الله ـ تعالى عنهما ـ أو

(١) هو مالك بن صيف قال ابن هشام: «ويقال: ابن ضيف» وهو أحد يهود بني قينقاع ورؤسائهم، وأحد القائلين «عزير ابن الله».
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٥١٤، ٥٤٧، ٥٧٠).
وقد روى الطبري في تفسيره (١١/ ٥٢١، ٥٢٢) عن سعيد بن جبير وعكرمة أنّ هذه الآية نزلت في مالك بن الصيف وذكر قصة ذلك ولم يذكر أنها نزلت في كعب بن الأشرف. وكذلك المصادر الآتية وهي: الأسباب للواحدي (٢١٥) وتفسير الطوسي (٤/ ١٩٨) والبغوي (٢/ ١٥٧، ١٥٨) والزمخشري (٢/ ٤٤) والطبرسي (٧/ ١٢٧) وابن الجوزي (٣/ ٨٢) والفخر الرازي (١٣/ ٧٤، ٧٥) والقرطبي (٧/ ٣٧) والخازن (٢/ ١٥٧، ١٥٨) وابن كثير (٢/ ١٥٦) والدر المنثور (٣/ ٢٩). وقد ذكر القرطبي في مقدمة تفسير سورة الأنعام (٦/ ٣٨٢) أنّ هذه الآية نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الأشرف ونسبه للماوردي.

(٢) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن شهد بدراً والمشاهد بعدها، وقد بعثه الرسول ﷺ قاضياً إلى اليمن، ومناقبه كثيرة، توفي بالشام سنة ١٨ هـ وعمره (٣٨ أو ٣٤).
انظر: الاستيعاب (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٦١) والكاشف (٣/ ١٥٣)، والإصابة (٣/ ٤٢٦، ٤٢٧).
وقال القرطبي في تفسيره (٧/ ١١٠): روى عبد الرزاق عن ابن جريج قال: «جذّ معاذ بن جبل نخله فلم يزل يتصدّق حتى لم يبق منه شيء فنزل ﴿ولا تسرفوا﴾ [١٤١]».

(٣) هو ثابت بن قيس بن شماس بن مالك الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن خطيب=

كلها مكية نزلت جملة واحدة معها سبعون ألف ملك[١]، قال

= الأنصار، شهد أُحداً وما بعدها، وفي صحيح مسلم أنّ الرسول ﷺ شهد له بالجنة، وقد استشهد باليمامة سنة ١١ هـ.
انظر: طبقات ابن خياط (٩٤) والاستيعاب (١/ ١٩٢ ـ ١٩٥) وتهذيب الأسماء (١/ ١٣٩) والكاشف (١/ ١٧١) والإصابة (١/ ١٩٥).
وروى الطبري في تفسيره (١٢/ ١٧٤) عن ابن جريج أنّ هذه الآية نزلت في ثابت بن قيس وذكر قصة ذلك بنحو ما رواه عبد الرزاق في معاذ.
وراجع أيضاً: تفسير الطبرسي (٧/ ٢١٥) وابن الجوزي (٣/ ١٣٦) والقرطبي (٧/ ١١٠) وابن كثير (٢/ ١٨٢) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٤٩) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.

(١) هذا الأثر ذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٢٢) عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ونسبه للطبراني، وذكر سنده إليه، كما ذكره من طريق السدي عن ابن مسعود رضي الله عنه.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢) عن ابن عباس، وزاد نسبته لأبي عبيد وابن الضريس في فضائلهما وابن المنذر وابن مردويه.
وذكر ابن كثير نحوه عن ابن عمر مرفوعاً إلى الرسول ﷺ ونسبه إلى ابن مردويه عن الطبراني، وذكر سنده، وفيه «يوسف بن عطية الصفار» ذكره ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٣٤) وقال: «لا يجوز الاحتجاج به بحال» وقال السيوطي في الإتقان (١/ ٣٧): «متروك».
وذكر السيوطي في الدر المنثور نحوه عن أبي بن كعب مرفوعاً ـ أيضاً ـ ونسبه لأبي الشيخ.
وقال ابن الصلاح في فتاويه: «الحديث الوارد في أنها نزلت جملة رويناه من طريق أبي بن كعب، وفي إسناده ضعف، ولم نرَ له إسناداً صحيحاً، وقد روى ما يخالفه، فروى أنها لم تنزل جملة واحدة بل نزلت آيات منها بالمدينة اختلفوا في عددها، فقيل ثلاث وقيل ست، وقيل غير ذلك. والله أعلم».
راجع: الإتقان (١/ ٣٧).
وروى الحاكم في مستدركه (٢/ ٣١٥) عن جابر رضي الله عنه قال: «لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ ثم قال: (لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق) ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن إسماعيل هذا هو السدي، ولم يخرجه البخاري».
وتعقبه الذهبي فقال: «لا والله لم يدرك جعفر السدي، وأظن هذا موضوعاً».
ويرى جمهور العلماء أنّ سورة الأنعام كلها مكية.
راجع تفاصيل ذلك في تفسير سورة الأنعام من التفسير الوسيط لأستاذي الفاضل الدكتور أحمد السيد الكومي، وفضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوي (٧ ـ ٩).

وهب[1]: «فاتحة التوراة فاتحة الأنعام، وخاتمتها خاتمة هود».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾

١ ـ ﴿**الحمد لله**﴾ خبر بمعنى الأمر، وهو أولى من قوله ﴿**احمدوا**﴾ لما فيه من تعليم اللفظ، ولأن البرهان يشهد للخبر دون الأمر. ﴿**السموات**﴾ جمعها تفخيماً لها، لأن الجمع يقتضي التفخيم ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر**﴾ [الحجر: ٩] قدم السموات والظلمات في الذكر لتقدم خلقهما على خلق الأرض[2] والنور.

(١) هو وهب بن منبه بن كامل اليماني الصنعاني أبو عبد الله وأخو همام ولد سنة ٣٤ هـ من خيار التابعين علامة إخباري قاص. روى عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأخرج له الستة إلا ابن ماجة، توفي سنة ١١٤ أو ١١٠ وقيل غير ذلك.
انظر: تهذيب الأسماء (٢/ ١٤٩) والكاشف (٣/ ٢٤٥) وطبقات الحفاظ (٤١) والتفسير والمفسرون (١/ ١٩٥).

(٢) وذهب بعض العلماء إلى أنّ الله تعالى خلق الأرض قبل السموات، بدليل قوله تعالى: ﴿**قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين**﴾ إلى قوله ﴿**ثم استوى إلى السماء وهي دخان**﴾ الآية/ ٩، ١٠، ١١ من سورة فصلت. =

﴿يعدلون﴾ به الأصنام، أو إلهاً لم يخلق كخلقه.

٢ ـ ﴿من طين﴾ لما كانوا فرعاً لما خلق من الطين جاز أن يقول: ﴿خلقكم من طين﴾ ﴿أجلاً﴾ للحياة إلى الموت، والمسمى: أجل الموت إلى البعث، أو الأول أجل الدنيا، والمسمى: ابتداء الآخرة، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو الأول: الذي قضاه يوم الذر، والمسمى: حياة الدنيا. ﴿تمترون﴾ تشكُّون.

٣ ـ ﴿وهو الله﴾ المدبر في السموات، أو هو يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض[(١)] لأن الملائكة في السماء، والثقلين في الأرض.

وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾

٨ ـ ﴿لقضي الأمر﴾ لقامت الساعة، أو لاستؤصلوا بالعذاب،/ لأن من [٥١/أ] مضى كانوا إذا اقترحوا آية فجاءت فلم يؤمنوا استؤصلوا بالعذاب.

٩ ـ ﴿ولو جعلناه ملكاً﴾ لصورناه بصورة رجل، لأنهم لا يقدرون على رؤية الملك على صورته. ﴿ما يلبسون﴾ ما يخلطون، أو يشبهون، قال الزجاج: كما يشبهون على ضعفائهم[(٢)].

= راجع تفاصيل ذلك في تفسير الفخر الرازي (١٢/١٤٨، ٢٧/١٠٤).

(١) فعلى هذا القول في الكلام تقديم وتأخير تقديره ما ذكره.
راجع الماوردي (ق ١/١٦٦ ـ أ).

(٢) راجع كتابه معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٣١) وتكملة قوله: «في أمر النبي ﷺ فيقولون إنما هذا بشر مثلكم فقال لو أنزلنا ملكاً فرأوا هُمُ الملك رجلاً لكان يلحقهم فيه اللبس=

قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ قُل لِّلَّهِۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ ۞ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُۗ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾

١٣ ـ ﴿سكن﴾ من السكنى، أو السكون خص السكون لأن الإنعام به أبلغ من الإنعام بالحركة[١].

١٤ ـ ﴿فاطر﴾ خالق ومبتدىء، ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ «كنت لا أدري ما فاطر حتى اختصم إليَّ أعرابيان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها أي ابتدأتها» أصل الفَطر: الشق، ﴿من فطور﴾ [الملك: ٣] شقوق. ﴿يُطعِم﴾ يَرْزُق ولا يُرْزَق. ﴿أول من أسلم﴾ من هذه الأمة.

وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةًۖ قُلِ ٱللَّهُۖ شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰۚ قُل لَّآ أَشْهَدُۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ

= مثل ما لحق ضعفتهم منهم». وكان الأولى بالماوردي والعزّ أن يستكملا هذا القول حتى يتضّح المراد.

(١) تعليل العز هنا يخالف تعليل الماوردي (ق ١/١٦٦ ب) وهو: «فإن قيل فلم قال: ما سكن ولم يقل ما تحرك؟ قيل: لأن ما يعمّه السكون أكثر مما تعمه الحركة».

ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ
مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾

١٨ ـ ﴿فوق عباده﴾ أي القاهر لعباده، وفوق: صلة، أو علا على عباده بقهره لهم ﴿يد الله فوق أيديهم﴾ [الفتح: ١٠] أعلى من أيديهم قوة.

١٩ ـ ﴿أي شيء﴾ نزلت لما قالوا للرسول ﷺ من يشهد لك بالنبوّة فشهد الله ـ تعالى ـ له بالنبوّة[1]، أو أمره أن يشهد عليهم بتبليغ الرسالة، فقال لهم ذلك ليشهده عليهم.

٢٠ ـ ﴿الذين آتيناهم الكتاب﴾ القرآن، أو التوراة، والإنجيل ﴿يعرفونه﴾ محمداً ﷺ بصفته في كتبهم، أو يعرفون القرآن الدال على صحة نبوّته. ﴿خسروا أنفسهم﴾ غبنوها وأهلكوها بالكفر، أو خسروا منازلهم وأزواجهم في الجنة، إذ لكلٍّ منازل وأزواج في الجنة، فإن آمن فهي له، وإن كفر فهي لمن آمن من أهلهم، وهذا معنى ﴿الذين يرثون الفردوس﴾ [المؤمنون: ١١].

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُن
فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم
مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۖ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ
وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ
أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ۖ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾

(١) هذا السبب ذكره الماوردي (ق ١/ ١٦٧ ـ أ) عن الحسن. وذكره الواحدي في الأسباب (٢٠٩) عن الكلبي.

وراجع: تفسير البغوي (٢/ ١٢٣) والطبرسي (٧/ ٢٥) وابن الجوزي (٣/ ١٣) والقرطبي (٦/ ٣٩٩) والخازن (٢/ ١٢٣).

٢٣ - ﴿فتنتهم﴾ معذرتهم سماها بذلك لحدوثها عن الفتنة، أو عاقبة فتنتهم وهي الشرك، أو بليتهم التي ألزمتهم الحجة وزادتهم لائمة.

٢٥ - [﴿ومنهم من يستمع إليك﴾] يستمعون قراءة النبي ﷺ في صلاته ليلاً، ليعرفوا مكانه فيؤذوه، فصرفوا عنه بالنوم وإلقاء الوقر، والأكنة: الأغطية، واحدها كنان، كننت الشيء غطيته، وأكننته في نفسي أخفيته، والوقر: الثقل. ﴿كل آية﴾ كل علامة معجزة لا يؤمنوا بها لحسدهم وبغضهم. ﴿يجادلونك﴾ بقولهم أساطير الأولين التي سطروها في كتبهم، أو قالوا: كيف تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل ربكم، قاله ابن عباس، رضي الله تعالى عنهما.

٢٦ - ﴿ينهون﴾ عن اتباع الرسول ﷺ ويتباعدون فراراً منه، أو ينهون عن العمل بالقرآن ويتباعدون عن سماعه لئلا يسبق إلى قلوبهم العلم بصحته، أو ينهون عن أذى الرسول ﷺ ويتباعدون عن اتباعه، قال ابن عباس - رضي الله - تعالى - عنهما - نزلت في أبي طالب[١] نهى عن

---

(١) هو أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، عم رسول الله ﷺ شقيق أبيه، اشتهر بكنيته واسمه: «عبد مناف» على المشهور، وقيل «عمران» ولد قبل النبيّ بخمس وثلاثين سنة، ولما مات عبد المطلب أوصى بمحمد ﷺ إلى أبي طالب فكفله وأحسن تربيته، ولما بعث قام في نصرته، وذب عنه من عاداه ومدحه عدة مدائح. مات في السنة العاشرة من المبعث وهو ابن بضع وثمانون سنة، ودفن في مكة في الحجون. وقد أطال ابن حجر في ترجمته، وذكر أحاديث استدلّ بها الشيعة على أنه مات مسلماً، ثم قال: «وأسانيد هذه الأحاديث واهية... وعلى تقدير ثبوتها فقد عارضها ما هو أصح منها» ثم ساق حديث المسيب في قصة طويلة أفادت أنه مات كافراً، وقد رواه الشيخان وغيرهما وسيذكره المفسر سبباً لنزول قوله تعالى: ﴿ما كان للنبيّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾[التوبة: ١١٣] فراجع تخريجه عند تفسير هذه الآية.

وساق حديث أبي سعيد الخدري، أنّ رسول الله ﷺ ذكر عنده عمه أبو طالب فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من نار، يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه». رواه مسلم (١/ ١٩٥، أيمان/ ٩٠).

وساق - أيضاً - أحاديث أخرى رواها أصحاب السنن وغيرهم. =

أذى[١] الرسول ﷺ ويتباعد عن الإيمان به مع علمه بصحته[٢]، قال:

ودعوتني وزعمت أنك ناصحي[٣] ... فلقد صدقت وكنت ثم أمينا
وعرضت دينا قد علمت بأنه ... من خير أديان البرية دينا
لولا الذمامة أو أحاذر سُبَّةً ... لوجدتني سمحاً بذاك مبينا[٤]

= انظر: السيرة لابن هشام (١٠٨/١، ١٠٩) وطبقات فحول الشعراء (٢٤٤، ٢٤٥) وأنساب الأشراف للبلاذري (٢٣/٢ ـ ٣٥) وجمهرة الأنساب لابن حزم (١٤، ٣٧) والإصابة (١١٥/٤ ـ ١١٩).

(١) في الأصل «نهى عن اتباع الرسول» وهذا خطأ ولعله من الناسخ، والصواب ما أثبته من المصادر الآتية التي عزوت إليها هذا السبب، وسياق الكلام يدل على ذلك أيضاً.

(٢) هذا السبب رواه ابن عباس رضي الله عنه.
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (٣١٣/١١، ٣١٤) والحاكم في مستدركه (٣١٥/٢) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي على تصحيحه.
ورواه الواحدي في الأسباب (٢٠٩).
وذكره الطوسي في تفسيره (١٠٦/٤) وقال: «وهذا باطل عندنا، لأنه دلّ الدليل على إيمانه بما ثبت عنه من شعره المعروف وأقاويله المشهورة الدالة على اعترافه بالنبي ﷺ».
كما ذكره الطبرسي في تفسيره (٣٦/٧، ٣٨) عن عطاء ومقاتل ثم قال: «هذا لا يصح لأن هذه الآية معطوفة على ما تقدّمها، وما تأخر عنها معطوف عليها، وكلها في ذم الكفار المعاندين للنبي ﷺ هذا وقد ثبت إجماع أهل البيت «ع» على إيمان أبي طالب وإجماعهم حجة» ثم أخذ يدلل على ذلك وينقل شعراً لأبي طالب يدلّ على إيمانه.
وقد سبق في التعريف بأبي طالب قول الحافظ ابن حجر: «إن أسانيد أحاديث إسلام أبي طالب واهية، وقد عارضها ما هو أصح منها» والبيت الأخير الذي ذكره المفسر يدل على عدم إسلامه، وهو من شعره وسيأتي موضعه من ديوانه.
وراجع هذا السبب أيضاً في: تفسير البغوي (١٢٧/٢) وابن الجوزي (٢٠/٣) والقرطبي (٤٠٥/٦) والخازن (١٢٧/٢) وابن كثير (١٢٧/٢) والدر المنثور للسيوطي (٨/٣) وزاد نسبته للفريابي وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل.

(٣) في ديوانه (١٧٧) «ناصح ولقد».

(٤) انظر هذه الأبيات في ديوانه (١٧٧) ورواية الديوان للشطر الأول من البيت الأخير هكذا:
لولا الملامة أو حذارى سبة ... . =

وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ ۖ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالُوٓا۟ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾

[٥١/ب] ٢٧ ـ/ **﴿وقفوا على النار﴾** عاينوها ومن عاين الشيء وقف عليه، أو وقفوا فوقها، أو عرفوها بدخولها ومن عرف شيئاً وقف عليه، أو حبسوا عليها.

٢٨ ـ **﴿ما كانوا يخفون﴾** وبال ما أخفوه، أو ما أخفاه بعضهم من بعض، أو بدا للأتباع ما أخفاه الرؤساء. **﴿لكاذبون﴾** فيما أخبروا به من الإيمان لو ردوا، أو خبر مستأنف يعود إلى ما تقدّم.

قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۖ وَلَلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾

٣٢ ـ **﴿لعب ولهو﴾** ما أمر الدنيا والعمل لها إلا لعب ولهو بخلاف العمل للآخرة، أو ما أهل الدنيا إلا أهل لعب ولهو لاشتغالهم بها عما هو أولى منها، أو هم كأهل اللعب لانقطاع لذتهم وفنائها بخلاف الآخرة فإن لذاتها دائمة.

قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ

= فهذا البيت يدل على عدم إسلامه حذراً من ذم وسب قومه المشركين له. وحيث إنّ هذا البيت يعارض ما ذهب إليه الطوسي والطبرسي لم يذكراه في تفسيريهما مع أنّه من شعره وفي ديوانه.

وذكر هذه الأبيات الواحدي في الأسباب (٢١٠) والبغوي (٢/ ١٢٧) والقرطبي (٦/ ٤٠٦) والخازن (٢/ ١٢٧) في تفاسيرهم.

يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا
وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ
إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍۚ وَلَوْ
شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾ ۞ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ
يَسْمَعُونَۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾

٣٣ ـ ﴿ليحزنك الذي يقولون﴾ من تكذيبك والكفر بي. ﴿لا يكذبونك﴾ بحجة بل بهتا وعناداً لا يضرك، [أو][1] لا يكذبونك لعلمهم بصدقك ولكن يكذبون ما جئت به، أو لا يكذبونك سراً بل علانية لعداوتهم لك، أو لا يكذبونك لأنك مبلغ وإنما يكذبون ما جئت به.

٣٤ ـ ﴿نبأ المرسلين﴾ في صبرهم ونصرهم.

٣٥ ـ ﴿إعراضهم﴾ عن سماع القرآن، أو عن اتباعك. ﴿نفقاً﴾ سَرَبا، وهو المسلك النافذ مأخوذ من نافقاء اليربوع ﴿سلما﴾ مصعداً، أو درجاً، أو سبباً. ﴿فتأتيهم بآية﴾ أفضل من آيتك فافعل فحذف الجواب. ﴿من الجاهلين﴾ لا تجزع في مواطن الصبر فتشبه الجاهلين.

٣٦ ـ ﴿الذين يسمعون﴾ طلباً للحق، أو يعقلون، والاستجابة القبول والجواب يكون قبولاً وغير قبول. ﴿والموتى﴾ الكفار، أو الذين فقدوا الحياة.

وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا

(١) زيادة «أو» هنا لازمة لأن ما بعدها قول ثانٍ بدليل عبارة الماوردي (ق ١/١٦٩ ـ أ) وهي: «والثاني: فإنهم لا يكذبون قولك لعلمهم بصدقك ولكن يكذبون ما جئت به، قاله ناجية بن كعب..».
وقد رواه عنه الطبري في تفسيره (١١/ ٣٣٤).

يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي
ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي
ٱلظُّلُمَٰتِ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾

٣٨ ـ ﴿أمم﴾ جماعات، أو أجناس. ﴿أمثالكم﴾ في أنها مخلوقة لا تُظلم، ومرزوقة لا تُحرم. ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ من أمور الدين مفصلاً، أو مجملاً جعل إلى بيانه سبيلا. ﴿يحشرون﴾ يموتون، أو يجمعون لبعث الساعة.

قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ
صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾
وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ
جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟
يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا
فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾

٤٤ ـ ﴿أبواب كل شيء﴾ من الرزق والنعم. ﴿مبلسون﴾ هو الإياس، أو الحزن والندم، أو الخشوع، أو الخذلان، أو السكوت وانقطاع الحجة.

قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا
مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ
يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا

تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾

٥٠ ـ ﴿خزائن الله﴾ من الرزق فلا أقدر على إغناء ولا إفقار، أو خزائن العذاب لأنه لما خوفهم به استعجلوه استهزاء. ﴿ولا أعلم الغيب﴾ في نزول العذاب، أو جميع الغيوب. ﴿إني ملك﴾ تفضيل للملك، أي لا أدّعي منزلة ليست لي، أو لست ملكاً في السماء فأعلم الغيب الذي تشاهده الملائكة ولا يعلمه البشر، فلا تفضيل فيه للملك على النبيّ.

٥٢ ـ ﴿ولا تطرد﴾ نزلت لما جاء الملأ من قريش فوجدوا عند الرسول ﷺ عماراً وصهيباً وخباباً[1] وابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنهم أجمعين ـ فقالوا اطرد عنا موالينا وحلفاءنا، فلعلك إن طردتهم أن نتبعك[2]،

(١) هو خباب بن الأرتّ (بتشديد التاء) بن جندلة بن سعد بن خزيمة التميمي بالنسب الخزاعي بالولاء حليف بني زهرة، كان من السابقين الأولين، وهو أول من أظهر إسلامه وعذب عذاباً شديداً لأجل ذلك، وشهد بدراً وما بعدها. توفي بالكوفة سنة ٣٧ هـ وله من العمر ٦٣ أو ٧٣ سنة وهو الأظهر.

انظر: طبقات ابن خياط (١٧) والاستيعاب (١/ ٤٢٣) وتهذيب الأسماء (١/ ١٧٤) والكاشف (١/ ٢٧٧) والإصابة (١/ ٤١٦).

(٢) هذا السبب رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٣٦، ٣٧ معارف) والطبري في تفسيره (١١/ ٣٧٤) والواحدي في الأسباب (٢١٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه ـ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٠) ونسبه للطبراني أيضاً، وقال: «ورجال أحمد رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة». وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ١٢، ١٣)=

فقال عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ: لو فعلت ذلك حتى ننظر ما يصيرون، فَهمَّ الرسول ﷺ بذلك، ونزل في الملأ ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض﴾ [٥٣] فاعتذر عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ عن مقالته، فأنزل[1] ﴿وإذا/ جاءك الذين يؤمنون﴾ [٥٢/أ]
[٥٤]. ﴿يدعون﴾ الصلوات الخمس، أو ذكر الله ـ تعالى ـ أو عبادته، أو تعلم القرآن. ﴿يريدون وجهه﴾ يريدون طاعته بقصدهم الوجه الذي وجههم إليه، أو يريدونه بدعائهم، وقد يعبر عن الشيء بالوجه كقولهم: «هذا وجه الصواب». ﴿حسابهم﴾ حساب عملهم بالثواب والعقاب، وما من حساب عملك عليهم شيء، كل مؤاخذ بحساب عمله دون غيره، أو ما عليك من حساب رزقهم وفقرهم من شيء.

٥٣ ـ ﴿فتنا﴾ اختبرناهم باختلاف في الأرزاق والأخلاق، أو بتكليف ما فيه مشقة على النفس مع قدرتها عليه. ﴿مَنَّ الله عليهم﴾ باللطف في إيمانهم، أو بما ذكره من شكرهم على طاعته.

٥٤ ـ ﴿الذين يؤمنون﴾ ضعفاء المسلمين، وما كان من شأن عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ ﴿فقل سلام عليكم﴾ مني، أو من الله ـ تعالى ـ قاله الحسن والسلام: جمع السلامة، أو هو الله ذو السلام. ﴿كتب﴾ أوجب، أو

= وزاد نسبته لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية عن ابن مسعود.

وروى نحوه مسلم (٤/١٨٧٨ فضائل/٥) وابن ماجة (٢/١٣٨٣ زهد/٧) والطبري في تفسيره (١١/٣٧٨) والواحدي في الأسباب (٢١٢) عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/١٣) وزاد نسبته للفريابي وأحمد وعبد بن حميد والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وأبي نعيم في الحلية والبيهقي في الدلائل عن سعد.

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١١/٣٧٩) ضمن قصة طويلة عن عكرمة مرسلاً.

وراجع هذا السبب والذي قبله في الأسباب للواحدي (٢١٤) وتفسير الطوسي (٤/١٤٤) وابن الجوزي (٣/٤٥) والطبرسي (٧/٧٢) والبغوي والخازن (٢/١٣٨) وابن كثير (٢/١٣٤) والدر المنثور للسيوطي (٣/١٣) ونسبه إلى الطبري وابن المنذر عن عكرمة.

كتب في اللوح المحفوظ. ﴿بجهالة﴾ بخطيئة، أو ما جهل كراهة عاقبته.

وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ
تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ
إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا
لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ
بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ
إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى
ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾

٥٧ ـ ﴿بينة من ربي﴾ معجز القرآن، أو الحق الذي بانَ له. ﴿وكذبتم به﴾ بربكم، أو بالبينة. ﴿تستعجلون به﴾ من العذاب، أو من اقتراح الآيات، لأنه طلب الشيء في غير وقته. ﴿الحكم﴾ في الثواب والعقاب، أو في تمييز الحق من الباطل. ﴿يقضي[1] الحق﴾ يتممه. ﴿يَقُصُّ﴾ يخبر.

وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ
مُّسَمًّى ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ
وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ

(١) قرأ الحرميان وعاصم «يقصُّ» بالصاد مضمومة غير معجمة وقرأ الباقون بالضاد المعجمة مكسورة وأصلها أن يتصل بها ياء لأنه فعل مرفوع من القضاء لكن الخط بغير ياء فتكون الياء حذفت لدلالة الكسرة عليها ولكن العزّ أثبتها تبعاً للأصل.
راجع الكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٤٣٤) والتيسير للداني (١٠٢).

رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾

٦٠ ـ ﴿يتوفاكم﴾ بالنوم. ﴿جرحتم﴾ كسبتم بجوارحكم، جوارح الطير: كواسبها. ﴿يبعثكم﴾ في النهار باليقظة. ﴿أجل مسمى﴾ استكمال العمر. ﴿مرجعكم﴾ بالبعث.

٦١ ـ ﴿القاهر﴾ الأقدر، فوقهم: في القهر كما يقال فوقه في العلم إذا كان أعلم، أو علا بقهره. ﴿حفظة﴾الملائكة. ﴿لا يفرطون﴾ لا يؤخرون، أو لا يضيعون.

٦٢ ـ ﴿رُدُّوا﴾ ردتهم الملائكة الذين يتوفونهم، أو ردّهم الله بالبعث والنشور، أي ردّهم إلى تدبيره وحده، لأنه دبرهم عند النشأة وحده، ثم مكنهم من التصرف فدبروا أنفسهم، ثم ردّهم إلى تدبيره وحده بموتهم، فكان ذلك ردّاً إلى الحالة الأولى، أو ردّوا إلى الموضع الذي لا يملك الحكم عليهم فيه إلا الله[(١)]. ﴿ألا له الحكم﴾ بين عباده يوم القيامة وحده، أو له الحكم مطلقاً لأن من سواه يحكم بأمره فصار حكماً له.

قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾

(١) قال الماوردي (ق ١/١٧٣ ب): «فإن قيل فكيف قال: (مولاهم الحق) وقد قال: ﴿ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: ١١] قيل عنه جوابان، أحدهما: أنه قال هذا لأنهم دخلوا في جملة غيرهم من المؤمنين المردودين فعمهم اللفظ، والثاني: أنّ المولى قد يعبر به عن الناصر تارة، وعن السيد أخرى والله ـ تعالى ـ لا يكون ناصراً للكافرين، وهو سيد المؤمنين والكافرين».

٦٥ ـ ﴿من فوقكم﴾ أئمة السوء ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ عبيد السوء قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو من فوقهم: الرجم، ومن تحتهم: الخسف، أو من فوقهم: الطوفان، ومن تحتهم: الريح. ﴿يلبسكم شيعاً﴾ الأهواء المختلفة، أو الفتن والاختلاف. ﴿بأس بعض﴾ بالحروب والقتل، نزلت في المشركين، أو في المسلمين وشق نزولها على الرسول ﷺ وقال: إني سألت ربي أن يجيرني من أربع فأجارني من خصلتين، ولم يجرني من خصلتين،/سألته أن لا يهلك أمتي بعذاب من فوقهم كما فعل بقوم نوح ـ عليه [٥٢/ب] الصلاة والسلام ـ وبقوم لوط، فأجابني، وسألته أن لا يهلك أمتي بعذاب من تحت أرجلهم كما فعل بقارون فأجابني، وسألته أن لا يفرقهم شيعاً فلم يجبني، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فلم يجبني، ونزل[1] ﴿الم، أحسب الناس أن يتركوا﴾ [العنكبوت/١، ٢].

﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ ۚ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ﴾

(١) هذا الحديث روى نحوه مطولاً الطبري في تفسيره (٤٢٨/١١) عن الحسن مرسلاً وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٩/٣) عن الحسن ونسبه للطبري فقط وذكر نحوه مختصراً ابن كثير في تفسيره (١٤٢/٢) وابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٩٢) والسيوطي في الدر المنثور (١٧/٣) ونسبوه إلى ابن مردويه عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.
ورواه بمعناه مسلم (٢٢١٦/٤ فتن/٥) عن عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها».
وروى ابن ماجة (١٣٠٣/٢ فتن/٩) والإمام أحمد (٥/ ٢٤٠ حلبي) عن معاذ بن جبل نحو حديث مسلم إلا أنّ في روايتهما «سألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها» بدل «سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة».

حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾

٦٦ ـ ﴿وكذب به﴾ بالقرآن، أو بتصريف الآيات. ﴿وهو الحق﴾ أي ما كذبوا به، والفرق بينه وبين الصواب: أنّ الصواب لا يدرك إلا بطلب، والحق قد يدرك بغير طلب. ﴿بوكيل﴾ بحفيظ أمنعكم من الكفر، أو بحفيظ لأعمالكم حتى أجازيكم عليها، أو لا آخذكم بالإيمان إجباراً كما يأخذ الوكيل بالشيء.

٦٧ ـ ﴿لكل نبأ﴾ أخبر الله ـ تعالى ـ به من وعد أو وعيد مستقر في المستقبل أو الماضي أو الحاضر، أو مستقر في الدنيا أو الآخرة، أو هو وعيد للكفار بما ينزل بهم في الآخرة، أو وعيد بما يحلّ بهم في الدنيا.

٦٩ ـ ﴿وما على الذين يتقون﴾ الله في أمره ونهيه من حساب استهزاء الكفار وتكذيبهم مأثم لكن عليهم تذكرهم[1] بالله وآياته لعلهم يتقون الاستهزاء والتكذيب، أو ما على الذين يتّقون من تشديد الحساب والغلظة ما على الكفار، لأن محاسبتهم ذكرى وتخفيف، ومحاسبة الكفار غلظة وتشديد، لعلهم يتقون إذا علموا ذلك، أو ما على الذين يتّقون فيما فعلوه من ردّ وصد حساب ولكن اعدلوا إلى تذكيرهم بالقول قبل الفعل لعلهم يتقون.

وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾

٧٠ ـ ﴿وذر الذين﴾ منسوخة، أو محكمة على جهة التهديد، كقوله ﴿ذرني ومن خلقت﴾ [المدثر: ١١]. ﴿دينهم لعباً ولهواً﴾ استهزاؤهم بالقرآن إذا سمعوه، أو لكل قوم عيد يلهون فيه إلا المسلمون فإن أعيادهم صلاة وتكبير

(١) هكذا في الأصل، ولعلها «تذكيرهم» لأنها أظهر.

وبرّ وخير. ﴿أن تبسل﴾ تُسْلَم، أو تُحبس، أو تُفضح، أو تؤخذ بما كسبت أو تجزى، أو ترتهن، أسد باسل: يرتهن الفريسة بحيث لا تفلت، وأصل الإبسال: التحريم، شراب بسيل: حرام. قال:[١]

بَكَرت تلومك بَعْدَ وَهْنٍ في الندى بَسْلٌ عليكِ ملامتي وعتابي[٢]

﴿وإن تعدل﴾ تفتدِ بكل مال، أو بالإسلام والتوبة.

قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾

٧١ ـ ﴿أندعوا﴾ أنطلب النجاح، أو أنعبد. ﴿استهوته﴾ دعته إلى قصدها واتباعها، كقوله ﴿تهوي إليهم﴾ [إبراهيم: ٣٧] أي تقصدهم وتتبعهم، أو تأمره بالهوى، قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ نزلت في أبي بكر وامرأته[٣]

(١) ضمرة بن ضمرة النهشلي.

(٢) انظر: نوادر أبي زيد (٢) وتفسير الطبري (١١/ ٤٤٤) والأمالي لأبي علي القالي (٢/ ٣١٠) واللسان (بسل).

(٣) هي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب من بني غنم بن مالك بن كنانة. اختلف في اسمها فقيل «زينب» وقيل «دعد» تزوجها أبو بكر بعد وفاة زوجها عبد الله بن الحارث الأزدي، وقد ولدت له «الطفيل»، وولدت لأبي بكر «عبد الرحمن» و «عائشة» رضي الله عنهم، وقد أسلمت وهاجرت، توفيت سنة ست أو تسع ورجحه ابن حجر.

انظر: الاستيعاب (٤/ ٤٤٨) والإصابة (٣/ ٤٥٠ ـ ٤٥٢).

لما دعوا ابنهما «عبد الرحمن»(١) أن يأتيهما إلى الإسلام(٢).

٧٣ - ﴿خلق السموات والأرض بالحق﴾ بالحكمة، أو الإحسان إلى العباد، أو بكلمة الحق، أو نفس خلقهما حق. ﴿كن فيكون﴾ يقول ليوم القيامة كن فيكون لا يثني إليه القول مرة أخرى، أو يقول للسماوات كوني قرناً(٣) ينفخ فيه لقيام الساعة فتكون صوراً كالقرن وتبدل سماء أخرى. ﴿الصور﴾ قرن ينفخ فيه للإفناء والإعادة، أو جمع صورة ينفخ فيها أرواحها(٤). ﴿عالم الغيب
[٥٣/أ] والشهادة﴾/ أي الذي خلق السموات والأرض عالم الغيب والشهادة، أو الذي ينفخ في الصور عالم الغيب.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾

(١) هو عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أبو عبد الله وقيل أبو محمد، شهد بدراً وأُحداً مع قومه كافراً، وأسلم بعد ذلك أيام الهدنة، وحسن إسلامه وكان شجاعاً رامياً توفي بمكة سنة ثلاث وخمسين وقيل أربع.
انظر: الاستيعاب (٢/ ٣٩٩ - ٤٠٢) والكاشف (٣/ ١٥٧) والإصابة (٢/ ٤٠٧، ٤٠٨).

(٢) هذا السبب ذكره الماوردي (ق ١/ ١٧٥ - أ) عن أبي صالح عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.
وراجع: تفسير ابن الجوزي (٣/ ٦٧) والقرطبي (٧/ ١٨) ولم أعثر على سند لهذا السبب، وهو مردود بما رواه البخاري (فتح ٨/ ٥٧٦ تفسير الأحقاف/ ١٧) أنّ عائشة رضي الله عنها أنكرت نزول شيء من القرآن في آل أبي بكر رضي الله عنها غير عذرها كما في سورة النور وسيأتي تفصيل هذه الرواية عند التعليق على تفسير قوله - تعالى - ﴿والذي قال لوالديه أف لكما﴾ [الأحقاف: ٧].

(٣) في الماوردي (ق ١/ ١٧٥ ب) «صوراً» وهو الأظهر.

(٤) قاله أبو عبيدة في كتابه مجاز القرآن (١/ ١٩٦) وذكر أنه بمنزلة قولهم: سور المدينة واحدتها سورة. وذكر هذين القولين في المراد بالصور الطبري في تفسيره (١١/ ٤٦٢) ورجح القول الأول لأنه تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن إسرافيل قد التقم الصور وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ» وأنه قال: «الصور قرن ينفخ فيه».
وراجع معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٢٦٤) وتفسير الماوردي.

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا
رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ
ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ
إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ
حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾

٧٤ ـ ﴿آزر﴾ اسم أبي إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ كان من أهل «كوثى» قرية من سواد الكوفة، أو آزر ليس باسم بل سب وعيب معناه: «معوج»، كأنه عابه باعوجاجه عن الحق، وضاع حق أبوته بتضييعه حق الله ـ تعالى ـ، أو آزر اسم صنم وكان اسم أبيه «تارح»[1].

---

(١) وقد أثار أعداء الإسلام حول هذه الآية شبهة، وهي: أن القرآن جعل اسم أبي إبراهيم «آزر» بينما المعروف في كتب التاريخ وسفر التكوين أنّ اسمه «تارح» ـ بفتح وحاء مهملة ـ فهذا النسب في القرآن خطأ.
وقد ردّ المفسرون هذه الشبهة. فمنهم من تأول الآية فقال: آزر ليس باسم إبراهيم بل سب وعيب، أو اسم صنم، أو اسم عمه.
ووجهوا هذه التأويلات بتوجيهات ليس هذا مكان تفصيلها.
ومنهم من أخذ بظاهر الآية كما صنع الطبري في تفسيره (١١/٤٦٨) فقال: «فأولى القولين بالصواب منهما عندي قول من قال: (هو اسم أبيه) لأن الله ـ تعالى ذكره ـ أخبر أنه أبوه، وهو القول المحفوظ من قول أهل العلم، دون القول الذي زعم قائله أنه نعت. فإن قال قائل: فإن أهل الأنساب إنما ينسبون إبراهيم إلى (تارح) فكيف يكون (آزر) اسماً له والمعروف به من الاسم (تارح)؟ قيل له: غير محال أن يكون كان له اسمان كما لكثير من الناس في دهرنا هذا وكان ذلك فيما مضى لكثير منهم. وجائز أن يكون لقباً يلقّب به» والراجح الأخذ بظاهر الآية، ولا يجوز صرفها عن ظاهرها إلا بدليل يمنع من الأخذ بذلك الظاهر بل جاء الدليل مؤيداً للظاهر فقد روى البخاري (فتح ٦/٣٨٧، أنبياء/٨) عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. . . . . .» الحديث. وما ذكروه عن كتب=

٧٥ ـ ﴿وكذلك﴾ «ذا» إشارة لما قرب، و«ذاك» لما بعد، و«ذلك» لتفخيم شأن ما بعد. ﴿ملكوت السموات والأرض﴾ آياتهما، أو خلقهما، أو ملكها، والملكوت: الملك نبطي، أو عربي، ملك وملكوت: كرهبة ورهبوت، ورحمة ورحموت، وقالوا: رهبوت خير من رحموت أي ترهب خير من أن ترحم، أو الشمس والقمر والنجوم، أو ﴿ملكوت السموات﴾ الشمس والقمر والنجوم، وملكوت الأرض الجبال والثمار والشجر.

٧٦ ـ ﴿جن عليه الليل﴾ ستره، الجِن والجَنين لاستتارهما، والجنة والجنون والمجن لسترها. ﴿رأى كوكباً﴾ قيل هو الزهرة طلعت عشاء. ﴿هذا ربي﴾ في ظني، قاله حال استدلاله، أو اعتقد أنه ربه، أو قال ذلك وهو طفل، لأن أمه جعلته في غار حذراً عليه من نمروذ فلما خرج قال: ذلك قبل قيام الحجة عليه، لأنه في حال لا يصح منه كفر ولا إيمان، ولا يجوز أن يقع من الأنبياء ـ صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين ـ شرك بعد البلوغ، أو قاله على وجه التوبيخ والإنكار الذي يكون مع ألف الاستفهام[1] أو أنكر بذلك عبادته [الأصنام][2] إذ كانت الكواكب لم تضعها يد بشر ولم تعبد لزوالها

= التاريخ يمكن التوفيق بينه وبين ظاهر الآية كما صنع الطبري.

ولو فرضنا أنه لا يمكن ذلك فنعتمد ظاهر القرآن، ونرد قول المؤرخين وسفر التكوين، لأنه ليس حجة عندنا حتى نعتدّ بالتعارض بينه وبين ظواهر القرآن، بل القرآن هو المهيمن على ما قبله نصدق ما صدقه ونكذب ما كذبه، ونلزم الوقف فيما سكت عنه حتى يدل دليل صحيح».

راجع: معاني القرآن للزجاج (٢/ ٢٩٠) وتفسير الطوسي (٤/ ١٧٥) وابن الجوزي (٣/ ٧٠، ٧١) والفخر الرازي (١٣/ ٣٧ ـ ٤٠) والقرطبي (٧/ ٢٢) وابن كثير (٢/ ١٤٩، ١٥٠) والمنار (٧/ ٤٤٦ ـ ٤٤٨).

(١) قال الماوردي (ق ١/ ١٧٦ ب): «وتقديره (أهذا ربي) كما قال الشاعر:

رفوني وقالوا: يا خويلد لا ترع فقلت، وأنكرت الوجوه: هم هم؟

بمعنى أهم هم؟» وقوله رفوني: سكنوني. وهذا البيت لأبي خراش الهذلي راجع ديوان الهذليين (٢/ ١٤٤) وتفسير الطبري (١١/ ٤٨٤).

فكان الأولى بالعزّ أن يذكر هذا التقدير حتى يتضح هذا القول.

(٢) زيادة من الماوردي لازمة لاتصال الكلام.

فالأصنام التي هي دونها أجدر. ﴿لا أحب الآفلين﴾ حب الربّ المعبود، أفل: غاب.

٧٧ ـ ﴿بازغاً﴾ طالعاً بزغ: طلع.

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾

٨٢ ـ ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا﴾ من قول الله ـ تعالى ـ، أو من قول إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو من قول قومه قامت به الحجة عليهم ﴿بظلم﴾ بشرك لما نزلت شق على المسلمين، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه، فقال الرسول ﷺ: «ليس كما تظنون، وإنما هو كقول «لقمان» لابنه ﴿لا تشرك بالله إنّ الشرك لظلم عظيم﴾ [لقمان: ١٣](١) أو المراد جميع أنواع الظلم فعلى هذا هي عامة، أو خاصة بإبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ وحده، قاله علي ـ رضي

(١) هذا الحديث رواه ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.
وقد أخرجه عنه البخاري (١/ ٨٧، إيمان/ ٢٣) ومسلم (١/ ١١٤، إيمان/ ٥٦) والترمذي (٥/ ٢٦٢ تفسير) والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٥٢، ١٢٢ معارف) والطبري (١١/ ٤٩٤ ـ ٤٩٦)، والبغوي (٢/ ١٥٤) في تفسيريهما.
وراجع تفسير الطوسي (٤/ ١٩٠) والطبرسي (٧/ ١٧٧) وابن الجوزي (٣/ ٧٧) والقرطبي (٧/ ٣٠) والخازن (٢/ ١٥٤) وابن كثير (٢/ ١٥٢، ١٥٣) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٢٦، ٢٧) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطني في الأفراد وأبي الشيخ وابن مردويه.

الله تعالى عنه ـ، أو خاصة فيمن هاجر إلى المدينة.

٨٣ ـ ﴿حجتنا﴾ قوله فأي الفريقين أحقّ بالأمن؟ عبادة إلٰه واحد أو آلهة شتى، فقالوا: عبادة إلٰه واحد فأقرّوا على أنفسهم، أو قالوا له: [ألا][١] تخاف [أن][٢] تخبلك آلهتنا؟ فقال: أما تخافون أن تخبلكم بجمعكم الصغير مع الكبير في العبادة؟ أو قال لهم: أتعبدون ما لا يملك لكم ضرّاً ولا نفعاً أم من يملك الضرّ والنفع؟، فقالوا: ما لك الضرّ والنفع أحق. وهذه الحجة استنبطها بفكره، [٥٣/ب] أو أمره/ بها ربه.

وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَـٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّـٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَـٰهُمْ وَهَدَيْنَـٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَـٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَـٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾

٨٩ ـ ﴿فإن يكفر بها﴾ قريش ﴿فقد وكلنا بها﴾ الأنصار، أو إن يكفر بها أهل مكة فقد وكلنا أهل المدينة، أو إن يكفر بها قريش فقد وكلنا بها الملائكة، أو الأنبياء الثمانية عشر المذكورين من قبل ﴿ووهبنا له إسحاق﴾ [٨٤]، أو جميع المؤمنين. ﴿وَكّلنا بها﴾ أقمنا لحفظها ونصرها يعني الكتب والشرائع.

---

(١)،(٢) زيادة من الماوردي (د ١/ ١٢٥ ـ أ) لازمة لاستقامة الكلام.

وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾

٩١ ـ **﴿وما قدروا الله حق قدره﴾** ما عظموه حقّ عظمته، أو ما عرفوه حقّ معرفته، أو ما آمنوا أنه على كلّ شيء قدير. **﴿إذ قالوا﴾** قريش، أو اليهود فردّ عليهم بقول **﴿من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى﴾** لاعترافهم به. **﴿وتخفون كثيراً﴾** نبوّة محمد ﷺ.

٩٢ ـ **﴿مصدق الذي بين يديه﴾** من الكتب، أو من البعث. **﴿أم القرى﴾** أهل أم القرى ـ مكة ـ لاجتماع الناس إليها كاجتماع الأولاد إلى الأم، أو لأنها أول بيت وضع فكأن القرى نشأت عنها، أو لأنها معظمة كالأم قاله الزجاج. **﴿ومن حولها﴾** أهل الأرض كلها قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ **﴿يؤمنون به﴾** بالكتاب، أو بمحمد ﷺ، ومن لا يؤمن به من أهل الكتاب فلا يعتد بإيمانه بالآخرة.

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ ۚ لَقَد

تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾

٩٣ ـ ﴿ممن افترى﴾ نزلت في مسيلمة[١]، أو فيه وفي العَنْسي[٢] ﴿ومن قال سأنزل﴾ مسيلمة، أو مسيلمة والعنسي، أو عبد الله بن سعد بن أبي السرح[٣] كان يكتب للرسول ﷺ فإذا قال له: غفور رحيم، كتب سميع عليم، أو عزيز حليم، فيقول الرسول ﷺ هما سواء حتى أملى عليه ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة﴾ إلى قوله ﴿خلقاً آخر﴾ [المؤمنون: ١٢ ـ ١٤]، فقال ابن أبي السرح: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾ تعجباً من تفصيل خلق الإنسان، فقال الرسول ﷺ هكذا أنزلت، فشك وارتدّ[٤]. ﴿باسطوا أيديهم﴾ بالعذاب، أو

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٣٣) عن عكرمة.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٣٥) عن قتادة.

وراجع هذا السبب والذي قبله في الأسباب للواحدي (٢١٥) وتفسير الطوسي (٤/ ٢٠٢) والبغوي (٢/ ١٦٠) والزمخشري (٢/ ٤٥) والطبرسي (٧/ ١٣٢) وابن الجوزي (٣/ ٨٦) والفخر الرازي (١٣/ ٨٣) والقرطبي (٧/ ٣٩) والخازن (٢/ ١٦٠) والدر المنثور (٣/ ٣٠).

والعَنْسي هو الأسود عبهلة ويقال: عيهلة بن كعب بن غوث بن صعب بن مالك العَنْسي، كان كاهناً وادّعى النبوّة، فاتبعته مذحج، وتغلب على نجران وصنعاء، واتسع سلطانه، وبعث رسول الله ﷺ إلى من بقي على الإسلام باليمن بالتحريض على قتله فاغتاله أحدهم في خبر طويل، وكان ذلك قبل وفاة النبي ﷺ بشهر، وقيل: بعد وفاته.

انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٥٩٩) وفتوح البلدان للبلاذري (١/ ١٢٥ ـ ١٢٧) وتاريخ الطبري (٣/ ١٨٥ ـ ١٨٧، ٢٣١ ـ ٢٤٠) وجمهرة الأنساب (٤٠٥) والأعلام (٥/ ٢٩٩).

أما مسيلمة فقد تقدّم التعريف به في التعليق على تفسير البسملة في سورة الفاتحة.

(٣) هو عبد الله بن سعد بن أبي السرح بن الحارث بن حُبَيْب، (بالمهملة مصغراً) القرشي العامري أبو يحيى، أخو عثمان بن عفان من الرضاعة، أسلم قبل الفتح وهاجر وكان يكتب للنبي ﷺ، ثم ارتدّ ولحق بالكفار، وقد أسلم بعد ذلك أيام الفتح فحسن إسلامه، وأمّره عثمان على مصر ففتح إفريقيا، ولما وقعت الفتنة سكن عسقلان ولم يبايع لأحد، وتوفي بها سنة ست وثلاثين.

انظر: السيرة لابن هشام (٢/ ٤٠٩) والاستيعاب (٢/ ٣٧٥، ٣٧٨) والإصابة (٢/ ٣١٦، ٣١٧).

(٤) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٣٣، ٥٣٤) عن عكرمة والسدي مرسلاً وليس في روايته قوله ـ تعالى ـ ﴿ولقد خلقنا الإنسان﴾ إلى آخر الآيات. =

لقبض الأرواح. ﴿أخرجوا أنفسكم﴾ من العذاب، أو من الأجساد[١] ﴿الهُون﴾ الهوان، والهَوْن: الرفق.

٩٤ ـ ﴿خولناكم﴾ التخويل: تمليك المال. ﴿شفعاءكم﴾ آلهتكم، أو الملائكة الذين اعتقدتم شفاعتهم. ﴿فيكم شركاء﴾ شفعاء، أو يتحملون عنكم تحمل الشريك عن شريكه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾

٩٥ ـ ﴿فالق﴾ الحبة عن السنبلة، والنواة عن النخلة، أو خالق أو هو الشقاق الدائر فيها. ﴿يخرج الحي﴾ السنبلة الحية من الحبة الميتة والنخلة الحية من النواة الميتة، والحبة والنواة الميتتين من السنبلة والنخلة الحيتين، أو الإنسان من النطفة والنطفة من الإنسان، قاله ابن عباس ـ رضي الله ـ تعالى ـ عنهما ـ أو المؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن. ﴿تؤفكون﴾ تصرفون عن الحق.

= وراجع الأسباب للواحدي (٢١٦) وتفسير الطوسي (٤/ ٢٠٢) والبغوي (٢/ ١٦٠) والزمخشري (٢/ ٤٦) والطبرسي (٧/ ١٣٢) وابن الجوزي (٣/ ٨٦) والفخر الرازي (١٣/ ٨٤) والقرطبي (٧/ ٤٠) والخازن (٢/ ١٦٠) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٣٠)، وزاد نسبته إلى أبي الشيخ عن عكرمة، وإلى ابن أبي حاتم عن السدي وبعض هذه المصادر يذكره بطوله وبعضهم مختصراً.

وأصل هذا الحديث قد رواه أبو داود (٢/ ٤٤١ حدود/ ١) والنسائي (٧/ ٩٩ تحريم/ ١٥) عن ابن عباس قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان، فلحق بالكفار، فأمر به رسول ﷺ أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ.

(١) في تفسير الماوردي يقال لهم ذلك: «عند معاينة الموت إرهاقاً لهم وتغليظاً وإن كان إخراجها من فعل غيرهم».

٩٦ ـ ﴿الإصباح﴾ الصبح، أو إضاءة الفجر، أو خالق نور النهار، أو ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ/ [٥٤/أ] ﴿سكناً﴾ يسكن فيه كل متحرك بالنهار، أو لأن كل حي يأوي إلى مسكنه ﴿حسباناً﴾ يجريان بحساب أدوار يرجعان بها إلى زيادة ونقصان، أو جعلهما ضياء قاله قتادة(١)، كأنه أخذه من قوله ـ تعالى ـ ﴿حسباناً من السماء﴾ [الكهف: ٤٠] قال: نارا.

وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾

٩٨ ـ ﴿فمستقر﴾ في الأرض، ﴿ومستودع﴾ في الأصلاب، أو مستقر في الرحم، ومستودع في القبر، أو مستقر في الرحم، ومستودع في صلب الرجل، أو مستقر في الدنيا ومستودع في الآخرة، أو مستقر في الأرض ومستودع في الذر، أو المستقر ما خلق، والمستودع ما لم يخلق، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

٩٩ ـ ﴿نبات كل شيء﴾ رزق كل شيء من الحيوان، أو نبات كل شيء من الثمار. ﴿خَضِراً﴾ زرعاً خضراً. ﴿متراكباً﴾ سنبلا تراكب حبه. ﴿قنوان﴾ جمع قنو وهو الطلع، أو العذق. ﴿دانية﴾ من مجتنيها لقصرها، أو قرب بعضها من بعض. ﴿مشتبهاً﴾ ورقه مختلفا ثمره، أو ﴿مشتبها﴾ لونه، مختلفا طعمه. ﴿ثَمَرِهِ﴾ الثُّمر جمع ثمار، والثَّمر جمع ثمرة، أو الثُّمُر المال، والثَّمَر ثَمر

(١) رواه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٥٩) عنه.

النخل، قرئ بهما[١]. ﴿وينعه﴾ نضجه وبلوغه.

﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾

١٠٠ ـ ﴿شركاء الجن﴾ قولهم: «الملائكة بنات الله» سماهم الله جنا، لاستتارهم، أو أطاعوا الشياطين في عبادة الأوثان حتى جعلوهم شركاء الله في العبادة. ﴿خرقوا﴾ كذبوا، أو خلقوا، الخرق والخلق واحد. ﴿بنين﴾ المسيح وعزير. ﴿وبنات﴾ الملائكة جعلهم مشركو العرب بنات الله.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

١٠٣ ـ ﴿لا تدركه الأبصار﴾ لا تحيط به، أو لا تراه، أو لا تدركه في الدنيا وتدركه في الآخرة، أو لا تدركه أبصار الظالمين في الدنيا والآخرة وتدركه أبصار المؤمنين، أو لا تدركه بهذه الأبصار بل لا بدّ من خلق حاسّة سادسة لأوليائه يدركونه بها[٢].

---

(١) قرأ حمزة والكسائي بضم «الثاء» و «الميم» وقرأ الباقون بفتحهما.
راجع: تفسير الطبري (١١/٥٧٨) والماوردي (ق ١/١٧٩ ب). والقرطبي (٧/٤٩) والحجة في القراءات السبع لابن خالويه (١٤٦).

(٢) قال ابن كثير في تفسيره (٢/١٦١): «فيه أقوال للأئمة من السلف أحدها لا تدركه في الدنيا وإن كانت تراه في الآخرة كما تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ ثم قال ـ وقال آخرون من المعتزلة بمقتضى ما فهموه من هذه الآية أنه لا يرى في الدنيا ولا في=

١٠٥ ـ ﴿نُصرِّف الآيات﴾ بتصريف الآية في معانٍ متغايرة مبالغة في الإعجاز ومباينة لكلام البشر، أو بأن يتلو بعضها بعضاً فلا ينقطع التنزيل، أو اختلاف ما نضمنها من الوعد والوعيد والأمر والنهي. ﴿وليقولوا﴾ ولئلا يقولوا ﴿درستَ﴾ قرأت وتعلمت، قالته قريش، ودارستَ: ذاكرت وقارأت، ودرستْ: انمحت وتقادمت، ودُرستْ تُليت، وقُرئت ودَرَسَ محمد ﷺ وتلا، فهذه خمس قراءات[1].

﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾

١٠٨ ـ ﴿ولا تسبوا﴾ الأصنام فيسبوا من أمركم بسبها، أو يحملهم الغيظ على سبِّ معبودكم كما سببتم معبودهم. ﴿كذلك زينا﴾ كما زينا لكم الطاعة كذلك زينا لمن تقدمكم من المؤمنين الطاعة، أو كما أوضحنا لكم الحجج

= الآخرة فخالفوا أهل السنّة والجماعة في ذلك مع ما ارتكبوه من الجهل بما دلّ عليه كتاب الله وسنّة رسوله. أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٣]. وقال تعالى عن الكافرين: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذٍ لمحجوبون﴾ [المطففين: ١٥] قال الإمام الشافعي فدل هذا على أنّ المؤمنين لا يحجبون عنه تبارك وتعالى. أمّا السنّة فقد تواترت الأخبار عن أبي سعيد وأبي هريرة وأنس وجريج وصهيب وبلال وغير واحد من الصحابة عن النبي ﷺ أنّ المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة في العرصات وفي روضات الجنات جعلنا الله تعالى منهم بمنّه وكرمه آمين».

(١) القراءة الأولى: بسكون السين وفتح التاء وهي قراءة نافع وعاصم وحمزة والكسائي والثانية: بألف بعد الدال وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو والثالثة: بفتح السين وسكون التاء وهي قراءة ابن عامر. والرابعة: بالبناء للمفعول وهي قراءة الحسن والخامسة: بفتح الدال والراء والسين بدون تاء وهي قراءة ابن مسعود فهاتان القراءتان شاذتان والثلاث الأول سبعية.
راجع السبعة في القراءات لابن مجاهد (٢٦٤) وإرشاد المتبدي وتذكرة المنتهي للقلانسي (٣١٥) والمختصر في شواذ القراءات لابن خالويه (٤٠).

كذلك أوضحناها لمن تقدّم، أو شبهنا لأهل كل دين عملهم بالشبهات ابتلاء حين عموا عن الرشد[1].

وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾ ۞ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾

١٠٩ ـ **﴿لئن جاءتهم﴾** لما نزل **﴿إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية﴾** [الشعراء: ٤] قالوا: /للرسول ﷺ أنزلها حتى نؤمن بها إن كنت من الصادقين، [٥٤/ب] فقال المؤمنون: أنزلها عليهم يا رسول الله ليؤمنوا، فنزلت هذه[2]، أو أقسم المستهزئون إن جاءتهم آية اقترحوها ليؤمنن بها وهي أن يحول الصفا ذهباً[3]، أو قولهم **﴿لن نؤمن لك حتى تفجر﴾** إلى قوله: **﴿نقرؤه﴾** [الإسراء: ٩٠ ـ ٩٣] ولا يجب على الله إجابتهم إلى اقتراحهم إذا علم أنهم لا يؤمنون، وإن علم ففي الوجوب[4] قولان.

---

(١) قال القرطبي في تفسير هذه الآية (٧/ ٦١): «أي كما زينا لهؤلاء أعمالهم زينا لكل أمة عملهم قال ابن عباس زينا لأهل الطاعة الطاعة ولأهل الكفر الكفر وهو كقوله: **﴿يضلّ من يشاء ويهدي من يشاء﴾** [النحل: ٩٣] وفي هذا رد على القدرية». وراجع تفسير الطبري (١٢/ ٣٧) وابن كثير (٢/ ١٦٤).

(٢) هذا السبب ذكره الماوردي (٣/ ١٨١ ب) عن الكلبي.

وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٣/ ١٠٣) والفخر الرازي (١٣/ ١٤٣).

(٣) راجع تخريج هذا الحديث عند تفسير الآية/ ١٠٢ من سورة المائدة.

(٤) الإيجاب على الله من تعبيرات المعتزلة وفيه إساءة أدب مع الله فلا يجب على الله إلّا ما أوجبه على نفسه تفضلاً منه وإحساناً.

١١٠ ـ ﴿ونقلب أفئدتهم﴾ في النار في الآخرة، أو في الدنيا بالحيرة ﴿أول مرة﴾ جاءتهم الآيات، أو أول أحوالهم في الدنيا كلها.

١١١ ـ ﴿قِبَلاً﴾[١] جهرة ومعاينة، ﴿قُبُلاً﴾: جمع قبيل وهو الكفيل أي كفلاء، أو قبيلة قبيلة وصنفا صنفاً، أو مقابلة. ﴿إلاّ أن يشاء الله﴾ أن يعينهم، أو يجبرهم. ﴿يجهلون﴾ في اقتراحهم الآيات، أو يجهلون أن المقترح لو جاء لم يؤمنوا به.

وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾

١١٢ ـ ﴿وكذلك جعلنا﴾ لمن قبلك من الأنبياء أعداء كما جعلنا لك أعداء، أو جعلنا للأنبياء أعداء كما جعلنا لغيرهم من الناس أعداء، جعلنا: حكمنا بأنهم أعداء، أو مكنّاهم من العداوة فلم نمنعهم منها[٢]. ﴿شياطين

(١) قبلا: بكسر القاف وفتح الباء قراءة نافع وابن عامر وقرأ الباقون بضمهما.
راجع الماوردي (ق ١/١٨١ ب، د ١/١٢٨ ـ أ) وتفسير الطبري (١٢/٤٨) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (٢/٤٤٦).

(٢) هذان التأويلان من تأويلات المعتزلة لأنهم لو أخذوا بظاهر الآية للزم عليه أنّ الله يخلق العداوة والحب والشر والخير والكفر والإيمان فيترتب على هذا أنّ الله يخلق القبيح فنزهوا الله عن ذلك فقالوا بأنّ الإنسان خالق لفعله من خير وشر.
وهذا مذهب باطل لأنه يلزم منه أن يكون الإنسان شريكاً مع الله في الخلق والصحيح في هذا أنّ الإنسان متسبب في خلق أفعاله من خير وشر والله تبارك وتعالى هو الخالق لها فتنسب إلى الإنسان باعتباره المتسبب وتنسب إلى الله باعتباره الخالق ويدل على هذا قوله ـ تعالى ـ: ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ [الصف: ٥] وقوله ﴿والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم﴾ [محمد: ١٧] وليس في خلق الله للشر قبح كما زعموا فهو يخلقه لحكمة وينهى عنه ويأمر بالخير ولكن لا ينسب إليه الشر مباشرة تأدباً مع الله كما قال ـ تعالى ـ حكاية عن إبراهيم عليه السلام ﴿وإذا مرضت فهوَ يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] فنسب المرض إلى نفسه مع أنّ الخالق له هو الله ونسب الشفاء إلى الله. =

الإنس والجن﴾ مردتهم، أو شياطين الإنس الذين مع الإنس وشياطين الجن الذين مع الجنّ، أو شياطين الإنس كفارهم، وشياطين الجن كفارهم. **﴿يوحي بعضهم﴾** يوسوس، أو يشر، **﴿فأوحى إليهم أن سبحوا﴾** [مريم: ١١] أشار **﴿زخرف القول﴾** ما زينوه من شبه الكفر، وارتكاب المعاصي.

١١٣ ـ **﴿ولتصغى﴾** تميل تقديره «ليغرُّوهم غرورا ولتصغى»، أو اللام للأمر(١)، ومعناها الخبر، قلت للتهديد أحسن.

أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾

١١٤ ـ **﴿أبتغي حكما﴾** لا يجوز لأحد أن يعدل عن حكمه حتى أعدل عنه، أو لا يجوز لأحد أن يحكم مع الله حتى أحاكم إليه، والحكم من له أهلية الحكم ولا يحكم إلَّا بالحق، والحاكم قد يكون من غير أهله فيحكم بغير الحق. **﴿مفصلا﴾** تفصيل آياته لتمتاز معانيه، أو تفصيل الصادق من الكاذب، أو تفصيل الحق من الباطل والهدى من الضلال، أو تفصيل الأمر من النهي، أو المستحب من المحظور والحلال من الحرام.

= راجع متشابه القرآن (١/ ٢٥٩) وتفسير الزمخشري (٢/ ٥٩) والفخر الرازي (١٣/ ١٥٣) وأبي السعود (٣/ ١٧٥) والألوسي (٨/ ٤).

(١) وقد خطأ القرطبي في تفسيره (٧/ ٦٩) هذا القول فقال: «وزعم بعضهم أنها لام الأمر، وهو غلط لأنه كان يجب **﴿ولتصغَ إليه﴾** بحذف الألف، وإنما هي لام كي».
وقد ضعفه ـ أيضاً ـ الفخر الرازي في تفسيره (١٣/ ١٥٧). =

١١٥ ـ ﴿وتمت كلمات[١] ربك﴾ القرآن تمت حججه ودلائله، أو تمام أحكامه وأوامره، أو تمام إنذاره بالوعد والوعيد، أو تمام كلامه واستكمال سوره. ﴿صدقاً﴾ فيما أخبر به ﴿وعدلاً﴾ فيما قضاه.

فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا
ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ
بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ
إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ
ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ
أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾

١٢٠ ـ ﴿ظاهر الإثم وباطنه﴾ سره وعلانيته، أو ظاهره: ما حرم من نكاح ذوات المحارم، وباطنه: الزنا، أو ظاهره: ذوات الرايات من الزواني، وباطنه: ذوات الأخدان، كانوا يستحلون الزنا سراً، أو ظاهره: الطواف بالبيت عراة، وباطنه: الزنا[٢].

١٢١ ـ ﴿مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ الميتة، قاله ابن عباس ـ رضي الله
[٥٥/أ] تعالى عنهما ـ، أو ذبائح كانوا يذبحونها لأوثانهم، أو ما لم يسم الله عليه/عند ذبحه، ولا يحرم أكله بتركها، أو يحرم، أو إن تركها عامداً حرم وإن تركها ناسياً فلا يحرم. ﴿لفسق﴾ معصية، أو كفر. ﴿وإن الشياطين﴾ قوم من أهل فارس بعثوا إلى قريش أن محمداً ﷺ وأصحابه ـ رضي الله تعالى عنهم ـ يزعمون أنهم يتبعون أمر الله ـ تعالى ـ ولا يأكلون ما ذبح الله يعنون الميتة ويأكلون ما ذبحوه

---

(١) قرأ الكوفيون (كلمة) بالإفراد، وقرأ الباقون بالجمع.
= راجع: الكشف لمكي (١/٤٤٧) والتيسير للداني (١٠٦).
(٢) ذكر المفسر أربعة أقوال في تفسير (ظاهر الإثم وباطنه) القول الأول منها تفسير بالعموم، والأقوال الباقية تفسير بالمثال.

لأنفسهم[١]، أو الشياطين قالوا ذلك لقريش[٢]، أو اليهود قالوا ذلك للرسول ﷺ[٣].
﴿وإن أطعتموهم﴾ في استحلال الميتة ﴿إنكم لمشركون﴾.

﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

١٢٢ ـ ﴿ميتاً﴾ كافراً ﴿فأحييناه﴾ بالإيمان. ﴿نوراً يمشي به﴾ القرآن، أو العلم الهادي إلى الرشد. ﴿الظلمات﴾ الكفر، أو الجهل شبه بالظلمة لتحيّر الجاهل كتحيّر ذي الظلمة، وهي عامة في كل مؤمن وكافر، أو نزلت في عمر وأبي جهل[٤]، أو في عمار

(١) هذا الأثر رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٧٧، ٧٨) عن عكرمة.
وذكره عنه الواحدي في الأسباب (٢١٩) وابن الجوزي (٣/ ١١٤) والخازن (٢/ ١٧٨) في تفسيريهما.
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٧١) والسيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٢) ونسبه للطبري وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٧٨ ـ ٨٢) من طريق ابن جريج عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٣) هذا الأثر رواه أبو داود في سننه (٢/ ٩١، أضاحي/ ١٣) والطبري في تفسيره (١٢/ ٨٢) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما.
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٧١) برواية ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلاً، ونسبه ـ أيضاً ـ للبزار، كما ذكره برواية أبي داود عن ابن عباس ثم قال: «هذا فيه نظر من وجوه ثلاثة: أحدها: أنّ اليهود لا يرون إباحة الميتة حتى يجادلوا. الثاني: أنّ الآية من الأنعام، وهي مكية، الثالث: أنّ هذا الحديث رواه الترمذي [٥/ ٢٦٣ تفسير] عن محمد بن موسى الجرسي عن زياد بن عبد الله البكائي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ورواه الترمذي بلفظ (أتى ناس النبي ﷺ...) فذكره، وقال: حسن غريب، وروي عن سعيد بن جبير مرسلاً» ا. هـ.

(٤) هو عمرو بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر القرشي المخزومي، ويكنى أبا الحكم، وأبو جهل لقب، كان من رؤساء قريش، وأشد الناس عداوة للنبي ﷺ قتل يوم بدر.

=

وأبي جهل[١].

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ۘ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾

١٢٤ ـ ﴿صغار﴾ ذل، لأنه يصغر إلى الإنسان نفسه عند الله في الآخرة فحذف أو أنفتهم من الحق صغار عند الله وإن كان عندهم عزاً وتكبراً[٢].

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

١٢٥ ـ ﴿أن يهديه﴾ إلى أدلّة الحق، أو إلى نيل الثواب والكرامة ﴿يشرح﴾ يوسع. ﴿ضيقاً﴾ لا يتسع لدخول الإسلام إليه ﴿حرجاً﴾ شديداً لا يثبت فيه. ﴿أن يضله﴾ عن أدلة الحق، أو عن نيل الثواب والكرامة. ﴿يصعد﴾ كأنما كلف صعود السماء لامتناعه عليه وبعده منه أو لا يجد مسلكاً لضيق

= انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٢٦٥، ٢٩٨، ٣٦٢، ٦٤٦)، والمحبر (١٦٠، ١٦١) وجمهرة الأنساب (١٤٥)، وتاريخ الإسلام (١/ ١٢٩، ١٣٠).

(١) القول الأول رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٨٩، ٩٠) عن الضحاك، والقول الثاني رواه عن عكرمة.
وراجع: الأسباب للواحدي (٢٢٠) وتفسير ابن الجوزي (٣/ ١١٦) وابن كثير (٢/ ١٧٢) والدر المنثور (٣/ ٤٣).

(٢) قاله الفراء. راجع كتابه معاني القرآن (١/ ٣٥٣) والقول الأول للزجاج.
راجع كتابه معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٨٩).

المسالك عليه إلا صعوداً إلى السماء يعجز عنه، أو كأن قلبه يصعد إلى السماء لمشقته عليه وصعوبته، أو كأن قلبه بالنفور عنه صاعداً إلى السماء. ﴿الرجس﴾ العذاب، أو الشيطان، أو ما لا خير فيه، أو النجس.

﴿وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ۞ لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

١٢٦ ـ ﴿صراط ربك﴾ الإسلام، أو بيان القرآن.

١٢٧ ـ ﴿دار السلام﴾ الجنة دارالسلامة من الآفات، أو السلام اسم الله ـ تعالى ـ فالجنة داره. ﴿عند ربهم﴾ في الآخرة، لأنها أخص به، أولهم عنده أن ينزلهم دار السلام.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

١٢٨ ـ ﴿استكثرتم من الإنس﴾ بإغوائكم لهم، أو استكثرتم من إغواء الإنس. ﴿استمتع بعضنا ببعض﴾ في التعاون والتعاضد، أو فيما زينوه من اتباع الهوى وارتكاب المعاصي، أو التعوّذ بهم ﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون﴾ [الجن: ٦] ﴿أجلنا﴾ الموت، أو الحشر. ﴿مثواكم﴾ منزل إقامتكم. ﴿إلا ما شاء الله﴾ من بعثهم في القبور إلى مصيرهم إلى النار، أو إلا ما شاء الله من تجديد جلودهم وتصريفهم في أنواع العذاب وتركهم على حالهم الأول فيكون استثناء في صفة العذاب لا في الخلود، أوجعل مدّة عذابهم إلى مشيئته ولا ينبغي لأحد أن يحكم على الله ـ تعالى ـ في خلقه ولا ينزلهم جنة ولا ناراً قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

١٢٩ - ﴿**نولي**﴾ نكل بعضهم إلى بعض فلا نعينهم فيهلكوا، أو يتولى بعضهم بعضاً على الكفر، أو يتولى بعضهم عذاب بعض في النار، أو يتبع بعضهم بعضاً في النار من الموالاة/ بمعنى المتابعة، أو تسلط بعضهم على بعض بالظلم والتعدي. [٥٥/ب]

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾

١٣٠ - ﴿**رسل**﴾ الجن من الجن، قاله الضحاك[1]، أو لم يبعث رسول من الجن وإنما جاءهم رسل الإنس، فقوله ﴿**منكم**﴾ كقوله: ﴿**يخرج منهما**﴾ [الرحمن: ٢٢] يريد من أحدهما، أو رسل الجن هم الذين لما سمعوا القرآن وَلَّوْا إلى قومهم منذرين.

﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

١٣١ - ﴿**بظلم**﴾ في إهلاكهم، أو لا يهلكهم بظلمهم إلا أن يخرجهم عن الغفلة بالإنذار.

١٣٢ - ﴿**ولكلٍّ**﴾ لكل عامل بطاعة أو معصية منازل سميت ﴿**درجات**﴾ لتفاضلها كتفاضل الدرج في الارتفاع يريد به الأعمال المتفاضلة، أو الجزاء المتفاضل.

---

(١) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني أبو القاسم، المفسر، يروي تفسيره عنه عبيد بن سليمان، والضحاك صدوق كثير الإرسال، ولم يلق ابن عباس أخرج له الأربعة توفي سنة (١٠٥).

انظر: الكاشف (٢/ ٣٦) وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٣٣٧) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٢١٦). والإتقان للسيوطي (٢/ ١٨٩).

وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَءَاتٍ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾

١٣٥ ـ ﴿مكانتكم﴾ طريقتكم، أو حالتكم، أو ناحيتكم، أو تمكنكم، أو منازلكم.

وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾

١٣٦ ـ ﴿ذرأ﴾ خلق، من الظهور، ملح ذرآني[1] لبياضه، وظهور الشيب ذرأة. ﴿الحرث﴾ الزرع ﴿الأنعام﴾ الإبل والبقر والغنم من نعمة الوطء. كان كفار قريش ومتابعوهم يجعلون لله ـ تعالى ـ في زرعهم ومواشيهم نصيباً، ولأوثانهم نصيباً، يصرفون نصيبها من الزرع إلى خدامها وفي الإنفاق عليها، وكذلك نصيبهم من الأنعام، أو يتقربون بذبح الأنعام للأوثان، أو البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي. ﴿فما كان لشركائهم﴾ سماهم شركاءهم، لأنهم أشركوهم في أموالهم، كان إذا اختلط بأموالهم شيء مما للأوثان ردّوه، وإن اختلط بها ما جعلوه لله لم يردّوه، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو إذا هلك ما لأوثانهم غرموه وإذا هلك ما لله ـ تعالى ـ لم يغرموه، أو صرفوا بعض ما لله ـ تعالى ـ على أوثانهم ولا عكس، أو ما جعلوه لله ـ تعالى ـ من ذبائحهم لا يأكلونه حتى يذكروا عليه اسم الأوثان ولا عكس.

(١) في تفسير الماوردي بتحقيق السيد بن عبد المقصود «ذُرْ أي» وهذا تحريف لهذه الكلمة.

وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾

١٣٧ ـ ﴿شركاؤهم﴾ الشياطين، أو خدام الأوثان، أو شركاؤهم في الشرك، أو غواة الناس، ﴿قتل أولادهم﴾ وأد البنات، أو كان أحدهم يحلف إن وُلد له كذا وكذا غلاماً أن ينحر أحدهم كما حلف عبد المطلب[١] في نحر ابنه عبد الله[٢]. ﴿ليردوهم﴾ لامها لام «كي»، لأنهم قصدوا إرداءهم وهو الهلاك أو لام «العاقبة» لأنهم لم يقصدوه[٣].

وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ

(١) هو شيبة بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي الهاشمي، قدم أبوه المدينة فتزوج سلمى بنت عمرو الخزرجية النجارية فولدته وسمته «شيبة» فتركه عندها حتى بلغ، ثم خرج إليه عمه «المطلب» فأتى به إلى مكة فقالت قريش: عبد المطلب ابتاعه، وسمي بهذا الاسم، وهو الذي حفر زمزم بعد أن دفنتها جُرْهم، وقد حلف بنحر ابنه «عبد الله» فمنعته قريش وفدته بمائة من الإبل، توفي بعد عام الفيل بثمان سنين.

(٢) وابنه «عبد الله» هو أبو الرسول ﷺ ولم يكن له ولد غيره ـ عليه الصلاة والسلام ـ، وآمنة أم الرسول ﷺ لم يكن لها زوج غير عبد الله لا قبله ولا بعده، وقد مات وآمنة حامل بالرسول ﷺ.

انظر: السيرة لابن هشام (١/١٠٧ ـ ١١٠، ١٣٧، ١٤٢، ١٥١ ـ ١٥٥) وجمهرة الأنساب (١٤، ١٥).

(٣) تكملة هذا القول في تفسير الماوردي: «وإنما آل إليه فصارت هذه لام العاقبة كقوله: ﴿فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً﴾ [القصص: ٨] لأن عاقبته صارت كذلك وإن لم يقصدوها».

أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾

١٣٨ ـ ﴿**هذه أنعام**﴾ ذبائح الأوثان، أو البحيرة، والحام خاصة. ﴿**وحرث**﴾ ما جعلوه لأوثانهم. ﴿**حجر**﴾ حرام، قال:

فبت مرتفقاً والعين ساهرة كأن نومي على الليل محجور(١)

﴿**حرمت ظهورها**﴾ السائبة، أو التي لا يحجون عليها. ﴿**لا يذكرون اسم الله عليها**﴾ قربان أوثانهم. ﴿**افتراء عليه**﴾ بإضافة تحريمها إليه، أو بذكر أسمائها عند الذبح بدلاً من اسمه.

١٣٩ ـ ﴿**ما في بطون [هذه] الأنعام**﴾ الأجنة، أو الألبان، أو الأجنة والألبان. خصوا به الذكور، لأنهم خدم الأوثان، أو لفضلهم على الإناث، والذَّكَر مأخوذ من الشرف، لأنه أشرف من الأنثى، أو من الذِّكر، لأنه أذكر وأبين في الناس.

۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾

(١) هذا البيت استشهد به الطبري (١٢/ ١٤١) والطوسي (٤/ ٢٨٩) في تفسيريهما ولم ينسباه لأحد ونسبه ابن بري لأعشى باهلة كما في اللسان (رفق).

[٥٦/أ] ١٤١ ـ/ ﴿معروشات﴾ تعريش الكروم وغيرها برفع أغصانها أو برفع حظارها وحيطانها، أو المرتفعة لعلو شجرها فلا يقع ثمرها على الأرض مأخوذ من الارتفاع، السرير: عرش لارتفاعه ﴿على عروشها﴾ [البقرة: ٢٥٩] على أعاليها. ﴿كلوا﴾ قدم الأكل تغليباً لحقهم وافتتاحاً لنفعهم بأموالهم، أو تسهيلاً لإيتاء حقه. ﴿حقه﴾ الزكاة المفروضة عند الجمهور، أو صدقة غير الزكاة، إطعام من حضر، وترك ما تساقط من الزرع والثمر، أو كان هذا فرضاً ثم نسخ(١) بالزكاة، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿ولا تسرفوا﴾ بإخراج زيادة على المفروض تجحف بكم، أو لا تدفعوا دون الواجب، أو أن يأخذ السلطان فوق الواجب، أو يراد به ما أشركوا آلهتهم فيه من الحرث والأنعام.

١٤٢ ـ ﴿حمولة وفرشاً﴾ الحمولة: ما حُمِل عليه من الإبل، والفرش: ما لم يحمل عليه من الإبل لصغره لافتراش الأرض بها على استواء كالفرش، أو الفرش: الغنم، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿خطوات الشيطان﴾ طريقه في الكفر، أو في تحليل الحرام وتحريم الحلال. ﴿مبين﴾ يريد ما بان من عداوته لآدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو لأوليائه من الشياطين(٢).

ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى

(١) لعلّ المراد بالنسخ هنا البيان.

(٢) راجع هذين القولين في تفسير الطوسي (٤/٢٩٧) وقد نسب القول الثاني إلى الحسن وكذا في تفسير الماوردي.

﴿ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٤٤﴾

١٤٣ ـ ﴿من الضأن اثنين﴾ ذكر وأنثى ﴿ءَآلذكرين﴾ إبطال لما حرموه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وما اشتملت عليه أرحام الأنثيين قولهم: ﴿ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا﴾ [١٣٩] لما جاء عوف بن مالك(١) فقال للرسول ﷺ أحللت ما حرّمه آباؤنا ـ يعني ـ البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي فنزلت، فسكت عوف لظهور الحجة عليه.

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١٤٥﴾

١٤٥ ـ ﴿ميتة﴾ زهقت نفسها بغير ذكاة فتدخل فيها الموقوذة والمتردية وغيرها. ﴿مسفوحاً﴾ مهراقاً مصبوباً، وأما غير المسفوح فإن كان ذا عروق يجمد عليها كالكبد والطحال فهو حلال، وإن لم يكن له عروق يجمد عليها وإنما هو مع اللحم فلا يحرم لتخصيص التحريم بالمسفوح. قالته عائشة وقتادة، قال عكرمة(٢) لولا(٣) هذه الآية لتتبع المسلمون عروق اللحم كما تتبعها اليهود،

---

(١) هكذا في الأصل والماوردي (ق ١/ ١٨٨ ـ أ) ولكن ذكر هذا السبب البغوي (٢/ ١٩٣) والقرطبي (٧/ ١١٣) والخازن (٢/ ١٩٣) في تفاسيرهم وعندهم «مالك بن عوف أبو الأحوص الجشمي» بدل «عوف بن مالك»، وقد رجعت إلى ترجمتهما في تهذيب الأسماء (٢/ ٤٠)، والإصابة (٣/ ٤٣، ٣٥٢) فلم أجد فيهما ذكراً لهذا السبب، وفتشت عنه فيما توفر لي من المصادر فلم أعثر عليه، وقد ذكره الماوردي عن أبي صالح عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٢) هو عكرمة بن عبد الله البربري أبو عبد الله مولى ابن عباس روى عنه وعن عائشة وأبي هريرة ـ رضي الله عنهم ـ، وهو ثقة عالم بالتفسير. توفي بالمدينة سنة (١٠٤ هـ) وقيل غير ذلك.
راجع: الكاشف (٢/ ٢٧٦) وغاية النهاية لابن الجزري (١/ ٥١٥) وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر (٤٢٥ ـ ٤٣٠) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٣٨٠) والتفسير والمفسرون لأستاذي المرحوم الدكتور الذهبي (١/ ١٠٧ ـ ١١٢).

(٣) في الأصل (أولاً) والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ١/ ١٨٨ ـ أ، د ١/ ١٣٢ ب).

وقيل يحرم لأنه بعض من المسفوح وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه. ﴿رجس﴾ نجس ﴿أو فسقاً﴾ ما ذبح للأوثان سماه فسقا لخروجه عن أمر الله ـ تعالى ـ.

وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾

١٤٦ ـ ﴿كل ذي ظفر﴾ ما ليس بمنفرج الأصابع كالنعام والأوز والبط قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو كل ما يصطاد بظفره من الطير. ﴿شحومهما﴾ الثروب(١) خاصة، أو كل شحم لم يختلط بعظم ولا على عظم أو الثروب وشحم الكلى. ﴿ما حملت ظهورهما﴾ شحم الجنب وما علق بالظهر/ [٥٦/ب]
﴿الحوايا﴾ المباعر، أو بنات اللبن، أو الأمعاء التي عليها الشحم من داخلها، أو كل ما تَحوَّى في البطن فاجتمع واستدار. ﴿ما اختلط بعظم﴾ شحم الجنب،

(١) الثروب: جمع ثَرْب ـ بفتح فسكون ـ وهو شحم يغشى الكرش والأمعاء رقيق. راجع مختار الصحاح.

أو شحم الجنب والإلية، لأنها على العصعص.

﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾

١٥١ ـ ﴿وبالوالدين إحساناً﴾ أداء الحقوق وترك العقوق ﴿إملاق﴾ الفقر، أو الفلس من الملق، لأن المفلس يتملق للغني طمعاً في نَائِلِه. ﴿الفواحش﴾ عموما، أو خاص بالزنا فما ظهر ذوات الحوانيت وما بطن ذوات الاستسرار، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو ما ظهر نكاح المحرمات وما بطن الزنا، أو ما ظهر الخمر وما بطن الزنا. ﴿التي حرم الله﴾ المسلم، أو المعاهد. ﴿بالحق﴾ كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾

١٥٢ ـ ﴿بالتي هي أحسن﴾ حفظه ماله [إلى][1] أن يكبر فيسلم إليه، أو التجارة به، أو[2] لا يأخذ من ربح التجارة به شيئاً، أو الأكل إذا كان فقيراً والترك إن كان غنياً ولا يتعدى من الأكل إلى لباس ولا غيره، وخصّ مال اليتيم بالذكر وإن كان غيره محرماً لوقوع الطمع فيه إذ لا حافظ له ولا مراعي. ﴿أشده﴾ الأشد: استحكام قوّة الشباب عند نشوئه وحَدُّه بالاحتلام، أو بثلاثين

---

(١) زيادة من الماوردي (د ١/ ١٣٣ ب) لازمة لاتصال الكلام.

(٢) هكذا في الأصل ولعله «ولا يأخذ... إلخ» فيكون متصلاً بما قبله.

سنة. ثم نزل بعده ﴿حتى إذا بلغوا النكاح﴾ [النساء: ٦]، أو لثماني عشرة سنة. ﴿لا نكلف نفساً إلّا وسعها﴾ عفا عما لا يدخل تحت الوسع من إيفاء الكيل والوزن. ﴿وبعهد الله﴾ كل ما ألزمه الإنسان نفسه لله من نذر أوغيره، أو الحلف بالله ـ تعالى ـ يجب الوفاء به إلا في المعاصي.

وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾

١٥٣ ـ ﴿صراطي﴾ شرعي سماه صراطاً، لأنه طريق يؤدي إلى الجنة. ﴿السُّبُلَ﴾ البدع والشبهات. ﴿عن سبيله﴾ عن طريق دينه.

ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾

١٥٤ ـ ﴿تماماً على الذي أحسن﴾ تماماً على إحسان موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ بطاعته، أو تماماً على المحسنين، أو تماماً على إحسان الله ـ تعالى ـ إلى أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، أو تماماً لكرامته في الجنة على(١) إحسانه في الدنيا.

هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟

(١) في الأصل «إلى» والصواب ما أثبته من تفسير الماوردي والطوسي (٤/ ٣٢١) وقد نسبا هذا القول إلى الحسن وقتادة ورواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٢٣٥) بمعناه عن قتادة.

إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾

١٥٨ ـ ﴿تأتيهم الملائكة﴾ لقبض أرواحهم، أو تأتيهم رسلاً لأنهم لم يؤمنوا مع ظهور الدلائل. ﴿يأتي ربك﴾ أمره بالعذاب، أو قضاؤه في القيامة[١]. ﴿بعض آيات ربك﴾ طلوع الشمس من مغربها، أو طلوعها والدجال والدابة. ﴿أو كسبت﴾ يعتد بالإيمان قبل هذه الآيات، وأما بعدها فإن لم تكسب فيه خيراً فلا يعتدّ به وإن كسبت فيه خيراً ففي الاعتداد به قولان، وظاهر الآية أنه يعتد به[٢]، ومن قال: لا يعتدّ به كان المعنى لم تكن آمنت وكسبت قاله السدي. ﴿خيراً﴾ أداء الفروض على أكمل الأحوال، أو التنفل بعد الفروض.

إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾

١٥٩ ـ ﴿الذين فرقوا دينهم﴾ اليهود، أو النصارى واليهود/أو جميع [٥٧/أ] المشركين، أو أهل الضلالة من هذه الأمة. ﴿دينهم﴾ الذي أمروا به فرقوه بالاختلاف، أو الكفر الذي اعتقدوه ديناً. ﴿شيعاً﴾ فرقاً يتمالؤون على أمر واحد مع اختلافهم في غيره من الظهور، شاع الخبر: ظهر، أو من الاتباع، شايعه على الأمر: تابعه عليه. ﴿لست منهم﴾ من قتالهم ثم نسخ بآية السيف، أو لست من مخالطتهم، أمَرَه بالتباعد منهم.

١٦٠ ـ ﴿بالحسنة﴾ بالإيمان، والسيئة: الكفر، أو عامة في الحسنات

---

(١) في هذين القولين صرف للآية عن ظاهرها بلا دليل وظاهرها يقتضي إتيان الله يوم القيامة على ما يليق بجلاله لفصل القضاء وهذا الصحيح في تفسير الآية.
راجع تفسير الطبري (١٢/ ٢٤٥) وابن كثير (٢/ ١٩٣).

(٢) في الأصل «لا يعتد به» وهذا خطأ لعله من الناسخ لأنه يخالف ظاهر الآية.
والصواب حذف «لا» كما في الماوردي (ق ١/ ١٨٩ ب، ١/ ١٣٤ ـ أ) وراجع تفسير الطبرسي (٤/ ٣٢٧).

والسيئات. ﴿فله عشر أمثالها﴾ عام في جميع الناس، أو خاص بالأعراب لهم عشر ولغيرهم من المهاجرين سبعمائة، قاله ابن عمر، وأبو سعيد الخدري[(١)] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، ولما فرض عشر أموالهم، وكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر كان العشر كأخذ[(٢)] جميع المال، والثلاثة كصوم الشهر، والسبعمائة من سنبلة أنبتت سبع سنابل[(٣)].

قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾

١٦٢ ـ ﴿صلاتي﴾ ذات الركوع لله ـ تعالى ـ دون غيره من وثن أو بشر. ﴿ونسكي﴾ ذبح الحج والعمرة، أو ديني، أو عبادتي، والناسك: العابد.

١٦٤ ـ ﴿ولا تزر وازرة﴾ لا يحمل أحد ذنب غيره، أخذ الوزر من الثقل، وزير الملك يتحمل الثقل عنه، أو من الملجأ ﴿كلا لا وزر﴾ [القيامة: ١١]،

---

(١) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي مشهور بكنيته، استصغر بأُحُد، واستشهد أبوه بها، وغزا ما بعدها وهو من أصحاب الشجرة، توفي سنة أربع وسبعين، وقيل أربع وستين.
انظر الاستيعاب (٤/ ٨٩) والكاشف (١/ ٣٥٣) والإصابة (٢/ ٣٥).

(٢) في تفسير الماوردي (ق ١/ ١٩٠ ـ أ) «أجر» بدل «أخذ» وجاءت «آخر» في تحقيق تفسير الماوردي للأستاذ خضر محمد خضر والسيد بن عبد المقصود وهذا تحريف لما في المخطوط.

(٣) يريد بهذا قوله تعالى: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾ [البقرة: ٢٦١].

وزير الملك لإلجاء أموره إليه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾﴾

١٦٥ ـ **﴿خلائف الأرض﴾** أهل كل عصر يخلفون من تقدمهم **﴿ورفع بعضكم﴾** بالغنى والشرف في النسب وقوّة الأجساد. **﴿سريع العقاب﴾** كل آتٍ قريب، أو لمن استحقّ تعجيل العقاب في الدنيا.

سورة الأعراف

ترتيبها ٧ — آياتها ٢٠٦

مكية كلها، أو مكية إلا خمس آيات ﴿واسئلهم عن القرية﴾ إلى آخر الخمس [١٦٣ ـ ١٦٧].

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الٓمٓصٓ ﴿١﴾ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾

١ ـ ﴿المص﴾ أنا الله أفصل، أو هجاء «المصور»[(١)]، أو اسم للقرآن، أو للسورة، أو اختصار كلام يفهمه الرسول ﷺ قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو حروف الاسم الأعظم، أو حروف هجاء مقطعة، أو من حساب الجُمَّل، أو حروف تحوي معاني كثيرة دل الله ـ تعالى ـ خلقه بها على مراده من كل ذلك[(٢)].

٢ ـ ﴿حرج﴾ ضيق[(٣)]، أو شك، أو لا يضيق صدرك بتكذيبهم.

---

(١) قال الماوردي (د ١/ ١٣٥ ب): «هجاء بعض (المصور)، والمصور اسم من أسماء الله ـ تعالى ـ قاله السدي».

(٢) راجع هذه الأقوال والتعليق عليها في ﴿ألم﴾ سورة البقرة.

(٣) قال الماوردي (ق ٢/ ١ ب): «وفي الحرج ها هنا ثلاثة أقاويل: أحدها: أنه الضيق قاله الحسن، وهو أصله، ومعناه: فلا يضيق صدرك خوفاً أن لا تقوم بحقه. والثاني: أن الحرج =

﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ۝٤ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلَّا أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ۝٥ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ۝٧﴾

٤ ـ ﴿أهلكناها﴾ حكمنا بإهلاكها فجاءها بأسنا، أو أهلكناها بإرسال ملائكة العذاب إليها فجاءها بأسنا بوقوع العذاب بهم، أو أهلكناها بالخذلان عن الطاعة فجاءتهم العقوبة، أو وقوع الهلاك والبأس معاً فتكون الفاء بمعنى «الواو» كقوله: «أعطيت فأحسنت» وكان الإحسان مع العطاء لا بعده. البَأس: شدة العذاب، والبُؤس: شدة الفقر. ﴿بياتاً﴾ في نوم الليل. ﴿قائلون﴾ نوم النهار ووقت القائلة لأن وقوع العذاب في وقت الراحة أفظع.

﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩﴾

٨ ـ/ ﴿والوزن﴾ القضاء بالعدل، أو موازنة الحسنات والسيئات بميزان له [٥٧/ب] كفتان توضع الحسنات في إحداهما والسيئات في الأخرى أو توزن صحائف الأعمال إذ لا يمكن وزن الأعمال وهي أعراض قاله ابن عمر(١) ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو يوزن الإنسان فيؤتى بالرجل العظيم الجثة فلا يزن جناح

= ها هنا الشك قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي، ومعناه: فلا تشك فيما يلزمك فيه فإنما أنزل إليك لتنذر به....... » إلخ.

(١) هكذا في الأصل وتفسير الطوسي (٤/ ٣٥٢) والطبرسي (٨/ ١٦) والقرطبي (٧/ ١٦٥) لكن في الماوردي (ق ٢/ ٢ ـ أ) «ابن عمرو» وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن صحائف الأعمال هي التي توزن راجع تفاصيل ذلك ودليله في تفسير الطبري (١٢/ ٣١١ ـ ٣١٤) والبغوي (٢/ ٢١٠) وابن الجوزي (٣/ ١٦٩ ـ ١٧١) والفخر الرازي (١٤/ ٢٤ ـ ٢٧) والقرطبي (٧/ ١٦٤ ـ ١٦٧) والخازن (٢/ ٢١٠) وابن كثير (٢/ ٢٠٢) وأبي السعود (٥/ ١٤٨).

بعوضة[١] قاله عبيد بن عمير[٢] ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿فمن ثقلت موازينه﴾ قضي له بالطاعة، أو زادت حسناته على سيئاته، أو ثقلت كفة حسناته.

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾

١١ ـ ﴿ولقد خلقناكم﴾ في أصلاب الرجال ﴿ثم صورناكم﴾ في أرحام النساء، أو خلقناكم «آدم» ثم صورناكم في ظهره، أوخلقناكم نطفاً في أصلاب الرجال وترائب النساء ثم صورناكم في الأرحام، أو خلقناكم في الأرحام ثم صورناكم فيها بعد الخلق بشق السمع والبصر. ﴿ثم قلنا﴾ صورناكم في صلبه ثم قلنا[٣]، أو صورناكم ثم أخبرناكم بأنا قلنا، أو فيه تقديم وتأخير تقديره ثم قلنا للملائكة اسجدوا ثم صورناكم، أو يكون ثم بمعنى «الواو» قاله

---

(١) روى البخاري (فتح ٨/ ٤٢٦ تفسير الكهف/ ١٠٥) ومسلم (٤/ ٢١٤٧، صفة القيامة) عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة، وقال: اقرءوا ﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾ [الكهف: ١٠٥].

(٢) في الأصل «عبد الله بن عمر» وهو تحريف ولعله من الناسخ، والصواب ما أثبته من تفسير الطبري (١٢/ ٣١٠) والماوردي (ق ٢/ ٢ ب) والطوسي (٤/ ٣٥٢).
وهو عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أبوعاصم المكي القاص، ولد في زمن النبي ﷺ ولأبيه صحبة، روى عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب، وروى عنه مجاهد وعمرو بن دينار توفى سنة ثمان وستين.
انظر: الكاشف (٢/ ٢٣٩) وتهذيب التهذيب (٧/ ٧١) والإصابة (٣/ ٧٨).

(٣) ذكر الماوردي في تفسيره قبل هذا القول وما بعده إشكالاً يرد على الآية بقوله: «فإن قيل فالأمر بالسجود لآدم قبل تصوير ذريته فكيف قال: ﴿ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا﴾ فعن ذلك ثلاثة أجوبة» ثم ذكر هذه الأقوال وكان الأولى بالعز أن يورد هذا الإشكال حتى يتضح المراد.

الأخفش[١]، وأنكره بعض النحويين.

﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾﴾

١٣ - ﴿فاهبط منها﴾ من السماء، أو من الجنة، قاله ربه له على لسان بعض الملائكة، أو أراه آية دلته على ذلك.

١٤ - ﴿أنظرني﴾ طلب الإنظار بالعقوبة إلى يوم القيامة فأنظر بها إلى يوم القيامة، أو طلب الإنظار بالحياة إلى القيامة فأنظره إلى النفخة الأولى ليذوق الموت بين النفختين، وهو أربعون سنة، ولا يصح إجابة العصاة لأنها تكرمة ولا يستحقونها فقوله: ﴿إنك من المنظرين﴾ [١٥] ابتداء عطاء جعل عقيب سؤاله، أو يصح إجابتهم ابتلاء وتأكيداً للحجة.

﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾﴾

١٦ - ﴿فبما أغويتني﴾ الباء للقسم، أو للمجازاة، أو التسبب. ﴿أغويتني﴾ أضللتني، أو خيبتني من جنتك، أو أهلكتني باللعن، غوى الفصيل: أشفى على الهلاك. ﴿لأقعدن لهم﴾ على صراطك: طريق الحق، ليصدهم عنه، أو طريق مكة ليمنع من الحج والعمرة.

١٧ - ﴿من بين أيديهم﴾ من بين أيديهم: أشككهم في الآخرة ﴿ومن خلفهم﴾ أرغبهم في الدنيا ﴿وعن أيمانهم﴾ حسناتهم، ﴿وعن شمائلهم﴾

(١) راجع كتابه معاني القرآن (٢/ ٢٩٤).

سيئاتهم قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ: أو «من بين أيديهم» الدنيا «وخلفهم» الآخرة، «وأيمانهم»: الحق يشككهم فيه، وشمائلهم «الباطل يرغبهم فيه، أو «بين أيديهم وعن أيمانهم» من حيث يبصرون، «ومن خلفهم وعن شمائلهم» من حيث لا يبصرون، أو أراد من كل جهة يمكن الاحتيال عليهم منها. ﴿شاكرين﴾ ظن أنهم لا يشكرون فصدق ظنه، أو يمكن أن علمه من بعض الملائكة بإخبار الله ـ تعالى ـ.

[٥٨/أ] ١٨ ـ ﴿مذءوماً﴾ مذموماً، أو أسوأ حالاً من المذموم، أو لئيماً، أو مقيتاً/ ، أو منفياً. ﴿مدحوراً﴾ مدفوعاً، أو مطروداً.

﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ فَوَسۡوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ لِيُبۡدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنۡهُمَا مِن سَوۡءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنۡ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيۡنِ أَوۡ تَكُونَا مِنَ ٱلۡخَٰلِدِينَ ٢٠ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ٢١﴾

٢٠ ـ ﴿فوسوس﴾ الوسوسة: إخفاء الصوت بالدعاء، وسوس له: أوهمه النصح، ووسوس إليه: ألقى إليه المعنى، كان في الأرض وهما في الجنة في السماء فوصلت وسوسته إليهما بقوة أعطيها قاله الحسن، أو كان في السماء، وكانا يخرجان إليه فيلقاهما هناك، أو خاطبهما من باب الجنة وهما فيها. ﴿ما نهاكما﴾ هذه وسوسته: رغبهما في الخلود وشرف المنزلة، وأوهمهما أنهما يتحولان في صور الملائكة، أو أنهما يصيران بمنزلة الملك في علو منزلته مع علمهما أن صورهما لا تتحول.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٢ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٢٣﴾

٢٢ ـ ﴿فدلاهما﴾ حطهما من منزلة الطاعة إلى منزلة المعصية. ﴿وطفقا﴾ جعلا ﴿يخصفان﴾ يقطعان من ورق التين.

قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾

٢٤ ـ ﴿اهبطوا﴾ آدم وحواء وإبليس، أخبر أنه أمرهم وإن وقع أمره في زمانين لأن إبليس(١) أخرج قبلهما. ﴿مستقر﴾ استقرار، أو موضع استقرار ﴿ومتاع﴾ ما انتفع به من عروض الدنيا. ﴿حين﴾ انقضاء الدنيا.

يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾

٢٦ ـ ﴿قد أنزلنا﴾ لما كانوا يطوفون بالبيت عراة ويرونه أبلغ في التعظيم بنزع ثياب عصوا فيها، أو للتفاؤل بالتعري من الذنوب نزلت(٢) وجُعل اللباس

---

(١) في الأصل «آدم» والصواب ما أثبته من (ق ٢/ ٤ ب) وهو الموافق لما تقدم من الآيات ﴿قال فاهبط منها﴾ [١٣] ﴿قال اخرج منها مذءوما مدحورا﴾ [١٨] وقد ذكر العز أقوالاً أخرى عند تفسير الآية/ ٣٦ من سورة البقرة لم يعدها هنا بينما الماوردي أعادها.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٣٦١) عن مجاهد.
وقد روى نحوه مسلم (٤/ ٢٣٢٠ تفسير/ ٢) والطبري في تفسيره (١٢/ ٣٨٩، ٣٩٠) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣١٩) والبيهقي في سننه (٥/ ٨٨) والواحدي في الأسباب (٢٢١، ٢٢٢) عن ابن عباس قال: «كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول: من يعيرني تطوافاً؟ تجعله على فرجها، وتقول:
اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله
فنزلت هذه الآية: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ [٣١]. هذا لفظ مسلم، وفي=

مُنزلا، لنباته بالمطر المنزل، أو لأنه من بركات الله ـ تعالى ـ والبركة تنسب إلى النزول من السماء ﴿وأنزلنا الحديد﴾ [الحديد: ٢٥] ﴿سوآتكم﴾ عوراتكم، لأنه يسوء صاحبها انكشافها. ﴿وريشاً﴾ المعاش، أو اللباس والعيش والنعيم، أو الجمال، أو المال.

فـريـشـي مـنـكـم وهـواي مـعـكـم وإن كـانـت زيـارتـكـم لـمـامـا(١)

﴿ولباس التقوى﴾الإيمان، أو الحياء، أو العمل الصالح، أو السمت الحسن، أو خشية الله ـ تعالى ـ أو ستر العورة. ﴿ذلك خير﴾ لباس التقوى خير من الرياش واللباس، أو يريد أن ما ذكره من اللباس والرياش ولباس التقوى ذلك خير كله فلا يكون خير للتفضيل.

٢٧ ـ ﴿لباسهما﴾ من التقوى والطاعة، أو كان لباسهما نوراً، أو أظفاراً تستر البدن فنزعت عنهما وتركت زينة وتذكرة، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ

= لفظ الواحدي «ونزلت: ﴿قل من حرم زينة الله﴾ [٣٢] الآيتان».
وراجع تفسير البغوي (٢/ ٢١٩) وابن الجوزي (٣/ ١٨١) وابن كثير (٢/ ٢١٠) ومجمع الزوائد (٧/ ٢٣) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٧٨) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس.

(١) قائل البيت جرير يمدح هشام بن عبد الملك.
انظر ديوانه (١/ ٥٠٦) وروايته:
وريـشـي مـنـكـم وهـواي فـيـكـم ....
وقد استشهد به سيبويه في الكتاب (٢/ ٤٥) ونسبه للراعي كما استشهد به الطوسي (٤/ ٣٧٨) وابن الجوزي(٣/ ١٨٢) والطبرسي (٨/ ٣٦) والقرطبي (٧/ ١٨٤) في تفاسيرهم.

ٱلضَّلَٰلَةُۚ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾

٢٨ ـ ﴿وأقيموا وجوهكم﴾ توجهوا حيث كنتم في الصلاة إلى الكعبة، أو اجعلوا سجودكم خالصاً لله ـ تعالى ـ دون الأصنام. ﴿كما بدأكم﴾ شقياً وسعيداً كذلك تبعثون يوم القيامة، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، أو كما قدر على الابتداء يقدر على الإعادة، أو كما بدأكم لا تملكون شيئاً كذلك تبعثون، قال الرسول ﷺ «يحشر الناس حفاة عراة غُرلا» ثم قرأ / ﴿كما بدأنا [٥٨/ب] أول خلق نعيده﴾(١) [الأنبياء: ١٠٤].

۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةًۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ

(١) هذا مختصر من حديث رواه ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
وقد أخرجه عنه البخاري (فتح ٨/ ٤٣٧، ١١/ ٣٧٧ تفسير الأنبياء، رقاق/ ٤٥) ومسلم (٤/ ٢١٩٤ جنة/ ١٤) والترمذي (٤/ ٦١٥، ٥/ ٣٢١ صفة القيامة/ ٣، تفسير الأنبياء) والنسائي (٤/ ٩٢، ٩٥ جنائز/ بعث) والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٩١، ٣٢٢، معارف) والطبري في تفسيره (١٢/ ٣٨٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٠٦)، رووه مطولا ومختصرا وبعضهم رواه مختصرا.
وقد روى نحوه عن عائشة رضي الله عنها البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة (٢/ ١٤٢٩ زهد/ ٣٣).
وراجع الترغيب والترهيب للمنذري (٤/ ٧٣٢ ـ ٧٣٤) وتفسير الطوسي، (٤/ ٣٨٤) والطبرسي (٨/ ٤٢) والخازن (٢/ ٢٢٢) وابن كثير (٢/ ٢٠٨).

ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا
وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾

٣١ ـ ﴿خذوا زينتكم﴾ ستر العورة في الطواف، أو في الصلاة أو التزين بأجمل اللباس في الجمع والأعياد، أو أراد المشط لتسريح اللحية وهو شاذ. ﴿وكلوا واشربوا﴾ ما أحل لكم ﴿ولا تسرفوا﴾ في التحريم، أو لا تأكلوا حراماً، أو لا تأكلوا ما زاد على الشبع.

٣٢ ـ ﴿زينة الله﴾ ستر العورة في الطواف. ﴿الطيبات﴾ الحلال، أو المستلذ كانوا يحرمون السمن والألبان في الإحرام، أو البحيرة والسائبة. ﴿خالصة﴾ لهم دون الكفر، أو خالصة من مأثم أو مضرة.

فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمۡ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِۖ
حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوۡنَهُمۡ قَالُوٓاْ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالُواْ ضَلُّواْ عَنَّا
وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَنَّهُمۡ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾ قَالَ ٱدۡخُلُواْ فِيٓ أُمَمٖ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِكُم مِّنَ
ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ فِي ٱلنَّارِۖ كُلَّمَا دَخَلَتۡ أُمَّةٞ لَّعَنَتۡ أُخۡتَهَاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعٗا قَالَتۡ
أُخۡرَىٰهُمۡ لِأُولَىٰهُمۡ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمۡ عَذَابٗا ضِعۡفٗا مِّنَ ٱلنَّارِۖ قَالَ لِكُلّٖ ضِعۡفٞ وَلَٰكِن
لَّا تَعۡلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتۡ أُولَىٰهُمۡ لِأُخۡرَىٰهُمۡ فَمَا كَانَ لَكُمۡ عَلَيۡنَا مِن فَضۡلٖ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ
بِمَا كُنتُمۡ تَكۡسِبُونَ ﴿٣٩﴾

٣٧ ـ ﴿نصيبهم﴾العذاب، أو الشقاء والسعادة، أو ما كتب عليهم مما عملوه في الدنيا، أو ما وعدوا في الكتاب من خير أو شر، أو ما كتب لهم من الأجل والرزق والعمل. ﴿يتوفونهم﴾ بالموت، أو بالحشر إلى النار.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمۡ أَبۡوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ

يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلْخِيَاطِۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾

٤٠ ـ ﴿لا تُفتَّح﴾ لأرواحهم، وتفتح لأرواح المؤمنين، أو لدعائهم وأعمالهم أو لا تفتح لهم لدخول الجنة لأنها في السماء. ﴿الجمل﴾ البعير، وسم الخياط: ثقب الإبرة، أو السم القاتل الداخل في مسام الجسد الخفية.

٤١ ـ ﴿مهاد﴾ المهاد: الوطاء، ومنه مهد الصبي. ﴿غواشٍ﴾ لحف، أو لباس، أو ظلل.

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُۖ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّۖ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾

٤٣ ـ ﴿ونزعنا﴾ الحقد من صدورهم لطفاً بهم، أو انتزاعه من لوازم الإيمان الذي هدوا إليه، وهو أحقاد الجاهلية، أو لا تحاقد ولا عداوة بعد الإيمان[١].

وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّاۖ قَالُوا۟ نَعَمْۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْۚ وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ

(١) راجع تفسير الآية/ ٤٧ من سورة الحجر.

أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُواْ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾

٤٦ ـ ﴿الأعراف﴾ جمع «عرف»، وهو سور بين الجنة والنار، مأخوذ من الارتفاع، منه عرف الديك، وأصحابه فضلاء المؤمنين، قاله الحسن ومجاهد، أو ملائكة في صورة الرجال، أو قوم بطأت بهم صغائرهم إلى آخر الناس، أو قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فجعلوا هنالك حتى يقضي الله ـ تعالى ـ فيهم ما شاء ثم يدخلون الجنة، قاله ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ أو قوم قتلوا في سبيل الله ـ تعالى ـ عصاة لآبائهم، سُئل الرسول ﷺ عن أصحاب الأعراف فقال «قوم قتلوا في سبيل الله ـ تعالى ـ بمعصية آبائهم فمنعهم القتل في سبيل الله ـ تعالى ـ عن النار، ومنعتهم معصية آبائهم أن يدخلوا الجنة»[1]. ﴿بسيماهم﴾ علامات في وجوههم وأعينهم، سواد الوجه

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١٢/٤٥٨) من طريق أبي معشر عن عبد الرحمن المزني.
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/٢١٦) برواية سعيد بن منصور وسنده من طريق أبي معشر عن عبد الرحمن، ثم قال: «ورواه ابن مردويه وابن جرير وابن أبي حاتم من طُرق عن أبي معشر به، وكذا رواه ابن ماجة مرفوعاً من حديث أبي سعيد الخدري وابن عباس، والله أعلم بصحة هذه الأخبار المرفوعة وقصاراها أن تكون موقوفة، وفيه دلالة على ما ذكر».
وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٣، ٢٤) حديث أبي سعيد الخدري، وقال: «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف».
كما ذكر حديث عبد الرحمن المزني، وقال: «رواه الطبراني، وفيه أبو معشر نجيح وهو ضعيف».
وذكر السيوطي في الدر المنثور (٣/٨٨) حديث عبد الرحمن، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن منيع والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما، وابن الأنباري في كتاب «الأضداد» والخرائطي في مساوىء الأخلاق وأبي الشيخ والبيهقي في البعث.
وذكر حديث أبي سعيد، وزاد نسبته إلى ابن مردويه بسند ضعيف. كما ذكره عن أبي هريرة ونسبه لابن مردويه والبيهقي في البعث.
وراجع تفسير البغوي (٢/٢٣٣) وابن الجوزي (٣/٢٠٥) والقرطبي (٧/٢١٢) والخازن (٢/٢٣٣).

وزرقة العين لأهل النار، وبياضه وحسن العين لأهل الجنة.

وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ
تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ
وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ
مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟
دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ
يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾

٤٨ ـ ﴿ونادى﴾ وينادي، أو تقديره: إذا كان يوم القيامة نادى.

وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا
تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا
مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ
عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾

٥٣ ـ ﴿تأويله﴾ تأويل القرآن: عاقبته من الجزاء، أو البعث والحساب.
﴿نسوه﴾ أعرضوا عنه فصار كالمنسي، أو تركوا العمل به.

إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ
يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ
وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾

٥٤ ـ ﴿ستة أيام﴾ من الأحد إلى الجمعة. ﴿استوى﴾ أمره على العرش

قاله الحسن، أو استولى(١). ﴿العرش﴾ عبر به عن الملك لعادة الملوك
[٥٩/أ] الجلوس على الأسرَّة، أو السموات كلها، لأنها سقف/ وكل سقف عرش ﴿خاوية على عروشها﴾ [البقرة: ٢٥٩، الكهف: ٤٢] سقوفها أو موضع هو أعلى ما في السماء وأشرفه محجوب عن الملائكة. ﴿يُغشي﴾ ظلمة الليل ضوء النهار. ﴿يطلبه﴾ عبر عن سرعة التعاقب بالطلب.

ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾

٥٥ ـ ﴿تضرعاً وخفية﴾ رغبة ورهبة، أو التضرع: التذلل، والخفية: الإسرار. ﴿لا يحب المعتدين﴾ في الدعاء برفع الصوت، أو بطلب ما لا يستحقه من منازل الأنبياء، أو باللعنة والهلاك على من لا يستحقهما.

٥٦ ـ ﴿ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها﴾ [لا تفسدوها بالكفر بعد إصلاحها](٢) بالإيمان، أو بالمعصية بعد إصلاحها بالطاعة، أو بتكذيب الرسل بعد إصلاحها بالوحي، أو بقتل المؤمن بعد إصلاحها ببقائه. ﴿رحمة الله﴾ أتت على المعنى لأنها «إنعام»، أو «مكان رحمة الله»(٣).

وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا

(١) هذان القولان فيهما صرف للآية عن ظاهرها بلا دليل ومذهب السلف الصالح أنهم يثبتون استواء الله على عرشه حقيقة على ما يليق بجلاله كما دل على ذلك ظاهر الآية من غير تكييف ولا تمثيل قال الإمام مالك رحمه الله الاستواء معلوم ـ يعني في اللغة ـ والكيف مجهول والسؤال عن هذا بدعة وكذا قالت أم سلمة رضي الله عنها.
راجع تفسير القرطبي (٧/ ٢١٩) وابن كثير (٢/ ٢٢٠) والتعليق على تفسير العز للآية/ ٢٩ من سورة البقرة.

(٢) زيادة من الماوردي (ق ٢/ ٨ ب) لازمة لإيضاح الكلام ومعرفة المراد.

(٣) قال الماوردي: «فإن قيل لِمَ أسقط التاء من قريب، والرحمة مؤنثة، فعن ذلك جوابان. . .» وقد ذكرهما العز.

سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾

٥٨ ـ ﴿**والبلد الطيب**﴾ القلب النقي ﴿**يخرج نباته**﴾ من الإيمان والطاعات ﴿**بإذن ربه**﴾ بما أمر به ذلك[1] ﴿**والذي خبث**﴾ من القلوب ﴿**لا يخرج إلا نكدا**﴾بالكفر والمعاصي، قاله بعض أرباب القلوب، والجمهور على أنه من بلاد الأرض الطيب التربة والرخيص السعر، أو الكثير العلماء، أو العادل سلطانه. ضرب الله ـ تعالى ـ الأرض الطيبة مثلاً للمؤمن والخبيثة السبخة مثلاً للكافر ﴿**يخرج نباته**﴾ زرعه وثماره ﴿**بإذن ربه**﴾ بلا كد على قول التربة، أو صلاح أهله على قول الطيب بالعلماء ﴿**بإذن ربه**﴾ بدين ربه، أو كثرة أمواله وحسن أحواله على قول عدل السلطان ﴿**بإذن ربه**﴾ بأمر ربه ﴿**والذي خبث**﴾ في تربته، أو بغلاء أسعاره. أو بجور سلطانه، أو قلة علمائه. ﴿**نكداً**﴾ بالكد والتعب، أو قليلاً لا ينتفع به، أو عسراً لشدته مانعاً من خيره[2].

لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ

(١) «ذلك» مقحمة في الكلام لا داعي إليها.
(٢) في تفسير الماوردي (ق ٢/ ٨ ـ ب) لهذه الآية نقص عن تفسير العز يصل إلى النصف وكذا في تحقيق خضر محمد خضر والسيد بن عبد المقصود لتفسير الماوردي.

وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ
قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن
قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَـٰقَوْمِ لَيْسَ بِى
سَفَاهَةٌ وَلَـٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ
أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟
إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا ۖ
فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ
رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَـٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا
مِن سُلْطَـٰنٍ ۚ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَـٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ
بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾

٦٩ ـ ﴿بسطة﴾ قوة، أو بسط اليدين وطول الجسد، كان أقصرهم طوله اثنا عشر ذراعاً. ﴿آلاء الله﴾ نعمه، أو عهوده[(١)].

أبيض لا يرهب الهزال ولا يقطع رحماً ولا يخون إلّاً[(٢)]

---

(١) في تفسير الماوردي (ق ٢/ ٩ ـ أ) مكانها بياض ولم ينبه على ذلك المحققان خضر والسيد ولم يذكراها وقد فسر الماوردي «آلاء الله» في الآية/ ٧٤ من هذه السورة «بنعم الله أو عهوده» مما يدل على أن مكان البياض هنا «عهوده».

(٢) قائل البيت أعشى قيس.

انظر ديوانه (٢٣٥) قصيدة ٣٥ بيت ١٦ ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٢١٨) ومعاني القرآن للزجاج (٢/ ٣٨٤) وتفسير الطوسي (٤/ ٤٤٥) والطبرسي (٨/ ٩٣) واللسان (ألا). =

٧١ ـ ﴿رجس﴾ عذاب، أو سخط، أو هو الرجز أبدلت زايه سينا. ﴿سميتموها﴾ آلهة، أو سموا بعضاً بأن يسقيهم المطر والآخر أن يأتيهم بالرزق والآخر أن يشفي المرضى والآخر أن يصحبهم في السفر، قيل ما أمرهم هود إلا بالتوحيد والكف عن ظلم الناس فأبوا ﴿وقالوا من أشد منا قوة﴾ [فصلت: ١٥].

وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ

= وقد استشهدوا بالبيت على أن معنى «آلاء الله» نعمه واحدها «ألى» بوزن «قفا» و «إِلىَ» بوزن «مِعى» و«إليٌ» بوزن «حسيٌ» وقد استشهد به العز على أن «آلاء الله» بمعنى عهوده ولم أر من المفسرين من فسر الآية بهذا واستشهد عليه. قال صاحب اللسان: «قال ابن سيده: يجوز أن يكون إلىً هنا ـ يعني في البيت ـ واحد آلاء الله ويخون يكفر مخففاً من إلالٌ الذي هو العهد». وقال الألوسي في تفسيره (٨/ ١٥٧): «وقيل إن ما في البيت إلّا المشددة لكنها خففت ومعناها العهد وفيه بعد».

رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾

٧٣ - ﴿آية﴾ فريضة، ﴿وأنزلنا فيها آيات بينات﴾ [النور: ١] فروضاً، فرض عليهم أن لا يعقروها ولا يمسوها بسوء، أو علامة على قدرته، لأنها تمخضت بها صخرة ملساء كما تتمخض المرأة فانفلقت عنها على الصفة التي طلبوها، وكانت تشرب في يومها ماء الوادي كله وتسقيهم اللبن بدله، ولهم يوم يخصهم لا تقرب فيه ماءهم.

٧٤ - ﴿بوأكم﴾ أنزلكم، أو مكنكم فيها من منازل تأوون إليها. ﴿الأرض﴾/ أرض الحجر بين الشام والمدينة. ﴿قصوراً﴾ تصيفون فيها، [٥٩/ب] وتشتون في بيوت الجبال لأنها أحصن وأبقى وأدفأ، وكانوا طوال الأعمار والآمال، والقصر: ما شُيِّد وعلا من المنازل. ﴿آلآء الله﴾ تعالى نعمه، أو عهوده. ﴿تعثوا﴾ العيث: السعي في الباطل، أو الفعل المؤذي لغير[(١)] فاعله. ﴿مفسدين﴾ بالمعاصي، أو بالدعاء أو عبادة غير الله - تعالى -.

٧٨ - ﴿الرجفة﴾ زلزلة الأرض، أو الصيحة، قال السدي: «كل ما في القرآن من دارهم فالمراد به مدينتهم، وكل ما فيه من ديارهم فالمراد به عساكرهم»[(٢)]. ﴿جاثمين﴾ أصبحوا كالرماد الجاثم، لاحتراقهم بالصاعقة أو الجاثم: البارك على ركبتيه، قيل: كان ذلك بعد العصر.

٧٩ - ﴿فتولى عنهم﴾ خرج عن أرضهم بمن آمن معه وهم مائة وعشرة، قيل خرج [إلى][(٣)] فلسطين، وقيل: لم تهلك أمة ونبيهم بين أظهرهم.

وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾

---

(١) في تفسير الماوردي بتحقيق خضر والسيد «المؤدي لضير».
(٢) في تفسير الماوردي «مسالكهم» وفي القرطبي (٧/ ٢٤٢) «منازلهم».
(٣) زيادة من الماوردي (د ١/ ١٤٢ ب) ولعلها سقطت على الناسخ.

﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾

٨٢ ـ ﴿يتطهرون﴾ من إتيان الأدبار، أو بإتيان النساء في الأطهار.

٨٣ ـ ﴿فأنجيناه﴾ خلصناه، أو أبعدناه على نجوة من الأرض. ﴿وأهله﴾ ابنتيه ريثا ورعثا. ﴿الغابرين﴾ الباقين في الهلاك، أو الغائبين عن النجاة، غبر عنا فلان زماناً: إذا غاب، أو الغابرين في العمر لأنها لقيت هلاك قومها.

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾

٨٦ ـ ﴿ولا تقعدوا﴾ كانوا يقعدون على طريق شعيب يؤذون من قصده للإيمان ويخوفونه بالقتل، أو نهاهم عن قطع الطريق، أو عن تعشير أموال الناس. ﴿عِوَجاً﴾ يبغون السبيل عوجاً عن الحق، العِوج في الدين وما لا

يرى[1] والعَوج في العود وما يرى. ﴿فكثركم﴾ بالغنى بعد الفقر، أو بالقوة بعد الضعف، أو بطول الأعمار بعد قصرها، أو كثرة عددهم لأن مدين بن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - تزوج ريثا بنت لوط فولدت آل مدين منها.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾

٨٩ - ﴿نعود فيها﴾ حكاية عن أتباع شعيب الذين كانوا قبل اتباعه على الكفر، أو قاله تنزلا لو كان عليها لم يعد إليها، أو يطلق لفظ العود على منشىء الفعل وإن لم يسبق منه فعل مثله ﴿فيها﴾ في القرية، أو ملة الكفر عند الجمهور. ﴿إلا أن يشاء الله﴾ علق العود على المشيئة تبعيداً كقوله: ﴿حتى يلج الجمل﴾ [٤٠]، أو لو شاء الله - تعالى - عبادة الوثن كانت طاعة لأنه شاءها كتعظيم الحجر الأسود. ﴿افتح﴾ اكشف؛ أو احكم، وأهل عُمان يسمون الحاكم، «الفاتح» و«الفتاح» ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -: «كنت لا أدري ما معنى قوله: ﴿ربنا افتح﴾ حتى سمعت بنت ذي يزن تقول: تعالَ أفاتحك، تعني أقاضيك. وسمي بذلك، لأنه يفتح باب العلم المنغلق على غيره، وحكم الله - تعالى - لا يكون إلا بالحق، فقوله بالحق أخرجه مخرج الصفة/ لا أنه طلبه، أو طلب أن يكشف الله - تعالى - لمخالفه أنه على الحق، [٦٠/أ]
أو طلب الحكم في الدنيا بنصر المحق.

﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ

(١) في الأصل «لا ما يرى» وهو خطأ من الناسخ والصواب ما أثبته من الماوردي (ق ٢/ ٩ ب).

ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا ۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ ۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾

٩٢ ـ ﴿يغنوا﴾ يقيموا، أو يعيشوا، أو ينعموا، أو يُعَمَّروا، ﴿هم الخاسرين﴾ بالكفر، أو بالهلاك.

وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾

٩٤ ـ ﴿بالبأساء﴾ بالقحط ﴿والضراء﴾ الأمراض والشدائد، أو البأساء: الجوع، والضراء: الفقر، أو البأساء: البلاء، والضراء: الزمانة، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو البأساء: الشدائد في أنفسهم، والضراء: الشدائد في أموالهم.

٩٥ ـ ﴿السيئة﴾ الشدة و﴿الحسنة﴾ الرخاء، أو السيئة: الشر والحسنة: الخير ﴿عفوا﴾ كثروا، أو أعرضوا، أو سمنوا، أو سُرُّوا. ﴿مس آباءنا الضراء والسراء﴾ يريدون ليس عقوبة على التكذيب بل ذلك عادة الله ـ تعالى ـ في خلقه.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾

٩٦ ـ ﴿لفتحنا﴾ لرزقنا أو لوسعنا. ﴿بركات﴾ السماء القطر، وبركات الأرض النبات والثمار.

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

١٠٠ ـ ﴿لا يسمعون﴾ لا يقبلون، ومنه سمع الله لمن حمده.

١٠١ ـ ﴿فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل﴾ وقت أخذ الميثاق يوم الذر أو لم يؤمنوا عند مجيء الرسل بما سبق عليهم أنهم يكذبون به يوم الذر، أو لو أحييناهم بعد هلاكهم لم يؤمنوا بما كذبوا قبل هلاكهم[(١)] كقوله ـ تعالى ـ ﴿ولو ردوا لعادوا﴾ [الأنعام: ٢٨].

١٠٢ ـ ﴿من عهد﴾ من طاعة للأنبياء، أو من وفاء بعهد عهده إليهم مع الرسل أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، أو عهد يوم الذر، أو ما ركز في عقولهم من معرفته ووجوب شكره. ﴿لفاسقين﴾ الفسق: الخروج عن الطاعة، أو خيانة العهد.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾ وَقَالَ مُوسَى يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ

(١) تفسير هذه الآية ساقط من تفسير الماوردي بتحقيق السيد بن عبد المقصود وموجود في تحقيق خضر محمد خضر.

عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾

١٠٥ ـ ﴿حقيق﴾ حريص، أو واجب، أخذ من وجوب الحق. ﴿إلا الحق﴾ الصدق، أو ما فرضه عليَّ من الرسالة.

١١١ ـ ﴿أرجه﴾ أخره، أو احبسه. ﴿حاشرين﴾ أصحاب الشُّرَط، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ ۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾

١١٧ ـ ﴿عصاك﴾ هي أول آيات موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ من آس الجنة، طولها عشرة أذرع بطول موسى عليه الصلاة والسلام، فضرب بها باب فرعون ففزع فشاب فخضب بالسواد حياء من قومه، وكان أول من خضب بالسواد قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿تلقف﴾ التلقف: التناول

بسرعة، يريد ابتلاعها بسرعة. ﴿يأفكون﴾ يقلبون، المؤتفكات: المنقلبات، أو يكذبون من الإفك.

﴿ألقوا﴾ تقديره «إن كنتم محقين»(١)، أو أَلقوا على ما يصح ويجوز دون ما لا يصح.

١١٨ - ﴿فوقع الحق﴾ ظهرت العصا على حبال السحرة، أو ظهرت نبوة موسى - عليه الصلاة والسلام - على ربوبية فرعون.

١٢٠ - ﴿ساجدين﴾ لله إيماناً بربوبيته(٢)، أو لموسى - عليه الصلاة والسلام - تسليماً له وإيماناً بنبوته(٣)، ألهموا السجود لله - تعالى - أو رأوا موسى - عليه الصلاة والسلام - وهارون سجدا/ شكراً عند الغلبة فاقتدوا بهما. [٦٠/ب]

قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ
أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾
قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا رَبَّنَآ أَفْرِغْ
عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى
ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ
قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا
مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ
بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

(١) قال الماوردي في تفسيره: «فإن قيل فلم أمر موسى السحرة أن يلقوا وذلك منهم كفر ولا يجوز أن يأمر به نبي؟ قيل عن ذلك جوابان» ثم ذكر ما ذكره العز.
(٢) وهو الراجح لقولهم بعد ذلك ﴿آمنا برب العالمين رب موسى وهارون﴾ [١٢١، ١٢٢].
(٣) في تفسير الماوردي «إيماناً به».

﴿فَيَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ ١٢٩﴾

١٢٧ ـ ﴿الملأ﴾ الأشراف، أو الرؤساء، أو الرهط، والنفر: «الرجال الذين لا نساء معهم»[(١)]، والرهط أقوى من النفر وأكبر، والملأ: المليئون بما يراد منهم، أو تملأ النفوس هيبتهم، أو يملؤون صدور المجالس، وإنما أنكروا على فرعون، لأنهم رأوا منه خلاف عادة الملوك في السطوة بمن أظهر مخالفتهم، وكان ذلك لطفاً من الله ـ تعالى ـ بموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ. ﴿ليفسدوا في الأرض﴾ بعبادة غيرك، أو بالغلبة عليها وأخذ قومه منها. ﴿وآلهتك﴾ كان يعبد الأصنام وقومه يعبدونه، أو كان يعبد ما يستحسن من البقر ولذلك أخرج السامري العجل وكان معبوداً في قومه، أو أصنام كان يعبدها قومه تقرباً إليه، قاله الزجاج، قرأ ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿وإلٰهتَك﴾[(٢)] أي وعبادتك وقال: كان فرعون يُعْبَد ولا يَعْبُد. ﴿سنقتل أبناءهم﴾ عدل عن قتل موسى إلى قتلهم، لأنه علم أنه لا يقدر على قتل موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ إما لقوته، أو لأنه مصروف عن قتله فأراد استئصال بني إسرائيل ليضعف عنه موسى. ﴿ونستحيي نساءهم﴾ نفتش حياءهن عن الولد، والحياء: الفرج والأظهر أنه نبقهن أحياء لضعفهن عن المنازعة والمحاربة.

١٢٨ ـ ﴿يورثها من يشاء﴾ أعلمهم أن الله ـ تعالى ـ يورثهم أرض فرعون، أو سلاهم بأن الأرض لا تبقى على أحد حتى تبقى لفرعون.

١٢٩ ـ ﴿أوذينا من قبل أن تأتينا﴾ بالاستعباد وقتل الأبناء ﴿ومن بعد﴾ بالوعيد بإعادة ذلك عليهم، أو بالجزية من قبل مجيئه وبعده، أو كانوا يضربون اللَّبِنَ ويُعطون التبن فلما جاء صاروا يضربون اللَّبِنَ وعليهم التبن أو كانوا

(١) ما بين الهلالين بد له في تفسير الماوردي بتحقيق الأستاذين «الذين آمنوا معهم» وهذا تحريف لتلك العبارة لأنه جاء في مختار الصحاح: «الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة».

(٢) هذه قراءة شاذة: انظر: تفسير الطبري (٩/ ٢٥ حلبي) والمختصر في شواذ القراءات لابن خالويه (٤٥) وتفسير الطوسي (٤/ ٥١٢).

يسخرون في الأعمال نصف النهار ويكسبون لأنفسهم في النصف الآخر فلما جاء سخرهم جميع النهار بغير طعام ولا شراب ﴿من قبل أن تأتينا﴾ بالرسالة ﴿ومن بعد ما جئتنا﴾ بها، أو من قبل أن تأتينا بعهد الله ـ تعالى ـ أنه يخلصنا، ومن بعد ما جئتنا به شكوا ذلك استغاثة منهم بموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ أو استبطاء لوعده. ﴿عسى﴾ في اللغة طمع وإشفاق. وهي من الله ـ تعالى ـ إيجاب ويقين ويحتمل أن يكون رجاهم ذلك. ﴿ويستخلفكم﴾ يجعلكم خلفاً من فرعون، أو يجعلكم خلفاً لنفسه لأنكم أولياؤه. ﴿الأرض﴾ أرض مصر، أو الشام. ﴿فينظر﴾ فيرى، أو فيعلم أولياؤه. وعدهم بالنصر، أو حذرهم من الفساد، لأن الله ـ تعالى ـ ينظر كيف تعملون في طاعته أو خلافته.

وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾

١٣٠ ـ ﴿بالسنين﴾ الجوع، أو الجدوب، أخذتهم السنة: قحطوا، قال الفراء(١): بالسنين: القحط عاماً بعد عام، قيل قحطوا سبع سنين.

[٦١/أ] ١٣١ ـ ﴿الحسنة﴾/ الخصب، والسيئة: الجدب، أو الحسنة: السلامة والأمن، والسيئة: الأمراض والخوف. ﴿لنا هذه﴾ أي كانت هذه حالنا في أوطاننا قبل اتباعنا لك. ﴿يَطَّيَّروا﴾ يتشاءموا، يقولون: هذه بطاعتنا لك. ﴿طائرهم﴾ حظهم من العقاب، أو طائر البركة، والشؤم من الخير والشر والنفع والضر من عند الله ـ تعالى ـ لا صنع فيه لمخلوق.

وَقَالُوا۟ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ

(١) في الأصل «المبرد» والصواب أنه «الفراء» كما أثبته. راجع قوله في كتابه معاني القرآن (١/٣٩٢) وقد نسب هذا القول إليه الماوردي في تفسيره (ق ٢/١٢ ـ أ) والطوسي (٤/٥١٦) والقرطبي (٧/٢٦٤).

ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُواْ وَكَانُواْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾

١٣٣ ـ ﴿الطوفان﴾ الغرق بالماء الزائد، أو الطاعون، أو الموت، وقال الرسول ﷺ: «الطوفان: الموت»[(١)] أو أمر من الله ـ تعالى ـ طاف بهم، أو المطر والريح، أو عذاب، «قيل: دام بهم ثمانية أيام من السبت إلى السبت، قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنه ـ: فما زال الطوفان حتى خرج زرعهم حسناً، فقالوا: هذه نعمة فأرسل الله ـ تعالى ـ عليهم الجراد بعد شهر فأكل جميع نبات الأرض وبقي من السبت إلى السبت، ثم طلع بعد الشهر من الزرع ما قالوا هذا يكفينا فأرسل الله ـ تعالى ـ عليهم القُمَّل فسحقها»[(٢)]، وهو الدبا صغار الجراد لا أجنحة له، أو سوس الحنطة، أو البراغيث، أو القردان، أو ذوات سود صغار. ﴿والدم﴾ الرعاف، أو صار ماء شربهم دماً عبيطاً. ﴿مفصلات﴾ مبينات لنبوة موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ أو انفصل بعضها عن بعض فكان بين كل آيتين شهر. ﴿فاستكبروا﴾ عن الإيمان بموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ، أو عن الاتعاظ بالآيات.

١٣٤ ـ ﴿الرجز﴾ العذاب، أو طاعون أهلك من القبط سبعين ألفاً ﴿بما

---

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (٩/ ٣١ حلبي) عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ.
وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٣/ ٢٤٩) وابن كثير (٢/ ٢٤٠) وقال: «وهو حديث غريب» والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٠٨) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.
وهذا الحديث لم يخرجه المحقق خضر في تفسير الماوردي وقد خرجه المحقق بن عبد المقصود.

(٢) ما بين الهلالين ساقط من تفسير الماوردي.

عهد عندك﴾ الباء للقسم، أو بما أوصاك أن تفعله في قومك، أو بما عهده إليك أن تدعوه به فيجيبك.

﴿فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

١٣٧ ـ ﴿مشارق الأرض﴾ الشرق والغرب، أو أرض الشام ومصر، أو الشام وحدها شرقها وغربها. ﴿باركنا فيها﴾ بالخصب، أو بكثرة الثمار والأشجار والأنهار. ﴿وتمت كلمة ربك﴾ بإهلاك عدوهم واستخلافهم أو بما وعدهم به بقوله ـ تعالى ـ ﴿ونريد أن نمن﴾ الآيتين [القصص: ٥، ٦] ﴿الحسنى﴾ لأنها وعد بما يحبون. ﴿بما صبروا﴾ على طاعة الله ـ تعالى ـ أو على أذى فرعون.

﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ ۚ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ۖ يُقَتِّلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ۚ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾

١٣٩ـ ﴿مُتَبَّرٌ﴾ باطل، أو ضلال، أو مُهلك، والتبر: الذهب، لأن معدنه مهلك، أو لكسره، وكل إناء مكسور متبر، قاله الزجاج[1].

(١) انظر كتابه «معاني القرآن» (٢/ ٤١٠).

١٤١ ـ ﴿بلاءٌ﴾ في خلاصكم، أو فيما فعلوه بكم، والبلاء: الاختبار بالنعم، أو النقم.

﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾

١٤٢ ـ ﴿ثلاثين ليلة﴾ أمر بصيامها، والعشر بعدها أجل المناجاة، أو الأربعون كلها أجل الميقات للمناجاة، قيل ذو القعدة وعشر من ذي الحجة. تأخر عنه قومه في الأجل الأول فزادهم الله ـ تعالى ـ العشر ليحضروه، أو لأنهم عبدوا العجل بعده فزاد الله ـ تعالى ـ العشر عقوبة لهم، ﴿فتم ميقات ربه أربعين ليلة﴾ تأكيد/، أو لبيان أن العشر ليالي وليست بساعات، أو لبيان أن العشر [٦١/ب]
زائد على الثلاثين غير داخل فيها، لأن تمام الشيء يكون بعضه.

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾

١٤٣ ـ ﴿أرني﴾ سأل الرؤية ليجاب بما يحتج به على قومه إذ قالوا ﴿أرنا الله جهرة﴾ [النساء: ١٥٣] مع علمه أنه لا يجوز أن يراه في الدنيا[1]، أو

(١) استدل المعتزلة بهذه الآية على نفي رؤية الله تعالى في الدنيا والآخرة لأنه يلزم من إثباتها على مذهبهم أن الله متحيز في جهة وأنه عرض تقوم به الصفات وأنه يشبه المخلوقين وقد قرر ذلك الزمخشري في تفسيره (٢/١٥٣) وشنع على من أثبتها من أهل السنة والجماعة ورماهم بالجبر والتشبيه ولا حجة للمعتزلة في هذه الآية لأن المراد بها نفي الرؤية في الدنيا لأن الله تبارك وتعالى أثبتها للمؤمنين في الآخرة بقوله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٣] وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ أن المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة في العرصات وفي روضات الجنات وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام وهداة الأنام. =

كان يعلمه باستدلال فأحب أن يعلمه ضرورة، أو كان يظن ذلك حتى ظهر له ما ينفيه. ﴿تجلى﴾ ظهر بآياته التي أحدثها في الجبل لحاضري الجبل، أو ظهر من ملكوته للجبل ما تدكدك به، لأن الدنيا لا تقوم لما يظهر من ملكوت السماء، أو ظهر قدر الخنصر من العرش، أو أظهر أمره للجبل، والتجلي: الظهور، ومنه جلاء المرآة وجلاء العروس. ﴿دكاً﴾ مستوياً بالأرض، ناقة دكاء لا سنام لها، أو ساخ في الأرض أو صار تراباً قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أو صار قطعاً. ﴿صعقاً﴾ ميتاً، أو مغشياً عليه، قال ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أخذته الغشية عشية الخميس يوم عرفة فأفاق عشية الجمعة يوم النحر وفيه نزلت عليه التوراة، فيها عشر آيات نزلت في القرآن في ثماني عشرة آية من بني إسرائيل. ﴿تُبتُ﴾ من السؤال قبل الإذن، أو من تجويز الرؤية في الدنيا، أو ذكر ذلك على جهة التسبيح، لأن المؤمن يسبح عند ظهور الآيات. ﴿أول المؤمنين﴾ أنه لا يراك شيء من خلقك في الدنيا، أو باستعظام سؤال الرؤية.

قَالَ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَـٰلَـٰتِى وَبِكَلَـٰمِى فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾

١٤٥ - ﴿وكتبنا﴾ فرضنا كـ﴿كُتب عليكم الصيام﴾ [البقرة: ١٨٣] أو خططنا بالقلم. ﴿الألواح﴾ زمرد أخضر، أو ياقوت، أو بُرد، أو خشب[1]، أُخذ اللوح من أن المعاني تلوح بالكتابة فيه. ﴿من كل شيء﴾ يحتاج إليه في الدين من حرام، أو حلال، أو مباح، أو واجب، أو غير واجب، أو كل شيء من

= راجع التعليق على تفسير الآية/ ١٠٣ من سورة الأنعام والتعليق على تفسير الآية/ ٢٣ من سورة القيامة.

(١) ذكر الفخر الرازي في تفسيره (١٤/ ٢٣٦، ٢٣٧) هذه الأقوال ثم قال: «واعلم أنه ليس في لفظ الآية ما يدل على كيفية تلك الألواح وعلى كيفية تلك الكتابة، فإن ثبت ذلك التفصيل بدليل منفصل قوي، وجب القول به وإلا وجب السكوت عنه».

الحِكم والعِبر. ﴿موعظة﴾ بالنواهي ﴿وتفصيلا﴾ بالأوامر، أو موعظة: بالزواجر وتفصيلاً: بالأحكام، وكانت سبعة ألواح. ﴿بقوة﴾ بجد واجتهاد، أو بطاعة، أو بصحة عزيمة، أو بشكر. ﴿بأحسنها﴾ الفرائض أحسن من المباح، أو بناسخها دون منسوخها أو المأمور أحسن من ترك المنهي وإن كانا طاعة. ﴿دار الفاسقين﴾ جهنم، أو منازل الهلكى ليعتبروا بنكالهم، أو مساكن الجبابرة والعمالقة بالشام، أو مصر دار فرعون.

سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْاْ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا
يُؤْمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ
سَبِيلًاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا
وَلِقَآءِ ٱلْءَاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾
وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌۚ أَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ
وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًاۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْاْ
أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّواْ قَالُواْ لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ
ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾

١٤٦ - ﴿سأصرف عن آياتي﴾ أمنع عن فهم القرآن، أو أجزيهم على كفرهم بإضلالهم عما جاء به من الحق، أو أصرفهم عن دفع الانتقام عنهم ﴿يتكبرون﴾ عن الإيمان بالرسول ﷺ أو يحقرون الناس ويرون لهم عليهم فضلاً. ﴿الرشد﴾ الإيمان، والغي: الكفر، أو الرشد: الهدى، والغي: الضلال./ ﴿غافلين﴾ عن الإيمان، أو عن الجزاء. [٦٢/أ]

وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنۢ بَعْدِيٓۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْۖ
وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِي وَكَادُواْ

يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَٱلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٥٣﴾

١٥٠ ـ ﴿أَسِفاً﴾ حزيناً، أو شديد الغضب، أو مغتاظاً، أو نادماً. والأَسِف: المتأسف على فوت ما سلف، غضب عليهم لعبادة العجل أسفا على ما فاته من المناجاة، أو غضب على نفسه من تركهم حتى ضلوا أسفاً على ما رآهم عليه من المعصية، قال بعض المتصوفة: أغضبه الرجوع عن مناجاة الحق إلى مخاطبة الخلق. ﴿أمر ربكم﴾ وعده بالأربعين، ظنوا موت موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ لما لم يأتهم على رأس الثلاثين، أو وعده بالثواب على عبادته فعدلتم إلى عبادة غيره، والعجلة: التقدم بالشيء قبل وقته، والسرعة: عمله في أول أوقاته. ﴿وألقى الألواح﴾ غضباً لما رأى عبادة العجل، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو لما رأى فيها أن أمة محمد ﷺ خيرُ أمة أخرجت للناس، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويؤمنون بالله، قال: رب اجعلهم أمتي، قال: تلك أمة أحمد فاشتد عليه فألقاها، قاله قتادة[1]. فلما ألقاها تكسرت ورفعت إلا سبعها، وكان في المرفوع تفصيل كل شيء، وبقي الهدى

---

(١) هذا الأثر مختصر وقد رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ١٢٣ ـ ١٢٥) عن قتادة مطولاً جداً ومختصراً.
وذكره ابن الجوزي (٣/ ٢٦٤) والقرطبي (٧/ ٢٨٨) وابن كثير (٢/ ٢٤٨) في تفاسيرهم وردوه، فقال ابن كثير: «ثم ظاهر السياق أنه إنما ألقى الألواح غضباً على قومه، وهذا قول جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، وروى ابن جرير عن قتادة في هذا قولاً غريباً لا يصح إسناده إلى حكاية قتادة، وقد رده ابن عطية وغير واحد من العلماء، وهو جدير بالرد وكأنه تلقاه قتادة عن بعض أهل الكتاب، وفيهم كذابون ووضاعون وأفاكون وزنادقة».
قلت: وكان الأولى بالمفسر التنبيه على بطلان هذا الخبر الذي لا يصح أن يصدر من موسى عليه السلام، أو استبعاده.

والرحمة في الباقي فـ ﴿أخذ الألواح وفي نسختها هدى ورحمة﴾ [١٥٤] وقال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ تكسرت الألواح ورفعت إلا سدسها. ﴿برأس أخيه﴾ بأذنه، أو شعر رأسه، كما يقبض الرجل منا على لحيته ويعض على شفته، أو يجوز أن يكون ذلك في ذلك الزمان بخلاف ما هو عليه الآن من الهوان. ﴿ابن أم﴾ كان أخاه لأبويه[١]، أو استعطفه بالرحمة كما في عادة العرب قال:

يا ابن أمي ويا شُقَيِّقَ نفسي[٢] ....

﴿مع القوم الظالمين﴾ لا تغضب عليَّ كما غضبت عليهم، فَرَقَّ له، فـ ﴿قال ربي اغفر لي ولأخي﴾ [١٥١].

وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾ وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ

(١) في تفسير الماوردي بتحقيق الأستاذين «كان أخاه لأمه» وهذا مخالف للعز ولما في نسخة (ق ٢/ ١٥ ـ ب) من تفسير الماوردي حيث جاء فيها «كان أخاه لأبيه وأمه» فكان على الأستاذين الالتزام بما في المخطوط أو التنبيه في الحاشية في حالة تغيير النص. وعبارة العز تبعاً للماوردي فيها إشكال لأن القول الثاني تعليل للقول الأول فلا يكون قولاً مستقلاً والأصوب من هذا عبارة القرطبي في تفسيره (٧/ ٢٩٠) حيث قال: «وكان ابن أمه وأبيه ولكنها كلمة لين وعطف قال الزجاج: قيل كان هارون أخا موسى لأمه لا لأبيه».

وراجع تفسير ابن الجوزي (٣/ ٢٦٥) والطوسي (٤/ ٥٤٩) والطبرسي (٩/ ٣٠).

(٢) هذا صدر بيت لأبي زُبيد الطائي حرملة بن المنذر في مرثية أخيه وعجزه:

.... أنت خَلَّيتني لدهرٍ شديد

ويُروى في بعض المصادر «خلفتني لدهر كؤود».

راجع: شعراء إسلاميون (٥٩٨) والكتاب لسيبويه (١/ ٣١٨) وتفسير الطبري (١٣/ ١٢٩) وآمالي ابن الشجري (٢/ ٧٤) واللسان «شقق» ومعجم الشواهد العربية لعبد السلام هارون (١/ ١٢٩).

رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّىٰ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ۞ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾

١٥٥ ـ ﴿لميقاتنا﴾ الميقات الأول الذي سأل فيه الرؤية، أو ميقات آخر للتوبة من عبادة العجل. ﴿أخذتهم الرجفة﴾ لسؤالهم الرؤية أو لأنهم لم ينهوا عن عبادة العجل، والرجفة: زلزلة، أو موت أُحيوا بعده، أو نار أحرقتهم فظن موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنهم هلكوا ولم يهلكوا. ﴿أتهلكنا﴾ نفي(١) أن يعذب إلا من ظلم، أو الاستفهام على بابه، خاف من عموم العقوبة، كقوله ﴿لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ [الأنفال: ٢٥] ﴿فتنتك﴾ عذابك، أو اختبارك.

١٥٦ ـ ﴿حسنة﴾ نعمة، سميت بذلك لحسن وقعها في النفوس، أو ثناء صالحاً، أو مستحقات الطاعة. ﴿هُدنا﴾ تُبنا، أو رجعنا بالتوبة إليك، هاد يهود: رجع، أو تقربنا بالتوبة إليك، ما له عندي هوادة سبب يقربه ﴿من أشاء﴾ من خلقي، أو من أشاء في التعجيل والتأخير. ﴿ورحمتي﴾ توبتي، أو الرحمة خاصة بأمة محمد ﷺ قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو تسع رحمته في الدنيا البر والفاجر وتختص/ في الآخرة بالمتقين قاله الحسن ـ رضي الله تعالى عنه ـ ﴿يتقون﴾ الشرك، أو المعاصي. ﴿الزكاة﴾ من أموالهم عند الجمهور، أو يتطهرون بالطاعة، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ﴿فسأكتبها﴾ لما انطلق موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ بوفد من بني إسرائيل، [٦٢/ب]

(١) تقديره: «إنك لا تعذب إلا مذنباً فكيف تهلكنا بما فعل السفهاء منا»
راجع: (د ١/ ١٤٧ ب).

قال الله ـ تعالى ـ: قد جعلت لهم الأرض طهوراً ومساجد يصلون حيث أدركتهم الصلاة إلا عند مرحاض، أو قبر أو حمام، وجعلت السكينة في قلوبهم، وجعلتهم يقرءون التوراة عن ظهر قلب، فذكره موسى عليه الصلاة والسلام لهم فقالوا: لا نستطيع حمل السكينة في قلوبنا فاجعلها في تابوت، ولا نقرأ التوراة إلا نظراً، ولا نصلي إلا في الكنيسة، فقال الله ـ تعالى ـ فسأكتبها ـ يعني السكينة والقراءة والصلاة لمتبعي محمد ﷺ[1].

﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾

١٥٧ ـ ﴿الأمي﴾ لأنه لا يكتب، أو لأنه من أم القرى ـ مكة ـ أو لأنه من أمة أمية هي العرب. ﴿بالمعروف﴾ بالحق، لأن العقول تعرف صحته. ﴿المنكر﴾ الباطل لإنكارها صحته. ﴿الطيبات﴾ الشحوم المحرمة عليهم، أو ما حرمته الجاهلية من البحيرة والسائبة والوصيلة والحامِ. ﴿الخبائث﴾ لحم الخنزير والدماء. ﴿إصرهم﴾ العهد على العمل بما في التوراة، أو تشديدات دينهم كتحريم السبت والشحوم والعروق وغير ذلك. ﴿والأغلال﴾ قوله ﴿غُلت أيديهم﴾

(١) هذا الأثر رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ١٦٢) عن نوف البكالي وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/ ٢٩٦) وابن الجوزي (٣/ ٢٧٢) والقرطبي (٧/ ٢٩٧) والخازن (٢/ ٢٩٦) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٢٩) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

[المائدة: ٦٤] أو عهده فيما حرمه عليهم سماه غلا للزومه. ﴿وعزروه﴾ عظموه، أو منعوه من عدوه. ﴿النور﴾ القرآن، يسمون ما ظهر ووضح نوراً. ﴿أنزل معه﴾ عليه، أو في زمانه، وقال الرسول ﷺ لأصحابه: «أي الخلق أعجب إليكم إيماناً، قالوا: الملائكة، فقال: هم عند ربهم فما لهم لا يؤمنون، فقالوا: النبيون، فقال: النبيون يُوحى إليهم فما لهم لا يؤمنون، قالوا: نحن، فقال: أنا فيكم فما لكم لا تؤمنون، قالوا: فمن، قال: قوم يكونون بعدكم فيجدون كتاباً في ورق فيؤمنون به»(١) هذا معنى قوله ﴿واتبعوا النور الذي أنزل معه﴾.

وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾ وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾

(١) هذا الحديث ذكره الماوردي (ق ٢/ ١٧ ـ أ) عن قتادة مرسلاً.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٦٥) عن أنس، وقال: «رواه البزار وقال: غريب من حديث أنس، قلت فيه سعيد بن بشير وقد اختلف فيه فوثقه قوم وضعفه آخرون، وبقية رجاله ثقات» ا. هـ.
وراجع: تفسير الطبرسي (٩/ ٤١، ٤٢).

١٥٩ - ﴿ومن قوم موسى أمة﴾ الذين صدقوا الرسول ﷺ كابن سلام وابن صوريا، أو قوم وراء الصين لم تبلغهم دعوة الإسلام، قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -، أو الذين تمسكوا بالحق لما قُتلت الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -.

١٦١ - ﴿القرية﴾ لاجتماع الناس إليها، أو الماء، قَرَى الماء في حوضه جمعه، بيت المقدس، أو الشام.

وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾

١٦٣ - ﴿حاضرة البحر﴾ أيلة، أو ساحل مدين، أو مدين، قرية بين أيلة والطور، أو مقنا[1] بين مدين وعينونا، أو طبرية ﴿واسألهم﴾ توبيخاً على ما سلف من الذنوب. ﴿شُرَّعاً﴾ طافية على الماء ظاهرة، شوارع البلد لظهورها، أو تشرع على أبوابهم كأنهم الكباش البيض رافعة رؤوسها، أو تأتيهم من كل مكان/ فتعدَّوا بأخذها في السبت. [٦٣/أ]

وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾

١٦٥ - ﴿نسوا﴾ تركوا ﴿ما ذكروا به﴾ أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر. ﴿ظلموا﴾ بترك المعروف وإتيان المنكر. ﴿بئيس﴾ شديد، أو رديء، أو

(١) راجع معجم البلدان (٥/ ١٧٨) وقد ذكر أنها قرب أيلة.

عذاب مقترن بالبؤس وهو الفقر، هلك المعتدون، ونجا المنكرون، ونجت التي لم تَعْتَدِ ولم تنكر، وقال ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ: لا أدري ما فعلتْ.

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾﴾

١٦٧ ـ ﴿تأذن﴾ أعلم، أو أقسم، قاله الزجاج[1]. ﴿ليبعثن﴾ على اليهود العرب، و ﴿سوء العذاب﴾ الصغار والجزية، قيل أول من وضع الخراج من الأنبياء موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ جباه سبع سنين، أو ثلاث عشرة سنة ثم أمسك.

﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَـٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾﴾

١٦٨ ـ ﴿وقطّعناهم﴾ فرقناهم ليذهب تعاونهم، أو ليتميز الصالح من المفسد، أو انتقاماً منهم. ﴿بالحسنات والسيئات﴾ الثواب والعقاب، أو النعم والنقم، أو الخصب والجدب.

١٦٩ ـ ﴿خلف﴾ وخَلَف واحد، أو بالسكون للذم، وبالفتح للحمد، وهو

(١) راجع كتابه معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣٨٧).

الأظهر، والخلف: القرن، أو جمع خالف، وهم أبناء اليهود ورثوا التوراة عن آبائهم، أو النصارى خلفوا اليهود وورثوا الإنجيل لحصوله معهم. **﴿عَرَضَ هذا الأدنى﴾** الرشوة على الحكم إجماعاً، سمي عرضاً لقلة بقائه، الأدنى: لأنه من المحرمات الدنية، أو لأخذه في الدنيا الدانية. **﴿وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾** عبر به عن إصرارهم على الذنوب، أو أراد لا يشبعهم شيء فهم لا يأخذونه لحاجة، قاله الحسن، ـ رضي الله تعالى عنه ـ **﴿ودرسوا ما فيه﴾** تركوه، أو تلوه وخالفوه على علم.

۞ وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾

١٧١ ـ **﴿نتقنا﴾** زحزحنا، أو جذبنا، النتق: الجذب، والمرأة الولود ناتق لاجتذابها ماء الفحل، أو لأن ولادها كالجذب، أو رفعناه عليهم من أصله لما أبوا قبول فرائض التوراة لمشقتها، وعظهم موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ فلم يقبلوا فرفع الجبل فوقهم، وقيل: إن أخذتموه بجد واجتهاد وإلا أُلقي عليكم، فأخذوه بجد ثم نكثوا بعده، وكان نتقه نقمة بما دخل عليهم من رعبه وخوفه، أو نعمة لإقلاعهم عن المعصية. **﴿وظنوا﴾** على بابه، أو أيقنوا **﴿ما آتيناكم﴾** التوراة.

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾

١٧٢ ـ **﴿أخذ ربك﴾** أخرج الأرواح قبل الأجساد في الجنة، أو بعد هبوط آدم إلى الأرض، وخلق فيها المعرفة فعرفت من خاطبها، أوخلق الأرواح

والأجساد معاً في الأرض ـ مكة والطائف ـ[(١)] فأخرجهم كالذر في الدور الأول مسح ظهره، فخرج من صفحة ظهره اليمنى أصحاب الميمنة بيضا كالذر، وخرج أصحاب المشأمة من اليسرى سوداً كالذر وألهمهم ذلك، فلما شهدوا على أنفسهم مؤمنهم وكافرهم أعادهم، أو أخرج الذرية قرناً بعد قرن وعصرا بعد
[٦٣/ب] عصر. ﴿وأشهدهم﴾ بما شهدوه من/ دلائل قدرته، أو بما اعترفوا به من ربوبيته، فقال للذرية لما أخرجهم على لسان الأنبياء ﴿ألست بربكم﴾ بعد كمال عقولهم. قاله الأكثر، أو جعل لهم عقولاً علموا بها ذلك فشهدوا به[(٢)]، أو قال للآباء بعد

(١) عبارة الماوردي في تفسيره والقرطبي (٧/ ٣١٦) «بين مكة والطائف».

(٢) ذكر العز تبعاً للماوردي في تفسير هذه الآية الدالة على أخذ الله تعالى الميثاق على بني آدم قولين للمفسرين الأول: أنه استخرج ذرية آدم من ظهره كالذر ﴿وأشهدهم على أنفسهم قالوا بلى﴾ الآية ثم ذكر تفاصيل لذلك. والقول الثاني: أن المراد بإخراج الذرية خلقهم قرناً بعد قرن ثم ذكر تفاصيل لهذا القول في أخذ الميثاق عليهم.
وقد ذكر هذين القولين ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٦١) وذكر الأحاديث والآثار التي استدل بها أصحاب القول الأول ثم قال: «فهذه الأحاديث دالة على أن الله عز وجل استخرج ذرية آدم من ظهره وميز بين أهل الجنة وأهل النار وأما الإشهاد عليهم هناك بأنه ربهم فما هو إلا من حديث كلثوم بن حبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي حديث عبد الله بن عمرو وقد بينا أنهما موقوفان لا مرفوعان كما تقدم ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف: إن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد...»
فهذا هو الراجح في تفسير الآية أن الله تبارك وتعالى أخرج من ظهور بني آدم ذرياتهم قرناً بعد قرن وجعل فيهم العقول التي تعقل الخير والشر وفطرهم على توحيده والإقرار بربوبيته وهذا معنى قوله (وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى) الآية فحالهم بما فطرهم عليه من التوحيد يشهد بذلك لأن الشهادة كما تكون بالقول تكون بالحال قال تعالى: ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسم بالكفر﴾ التوبة/ ١٧ أي حالهم يشهد بذلك ولكن الفطرة قد تغير وتبدل بما يعرض للعقول من العقائد الفاسدة وأقوال الآباء الضالين ومذاهبم الباطلة فيظن الإنسان أن ذلك هو الحق وما ذاك إلا لإعراضه عن حجج الله وبيّناته وآياته الكونية والنفسية فإعراضه عن ذلك وإقباله على ما قاله المبطلون ربما صيره بحالة يفضل بها الباطل على الحق ويدل على هذا ما ثبت في صحيح البخاري (فتح/٨/ ٥١٢/ تفسير الروم) ومسلم (٤/ ٢٠٤٧/ القدر/ ٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء؟ ثم يقول ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل=

إخراج ذريتهم كما خلقت ذريتكم فكذلك خلقتكم فاعترفوا بعد قيام الحجة، والذرية من ذرأ الله ـ تعالى ـ الخلق أحدثهم وأظهرهم، أو لخروجهم من الأصلاب كالذر.

وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾

١٧٥ ـ ﴿الذي آتيناه آياتنا﴾ بلعم بن باعورا من أهل اليمن، أو من الكنعانيين، أو من بني صاب بن لوط، أو أمية بن أبي الصلت الثقفي[١]، أو

= لخلق الله ذلك الدين القيم) [الروم/ ٣٠].

ويرد على القول الأول أن الله تعالى قال ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم﴾ ولم يقل من آدم وقال ﴿من ظهورهم﴾ ولم يقل من ظهره وقال ﴿ذرياتهم﴾ ولم يقل ذريته. وقال الشيخ السعدي في تفسيره (٣/ ٥٧) في رد هذا القول: «ليس في الآية ما يدل على هذا! ولا له مناسبة ولا تقتضيه حكمة الله تعالى والواقع شاهد بذلك فإن هذا العهد والميثاق الذي ذكروا أنه حين أخرج الله ذرية آدم من ظهره حين كانوا في عالم كالذر لا يذكره أحد ولا يخطر ببال آدمي. فكيف يحتج الله عليهم بأمر ليس عندهم به خبر ولا له عين ولا أثر ولهذا لما كان هذا أمراً واضحاً جلياً قال تعالى: ﴿وكذلك نفصل الآيات﴾ أي نبينها ونوضحها ﴿ولعلهم يرجعون﴾ إلى ما أودع الله في فطرهم وإلى ما عاهدوا الله عليه فيرتدعوا عن القبائح».

راجع: شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٣٠٢) وتفسير ابن عطيه (٦/ ١٣٤) والطوسي (٥/ ٢٦) والزمخشري (٢/ ١٧٦) والفخر الرازي (١٥/ ٤٦) والقرطبي (٧/ ٣١٤).

(١) هو أمية بن أبي الصلت بن ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة الثقفي، وأمه رقية بنت=

من أسلم من اليهود والنصارى ونافق. ﴿آياتنا﴾ الاسم الأعظم الذي تُجاب به الدعوات، أوكتاب من كتب الله - تعالى - قاله ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أو أوتي النبوة فرشاه قومه على أن يسكت عنهم ففعل ولا يصح هذا. ﴿فانسلخ﴾ سُلب المعرفة بها لأجل عصيانه، أو انسلخ من الطاعة مع بقاء علمه بالآيات، حكي أن بلعم رُشي على أن يدعو على قوم موسى - عليه الصلاة والسلام - بالهلاك فسها فدعا على قوم نفسه فهلكوا. ﴿فأتبعه الشيطان﴾ صيره لنفسه تابعاً لما دعاه فأجابه، أو الشيطان متبعه من الإنس على كفره، أو لحقه الشيطان فأغواه، اتبعت القوم: لحقتهم وتبعتهم: سرت خلفهم. ﴿الغاوين﴾ الهالكين، أو الضالين.

١٧٦ - ﴿لرفعناه﴾ لأمتناه ولم يكفر، أو لحلنا بينه وبين الكفر فارتفعت بذاك منزلته. ﴿أخلد إلى الأرض﴾ ركن إلى أهلها في خدعهم إياه، أو ركن إلى شهواتها فشغلته عن الطاعة. ﴿كالكلب﴾ اللاهث في ذلته ومهانته، أو لأن لهثه لا ينفعه.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

١٧٩ - ﴿كثيراً من الجن والإنس﴾ عام، أو يراد به أولاد الزنا[1]،

= عبد شمس بن عبد مناف، وكان شاعراً، وقد قرأ الكتب المتقدمة، ورغب عن عبادة الأوثان، وكان يخبر بأن نبياً يبعث قد أظل زمانه، ويؤمل أن يكون ذلك النبي، فلما بلغه خروج رسول الله ﷺ كفر حسداً له، ولما أنشد الرسول ﷺ شعره قال: «فلقد كاد يسلم في شعره». انظر: طبقات فحول الشعراء (٢٦٢) ونسب قريش (٩٨) والشعر والشعراء (١/ ٤٥٩ - ٤٦٢) وجمهرة الأنساب (٢٦٩) وتهذيب الأسماء (١/ ١٢٦).

(١) هذا القول رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٢٧٧) من طريق معاوية بن إسحاق عن جليس له بالطائف عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ -. قال: «إن الله لما ذرأ لجهنم ما ذرأ، كان ولد الزنا ممن ذرأ لجهنم» فهذا حديث منقطع لأن الراوي بين ابن إسحاق=

لمسارعتهم إلى الكفر لخبث نطفهم. ﴿لا يفقهون﴾ الحق بقلوبهم و ﴿لا يبصرون﴾ الرشد بأعينهم، و ﴿لا يسمعون﴾ الوعظ بآذانهم. ﴿كالأنعام﴾ همهم الأكل والشرب، أو لا يعقلون الوعظ. ﴿هم أضل﴾ لعصيانهم، أو لتوجه الأمر إليهم دونها.

وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾

١٨٠ ـ ﴿الأسماء الحسنى﴾ كل أسمائه حسنى والحسنى ها هنا ما مالت إليه القلوب من وصفه بالعفو والرحمة دون الغضب والنقمة، أو أسماؤه التي يستحقها لذاته وأفعاله. ﴿فادعوه بها﴾ عظموه بها تعبداً له بذكرها، أو اطلبوا بها وسائلكم ﴿يلحدون﴾ بتسمية الأوثان آلهة والله أبا المسيح، أو اشتقاقهم اللات من الله، والعزى من العزيز، قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ويلحدون: يكذبون، أو يشركون، أو يجورون[(١)].

وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾

١٨١ ـ ﴿أمةٌ يهدون﴾ الأنبياء والعلماء، أو هذه الأمة مروي[(٢)] عن

= والصحابي مبهم. لذا لا يصح تخصيص الآية به، فالصواب عموم الآية فيمن وجدت فيه الأوصاف الواردة فيها سواء كان من أولاد الزنا أو غيرهم.

(١) في تفسير الماوردي (ق ٢/ ٢١٩) «يجورون» وفي تحقيق الأستاذين «يحوّرون» وهذا مخالف لما في الأصل وقد نسب الماوردي هذا القول إلى الأخفش ولم أجده في كتابه معاني القرآن ووجدته في تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١٧٥) وتفسير ابن الجوزي (٣/ ٢٩٣) منسوباً لابن قتيبة.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٢٨٦) عن ابن جريج وقتادة مرسلاً وراجع أيضاً: تفسير ابن الجوزي (٣/ ٢٩٤) والقرطبي (٧/ ٣٢٩) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٤٩) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وأبي الشيخ عن ابن جريج.

الرسول ﷺ يهدون إلى الإسلام بالدعاء إليه ثم بالجهاد عليه.

[٦٤/أ] ١٨٢ ـ / ﴿سنستدرجهم﴾ الاستدراج: أن يأتي الشيء من حيث لا يعلم، أو أن ينطوي منزلة بعد منزلة من الدرج لانطوائه على شيء بعد شيء، أو من الدرجة لانحطاطه عن منزلة بعد منزلة، يستدرجون إلى الكفر، أو إلى الهلكة بالإمداد بالنعم ونسيان الشكر، أو كلما أحدثوا خطيئة جدد لهم نعمة، والاستدراج بالنعم الظاهرة، والمكر بالباطنة. ﴿لا يعلمون﴾ بالاستدارج، أو الهلكة.

﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾﴾

١٨٦ ـ ﴿من يضلل الله﴾ يحكم بضلاله في الدين، أو يضله عن طريق الجنة إلى النار. ﴿طغيانهم﴾ الطغيان: إفراط العدوان. ﴿يعمهون﴾ يتحيرون، العمه في القلب كالعمى في العين، أو يترددون.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾

١٨٧ ـ ﴿يسألونك عن الساعة﴾ اليهود، أو قريش. ﴿أيان مرساها﴾: متى، ﴿مرساها﴾: قيامها، أو منتهاها، أو ظهورها. ﴿حفيٌّ عنها﴾ عالم بها، أو تقديره: يسألونك عنها كأنك حفي بهم.

١٨٨ ـ ﴿ولو كنت أعلم الغيب﴾ لو علمت متى أموت لاستكثرت من العمل الصالح، أو لو علمت سنة الجدب لادخرت لها من سنة الخصب أو لو علمت الكتب المنزلة لاستكثرت من الوحي، أو لاشتريت في الرخص وبعت في الغلاء، وهو شاذ، أو لو علمت أسراركم وما في قلوبكم لأكثرت لكم من دفع الأذى واجتلاب النفع. ﴿وما مسني السوء﴾ ما بي جنون[١]، أو ما مسني الفقر لاستكثاري من الخير، أو ما دخلت عليَّ شبهةٌ[٢].

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾

١٨٩ ـ ﴿نفس واحدة﴾ آدم ﴿زوجها﴾ حواء ﴿ليسكن﴾ ليأوي، أو ليألفها ويعطف عليها. ﴿خفيفاً﴾ النطفة. ﴿فمرت به﴾ استمرت إلى حال الثقل، أو شكت هل حملت أم لا؟ قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ. ﴿دعوا﴾ آدم وحواء. ﴿صالحاً﴾ غلاماً سوياً، أو بشرا سويا، لأن إبليس أوهمها أنه بهيمة، ﴿جعلا له شركاء﴾ كان اسم إبليس في السماء «الحارث» فلما ولدت حواء، قال: سميه «عبد الحارث» فسمته «عبد الله» فمات فلما ولدت ثانياً قال لها ذلك فأبت، فلما حملت ثالثاً قال لها ولآدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ أتظنان أن الله ـ تعالى ـ يترك عبده عندكما لا والله ليذهبن به كما ذهب بالأخوين، فسمياه بذلك فعاش[٣] فكان إشراكهما في الاسم دون

---

(١) تكملة هذا القول من تفسير الماوردي: «كما زعم المشركون. قاله الحسن».

(٢) هذا لا يليق بالنبي ﷺ فهو شاذ.

(٣) هذا الأثر رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣١٠ ـ ٣١٣) عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ من طُرق، كما رواه عن قتادة ومجاهد وسعيد بن جبير والسدي.
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٥) وقال: «وكأنه ـ والله أعلم ـ أصله مأخوذ من أهل الكتاب». =

العبادة[١]، أوجعل ابن آدم وزوجته لله شركاء من الأصنام فيما آتاهما، قاله[٢] الحسن.

أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ

= وروى نحوه الترمذي في سننه (٥/ ٢٦٧ تفسير) والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١١ حلبي) والطبري في تفسيره (١٣/ ٣٠٩) والحاكم في مستدركه (٢/ ٥٤٥) وصححه، كلهم رووه من طريق الحسن عن سمرة مرفوعاً.
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مرفوعاً، إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه، عمر بن إبراهيم شيخ بصري».
وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٤) وقال: «والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه: أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين ولكن قال: أبو حاتم الرازي لا يحتج به ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سمرة مرفوعاً. فالله أعلم. الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً كما قال ابن جرير حدثنا ابن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه حدثنا بكر بن عبد الله عن سليمان التيمي عن أبي العلاء بن الشخير عن سمرة بن جندب قال: سمى آدم ابنه عبد الحارث. الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه. وقال ابن جرير حدثنا ابن وكيع حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن (جعلا له شركاء فيما آتاهما) قال: كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم، وحدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن ثور عن معمر قال: قال الحسن: عني بها ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده..... إلى أن قال ـ وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن رضي الله عنه أنه فسر الآية بذلك وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره ولا سيما مع تقواه لله وورعه فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل كعب أو وهب بن منبه وغيرهما كما سيأتي بيانه إن شاء الله إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع والله أعلم».
وراجع فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (٤٤١).

(١) هذا تأويل من صحح الأثر السابق وقد اختاره الطبري (١٣/ ٣١٥).

(٢) وقد رجح هذا القول من طعن في الأثر السابق، واستدلوا عليه بوجوه. راجع تفاصيلها في تفسير الطوسي (٥/ ٥٥) والفخر الرازي (١٥/ ٨٦).

فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾ إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴿١٩٦﴾ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾

١٩٥ ـ ﴿أرجلٌ يمشون بها﴾ في مصالحهم ﴿أيدٍ يبطشون بها﴾ في الدفاع عنكم ﴿أعينٌ يبصرون بها﴾ منافعكم ومضاركم ﴿آذانٌ يسمعون بها﴾ دعاءكم. فكيف تعبدون من أنتم أفضل منه وأقدر؟.

خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾

١٩٩ ـ ﴿العفو﴾ من أخلاق الناس وأعمالهم، أو من أموال المسلمين، ثم نسخ بالزكاة، أو العفو عن المشركين ثم نسخ/بالجهاد ﴿بالعرف﴾ بالمعروف، [٦٤/ب] أو لما نزلت قال الرسول ﷺ «يا جبريل ما هذا؟ قال: لا أدري حتى أسأل العالِم، ثم عاد فقال: يا محمد إن الله ـ تعالى ـ يأمرك أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك»(١).

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣٣٠) من طريق سفيان بن عيينة عن رجل قد سماه، كما رواه من طريق سفيان عن أُمَي، قال المحقق: هو أُمَي بن ربيعة، وقد رواه عن الشعبي كما يظهر ذلك من روايات الخبر في ابن كثير والدر المنثور.

وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٧) ونسبه إلى الطبري وابن أبي حاتم من طريق سفيان ثم قال: «وهذا مرسل على كل حال، وقد روي له شواهد من وجوه أخر، وقد=

٢٠٠ ـ ﴿نَزْغٌ﴾ انزعاج، أو غضب، أو فتنة، أو إغواء، أو عجلة ﴿فاستعذ﴾ فاستجر. ﴿سميع﴾ لجهل الجاهل ﴿عليم﴾ بما يزيل النزغ.

٢٠١ ـ ﴿طيف﴾[١] و﴿طائف﴾ واحد وهو لمم كالخيال يلم بالإنسان، أو وسوسة، أو غضب، أو نزغ، أو الطيف: الجنون، والطائف: الغضب، أو الطيف اللمم، والطائف كل شيء طاف بالإنسان. ﴿تذكروا فإذا هم مبصرون﴾ علموا فانتهوا، أو اعتبروا فاهتدوا.

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

٢٠٣ ـ ﴿اجتبيتها﴾ أتيت بها من قِبَلِك، أو اخترتها لنفسك، [أو][٢] تقبلتها من ربك، أو طلبتها لنا قبل مسألتك.

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾

٢٠٤ ـ ﴿فاستمعوا له﴾ لا تقابلوه بكلام ولا اعتراض، نزلت في المأموم ينصت ولا يقرأ[٣]، أو في الإنصات لخطبة الجمعة[٤]، أو نسخت

= روي مرفوعاً عن جابر وقيس بن سعد بن عبادة عن النبي ﷺ أسندهما ابن مردويه».
وذكره الزمخشري في تفسيره (٢/ ١٩٠) ونسبه ابن حجر إلى الطبري من طريق سفيان عن أبي المرادي، وقال: «هذا منقطع» كما نسبه إلى ابن مردويه مرفوعاً كما تقدم.
وراجع أيضاً: تفسير الطوسي (٥/ ٦٣) والبغوي (٢/ ٢٢٨)، والطبرسي (٩/ ٨٩) والقرطبي (٧/ ٣٤٥) والخازن (٢/ ٢٢٨) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٥٣) وزاد نسبته لابن أبي الدنيا وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن الشعبي.

(١) قرأ بها أبو عمر وابن كثير والكسائي والباقون «طائف».
راجع الكشف عن وجوه القراءات لمكي (١/ ٤٨٦) والتيسير للداني (١١٥) وتفسير الطبري (٩/ ١٥٧ حلبي) والطوسي (٥/ ٦٤).

(٢) زيادة «أو» هنا لازمة لأن ما بعدها قول ثالث بدليل عبارة الماوردي (ق ٢/ ٢١ ب) وهي «.... والثالث: هلا تقبلتها من ربك قاله ابن عباس».

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣٤٦) عن الزهري مرسلاً.

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣٥٠) عن مجاهد مرسلاً.

جواز الكلام في الصلاة[١].

﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾﴾

٢٠٥ ـ **﴿واذكر ربك﴾** خلف الإمام بالقراءة سراً، أو عند سماع الخطبة، أو في عموم الأحوال اذكره بقلبك أو بلسانك في دعائك وثنائك **﴿تضرعاً﴾** الخشوع والتواضع. **﴿ودون الجهر﴾** إسرار القول بالقلب، أو اللسان. **﴿بالغدو والآصال﴾** بالبُكَر والعشيات، أو الغدو: آخر الفجر صلاة الصبح والآصال: آخر العشي صلاة العصر[٢].

٢٠٦ ـ **﴿عبادته﴾** الصلاة والخضوع فيها، أو امتثال الأوامر واجتناب النواهي، قاله الجمهور **﴿وله يسجدون﴾** نزلت لما قالوا أنسجد لما تأمرنا، إذا كانت الملائكة مع شرفها تسجد فأنتم أولى.

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣٤٥) عن ابن مسعود وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ. وراجع أيضاً: هذا القول والقولين السابقين في الأسباب للواحدي (٢٢٦) وتفسير ابن الجوزي (٣/ ٣١٢، ٣١٣) والدر المنثور (٣/ ١٥٥، ١٥٦).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩/ ١٦٧ حلبي) عن مجاهد.

سُورَةُ الأَنفَال

آياتها ٧٥ — ترتيبها ٨

مدنية، أو مدنية إلا سبع آيات(١) ﴿وإذ يمكر بك﴾ إلى آخر السبع [٣٠ ـ ٣٦] لما سألوا عن الأنفال يوم بدر نزلت.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾

١ ـ ﴿الأنفال﴾ الغنائم، أو [أنفال](٢) السرايا التي تتقدم أمير الجيش، أو ما شذ(٣) من المشركين إلى المسلمين بغير قتال من عبد أو دابة، أو خمس الفيء والغنائم الذي لأهل الخمس، أو الزيادة يزيدها الإمام لبعض الجيش لما يراه من الصلاح، والنفل: العطية، والنوفل: الكثير العطايا، أو النفل: الزيادة من الخير ومنه صلاة النافلة، سألوا عن الأنفال لجهلهم بِحِلها لأنها كانت حراماً على الأمم فنزلت(٤)، أو نزلت فيمن شهد بدراً من المهاجرين والأنصار [واختلفوا](٥) وكانوا

(١) هذا القول على الاصطلاح بأن المكي ما نزل بمكة، وهو خلاف الاصطلاح المشهور بأن المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعد الهجرة.

(٢) زيادة من تفسير الطبري (١٣/ ٣٦٢) للإيضاح.

(٣) في تفسير الماوردي «ند».

(٤) ذكره الماوردي (ق ٢/ ٢٢ ب) والطبرسي (٩/ ١٠٠) وابن الجوزي في تفاسيرهم ولم ينسبوه لأحد ولم أجده في المصادر الأخرى.

(٥) زيادة من الماوردي (ق ٢/ ٢٣ ـ أ) لازمة لبيان المراد.

أثلاثاً فملكها الله ـ تعالى ـ رسوله ﷺ فقسمها كما أراه[١]، أو لما قتل سعد بن أبي وقاص سعيد بن أبي العاص[٢] يوم بدر وأخذ سيفه وقال: / للرسول ﷺ هبه [٦٥/أ] لي فقال: اطرحه في القبض[٣] فشق عليه فنزلت، فقال الرسول ﷺ: اذهب فخذ سيفك[٤]، أو قال الرسول ﷺ يوم بدر من صنع كذا فله كذا وكذا فسارع الشبان

---

(١) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (٣٧٨/١٣) عن ابن جريج مرسلاً ومختصراً كما هنا.
وقد رواه عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ الإمامُ أحمد في مسنده (٣٢٢/٥ ـ ٣٢٤ حلبي) مختصراً ومطولاً والحاكم في مستدركه (٣٢٦/٢) وصححه، والبيهقي في سننه (٢٩٢/٦)، والواحدي في الأسباب (٢٢٨) مطولاً وذكره أبو عبيد في كتابه «الأموال» (٣٩٦) عن عبادة.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦/٧) بروايتي الإمام أحمد، وقال: «ورجال الطريقين ثقات».

(٢) هكذا في الأصل وجاء في تفسير الماوردي وبعض المصادر التي روت هذا السبب ـ كما سيأتي ـ «سعيد بن العاص» وفي بعضها «العاص بن سعيد» قال أبو عبيد: وهو المحفوظ عندنا ونقل عن أهل العلم بالمغازي أن قاتل العاص علي بن أبي طالب راجع كتابه الأموال (٣٨٢) والسيرة لابن هشام (٧٠٨/١) والمحبر (١٧٥) وجمهرة الأنساب (٨٠) والإصابة (٣٦/٣).

(٣) قال أبو عبيد: القَبض الذي تجمع عنده الغنائم.

(٤) هذا السبب رواه أبو عبيد بن سلام في كتابه «الأموال» (٣٨٢) والإمام أحمد في مسنده (٧٨/٣ معارف) والطبري في تفسيره (٣٧٣/١٣) والواحدي في الأسباب (٢٢٧) كلهم رووه من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد بن أبي وقاص. وهذا الأسناد منقطع لأن محمد لم يسمع من سعد. راجع المراسيل لابن أبي حاتم (١١٤).
وقد روى نحوه مسلم (١٨٧٧/٤ فضائل الصحابة/ ٥) ضمن حديث طويل، وأبو داود (٧٠/٢ جهاد/ نفل) والترمذي (٢٦٨/٥ تفسير) والطيالسي في مسنده (٢٣٨/١) والإمام أحمد في مسنده (٦٩/٣، ٨٢، ٩٩، ١٠٠ معارف) والطبري في تفسيره والحاكم في مستدركه (١٣٢/٢) والبيهقي في سننه (٢٩١/٦) كلهم من طريق مصعب بن سعد عن أبيه. وليس في روايتهم ذكر لمن قتله سعد. وقد مضى عزو جزء من هذا الحديث، وهو المتعلق بتحريم الخمر عند تفسير الآية/ ٩٠ من سورة المائدة.
راجع أيضاً: تفسير البغوي (٢/٣، ٣) والطبرسي (١٠٠/٩) وابن الجوزي (٣١٦/٣، ٣١٧) والخازن (٢/٣، ٣) وابن كثير (٢٨٣/٢، ٢٨٤) والدر المنثور (١٥٨/٣، ١٦٠).

وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما فُتِح عليهم طلبوا ما جعل لهم، فقال الشيوخ: لا تستأثروا علينا فإنا كنا ردءاً لكم، فنزلت[(١)]، وهي محكمة، أو منسوخة بقوله ـ تعالى ـ ﴿واعلموا أن ما غنتم﴾ [٤١] ﴿الأنفال لله﴾ مع الدنيا والآخرة وللرسول ﷺ يضعها حيث أُمِر. ﴿وأصلحوا ذات بينكم﴾ برد أهل القوة على أهل الضعف، أو بالتسليم لله ـ تعالى ـ ورسوله ﷺ ليحكما في الغنيمة بما شاءا.

إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾

٢ ـ ﴿وَجِلَت﴾ خافت، أو رقت. ﴿إيماناً﴾ تصديقاً، أو خشية.

كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ﴿٥﴾ يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ﴿٦﴾ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾

٥ ـ ﴿كما أخرجك [ربك] من بيتك﴾ بمكة إلى المدينة مع كراهية فريق

---

(١) هذا السبب رواه ابن عباس ـ رضي الله عنه. وقد أخرجه عنه أبو داود في سننه (٢/ ٧٠ جهاد/ نفل) والطبري في تفسيره (١٣/ ٣٦٨) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٣١، ٣٣٢). وصححه ووافقه الذهبي ورواه البيهقي في سننه (٦/ ٢٩١، ٢٩٢). وراجع أيضاً التفاسير السابقة.

من المؤمنين، كذلك ينجز نصرك، أو من بيتك بالمدينة إلى بدر كذلك جعل لك غنيمة بدر. ﴿بالحق﴾ ومعك الحق، أو بالحق الذي وجب عليك. ﴿لكارهون﴾ خروجك، أو صرف الغنيمة عنهم، لأنهم لم يعلموا أن الله ـ تعالى ـ جعله لرسوله ﷺ دونهم.

٦ ـ ﴿يجادلونك﴾ بعض المؤمنين خرجوا لطلب العير ففاتهم فأمروا بالقتال فقالوا: ما تأهبنا للقاء العدو، فجادلوا بذلك طلباً للرخصة، أو المجادل المشركون قاله ابن زيد. ﴿في الحق﴾ القتال يوم بدر.

٧ ـ ﴿إحدى الطائفتين﴾ عِير أبي سفيان أو قريش الذين خرجوا لمنعها. ﴿الشوكة﴾ كنى بها عن الحرب، وهي الشدة لما في الحرب من الشدة، أو الشوكة من قولهم: رجل شاكٍ في السلاح. ﴿يحق الحق بكلماته﴾ يظهر الحق بإعزاز الدين بما تقدم من وعده، أو يحق الحق في أمره بالجهاد، نزلت هذه الآية قبل قوله ﴿كما أخرجك ربك من بيتك﴾ [٥] قاله الحسن ـ رضي الله تعالى عنه ـ «فقيل للرسول ﷺ يوم بدر: عليك بالعير ليس دونها شيء فقال: العباس ـ وهو أسير ـ ليس لك ذلك، قال: لمَ؟ قال: لأن الله ـ تعالى ـ وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ما وعدك»(١).

إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾
وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ

---

(١) هذا الحديث رواه الترمذي في سننه (٥/٢٦٩ تفسير) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، وقال: هذا حديث حسن صحيح، كما رواه عنه الإمام أحمد في مسنده (١/٢٢٩ حلبي).

وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/٢٨٨) والسيوطي في الدر المنثور (٣/١٦٩) وزاد نسبته إلى الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبي يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

٩ - ﴿تستغيثون﴾ تستنصرون، أو تستجيرون، فالمستجير: طالب الخلاص، والمستنصر: طالب الظفر، والمستغيث: المسلوب القدرة، والمستعين: الضعيف القدرة. ﴿فاستجاب لكم﴾ أغاثكم، الاستجابة ما تقدمها امتناع، والإجابة ما لم يتقدمها امتناع وكلاهما بعد السؤال. ﴿مردفين﴾ مع كل ملك ملك فهم ألفان، أو متتابعين، أو ممدين للمسلمين، والإرداف: الإمداد.

[٦٥/ب] ١٠ - / ﴿إلَّا بشرى﴾ الإمداد هو البشرى، أو بشرتهم الملائكة بالنصر فكانت هي البشرى المذكورة، وقاتلوا مع الرسول ﷺ أو نزلوا بالبشرى ولم يقاتلوا، ﴿وما النصر إلَّا من عند الله﴾ لا من الملائكة.

إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ
عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى
ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ
فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ
وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ
لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾

١١ - ﴿النُّعاس﴾ غشيهم النعاس ببدر فهوَّم[١] الرسول ﷺ وكثير من أصحابه - رضي الله تعالى عنهم - فناموا، فبشر جبريل - عليه السلام - الرسول ﷺ بالنصر، فأخبر به أبا بكر - رضي الله تعالى عنه - مَنَّ عليهم به لما فيه من زوال رعبهم، والأمن مُنيم والخوف مُسهر، أو منَّ به لما فيه

(١) هوم الرجل: إذا هز رأسه من النعاس وفي هامش الأصل «لعله ففهم».
راجع: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ٢١).

من الاستراحة للقتال من الغد. والنعاس محل الرأس مع حياة القلب، والنوم يحل القلب بعد نزوله من الرأس قاله سهل بن عبد الله التُّسْتَري[١]. ﴿أمنة﴾ من العدو، أو من الله تعالى، والأمنة: الدعة وسكون النفس. ﴿وينزل عليكم من السماء ماء﴾ لتلبيد الرمل ويطهرهم من وساوس الشيطان التي أرعبهم بها، أو من الأحداث والأنجاس التي أصابتهم قاله الجمهور، أنزل ماء طهر به ظواهرهم، ورحمة نَوَّر بها سرائرهم قاله ابن عطاء[٢]، ووصفه بالتطهير، لأنها أخص أوصافه وألزمها. ﴿رجز الشيطان﴾ [قوله]: إن المشركين قد غلبوهم على الماء، أو قوله: ليس لكم بهؤلاء طاقة. ﴿ويثبت به الأقدام﴾ لتلبيده الرمل الذي لا يثبت عليه قدم، أو بالنصر[٣] الذي أفرغه عليهم حتى يثبتوا لعدوهم.

١٢ ـ ﴿إني معكم﴾ معينكم. ﴿فثبتوا الذين آمنوا﴾ بحضوركم الحرب، أو بقتالكم يوم بدر، أو بقولكم لا بأس عليكم من عدوكم. ﴿سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب﴾ قال ذلك للملائكة إعانة لهم، أو ليثبتوا به المؤمنين. ﴿فوق الأعناق﴾ فوق صلة، أو الرؤوس التي فوق الأعناق أو على الأعناق، أو أعلى الأعناق، أو جلدة الأعناق. ﴿بنان﴾ مفاصل أطراف الأيدي والأرجل، والبنان أطراف أصابع اليدين والرجلين.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ

(١) راجع تفسيره (٦٥). وهو سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى التُّسْتَري أبو محمد، نسبة إلى «تُسْتَر» من كور الأهواز من خوزستان. صاحب كرامات لقي ذا النون وكان له اجتهاد ورياضات، سكن البصرة زماناً وعبادان، وتوفي بتُستَر سنة ٢٨٣ هـ وقيل ٢٧٣ هـ.
انظر: طبقات الصوفية للسلمي (٢٠٦ ـ ٢١٦) وطبقات الأولياء لابن الملقن في (٢٣٢ ـ ٢٣٦) وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٢١٠).

(٢) لم أقف على قوله فيما تيسر لي من المصادر فلذا لم أقف على ترجمته.

(٣) هكذا في الأصل، وجاءت في مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٢٤٢) والماوردي (ق ٢/ ٢٤ ب) «الصبر» وهو الموافق لسياق الكلام.

يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾

١٥ ـ ﴿زحفاً﴾ الدنو قليلاً قليلاً. ﴿فلا تولوهم﴾ ولا تنهزموا، عام في كل مسلم لاقى العدو، أو خاص بأهل بدر، ولزمهم في أول الإسلام أن لا ينهزم المسلم عن عشرة بقوله ـ تعالى ـ ﴿إن يكن منكم عشرون﴾ إلى قوله ـ تعالى ـ ﴿لا يفقهون﴾ [٦٥] ما فرض الله ـ تعالى ـ عليهم من الإسلام، أو لا يعلمون ما فرض عليهم من القتال، فلما كثروا واشتدت شوكتهم نسخ ذلك بقوله ـ تعالى ـ: ﴿الآن خفف الله عنكم [وعلم أن فيكم] ضَعفاً﴾ [٦٦] و ﴿ضُعفاً﴾(١) واحد، أو بالفتح في الأموال وبالضم في الأحوال، أو بالضم في النيات وبالفتح في الأبدان، أو بالعكس فيهما. ﴿مع الصابرين﴾ على القتال
[٦٦/أ] بإعانتهم على أعدائهم/ أو الصابرين على الطاعة بإجزال ثوابهم.

١٦ ـ ﴿باء بغضب﴾ بالمكان الذي استحق به الغضب، من المبوَّأ وهو المكان.

فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِىَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٨﴾

١٧ ـ ﴿وما رميت﴾ أخذ الرسول ﷺ قبضة من تراب يوم بدر فرماهم بها، وقال شاهت الوجوه، فألقى الله ـ تعالى ـ القبضة في أبصارهم فشغلوا بأنفسهم وأظهر الله ـ تعالى ـ المسلمين عليهم فذلك قوله ـ تعالى ـ: ﴿وما

(١) قرأ حمزة وعاصم بفتح الضاد والباقون بضمها.
انظر: التيسير في القراءات للداني (١١٧) والكشف عن وجوه القراءات لمكي (١/ ٤٩٥) وقد أقحم العز تفسيرهاتين الآيتين هنا تبعا للماوردي.

رميت﴾[(١)]، أو ما ظفرت إذ رميت ولكن الله ـ تعالى ـ أظفرك، أو ﴿وما رميت﴾ قلوبهم بالرعب إذ رميت وجوههم بالتراب ولكن الله ـ تعالى ـ ملأ قلوبهم رعباً، أو وما رمى أصحابك بالسهام ولكن الله رمى بإعانة الريح لسهامهم حتى تسددت وأصابت أضاف رميهم إليه لأنهم رموا عنه. ﴿بلاءً حسناً﴾ الإنعام بالظفر والغنيمة.

إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾

١٩ ـ ﴿إن تستفتحوا﴾ أيها المشركون تستقضوا ﴿فقد جاءكم﴾ قضاؤنا بنصر الرسول ﷺ عليكم. أو الفتح: النصر، فقد جاء نصر الرسول ﷺ عليكم، قالوا يوم بدر: اللهم أقطعنا للرحم وأظلمنا لصاحبه فانصر عليه فنصر المسلمون. ﴿وإن تعودوا﴾ إلى الاستفتاح ﴿نعد﴾ إلى نصر الرسول ﷺ أو إن تعودوا إلى التكذيب نعد إلى مثل هذا التصديق. أو إن تستفتحوا أيها المسلمون فقد جاءكم النصر لأنهم استنصروا فنصروا. ﴿وإن تنتهوا﴾ عما فعلتموه في الأسرى والغنيمة، ﴿وإن تعودوا﴾ إلى الطمع ﴿نعد﴾ إلى المؤاخذة، أو إن تعودوا إلى ما كان منكم في الأسرى والغنيمة نعد إلى الإنكار عليكم.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ ۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ

(١) هذا الحديث رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) عن محمد بن قيس ومحمد بن كعب القرظي مرسلاً كما روى نحوه عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (١/ ٦٢٨) والأسباب للواحدي (٢٣٠) وتفسير البغوي (٣/ ١٧، ١٨) والزمخشري (٢/ ٢٠٧) والطبرسي (٩/ ١٢٢) وابن الجوزي (٣/ ٣٣٢) والقرطبي (٧/ ٣٨٥) والخازن (٣/ ١٧، ١٨) وابن كثير (٢/ ٢٩٥) والدر المنثور (٣/ ١٧٥).

﴿الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾

٢٢، ٢٣ ـ **﴿شر الدواب﴾** نزلت في بني عبد الدار(١). **﴿ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم﴾** الحجج والمواعظ سماع تفهيم، أو لأسمعهم كلام الذي طلبوا إحياءه من قصي بن كلاب(٢) وغيره يشهدون بنبوتك، أو لأسمعهم جواب كل ما يسألون عنه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

٢٤ ـ **﴿استجيبوا لله﴾** بطاعته لما كانت في مقابلة الدعاء سماها إجابة **﴿لما يحييكم﴾** الإيمان، أو الحق، أو ما في القرآن، أو الحرب وجهاد العدو، أو ما فيه دوام حياة الآخرة، أو كل مأمور **﴿يحول بين﴾** الكافر والإيمان وبين

---

(١) روى البخاري (فتح ٨/ ٣٠٧/ تفسير) والطبري في تفسيره (١٣/ ٤٦٠) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «هم نفر من بني عبد الدار» وزاد الطبري «لا يتبعون الحق».
وراجع أيضاً: تفسير البغوي (٣/ ٢١) والزمخشري (٢/ ٢٠٩) وابن الجوزي (٣/ ٣٣٧) والقرطبي (٧/ ٣٨٨) والخازن (٣/ ٢١) وابن كثير (٢/ ٢٩٧) والدر المنثور (٣/ ١٧٦).

(٢) هو قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي. وكان أول بني كعب بن لؤي أصاب ملكاً أطاع له به قومه، فكانت إليه الحجابة والسقاية، والرفادة، والندوة، واللواء، فحاز شرف مكة كله.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ١٠٥، ١٢٤ ـ ١٣٠) ونسب قريش (١٤) وجمهرة الأنساب (١٤).

المؤمن والكفر قاله ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أو بين المرء وعقله فلا يدري ما يعمل، أو بين المرء وقلبه أن يقدر على إيمان أو كفر إلا بإذنه، أو هو قريب من قلبه يحول بينه وبين أن يخفي عليه سره أو جهره. فهو **﴿أقرب إليه من حبل الوريد﴾** [ق: ١٦] وهذا تحذير شديد قاله قتادة، أو يفرق بينه وبين قلبه بالموت فلا يقدر على استدراك فائت، أو بينه وبين ما يتمنى بقلبه من البقاء وطول العمر والظفر والنصر، أو بينه وبين ما في قلبه من رعب وخوف وقوة وأمن، فيأمن المؤمن بعد خوفه ويخاف الكافر بعد أمنه.

٢٥ ـ **﴿واتقوا فتنة﴾** أمروا أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم/ فيعمهم [٦٦/ب] العذاب، قاله «ع»، أو الفتنة: ما يبتلى به الإنسان، أوالأموال والأولاد، أو نزلت في النكاح بلا ولي[1]، قاله بشر بن الحارث[2] **﴿لا تصيبن﴾** الفتنة، أو عقابها، أو دعاء للمؤمن ألا تصيبه فتنة قاله الأخفش[3].

٢٦ ـ **﴿قليل﴾** بمكة تستضعفكم قريش، ذَكَّرهم نعمه، أو أخبرهم بصدق وعده. **﴿يتخطفكم الناس﴾** كفار قريش، أو فارس والروم. **﴿فآواكم﴾** إلى المدينة، أو جعل لكم مأوى تسكنونه آمنين **﴿وأيدكم﴾** قواكم بنصره يوم بدر. **﴿الطيبات﴾** الحلال من الغنائم، أو ما مكنوا فيه من الخيرات، قيل نزلت في

---

(١) نقل هذا القول أبو عبد الرحمن السلمي في تفسيره «حقائق التفسير» (١/ ٤٤٠) ويحتمل أن صاحب هذا القول يريد أن النكاح بلا ولي من الفتنة وهذا تفسير للعموم ببعض أفراده.

(٢) هو بشر بن الحارث الحافي أبو نصر أحد رجال الصوفية المشهورين، أصله من مرو، وسكن بغداد، وصحب الفضيل بن عياض، ومناقبه كثيرة أفردها ابن الجوزي بالتأليف، توفي سنة (٢٢٧ هـ) وله من العمر (٧٥) سنة.
راجع: طبقات الصوفية للسلمي (٣٩ ـ ٤٧) وطبقات الأولياء لابن الملقن (١٠٩ ـ ١١٨) وتهذيب التهذيب (١/ ٤٤٤) والنجوم الزاهرة (٢/ ٢٤٩).

(٣) قول الأخفش كما في كتابه معاني القرآن (٢/ ٣٢١): «فليس قوله ـ والله أعلم ـ «تصيبن» بجواب ولكنه نهي بعد نهي ولو كان جواباً ما دخلت النون».
وراجع تفسير ابن الجوزي (٣/ ٣٤١) والقرطبي (٧/ ٣٩٣).

المهاجرين خاصة بعد بدر[١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٧ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٢٨ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢٩﴾

٢٧ ـ **﴿لا تخونوا الله والرسول﴾** كما صنع المنافقون، قاله الحسن ـ رضي الله تعالى عنه ـ، أو لا تخونوا فيما جعله لعباده في أموالكم. **﴿أماناتكم﴾** ما أخذتموه من الغنيمة أن تحضروه إلى المغنم، أو ما ائتمنكم الله عليه من الفرائض والأحكام [أن] تؤدوها بحقها، ولا تخونوا بتركها، أو عام في كل أمانة **﴿وأنتم تعلمون﴾** أنها أمانة بغير شبهة، أو ما في الخيانة من المأثم. قيل نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر لما أُرسل إلى بني قريظة لينزلوا على حكم سعد فاستشاروه، وكان أحرز أمواله وأولاده عندهم، فأشار بأن لا يفعلوا، وأومأ بيده إلى حلقه إنه الذبح فنزلت[٢] إلى قوله: **﴿واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾** [٢٨].

٢٩ ـ **﴿فرقاناً﴾** هداية في القلوب تفرقون بها بين الحق والباطل، أو مخرجاً من الدنيا والآخرة، أو نجاة، أو فتحاً ونصراً.

(١) ذكره الماوردي (ق ٢/ ٢٦ ب) عن مقاتل والكلبي، وذكره ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٣٤٣) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٢) هذا السبب رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٤٨١) عن الزهري مرسلاً: وراجع أيضاً: السيرة لابن هشام (٢/ ٢٣٦) والأسباب للواحدي (٢٣١) وتفسير البغوي (٣/ ٢٤) والزمخشري (٢/ ٢١٣، ٢١٤) والطبرسي (٩/ ١٣٣) وابن الجوزي (٣/ ٣٤٣) والقرطبي (٧/ ٣٩٤) والخازن (٣/ ٢٤) وابن كثير (٢/ ٣٠٠) والدر المنثور (٣/ ١٧٨). وسبق أن ذكر المفسر هذه الحادثة سبباً لنزول قوله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾** [المائدة: ١٥]، وقد خرجته عند تفسيرها.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ۝٣٠﴾

٣٠ ـ ﴿وإذ يمكر بك﴾ لما تآمرت قريش على الرسول ﷺ في دار الندوة، فقال عمرو بن هشام[(١)]: قيدوه واحبسوه في بيت نتربص به رَيْب المنون، وقال أبو البختري[(٢)] أخرجوه عنكم على بعير مطروداً تستريحون من أذاه، فقال أبو جهل، ما هذا برأي، ولكن ليجتمع عليه من كل قبيلة رجل فيضربوه بأسيافهم ضربة رجل واحد فيرضى حينئذ بنو هاشم بالدية، فأعلم الله ـ تعالى ـ رسوله ﷺ بذلك فخرج إلى الغار ثم هاجر منه إلى المدينة[(٣)].

---

(١) هكذا في الأصل وتفسير الماوردي والطوسي (٥/١٠٩) ولم أجد شخصاً بهذا الاسم عاش في هذه الفترة إلا أبا جهل، ولو قلت بأنه أبو جهل للزم أنه يعارض نفسه، وذلك أنه قال أولاً: «احبسوه» ثم رد الآراء السابقة واقترح أن يقتل، فالظاهر أن الذي قال: احبسوه شخص آخر غير عمرو بن هشام كما سيأتي بيانه عند عزو هذا الأثر.

(٢) هو العاص بن هاشم، وقال ابن إسحاق: هو ابن هشام بن الحارث بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي القرشي، وهو أحد من قام في نقض الصحيفة التي فيها مقاطعة بني هاشم، وكان لا يؤذي رسول الله ﷺ وقد قتل يوم بدر مشركاً.

انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٤٨١، ٧٠٩) والمحبر (١٦٢، ١٧٧) وجمهرة الأنساب (١١٧) والبداية والنهاية لابن كثير (٣/ ٢٨٥).

(٣) هذا الأثر رواه الطبري في تفسيره: ١٣/ ٤٩٤، ٢٩٥ وتاريخه: ٢/ ٣٧٠ ـ ٣٧٢ من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ مطولاً. ولم ينسب الأقوال إلى أصحابها عدا القول بالقتل فقد نسبه إلى أبي جهل.

ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٨٧ معارف) من طريق عبد الرزاق عن ابن عباس مختصراً. وذكره ابن هشام في السيرة (١/ ٤٨٠ ـ ٤٨٢) مطولاً عن ابن عباس وذكره ابن الجوزي (٣/ ٣٤٦) والفخر الرازي (١٥/ ١٥٥) وابن كثير (٢/ ٣٠٢) في تفاسيرهم.

كما ذكره البغوي (٣/ ٢٦) والطبرسي (٩/ ١٣٦) والخازن (٣/ ٢٦) في تفاسيرهم، وابن سيد الناس في كتابه عيون الأثر (١/ ١٧٧ ـ ١٨٠) إلا أن البغوي والخازن وابن سيد الناس قد نسبوا القول بالحبس إلى أبي البختري، ونسبه الطبرسي إلى عروة بن هشام أما القول بالطرد فقد نسبه البغوي والخازن إلى هشام بن عمرو من بني عامر بن لؤي، =

﴿ليثبتوك﴾ في الوثاق «ع» أو في الحبس، أو يجرحوك، أثبته في الحرب: جرحه. ﴿أو يخرجوك﴾ نفياً إلى طرف من الأطراف، أو على بعير مطروداً حتى تهلك، أو يأخذك بعض العرب فيريحهم منك.

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾

٣١ ـ ﴿لو نشاء لقلنا﴾ نزلت في النضر بن الحارث بن كلدة[١]، ونزلت فيه ﴿وإذ قالوا اللهم إن كان هذا﴾ [٣٢] و ﴿سأل سائل﴾ [المعارج: ١] و ﴿ربنا عجل لنا قطنا﴾ [ص: ١٦] قال عطاء: نزل فيه بضع عشرة آية[٢].

= ونسبه ابن سيد الناس إلى أبي الأسود ربيعة بن عمير أخي بني عامر بن لؤي. والله أعلم.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٧) وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عثمان بن عمرو الجزري، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/١٧٩) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم والبيهقي في الدلائل معاً عن ابن عباس.

(١) هو النضر بن الحارث بن كلدة بن علقمة بن عبد مناف بن عبد الدار، قال ابن هشام: ويقال: النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد مناف. أحد رؤساء قريش، ومن أشد الناس عداوة للرسول ﷺ وقد قتله علي بن أبي طالب يوم بدر.

انظر: السيرة لابن هشام (١/٢٩٩، ٦٤٤، ٧١٠) والمحبر (١٦١) وجمهرة الأنساب (١٢٦) وتهذيب الأسماء (٢/١٢٦، ١٢٧).

(٢) رواه عنه الطبري في تفسيره (١٣/٥٠٦).

وراجع أيضاً: الأسباب للواحدي (٢٣٢) وتفسير البغوي (٣/٢٨) والطبرسي (٩/١٣٩) وابن الجوزي (٣/٣٤٨)، والخازن (٣/٢٨) وابن كثير (٢/٣٠٤) والدر المنثور (٣/١٨١).

٣٢ ـ ﴿فأمطر علينا﴾ قاله عناداً وبغضاً للرسول ﷺ أو اعتقاداً أنه ليس بحق.

٣٣ ـ ﴿وما كان الله معذبهم﴾ وقد بقي فيهم من المسلمين من يستغفر، أو لا يعذبهم/ في الدنيا وهم يقولون غفرانك في طوافهم، أو الاستغفار [٦٧/أ]
: الإسلام، أو هو دعاء إلى الاستغفار معناه لو استغفروا لم يعذبوا، أو ما كان الله مهلكهم وقد علم أن لهم ذرية يؤمنون ويستغفرون.

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٣٤) وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٥)﴾

٣٥ ـ ﴿مُكاءً﴾ إدخال أصابعهم في أفواههم، أو أن يشبك بين أصابعه ويُصفِّر في كفه بفمه، والمكاء الصفير، قال:

.... تمكو فريصته كشدق الأعلم[1]

﴿وتصدية﴾ التصفيق، أو الصد عن البيت الحرام، أو تصدى بعضهم لبعض ليفعل مثل فعله ويصفر له إن غفل عنه، أو من صد يصد إذا ضج، أو الصدى الذي يجيب الصائح فيرد عليه مثل قوله، وكان الرسول ﷺ إذا صلى في المسجد الحرام قام رجلان من بني عبدار[2] عن يمينه يصفران صفير المكاء

---

(١) هذا عجز بيت لعنترة بن عمرو بن شداد العبسي من معلقته بيت/ ٤٦ وصدره:
وحليل غانية تركت مُجدلاً ....
انظر ديوانه (١٠١) وتفسير الطبري (١٣/ ٥٢١) وشرح القصائد التسع للنحاس (٢/ ٥٠٢) وتفسير الطبرسي (٩/ ١٤٢) والقرطبي (٧/ ٤٠٠).
ومُجدلاً: مصروعاً على الجدالة، وهي الأرض، والفريصة: في الأصل الموضع الذي يرعد من الدابة عند البيطار، وهي عند الخاصرة، وقيل: مجتمع اللحم عند الكتف، والأعلم: المشقوق الشفة العليا.

(٢) في المصادر الآتية «بني عبد الدار».

ـ وهو طائر ـ ورَجُلان عن يساره يصفقان بأيديهما ليخلطوا على الرسول ﷺ القراءة والصلاة، فنزلت[١]، وسماها صلاة لأنهم أقاموها مقام الدعاء والتسبيح، أو كانوا يعملون كعمل الصلاة. ﴿فَذُوقُوا﴾ فالقوا، أو فجربوا عذاب السيف ببدر، أو يقال لهم ذلك في عذاب الآخرة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

٣٦ ـ ﴿ينفقون أموالهم﴾ نفقة قريش في القتال ببدر، أو استأجر أبو سفيان يوم أُحُد ألفين من الأحابيش من كنانة.

٣٧ ـ ﴿الخبيث﴾ الحرام، والطيب: الحلال، أو الخبيث: ما لم تُخرج منه حقوق الله ـ تعالى ـ والطيب: ما أخرجت منه حقوقه. ﴿بعضه على بعض﴾ يجمعه في الآخرة وإن تفرقا في الدنيا. ﴿فيركمه﴾ يجعل بعضه فوق بعض. ﴿فيجعله في جهنم﴾ يعذبون به ﴿يوم يحمى عليها في نار جهنم﴾ [التوبة: ٣٥] أو يجعلها معهم في النار ذلاً وهواناً كما كانت في الدنيا نعيماً وعزاً.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ﴾

---

(١) ذكره الماوردي (ق ٢/٢٨ ب) والطبرسي (٩/١٤٣) وابن الجوزي (٣/٣٥٣) في تفاسيرهم عن مقاتل.
ورواه الطبري في تفسيره (١٣/٥٢٥) عن مجاهد مختصرا. ولم يذكروا أنه سبب لنزول الآية.

مَوْلَىٰكُمْ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾

٣٨ ـ ﴿وإن يعودوا﴾ إلى الحرب ﴿فقد مضت سنة﴾ قتلى بدر وأسراهم، أو إن يعودوا إلى الكفر فقد مضت سنة الله ـ تعالى ـ بإهلاك الكفرة، ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ نزلت لما دخل الرسول ﷺ مكة عام الفتح فقال: ما في ظنكم وماترون أني صانع بكم، فقالوا: ابن عم كريم فإن تعفُ فذاك الظن بك، وإن تنتقم فقد أسأنا، فقال: بل أقول كما قال يوسف لإخوته: ﴿لا تثريب عليكم اليوم﴾ الآية» [يوسف: ٩٢] فنزلت[١]، فقال الرسول ﷺ: «اللهم كما أذقت أول قريش نكالاً فأذق آخرهم نوالاً»[٢].

﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾

٤١ ـ ﴿غنمتم﴾ ذكر الغنيمة ها هنا والفيء في الحشر وهما واحد، ونسخت آية الحشر[٣] بهذه، أو الغنيمة ما أخذ عَنوة، والفيء ما أخذ صلحاً،

(١) هذا الحديث ذكره الماوردي في كتابه «أعلام النبوة» (٢٠٨) ولم يذكر أنه سبب لنزول الآية.
وهو جزء من خطبة خطبها الرسول ﷺ حينما دخل مكة، وقد رواها أبو عبيد في «الأموال» (١٤٣) عن عبد الرحمن بن أبي حسين بأطول مما هنا.
وقد ذكر هذا الحديث ابن حجر في الإصابة (٢/ ٩٣) ونسبه إلى حميد بن زنجويه في كتاب الأموال عن ابن أبي حسين وقد ذكر هذه الخطبة مطولة ابن هشام في «السيرة» (٢/ ٤١٢) وابن سيد الناس في «عيون الأثر» (٢/ ١٧٨) وذكر فيها نحو ما ذكره المفسر هنا. ولم تذكر هذه المصادر أنها سبب لنزول الآية.

(٢) هذا الحديث رواه الترمذي في سننه (٥/ ٧١٥ مناقب/ ٦٦) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وقال: «وهذا حديث حسن صحيح غريب». ورواه عنه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٤٢ حلبي) والنوال: العطاء.

(٣) هي: قوله تعالى: ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. . .﴾ الآية: ٧

أو الغنيمة ما ظهر عليه المسلمون من الأموال، والفيء ما ظُهِر عليه من
[٦٧/ب] الأرضين. ﴿لله خمسه﴾ افتتاح كلام، وله الدنيا والآخرة، المعنى للرسول/ خمسه أو الخمس لله ورسوله يصرف سهم الله في بيته، كان الرسول ﷺ يأخذ الخمس فيضرب فيه بيده فيأخذ منه الذي قبض كفه فيجعله للكعبة وهو سهم الله(١). ﴿وللرسول﴾ افتتاح كلام - أيضاً - ولا شيء له من ذلك فيقسم الخمس على أربعة «ع»، أو للرسول الخمس عند الجمهور، ويكون سهمه للخليفة بعده، أو يورث عنه، أو يرد على السهام الباقية فيقسم الخمس على أربعة، أو يصرف إلى الكراع(٢) والسلاح فعله أبو بكر وعمر - رضي الله تعالى عنهما -، أو إلى المصالح العامة. ﴿ولذي القربى﴾ بنو هاشم، أو قريش، أو بنو هاشم وبنو المطلب، وهو باقٍ لهم أبداً، أو لقرابة الخليفة القائم بأمور الأمة، أو للإمام وضعه حيث شاء، أو يرد سهمهم وسهم الرسول ﷺ على باقي السهام فتكون ثلاثة. ﴿اليتامى﴾ من مات أبوه من الأطفال بخلاف البهائم فإنه من ماتت أمه، ويشترط الإسلام والحاجة، ويختص بأيتام أهل الفيء أو يعم ﴿وابن السبيل﴾ المسافر المسلم المحتاج من أهل الفيء، أو يعم. ﴿الفرقان﴾ يوم بدر فرق فيه بين الحق والباطل.

﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ

(١) هذا مختصر حديث رواه أبو العالية الرياحي مرسلاً وقد أخرجه عنه أبو داود في المراسيل (١٩٥) وأبو عبيد في كتابه «الأموال» (٤٠٨) والطبري في تفسيره (١٣/ ٥٥٠) بطوله.
وراجع أحكام القرآن للجصاص (٤/ ٢٤٣) وتفسير البغوي (٣/ ٢٣، ٢٤) والزمخشري (٢/ ٢٢٢).
والطبرسي (١٠/ ١٤٩) وابن الجوزي (٣/ ٣٥٩) والقرطبي (٨/ ١٠) والخازن (٣/ ٢٣، ٢٤) وابن كثير (٢/ ٣١٠، ٣١١) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٨٥) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم.
(٢) كراع في الأصل تدل على دقة في بعض أعضاء الحيوان من ذلك الكراع، وهو من الإنسان ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب والمراد به هنا: الخيل من باب تسمية الجسم ببعض أعضائه.
راجع معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ١٧١) ومختار الصحاح.

تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ
مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾

٤٢ ـ ﴿العدوة الدنيا﴾ شفير الوادي الأدنى إلى المدينة.

﴿والقصوى﴾ الأقصى منها إلى مكة. ﴿والركب﴾ عير أبي سفيان أسفل الوادي على شط البحر بثلاثة أميال ﴿ولو تواعدتم﴾ ثم بلغكم كثرتهم لتأخرتم ونقضتم الميعاد، [أ]و[1] لو تواعدتم من غير معونة من الله ـ تعالى ـ لاختلفتم في الميعاد بالقواطع والعوائق، أو لو تواعدتم أن تتفقوا مجتمعين لاختلفتم بالتقدم والتأخر والزيادة والنقصان من غير قصد لذلك. ﴿ليهلك﴾ ليقتل منهم ببدر من قتل عن حجة، وليبقى منهم من بقي عن قدره، أو ليكفر من قريش بعد الحجة من كفر ببيان ما وعدوا، ويؤمن من آمن بعد العلم بصحة إيمانهم.

إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي
الْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ
فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى
اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾

٤٣ ـ ﴿في منامك﴾ موضع النوم ـ وهي العين ـ فرأى قلتهم عياناً، أو ألقى عليه النوم فرأى قلتهم في نومه، قاله الجمهور: وكان ذلك لطفاً بهم. ﴿لفشلتم﴾ لجبنتم وانهزمتم، أو لاختلفتم في لقائهم، أو الكف عنهم.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ

(١) زيادة الألف لازمة لأن ما بعدها قول آخر بدليل عبارة الماوردي (ق ٢/ ٣٠ ـ أ) وهي: «... والثالث: ولو تواعدتم من غير معونة الله لكم لاختلفتم بالقواطع والعوائق في الميعاد».

تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَـٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ
ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾

٤٦ ـ ﴿فتفشلوا﴾ هو التقاعد عن القتال جبناً. ﴿ريحكم﴾ قوتكم، أو دولتكم، أو الريح المرسلة لنصر أولياء الله وخذلان أعدائه، قاله قتادة.

وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ
ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَعْمَـٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ
ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ
إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّىٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ ۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ إِذْ
يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَـٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ ۗ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ
فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾

٤٧ ـ ﴿كالذين خرجوا﴾ قريش لحماية العير فنجا بها أبو سفيان، فقال أبو جهل لا نرجع حتى نردَ بدراً وننحر جزوراً ونشرب خمراً وتعزف علينا القينات فكان من أمرهم ما كان.

٤٨ ـ ﴿زيّن لهم الشيطان﴾ ظهر لهم في صورة سراقة بن جعشم من بني كنانة[1]. ﴿نكص﴾ هرب ذليلاً خازياً. ﴿ما لا ترون﴾ من إمداد الملائكة.

(١) هو سراقة بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو الكناني المدلجي أبو سفيان، كان ينزل قديداً، روى البخاري قصته في إدراكه النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة، ودعا النبي ﷺ عليه حتى ساخت رجلا فرسه، ثم إنه طلب منه الخلاص وأن لا يدل عليه ففعل وكتب له أماناً وأسلم يوم الفتح، وكان شاعراً، توفي سنة ٢٤ هـ.
انظر: السيرة لابن هشام (١/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠، ٦٦٣) وطبقات ابن خياط (٣٤) وجمهرة الأنساب (١٨٧) والإصابة (٢/ ١٩).

٤٩ ـ ﴿والذين في قلوبهم مرض﴾ المشركون، أو قوم تكلموا بالإسلام/ [٦٨/أ] وهم بمكة، أو قوم مرتابون لم يظهروا عداوة النبي ﷺ بخلاف المنافقين، والمرض في القلب: هو الشك.

وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٥٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾

٥٠ ـ ﴿يتوفى الذين كفروا﴾ عند قبض أرواحهم. ﴿يضربون وجوههم﴾ يوم القيامة، أو القتل ببدر.

إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

٥٧ ـ ﴿تثقفنهم﴾ تصادفهم، أو تظفر بهم. ﴿فشرد﴾ أنذر، أو نَكِّل، أو بَدِّد.

وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾

٥٨ ـ ﴿خيانة﴾ في نقض العهد. ﴿فانبذ إليهم﴾ ألقِ إليهم عهدهم كي لا ينسبوك إلى الغدر بهم، والنبذ: الإلقاء. ﴿على سواء﴾ مهل، أو مجاهرة بما تفعل بهم، أو على استواء في العلم به حتى لا يسبقوك إلى فعل ما يريدونه

بك، أو عدل من غير تحيف، أو وسط. قيل نزلت في بني قريظة[١].

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾

٦٠ ـ ﴿قوة﴾ السلاح، أو التظافر واتفاق الكلمة، أو الثقة بالله ـ تعالى ـ والرغبة إليه، أو الرمي مروي عن الرسول ﷺ[٢] أو ذكور الخيل. ﴿ورباط الخيل﴾ إناثها، أو رباطها: الذكور والإناث عند الجمهور ﴿عدو الله﴾ بالكفر

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٤/٢٦) عن مجاهد.
وراجع تفسير ابن الجوزي (٣/ ٣٧٣) والقرطبي (٨/ ٣١)، والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٩١) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) هذا الحديث رواه عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه.
وقد أخرجه عنه مسلم (٣/ ١٥٢٢، أمارة/ ٥٢) وأبو داود (٢/ ١٣ جهاد/ ٢٣) والترمذي (٥/ ٢٧٠ تفسير) وابن ماجة (٢/ ٩٤٠ جهاد/ ١٩) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٥٧ حلبي) والدارمي في سننه (٢/ ٢٠٤ جهاد/ ١٤) والطبري في تفسيره (١٤/ ٣١ ـ ٣٣) والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٢٨).
وراجع تفسير الزمخشري (٢/ ٢٣٢) وابن الجوزي (٣/ ٣٧٤) وابن كثير (٢/ ٣٢١) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ١٩٢) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم القراب في كتاب «فضل الرمي» والبيهقي في شعب الإيمان.
قال الفخر الرازي في تفسيره (١٥/ ١٨٥): «وقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ (القوة هي الرمي) لا ينفي كون غير الرمي معتبراً، كما أن قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ (الحج عرفة، والندم توبة) لا ينفي اعتبار غيره، بل يدل على أن هذا المذكور جزء شريف من المقصود فكذا ها هنا». ا. هـ.
قلت: فالرمي من أهم مظاهر القوة في الحرب قديماً وحديثاً، فالطائرات ترمي القنابل والصواريخ، والدبابات ترمي القذائف والقنابل تنفجر فترمي بشظايا تقتل وتحرق وتدمر وهكذا.

﴿وعدوكم﴾ بالمباينة، أو عدو الله: هو عدوكم، لأن عدو الله ـ تعالى ـ عدو لأوليائه. ﴿لا تعلمونهم﴾ بنو قريظة، أو المنافقون، أو أهل فارس، أو الشياطين أو من لا تعرفون عداوته على العموم.

﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾

٦١ ـ ﴿للسَّلم﴾ الموادعة، أو إن تَوقفوا عن الحرب مسالمة فتوقف عنها مسالمة، أو إن أظهروا الإسلام فاقبله وإن لم تعلم بواطنهم، عامة في كل من سأل الموادعة ثم نسختها آية السيف(١) أو خاصة بالكتابيين يبذلون(٢) الجزية، أو في مُعيَّنين سألوا الموادعة فأُمر بإجابتهم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾

---

(١) روى الطبري في تفسيره (١٤/٤١). القول بالنسخ عن قتادة والحسن وابن زيد ثم رَدَّه لأنه لا دليل عليه ولا منافاة بين هذه الآية وآية السيف ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥] لأن هذه الآية في المشركين وآية (وإن جنحوا للسلم) في يهود بني قريظة وهم أهل كتاب.

وقال الطوسي في تفسيره (٥/١٥٠): «والصحيح أنها ليست منسوخة، لأن قوله: «اقتلوا المشركين» [التوبة: ٥] نزلت في سنة تسع وبعث بها رسول الله ﷺ إلى مكة، ثم صالح أهل نجران بعد ذلك على ألفي حلة: ألف في صفر. وألف في رجب» وهذا الصلح كان في السنة العاشرة. راجع: مكاتيب الرسول لعلي الأحمدي (١٧٩).

(٢) في الأصل بحذف النون والصواب إثباتها لأنه لم يتقدم على هذا الفعل من العوامل ما يقتضي حذفها.

وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾

٦٤ ـ ﴿**حسبك الله**﴾ أن تتوكل عليه، والمؤمنون: أن تقاتل بهم، أو حسبك الله وحسب من اتبعك من المؤمنين الله، قيل نزلت بالبيداء في غزوة بدر قبل القتال[١].

٦٥ ـ ﴿**عشرون**﴾ أمروا يوم بدر أن لا يفر أحدهم عن عشرة فشق عليهم فنسخ بقوله ـ تعالى ـ ﴿**الآن خفف الله عنكم**﴾ [٦٦]، أو وعدوا أن يُنْصر كل رجل على عشرة.

مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾

٦٧ ـ ﴿**ما كان لنبي**﴾ أن يفادي، نزلت لما استقر رأي الرسول ﷺ بعد مشاورة أصحابه على أخذ الفداء بالمال عن كل أسير من أسرى بدر أربعة آلاف درهم، فنزلت إنكاراً لما فعلوه[٢]. ﴿**يُثخن**﴾ بالغلبة والاستيلاء، أو بكثرة القتل لِيُعَزَّ به المسلمون ويُذَلَّ الكفرة. ﴿**عرض الدنيا**﴾ سماه بذلك لقلة بقائه. ﴿**يريد الآخرة**﴾ العمل بما يوجب ثوابها.

٦٨ ـ ﴿**أخذتم**﴾ من الفداء، ﴿**لولا كتاب**﴾ سبق لأهل بدر أن لا يعذبوا لمسهم في أخذ الفداء عذاب عظيم، أو سبق في إحلال الغنائم لمسهم في تعجلها من أهل بدر عذاب عظيم، أو سبق بأن لا يعذب من أتى عملاً على

(١) ذكره الماوردي (ق ٢/ ٣١ ب) عن الكلبي.
وراجع تفسير الزمخشري (٢/ ٢٣٤) والقرطبي (٨/ ٤٣) والخازن (٣/ ٤٨).
(٢) سيأتي تخريجه عند التعليق على سبب نزول الآية/ ٦٨.

جهالة، أو الكتاب القرآن المقتضي لغفران الصغائر، ولما شاور الرسول ﷺ أبا بكر - رضي الله تعالى عنه -/ قال: قومك وعشيرتك فاستبقهم لعل الله - تعالى - [٦٨/ب] أن يهديهم، وقال عمر - رضي الله تعالى عنه -: أعداء الله - تعالى - ورسوله كذبوك وأخرجوك فاضرب أعناقهم، فمال الرسول ﷺ إلى قول أبي بكر - رضي الله تعالى عنه -، وأخذ الفداء ليقوى به المسلمون، وقال: أنتم عالة[(١)] يعني للمهاجرين، فلما نزلت هذه الآية قال الرسول ﷺ: لعمر - رضي الله تعالى عنه - لو عذبنا في هذا الأمر - يا عمر - لما نجا غيرك[(٢)] ثم، أحل الغنائم، بقوله - تعالى - ﴿فكلوا مما غنمتم﴾ [٦٩].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٧٠ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدۡ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبۡلُ فَأَمۡكَنَ مِنۡهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ٧١﴾

٧٠ - ﴿يؤتكم خيراً مما أُخِذَ منكم﴾ لما أُسر العباس يوم بدر أخذ منه الرسول ﷺ فداء نفسه وابني أخيه عقيل[(٣)]

---

(١) «العالة» الفقراء ذوي الفاقة جمع «عائل».

(٢) هذا السبب مختصر، وقد رواه عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مسلم (٣/ ١٣٨٥ جهاد/١٨) مطولاً، وأبو داود (٢/ ٥٦ جهاد/ فداء) وأبو عبيد في كتابه «الأموال» (٣٨٦) مختصراً، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٤٤، ٢٥٠ معارف) والواحدي في الأسباب (٢٣٧) مطولاً.

ورواه عن ابن عمر - رضي الله عنه - الطبري في تفسيره (١٤/ ٦١) مطولاً، والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٢٩) مختصراً، والواحدي في الأسباب (٢٣٦) مطولاً. كما رواه الطبري - أيضاً - عن ابن عباس.

وراجع تفسير ابن الجوزي (٣/ ٣٧٩) والقرطبي (٨/ ٤٦) وابن كثير (٢/ ٢٨٩) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٢٠٢) وزاد نسبته لأبي نعيم في الحلية عن ابن عمر.

(٣) هو عقيل (بفتح أوله) بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي أبو يزيد، أخو علي وجعفر وكان الأسن تأخر إسلامه إلى عام الفتح، وكان عالماً بأنساب قريش، توفي في خلافة معاوية رضي الله عنه أو أول خلافة يزيد. =

ونوفل[(١)]، قال: يا رسول الله كنت مسلماً وأخرجت مكرهاً ولقد تركتني فقيراً أتكفف الناس، فقال: فأين الأواقي التي دفعتها سراً لأم الفضل[(٢)] عند خروجك فقال: إن الله ـ تعالى ـ ليزيدنا ثقة بنبوتك، قال العباس: فصدق الله ـ تعالى ـ وعده فيما أتاني، وإن لي لعشرين مملوكاً يضرب كل مملوك منهم بعشرين ألفاً في التجارة، فقد أعطاني الله ـ تعالى ـ خيراً مما أخذ مني يوم بدر[(٣)].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَـٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَـٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾﴾

= انظر: جمهرة الأنساب (٣٧) والاستيعاب (٣/ ١٥٧، ١٥٨). والكاشف (٢/ ٢٧٥) والإصابة (٢/ ٤٩٤).

(١) هو نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم الرسول ﷺ قال ابن حبان: له صحبة، وقال الزبير بن بكار: كان أسن من أسلم من بني هاشم حتى من عميه حمزة والعباس، توفي في خلافة عمر بن الخطاب لسنتين مضتا منها بالمدينة.
انظر: السيرة لابن هاشم (٢/ ٣) وجمهرة الأنساب (٧٠) والاستيعاب (٣/ ٥٣٧، ٥٣٨) والإصابة (٣/ ٥٧٧).

(٢) هي امرأة العباس، اسمها لبابة بنت الحارث الهلالية وهي لبابة الكبرى شقيقة أم المؤمنين ميمونة، أسلمت قبل الهجرة وقيل بعدها، توفيت قبل زوجها في خلافة عثمان ـ رضي الله عنهم ـ.
انظر: الكاشف: (٣/ ٤٨٠) والإصابة (٤/ ٤٨٣).

(٣) هذا السبب رواه الحاكم في مستدركه (٣/ ٣٢٤) عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ مطولاً، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٨) مختصراً وقال: «في الصحيح بعضه، رواه الطبراني في الأوسط الكبير باختصار، ورجال الأوسط رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع». وراجع الأسباب للواحدي (٢٣٨) وتفسير البغوي (٣/ ٥٣). والزمخشري (٢/ ٢٣٨) وابن الجوزي (٣/ ٧١) والقرطبي (٨/ ٥٢) والخازن (٣/ ٥٣) وابن كثير (٢/ ٣٢٧) والدر المنثور للسيوطي (٣/ ٢٠٤) وزاد نسبته للبيهقي في سننه.

٧٢ ـ ﴿آمنوا﴾ بالله ﴿وهاجروا﴾ من ديارهم في طاعته ﴿وجاهدوا بأموالهم﴾[١] بإنفاقها ﴿وأنفسهم﴾ بالقتال، أراد المهاجرين مع الرسول ﷺ إلى المدينة ﴿والذين آووا﴾ المهاجرين في منازلهم ﴿ونصروا﴾ النبي ﷺ والمهاجرين معه، يريد الأنصار. ﴿أولياء بعض﴾ أعوان بعض عند الجمهور [أو][٢] أولى بميراث بعض، جعل الله ـ تعالى ـ الميراث للمهاجرين والأنصار دون الأرحام. ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم﴾ من ميراثهم من شيء ﴿حتى يهاجروا﴾. فعملوا بذلك حتى نسخت بقوله ـ تعالى ـ ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾ [٧٥] يعني في الميراث، فصار الميراث لذوي الأرحام.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ﴿٧٤﴾﴾

٧٣ ـ ﴿والذين كفروا بعضهم﴾ أنصار بعض، أو بعضهم وارث بعض «ع» ﴿إلّا تفعلوه﴾ إلا تتناصروا ـ أيها المؤمنون ـ ﴿تكن فتنة في الأرض﴾ بغلبة الكفرة ﴿وفساد كبير﴾ بضعف الإيمان، أو إلا تتوارثوا بالإسلام والهجرة[٣] ﴿تكن فتنة في الأرض﴾ باختلاف الكلمة ﴿وفساد كبير﴾ بتقوية الخارج عن الجماعة «ع».

---

(١) قال الألوسي في تفسيره (١٠/ ٣٧): «ولعل تقديم الأموال على الأنفس لما أن المجاهدة بالأموال أكثر وقوعاً وأتم دفعاً للحاجة حيث لا يتصور المجاهدة بالنفس بلا مجاهدة بالمال». قلت: ولذا عذر الله الذين لا يجدون نفقة عن التخلف عن الجهاد فقال: ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرجٌ إذا نصحوا لله ورسوله﴾ الآية [التوبة: ٩١].

(٢) زيادة «أو» لازمة لأن ما بعدها قول ثانٍ بدليل عبارة الماوردي (ق ٢/ ٣٢ ـ ب) وهي «.... والثاني يعني أولئك بعضهم أولى بميراث بعض».

(٣) ذكر هذين القولين ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٣٨٦) والقرطبي (٨/ ٥٧).

فهرس موضوعات
(الجزء الأول)

تم بحمد الله الجزء الأول ويليه الجزء الثاني

وأوله تفسير سورة التوبة